الفكر الإسلامي المعاصر
في العقيدة والشريعة والسلوك
الجزء الأول

الأستاذ الدكتور محمد مصطفى الزحيلي

أستاذ الفقه الإسلامي والدراسات العليا

عميد كلية الشريعة- جامعة الشارقة (سابقاً)

عضو وخبير في المجامع الفقهية



تقديم

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، حمداً يوافي نعمه، ويُكافئ مزيده، وله الحمد على الجزاء الأوفى لمن آمن واهتدى، وعمل صالحاً.

والصلاة والسلام على رسول الله، الذي أرسله الله رحمة للعالمين، فكان معلم الناس الخير، والهادي إلى صراط مستقيم، والأسوة والقدوة في الدعوة والتبليغ وحسن السلوك.

ورضي الله تعالى عن الآل الطيبين، والصحابة الغر الميامين، وعلى من تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وعنا معهم أجمعين، وبعد:

فهذه مقالات متنوعة كتبتها خلال أربعة عقود ونيف، وكان أولها «التعصب والعصبية وموقف الإسلام منهما» الذي نشر بمجلة هدي الإسلام بالأردن، عام ١٩٧٢م، وآخرها «الشؤون المالية في السيرة النبوية» في مجلة الاقتصاد الإسلامي دبي، عام ٢٠١٤م.

وهي مقالات في العقيدة والشريعة، والفكر والسلوك، وتتناول مواضيع عديدة في التربية والتعليم، والدعوة والتذكير، والأخلاق والفقه، والعبادات والمعاملات والأسرة والمرأة، وأغلب أبواب الفقه، وفي أصول الفقه، والسيرة النبوية، وتتضمن عدداً من الفتاوى، والشخصيات الإسلامية، والخطب، والمحاضرات، والحوار، والمناسبات، وبعض القضايا الطبية، وعن الأماكن والمساجد، وبلغت أكثر من خمسمائة مقال.

ونشر معظمها في مجلات شهرية، ثقافية وفكرية ودينية[1]، وبعضها حبيس في دمشق ولم أستطع الوصول إليها، وجمعت بعضها مما نشر أثناء إعارتي للتدريس وعملي في الكويت (١٩٩٧-٢٠٠٠م) وفي الإمارات العربية المتحدة (٢٠٠٠-٢٠١٤م) مما استطعت الوصول إليه.

وجمعت معظمها، وصنفته موضوعياً[2]، ليتم نشرها، ويجدد ما ورد فيها، ويعم نفعها.

وإن الإسلام دين عام، وشامل لجميع جوانب الحياة، ويغطي جميع حاجات الإنسان، وينظم العلاقة بين الإنسان وربه، وبين الإنسان وأخيه الإنسان وبين مجتمعه، وبين الإنسان ونفسه.

وإن وسائل الدعوة والدّين متعددة، ومتنوعة، ويمارس العالم ما يتاح له من الوسائل ليؤدي الأمانة، ويبلغ الدعوة، ويساهم في خدمة الأمة والدين، والمجتمع والأفراد.

وإن الوسائل على درجات متعددة، وتتناسب مع طبقات الأمة، وحاجات الناس، وبحسب الظروف المتاحة، والتقدم وتطور الحياة والتقنية.

فمن ذلك التأليف والتصنيف للكتب، وتحقيق المخطوطات، وكتابة البحوث المعمقة، والمشاركة في الموسوعات العلمية المتخصصة، وكتابة المقالات الثقافية المتنوعة، وإلقاء المحاضرات، والخطب، والمشاركة في الحوار،

---

(١) عملت قائمة بأسماء المجلات، وكان إصدارها، في قائمة الفهارس.

(٢) بعض المقالات يدخل في عدة موضوعات، ولذلك سأعمل -إن شاء الله تعالى، فهرساً حسب الموضوعات، ليوضع المقال في موضوع، ويتكرر في موضع آخر فيشار إليه.

وتقديم الفتاوى الشرعية، ومعالجة القضايا المستجدة، وما يهمّ المجتمع والأمة، وما تتعرض له من الطوارئ والمناسبات.

وجاءت المقالات في اثنين وعشرين فصلاً، حسب الترتيب الآتي:

الفصل الأول: مقالات في الإيمان والعقيدة.

الفصل الثاني: مقالات في الأخلاق والسلوك.

الفصل الثالث: مقالات في التربية والتعليم.

الفصل الرابع: مقالات في الدعوة والتذكير.

الفصل الخامس: مقالات في الفكر.

الفصل السادس: مقالات في المرأة.

الفصل السابع: مقالات في الشريعة والفقه.

الفصل الثامن: مقالات في العبادات.

الفصل التاسع: مقالات في المعاملات والاقتصاد والوقف.

الفصل العاشر: مقالات في الأسرة وأحكامها.

الفصل الحادي عشر: مقالات في الجهاد والعقوبات والقضاء والحكم.

الفصل الثاني عشر: مقالات في الأنظمة والقوانين.

الفصل الثالث عشر: مقالات في أصول الفقه.

الفصل الرابع عشر: مقالات في السيرة النبوية.

الفصل الخامس عشر: مقالات في شخصيات إسلامية.

الفصل السادس عشر: الفتاوى الشرعية.

الفصل السابع عشر: الخطب.

الفصل الثامن عشر: المحاضرات.

الفصل التاسع عشر: الحوارات والمقابلات.

الفصل العشرون: مقالات في المناسبات والأعياد.

الفصل الحادي والعشرون: مقالات عن المساجد والأماكن.

الفصل الثاني والعشرون: مقالات عن قضايا طبية معاصرة.

وقد طبعت معظم هذه المقالات في أوقات مختلفة، ومجـــلات متعـــددة، وكان من المناسب جمعها، وضمَّ المثيل إلى مثله، ووضعها في عنوان واحـــد، ليقرب بعضها من بعض، ثم صنفتها للعمل على طبعها مجموعة، ونشرها من جديد، ليعم النفع بها.

ويظهر على المقالات التفاوت في الموضوع، وفي المنهج، والأســـلوب، والعرض، والتوثيق، والعاطفة، لأنه ورد في المثل «لكل مقام مقـــال»، فـــلا يستغرب القارئ من هذا التنوع والتفاوت، وقد يكون ذلك مناسبة للحرص على القراءة، وعدم الملل من نوع واحد، وأسلوب واحد.

ونسأل الله التوفيق والسداد، والأجر والثواب، والدعاء في ظهر الغيب، والنصح والإرشاد، وأن يدخر ثواب ذلك إلى يوم الدين، مع الدعاء أن يحسن الله ختامنا، ويرزقنا الوفاة على الإيمان، والله من وراء القصد، والحمد لله رب العالمين.

الأستاذ الدكتور محمد الزحيلي

عميد كلية الشريعة والدراسات الإسلامية سابقاً

الشارقة ٢٢/١/١٤٣٦هـــ

١٥/١١/٢٠١٤م

الفَصْلُ الأَوَّلُ

مقالات في الإيمان والعقيدة

أولاً: حلاوة الإيمان

الحمد لله على نعمة الإيمان، وهي أولى النعم، وأجلها، وأعظمها، وأنفعها للإنسان في الدنيا والآخرة.

والصلاة والسلام على رسول الله، معلم الإيمان، والمرشد إليه، والمبين طريقه، والكاشف لفوائده ومنافعه، والمرغب فيه، والداعي إليه.

يقول رسول الله ﷺ: «ذاق طعم الإيمان من رضي بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبالقرآن إماماً، وبمحمد نبياً ورسولاً». رواه مسلم والترمذي والإمام أحمد.

يرشد رسول الله ﷺ، إلى منابع الإيمان، ليتذوق المؤمن ثمراته، ويصل إلى غايته، وينعم بظلاله، ويحيى برحيقه.

ويبدأ الإيمان بالاعتقاد بوحدانية الله تعالى، لا شريك له، ولا ند، ولا والد، ولا ولد، المتفرد بالألوهية، فلا إله بحق سواه، فهو الخالق البارئ، المصور، الرزاق، النافع الضار، الشافي، الرحمن الرحيم، ثم الإيمان بالله رباً، فلا رب سواه، وهو المتفرد بالربوبية، وهو رب العالمين، ورب الإنسان الذي يقف ذليلاً لربه، يتطلع إليه باللطف والرحمة، والرعاية والعناية، ويتجه إليه في كل أمره، يستغيثه، ويستنجد به، ويلجأ إليه، ويحتمي به، ويأنس بقربه في السراء والضراء فهو أقرب إليه من حبل الوريد.

والمؤمن هو الذي يرضى بالإسلام ديناً، ولا دين سواه، موقناً بقول الحق تبارك وتعالى: ﴿ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ ﴾ [آل عمران: ١٩] ومتمثلاً قوله تعالى مع أبي الأنبياء إبراهيم عليه السلام، وقوله تعالى: ﴿أَسْلَمْتُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ [البقرة: ١٣١] ﴿أَسْلَمْتُ وَجْهِىَ لِلَّهِ﴾ [آل عمران: ٢٠] ووقفاً عند قوله تعالى: ﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴾ [آل عمران: ١٥] ليكون الإسلام حديقة الجسم والروح، وبستان المعرفة والعلم، وحدود الالتزام والحركة والتصرف.

ويتمثل الإسلام بالقرآن إماماً للمؤمن، يقتدي به، ويلتزم بهداه، ويعمل بحلاله، ويجتنب محارمه، ويتلوه ليل نهار، ليتدبر معانيه، ويترجمها إلى الواقع والحياة في جميع مجالاتها.

ثم يكون من أتباع محمد النبي الأمي، ورسول الله إلى الناس أجمعين، فيكون محمد أحب للمؤمن من والده وولده ونفسه التي بين جنبيه، وهو نبراس الهدى، ومنار الضياء، ومهوى الأفئدة، والأسوة الحسنة في جميع الشؤون، والأمل المرتجى للشفاعة والأنس برفقته في جنات النعيم.

فإن تحققت هذه السبل، ورسخت في الذهن والفكر والعقل والقلب والجسد والروح، كان صاحبها مؤمناً حقاً، وجنى ثمرات الإيمان الحقيقي، وحقق السعادة في الدنيا، وكان واثقاً بوعد الله وفضله في الآخرة.

ونسأل الله تعالى أن يرزقنا حلاوة الإيمان، ويهدينا سبل الإيمان، والحمد لله رب العالمين.

ثانياً: الرضا شعبة من الإيمان

الرضا بقضاء الله وقدره **منزلة رفيعة** من منازل الإيمان، فهو باب الله الأعظم، فمن تمتع بالرضا فقد أكرم بالتقرب الأعلى من ربه، وحظي بالترحاب الأوفى.

والرضا **أفضل من الزهد**، وأعلى مقاماً منه، فقد قيل للحسن بن علي رضي الله عنهما: «إنَّ أبا ذرّ يقول: الفقر أحبُّ إليَّ من الغنى، والسقم أحب إليَّ من الصحة»، فقال: «رحم الله أبا ذر، أما أنا فأقول: من اتكل على حسن اختيار الله له لم يُحبّ غير ما اختاره الله له»، وقال الفضيل بن عياض رحمه الله تعالى لبشر الحافي: «الرضا أفضل من الزهد في الدنيا، لأن الراضي لا يتمنى فوق منزلته»[1].

والرضا نهاية التوكل، فمن رسخ قدمه في التوكل الصحيح على الله تعالى، واقترن بالتسليم له، ثم اتجه إليه بالتفويض، حصل له الرضا.

والرضا أعلى درجة من الصبر، لأن الصبر قد يقتصر على التسليم السلبي للإنسان عما أصابه من مكروه، وما نزل به من مصيبة، وما حلَّ به من جائحة، ويأتي الرضا بالدور الايجابي بقبول ذلك، وهذا ما أراده أحد العلماء عندما سئل عن قول النبي ﷺ: «اللهم إني أسألك الرضا بعد القضاء»[2]، قال: «لأن الرضا قبل القضاء عزم على الرضا، والرضا بعد القضاء هو الرضا» وكتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى أبي موسى الأشعري: «أما بعد: فإن الخير كله في الرضا، فإن استطعت أن ترضى، وإلا فاصبر».

---

(١) الرسالة القشيرية ص ٨٩، ٩٠.

(٢) هذا الحديث رواه النسائي، والإمام أحمد عن زيد بن ثابت رضي الله عنه (مسند أحمد ٥/١٩١).

وقال ذو النون المصري: «ثلاثة من علامات الرضا: ترك الاختيار قبل القضاء، وفقدان المرارة بعد القضاء، وهيجان الحب في حشو البلاء»[1].

ولخص أحد العلماء ذلك، فقال: «الرضا باب الله الأعظم، وجنة الدنيا، ومحل راحة العارفين، وحياة المحبين، ونعيم العابدين، وقرة عين المشتاقين»[2].

◈ رضاء الله على العبد:

وكما يصدر الرضا من العبد في الدنيا، فإن الله تعالى يرضى على عباده في الحياة، ورضاء الله على العبد هو أن يراه مؤتمراً بأمره، ومنتهياً عن نهيه، وهذا الرضا جزاء من الله تعالى، وقد يكون رضا الله تعالى قبل ذلك بأن يلهم عباده للهداية، وينزل في قلوبهم الطمأنينة، ويفطرهم على الخير، ويهب نفوسهم الرضا، لأن الله تعالى هو الخالق أولاً، وهو المتصرف بشؤون خلقه ثانياً، ومن هنا ذهب بعض العلماء إلى أن الرضا موهبة من الله تعالى، وحالة تحل بالقلب، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمْ خَيْرُ ٱلْبَرِيَّةِ ۝٧ جَزَآؤُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ جَنَّٰتُ عَدْنٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۖ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ ۚ ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِىَ رَبَّهُۥ﴾ [البينة: ٧-٨].

وليس من شروط الرضا من الله لعبده أن يجنبه البلاء، ويحميه من كل مكروه، وأن يبعد عنه كل سوء، وألا تنزل به المصائب والنوازل، كما يتوهم بعض الناس، فإن البلاء والابتلاء قرب من الله تعالى ومحبة، وإذا أحب الله عبداً ابتلاه، وهذا محل الاختبار لزيادة الأجر والثواب ورفع الدرجات، لذلك كان الأنبياء أشد الناس بلاءً، ثم الأولياء، ثم الأصلح فالأصلح، قال رسول الله ﷺ:

(١) الرسالة القشيرية ص ٩٠، وانظر: مدارج السالكين لابن قيم الجوزية ١٧٧/٢.

(٢) بصائر ذوي التمييز، للفيروزابادي ٨٢/٣.

«أشدّ الناس بلاءً الأنبياء، ثم الأمثل فالأمثل، يبتلى الرجل على حسب دينه، فإن كان في دينه صلابة ابتلى على قدر ذلك، وإن كان فيه رقه هون عليه، فلا يزال البلاء بالرجل حتى يدعه يمشي على الأرض، وليس عليه خطيئة»[1].

وهنا تظهر العلاقة بين رضا الله تعالى على عبيده، ورضا العباد عن الله تعالى، فيبدأ الرضا الأصلي من الله تعالى لعبده بالفطرة والخلق والهداية والتوفيق، ثم يعقب ذلك رضا العبد عن ربّه بما قضاه وقدّره، والرضا عن أحكامه وشرعه، ورضاه بما نزل به وأصابه، ثم يأتي رضاء الله مرة ثانية على العبد بقبوله، والتفضل عليه بالجزاء والثواب.

قال عبد الواحد بن زيد: الرضا باب الله الأعظم، وجنة الدنيا، واعلم أن العبد لا يكاد يرضى عن الحق سبحانه، إلا بعد أن يرضى عنه الحق سبحانه، لأن الله سبحانه وتعالى قال: ﴿رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُۚ﴾ [المائدة: ١١٩]، [التوبة: ١٠٠]، [المجادلة: ٢٢]، [البينة: ٨]، ومن هنا يعرف الإنسان رضاء الله عليه بأن يجد قلبه راضياً عن الله تعالى، فيعلم أن الله راض عنه، وقيل: إن موسى عليه السلام طلب من ربه أن يدله على عمل إذا عمله رضي عنه، فأوحى الله إليه: «يا ابن عمران، إن رضائي في رضائك بقضائي»[2].

◈ الرضا في الجنة:

الرضا من صفات المؤمنين بالجنة، بأن يرضوا بثواب الله تعالى، وجزاءه، وأن يقنعوا بعطاءه، ويطمئنوا لمكانهم، ويسعدوا بتحقيقه الوعد لهم، بما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر، فتطيب نفوسهم بما جازاهم

(١) هذا الحديث رواه البخاري ومسلم.

(٢) الرسالة القشيرية ص ٨٩.

الله تعالى به.

كما أن الرضا في الآخرة من المقامات العليا، بأن يحصل المؤمنون على رضاء الله تعالى، فيجزل لهم الثواب على أعمالهم، ويجزيهم على ما قدموا، ويغفر لهم ذنوبهم، وينعم عليهم برضوانه وجنته، وهذا هو المراد في قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيَّتُهَا ٱلنَّفۡسُ ٱلۡمُطۡمَئِنَّةُ ﴿٢٧﴾ ٱرۡجِعِيٓ إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةٗ مَّرۡضِيَّةٗ ﴿٢٨﴾ فَٱدۡخُلِي فِي عِبَٰدِي ﴿٢٩﴾ وَٱدۡخُلِي جَنَّتِي﴾ [الفجر: ٢٧- ٣٠].

لذلك ورد الثناء العظيم على المؤمنين بالرضا عن أعمالهم وسلوكهم، وأنهم رضوا بما أعطاهم الله تعالى في الدنيا، وما جزاهم في الآخرة، فقال تعالى في الآيات السابقة: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّـٰلِحَٰتِ أُوْلَـٰٓئِكَ هُمۡ خَيۡرُ ٱلۡبَرِيَّةِ ﴿٧﴾ جَزَآؤُهُمۡ عِندَ رَبِّهِمۡ جَنَّـٰتُ عَدۡنٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۖ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُۚ ذَٰلِكَ لِمَنۡ خَشِيَ رَبَّهُۥ﴾ [البينة: ٧-٨].

ووصف الله المؤمنين في الجنة يوم القيامة بأنهم يتمتعون برضاء الله الكامل، ورضوانه النهائي، فلا يطلبون غيره، قال تعالى: ﴿قَالَ ٱللَّهُ هَٰذَا يَوۡمُ يَنفَعُ ٱلصَّـٰدِقِينَ صِدۡقُهُمۡۚ لَهُمۡ جَنَّـٰتٞ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۚ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُۚ ذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ﴾ [المائدة: ١١٩]، وقال الله عز وجل: ﴿أُوْلَـٰٓئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ ٱلۡإِيمَٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٖ مِّنۡهُۖ وَيُدۡخِلُهُمۡ جَنَّـٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُۚ أُوْلَـٰٓئِكَ حِزۡبُ ٱللَّهِۚ أَلَآ إِنَّ حِزۡبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ﴾[المجادلة: ٢٢].

وأثنى الله تعالى على رسوله محمد ﷺ بأن أكرمه بالعطاء حتى يرضى، فقال تعالى: ﴿وَلَسَوۡفَ يُعۡطِيكَ رَبُّكَ فَتَرۡضَىٰٓ﴾ [الضحى: ٥]، كما أثنى الله

تعالى على سيدنا إسماعيل عليه الصلاة والسلام بقوله: ﴿وَكَانَ عِندَ رَبِّهِۦ مَرۡضِيّٗا﴾ [مريم: ٥٥]، والمؤمن يدعو ربه بالولد الصالح الرضي بالدنيا والآخرة، اقتداء بدعاء زكريا عليه الصلاة والسلام في قوله تعالى عنه: ﴿فَهَبۡ لِي مِن لَّدُنكَ وَلِيّٗا ٥ يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنۡ ءَالِ يَعۡقُوبَۖ وَٱجۡعَلۡهُ رَبِّ رَضِيّٗا﴾ [مريم: ٥-٦].

◈ حكم الرضا:

أجمع العلماء على أن الرضا بقضاء الله تعالى في الدنيا مستحب، وأنه مؤكد استحبابه، لما ورد فيه من ترغيب، وما نزل فيه من الثناء، وما مدح به أصحابه.

واختلفوا في وجوبه على قولين، فقال الأكثرون: إنه غير واجب، لأنه لم يرد به الأمر، كما ورد في الصبر والتوكل والزهد وغيره، وإنما جاء الثناء على أصحابه، فهو مستحب، كما أن الرضا غير واجب لما يعتبر في بعض حالاته وأهواله من كونه أمراً فطرياً، وموهبة إلهية، لا كسب للإنسان فيها، ولا اختيار له في وجودها.

وقال بعض العلماء: إن الرضا واجب، لأنه مطلوب من المكلف، ولأنه فرع عن الإيمان بالله تعالى، وهذا واجب، كما أنه فرع عن الإيمان بالقضاء والقدر، وهذا واجب أيضاً، ولأنه يليق بجلال الله وكماله، ويرتبط بالعبودية الحقة من الإنسان[1].

---

(١) بصائر ذوي التمييز ٣/٨١، ٨٤، الإيمان، للدكتور محمد نعيم ياسين ص ١١٠.

◈ الرضوان في الآخرة:

إن رضوان الله تعالى في الآخرة من أجل النعم التي يتفضل الله بها على عباده المتقين، الفائزين في جنات النعيم، وهو ثابت قطعاً بنصوص القرآن الكريم في آيات كثيرة، منها قوله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ ٱتَّقَوۡاْ عِندَ رَبِّهِمۡ جَنَّٰتٞ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا وَأَزۡوَٰجٞ مُّطَهَّرَةٞ وَرِضۡوَٰنٞ مِّنَ ٱللَّهِۗ﴾ [آل عمران: ١٥]، وقوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمۡوَٰلِهِمۡ وَأَنفُسِهِمۡ أَعۡظَمُ دَرَجَةً عِندَ ٱللَّهِۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَآئِزُونَ ٢٠ يُبَشِّرُهُمۡ رَبُّهُم بِرَحۡمَةٖ مِّنۡهُ وَرِضۡوَٰنٖ وَجَنَّٰتٖ لَّهُمۡ فِيهَا نَعِيمٞ مُّقِيمٌ ٢١ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًاۚ إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥٓ أَجۡرٌ عَظِيمٞ﴾ [التوبة: ٢٠-٢٢]، و قوله تعالى: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا وَمَسَٰكِنَ طَيِّبَةٗ فِي جَنَّٰتِ عَدۡنٖۚ وَرِضۡوَٰنٞ مِّنَ ٱللَّهِ أَكۡبَرُۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ﴾ [التوبة: ٧٢].

ولذلك كان من دعاء المؤمن، و غايته، أن يحصل على رضوان الله تعالى، فقال تعالى: ﴿يَبۡتَغُونَ فَضۡلٗا مِّن رَّبِّهِمۡ وَرِضۡوَٰنٗاۚ﴾ [المائدة: ٢]، ووصف الله تعالى حبيبه محمداً ﷺ وأصحابه الذين معهم بهذه الصفة، فقال تعالى: ﴿مُّحَمَّدٞ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلۡكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيۡنَهُمۡۖ تَرَىٰهُمۡ رُكَّعٗا سُجَّدٗا يَبۡتَغُونَ فَضۡلٗا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضۡوَٰنٗاۖ﴾ [الفتح: ٢٩].

اللهم إنا نسألك رضاك، اللهم رضّنا وارض عنا، ووفقنا لما تحبه وترضى، وارزقنا الرضوان يوم القيامة في جنات النعيم، والحمد لله رب العالمين.

ثالثاً: الرضا بين العبد وربه

الرضا فرع من الإيمان، وهو من الدرجات العليا التي يصل إليها المؤمن، وهو من المقامات الرفيعة التي تصل إليها النفس الإنسانية، فتسعد بها، وتنال الطمأنينة والهدوء والكمال لذلك كان ثواب الرضا كبيراً، وأجره عظيماً.

والرضا من صفات المؤمن التي تلازمه في الدنيا والآخرة، وهو من المواهب الإلهية، والمنح الربانية على العباد في الدنيا والآخرة، فيشترك بها العبد وربه، ويصدر من الإنسان الرضا إلى خالقه، ويتفضل الله على المؤمن بالرضا، ولذلك جاءت عدة آيات في وصف المؤمنين بذلك، فقال تعالى: ﴿رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُۚ﴾.

◈ تعريف الرضا: لغة:

الرضا من رَضِيَ يَرْضَى رِضاً، ورضواناً ومرضاة، واسم الفاعل: راضٍ، وهي راضية واسم المفعول مَرْضيّ، وهي مرضيّة، ويقال: هو رَضِيّ أي مَرْضي.

ورضيه ورضي عنه اختاره، أو طابت نفسه به، ورضي به: قنع وطابت نفسه به، ورضي عنه أحبه، ورضي عليه أقبل عليه بوده.

ورضيت بالشيء قنعت به، واكتفيت به، ولم أطلب معه غيره، والرضوان الرضا الكثير، ولما كان أعظم الرضا رضا الله تعالى خصّ لفظ الرضوان في القرآن بما كان لله تعالى[1].

أما تعريف **الرضا شرعاً** ففيه تفصيل بين الرضا والصادر من العبد، والرضا الذي يريده الله تعالى، ويتفضل به، والرضا في الدنيا، والرضا في الآخرة.

---

(١) مفردات القرآن، معجم ألفاظ القرآن ٥٠٣/٣، بصائر ٧٣/٣، النووي على مسلم ٢/٢.

◈ رضا العبد في الدنيا:

عرف العلماء الرضا عدة تعريفات، كلها تدل على أحوال الإنسان وما يعتريه في مجابهة الأحداث، أو تدل على اختلاف أحوال الناس فيما يتزل بهم.

قال ابن عطاء: الرضا سكون القلب إلى قديم اختيار الله للعبد أنه اختار الأفضل، وهو معنى تعريف ابن خفيف: الرضا سكون القلب إلى أحكـام الله تعالى، وموافقة القلب بما رضي الله به واختاره، وقال رُوَيْم: الرضا استقبال الأحكام بالفرح، وقال المحاسبي: الرضا سكون القلب تحت مجاري الأحكام، وقال النووي: الرضا سكون القلب بمَرِّ القضاء[1].

وتفيد هذه التعريفات أن **الرضا المحمود والمطلوب** من العبد في الدنيا هو أن يقبل بقضاء الله تعالى وقدره، وأن يقنع بما أعطاه ربه، وأن يرضى بما أنزل الله عليه، وأن يستسلم لمشيئة الله تعالى فيما نزل عليه، وألا يكره ما يجري عليه.

سُئل يحيى بن معاذ رحمه الله تعالى: متى يبلغ العبد مقام الرضا؟ قال: إذا أقام نفسه على أربعة أصول فيما يعامل به ربه، فيقول: إن أعطيتني قبلتُ، وإنْ منعتني رضيتُ، وإن تَركتني عبدتُ، وإن دَعوتني أجبت.

ومن هنا نرى أن أساس الرضا هو **الإيمان بقضاء الله وقدره**، والشعور بأن كل ما يصدر عن الله تعالى هو من لطف الله بعباده، واختياره لهم الأفضل، بمقتضى علمه وحكمته وتقديره، وأن كل ما يجري في هذا الكون من فعل الله تعالى وإرادته ومشيئته، وأن ما أصاب الإنسان من خير أو شر هو من عند الله تعالى، فمن عرف ذلك حقاً أدرك حقيقة الإيمان.

---

(١) الرسالة القشيرية ص٨٩، روضة النعيم ١١٠، بصائر ٨٢/٣.

وهذا ما بينه رسول الله ﷺ في الحديث الشريف: «إنَّ لكل شيءٍ حقيقةً، وما بلغَ عبدٌ حقيقةَ الإيمان حتى يعلم أنَّ ما أصابه لم يكن ليخطِئه، وأنَّ ما أخطأه لم يكن ليصيبه»[1].

وهو ما أرشد إليه رسول الله ﷺ أيضاً بقوله: «واعلم أنَّ ما أخطأك لم يكن ليصيبَك، وما أصابَك لم يكن ليخطِئك» وفي رواية، «واعلم أن الأمَّة لو اجتمعت على أن ينْفعوك بشيءٍ لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك، وإن اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك، رُفعت الأَقْلامُ، وُجفَّت الصحف»[2].

وفي هذا التوجيه النبوي، والتربية الدينية، والعقيدة الدينية تنعم النفس بالطمأنينة واليقين، والرضا والتسليم، والقبول والتعويض، والبعد عن الغيبة والانشغال بما لا طائل تحته، ولا فائدة منه، ولا يغير من الأمر شيئاً إلا ضياع الوقت واضطراب النفس، وهو ما حذّر منه رسول الله ﷺ بقوله: «المؤمن القوي خيرٌ وأحبُّ إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كلٍ خيرٌ، احرِص على ما ينفعُكَ واستعِن بالله ولا تعْجز، وإن أصابَك شيء فلا تقل: لو أني فعلتُ كان كذا وكذا، ولكن قلْ: قَدَّر الله وما شاء فعل، فإنْ لو تفتحُ عمل الشيطان»[3]، فإن الاعتراض يفضي إلى الخسران، ويورث القلق، ويضعف

(١) رواه الإمام أحمد من حديث أبي الدرداء ﵁، وخرج أبو داود وابن ماجه معناه في حديث زيد ﵁، جامع الإسلام ١٦٩.

(٢) رواه الترمذي وغيره عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ما مرفوعاً، الأربعين ص٥٠ رقم ١٩، جامع العلوم ١٦٠، مجمع الزوائد ٢٢٩/١.

(٣) رواه مسلم والإمام أحمد وابن ماجه عن أبي هريرة ﵁ مرفوعاً. نزهة ١٣٣/١، الفتح ٢٥١/٣.

العزيمة، ويحبط العمل ويؤدي إلى التردد، لأن الزمن لا يرجع إلى الوراء.

والعلاقة متبادلة بين الرضا والإيمان، وهناك تفاعل مشترك بينهما، لأن الرضا في أصله فرع الإيمان بالله تعالى، والتسليم لحكمته ومشيئته، والقبول لقضائه وقدره، وبعد ذلك فإن الرضا يزيد الإيمان، ويحقق معناه، ويمنح الراضي حلاوة الإيمان، ويشعره بمذاقه الحلو، وطعمه اللذيذ، لقوله ﷺ: «ذاق طعم الإيمان منْ رضيَ بالله تعالى رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد رسولاً»[1]، وقوله ﷺ: «من قال حين يَسمع النداءَ: رضيتُ بالله تعالى رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد رسولاً غفرت له ذنوبه» وفي رواية: «غفر له ما تقدم من ذنبه»[2].

وهذان الحديثان عليهما **مدار الإسلام، ومقامات الدين**، وكل منهما تضمن الرضا بربوبية الله تعالى وألوهيته، والرضا برسوله والانقياد إليه، والرضا بدينه والتسليم له، ومن صدر منه ذلك إيماناً وتصديقاً، قولاً وفعلاً، عقيدة وسلوكاً فقد فاز برضاء الله تعالى عليه، ورضوانه في الدنيا والآخرة، وغفر ذنبه، ودخل الجنة.

كما أن هذين الحديثين يبينان **أسباب حصول الرضا**، ويحددان طريقه ومنهجه فالرضا بالله رباً يتضمن الرضا بتدبيره، وإفراده بالتوكل عليه، والاستعانة به، والثقة فيه والاعتماد عليه، وتخصيصه بالمحبة المطلقة، والإخلاص الكامل، والعبادة التامة، ثم التوجه إليه بالخوف والرجاء، والتبتل

(١) رواه الإمام أحمد ومسلم عن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه مرفوعاً. صحيح مسلم ٢/٢، مسند أحمد ٢٠٨/١.

(٢) رواه الإمام أحمد ومسلم وأصحاب السنن الأربعة عن سعد رضي الله عنه مرفوعاً. الفتح الكبير ٢١٧/٣.

والدعاء، والثقة، والاتصاف بجميع صفات الكمال.

والرضا بالإسلام ديناً يتضمن الطاعة والاستسلام، والالتـزام بـشرع الله وأحكامه، والوقوف عند حدوده، والانقياد لأوامره، والتسليم المطلق لما جاء فيه.

والرضا بمحمد رسولاً يتضمن الإيمان برسالته، وأنه المصطفى المختار من ربه، وأنه رحمة للعالمين، وأنه البشير النذير، والرؤوف الرحيم، الـداعي إلى الله تعالى بإذنه، والسراج المنير، وأنه القدوة المثلى، والأسوة الحسنة، وأنـه المعلـم للأمم، والمربي للأجيال، وكل ما قاله حق وصدق، يعضُّ عليه المؤمن بالنواجذ، ويلتزم بهديه، ويأخذ بسنته، ويقدم حبَّه على حب نفسه وأهله وماله، ويفديـه بدمه وروحه، ويرضى بحكمه دون حرج، ويسلِّم له تسليماً.

وبذلك ينحصر سبيل الرضا بأمرين أساسيين: الرضا بقضاء الله وقدره، والرضا بكل ما يأمر الله تعالى في قرآنه، ويُنزِّل في شرعه، ويبين من أحكـام دينه، فيكون المؤمن موجوداً حيث أمره الله تعالى، وبعيداً حيث نهـاه، مـع القبول والتسليم فيما أحب أو كره.

وليس من شروط الرضا من العبد ألا يحس بالألم والمكاره، لأن هذا أمر فطري، ولا يتنافى مع الابتلاء والاختبار، ولكن شرط الرضا أن لا يعتـرض العبد على الحكم، ولا يسخط على ما نزل، ولا يمقت المكروه، قال أبو علي الدقاق: «ليس الرضا أن لا تحس بالبلاء، وإنما الرضا أن لا تعتـرض علـى الحكم والقضاء»، وتكون ثمرة الإيمان بالرضا قبول المقدور مـن المـصائب والنوائب، والاطمئنان إلى رحمة الله وعدله وعلمه وحكمته.

وينتج عن هذا الرضا ثمرة النفس المطمئنة التي تنعم برضا الله تعالى، وتقبل ما رضي لها وإن كان مكروهاً لقوله تعالى: ﴿وَعَسَىٰٓ أَن تَكۡرَهُواْ شَيۡـٔٗا

وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰٓ أَن تُحِبُّواْ شَيْـًٔا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ٢١٦]، هذه النفس التي تأنس لكل ما نزل بها، وتتصرف فيما يرضى الله تعالى في السراء والضراء، فإن أصابها خير شكرت الله عليه، دون بطر، وإن أصابها شر صبرت عليه دون جزع، حتى تصبح محلاً للعجب، كما قال رسول الله ﷺ: «عجب لأمر المؤمن»[١].

◈ منزلة الرضا:

والرضا **منزلة رفيعة من منازل الإيمان** فهو باب الله الأعظم، فمن تمتع بالرضا فقد أكرم بالتقرب الأعلى من ربه، وحظي بالترحاب الأوفى.

والرضا **أفضل من الزهد**، وأعلى مقاماً منه، فقد قيل للحسن بن علي رضي الله عنهما: «إنَّ أبا ذر يقول: الفقرُ أحبُّ إليَّ من الغنى، والسقم أحبَّ إلي من الصحة، فقال: رحم الله أبا ذر، أما أنا فأقول: من اتكل على حسن اختيار الله له لم يُحبَّ غير ما اختاره الله له»، وقال الفضيل بن عياض لبشر الحافي: «الرضا أفضل من الزهد في الدنيا، لأن الراضي لا يتمنى فوق منزلته»[٢].

والرضا نهاية التوكل فمن رسخ قدمه في التوكل الصحيح على الله تعالى، واقترن بالتسليم له، ثم اتجه إليه بالتفويض، حصل له الرضا.

والرضا **أعلى درجة من الصبر**، لأن الصبر قد يقتصر على التسليم السلبي للإنسان عما أصابه من مكروه، وما نزل به من مصيبة، وما حل به

---

(١) إن أمره كله خير، إن أصابته سراء شكر، فكان خيراً له، وإن أصابته ضراء صبر، فكان خيراً له، وليس ذلك لغير المؤمن» رواه مسلم وأحمد من حديث صهيب، رياض الصالحين.

(٢) الرسالة القشيرية ص٨٩، ٩٠.

من جائحة، ويأتي الصبر بالدور الإيجابي بقبول ذلك، وهذا ما أراده أحد العلماء عندما سئل عن قول النبي ﷺ: «اللهم أسألك الرضا بعد القضاء»[1] قال: لأن الرضا قبل القضاء عزم على الرضا والرضا بعد القضاء هو الرضا، وكتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى أبي موسى الأشعري «أما بعد: فإن **الخير كله في الرضا**، فإن استطعت أن ترضى، وإلا فاصبر»، وقال ذو النون المصري: «ثلاثة من أعلام الرضا ترك الاختيار قبل القضاء، وفقدان المرارة بعد القضاء، وهيجان الحب في حشو البلاء»[2]، وخص أحد العلماء ذلك فقال: «الرضا باب الله الأعظم وجنة الدنيا، ومحل راحة العارفين، وحياة المحبين، ونعيم العابدين، وقرة عين المشتاقين»[3].

◈ رضاء الله على العبد:

وكما يصدر الرضا من العبد في الدنيا، فإن الله تعالى يرضى على عباده في الحياة، ورضاء الله على العبد هو أن يراه مؤتمراً بأمره، ومنتهياً عن نهيه، وهذا الرضا جزاء من الله تعالى، ويكون رضا الله تعالى قبل ذلك بأن يلهم عباده للهداية، ويترل في قلوبهم الطمأنينة، ويفطرهم على الخير، ويهب نفوسهم الرضا، لأن الله تعالى هو الخالق أولاً، وهو المتصرف بشؤون خلقه ثانياً، ومن هنا ذهب بعض العلماء إلى أن الرضا موهبة من الله تعالى، وحالة تحل بالقلب.

---

(١) رواه النسائي والإمام أحمد عن زيد بن ثابت رضي الله عنهم: أحمد ١٩١/٥، المعجم المفهرس ٢٦٩/٢.

(٢) الرسالة القشيرية ص٩٠، روضة النعيم ١١٠ عن مدارج السالكين ١٧٧/٢.

(٣) بصائر ذوي التمييز ٨٢/٣.

وليس من شروط الرضا من الله لعبده أن يحميه من كل سوء، وأن يبعد عنه كل مكروه، وأن يجنبه البلاء، وألا تنزل به المصائب والنوازل، كما يتوهم بعض الناس، فإن البلاء والابتلاء قرب من الله تعالى ومحبة، وإذا أحب الله عبداً ابتلاه، وهذا محل الاختبار لزيادة الأجر والثواب ورفع الدرجات، ولذلك كان الأنبياء أشد الناس بلاء، ثم الأولياء، ثم الأصلح فالأصلح[1].

وهنا تظهر العلاقة بين رضا الله تعالى على عبيده، ورضا العباد عن الله تعالى، فيبدأ الرضا الأصلي من الله تعالى لعبده بالفطرة والخلق والهداية والتوفيق، ويعقب ذلك رضا العبد عن ربه بما قضاه وقدره، ورضاه عن أحكامه وشرعه، ورضاه بما نزل به وأصابه، ثم يأتي رضاء الله مرة ثانية على العبد بقبوله، والتفضل عليه بالجزاء والثواب.

قال عبد الواحد بن زيد: الرضا باب الله الأعظم، وجنة الدنيا، واعلم أن العبد لا يكاد يرضى عن الحق سبحانه إلا بعد أن يرضى عنه الحق سبحانه، لأن الله سبحانه وتعالى قال: ﴿رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُۚ﴾، ومن هنا يعرف الإنسان رضاء الله تعالى عليه بأن يجد قلبه راضياً عن الله تعالى، فيعلم أن الله راض عنه، وقيل: إن موسى عليه السلام طلب من ربه أن يدله على عمل إذا عمله رضي عنه، فأوحى الله إليه: يا ابن عمران، إن رضايَ في رضاك بقضائي[2].

---

(١) في الصحيحين: «أشد الناس بلاء الأنبياء، ثم الأمثل فالأمثل، يبتلى الرجل على حسب دينه، فإن كان في دينه صلابة ابتلي على قدر ذلك، وإن كان فيه رقة هون عليه، فلا يزال البلاء بالرجل حتى يدعه يمشي على الأرض، وليس عليه خطيئة».

(٢) الرسالة القشيرية ص٨٩.

◈ الرضا في الجنة:

الرضا من صفات المؤمنين بالجنة، بأن يرضوا بثواب الله تعالى وجزائه، وأن يقنعوا بعطائه، ويطمئنوا لمكافهم، ويسعدوا بتحقيق الوعد لهم، بما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر، فتطيب نفوسهم بما جوزوا به.

كما أن الرضا في الآخرة من المقامات العليا، بأن يحصل المؤمنون على رضاء الله تعالى، فيجزل لهم الثواب على أعمالهم، ويجزيهم على ما قدموا، ويغفر لهم ذنوبهم، وينعم عليهم برضوانه وجنته، وهذا هو المراد في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيَّتُهَا ٱلنَّفْسُ ٱلْمُطْمَئِنَّةُ ﴿٢٧﴾ ٱرْجِعِىٓ إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةً مَّرْضِيَّةً ﴿٢٨﴾ فَٱدْخُلِى فِى عِبَٰدِى ﴿٢٩﴾ وَٱدْخُلِى جَنَّتِى﴾ [الفجر: ٢٧-٣٠].

لذلك ورد الثناء العظيم على المؤمنين بالرضا عن أعمالهم وسلوكهم، وأنهم رضوا بما أعطاهم الله تعالى في الدنيا، وما جزاهم به في الآخرة، فقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمْ خَيْرُ ٱلْبَرِيَّةِ ﴿٧﴾ جَزَآؤُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ جَنَّٰتُ عَدْنٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۖ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ ۚ ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِىَ رَبَّهُۥ﴾ [البينة: ٧-٨].

ووصف الله المؤمنين في الجنة يوم القيامة بأنهم يتمتعون برضاء الله الكامل، ورضوانه النهائي، فلا يطلبون غيره، قال تعالى: ﴿هَٰذَا يَوْمُ يَنفَعُ ٱلصَّٰدِقِينَ صِدْقُهُمْ ۚ لَهُمْ جَنَّٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ [المائدة: ١١٩]، وقال عز وجل: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ كَتَبَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ ۖ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ حِزْبُ ٱللَّهِ ۚ أَلَآ إِنَّ

﴿حِزۡبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ﴾ [المجادلة: ٢٢].

وأثنى الله تعالى على رسوله محمد ﷺ أن أكرمه بالعطاء حتى يرضى، فقال تعالى: ﴿وَلَسَوۡفَ يُعۡطِيكَ رَبُّكَ فَتَرۡضَىٰٓ﴾ [الضحى: ٥]، كما أثنى الله تعالى على سيدنا إسماعيل عليه الصلاة والسلام بقوله: ﴿وَكَانَ عِندَ رَبِّهِۦ مَرۡضِيّٗا﴾ [مريم: ٥٥]، والمؤمن يدعو ربَّه بالولد الصالح الرَضي، اقتداءً بدعاء زكريا عليه الصلاة والسلام في قوله تعالى: ﴿فَهَبۡ لِي مِن لَّدُنكَ وَلِيّٗا ٥ يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنۡ ءَالِ يَعۡقُوبَۖ وَٱجۡعَلۡهُ رَبِّ رَضِيّٗا﴾ [مريم: ٥-٦].

◈ حكم الرضا:

أجمع العلماء على أن الرضا بقضاء الله تعالى في الدنيا مستحب، وأنه مؤكد استحبابه لما ورد فيه من الترغيب، وما نزل فيه من الثناء، وما مدح به أصحابه.

واختلفوا في وجوبه على قولين، فقال الأكثرون: إنه غير واجب، لأنه لم يرد به الأمر، كما ورد في الصبر والتوكل والزهد وغيرها، وإنما جاء الثناء على أصحابه فهو مستحب، كما أن الرضا غير واجب لما يعتبر في بعض حالاته وأهواله من كونه أمراً فطرياً، وموهبة إلهية، لا كسب للإنسان فيها، ولا اختيار له في وجودها.

وقال بعض العلماء: إن الرضا واجب لأنه مطلوب من المكلف، ولأنه فرع عن الإيمان بالله تعالى، وهذا واجب، كما أنه فرع عن الإيمان بالقضاء والقدر، وهذا واجب أيضاً، ولأنه يليق بجلال الله وكماله، ويرتبط بالعبودية الحقة من الإنسان[1].

---

(١) بصائر ذوي التمييز ٨١/٣، الإيمان للدكتور محمد نعيم ياسين ص١١٠.

نسأل الله تعالى الرضا الكامل في الدنيا، كما نسأله الرضا في الآخـــرة، وأن يرزقنا العمل بكتابه، والرضا بدينه الذي رضيه لنا، والرضا بمحمد رسولاً والحمد لله رب العالمين.

ﮋﮊ

رابعاً: الرضا بقضاء الله وقدره

الرضا فرع من الإيمان، وهو من الدرجات العليا التي يصل إليها المؤمن، وهو من المقامات الرفيعة التي تصل إليها النفس الإنسانية، فتسعد بها، وتنال الطمأنينة والهدوء والكمال، لذلك كان ثواب الرضا كبيراً، وأجره عظمياً، ومنافعه عديدة.

والرضا من صفات المؤمن التي تلازمه في الدنيا والآخرة، وهو من المواهب الإلهية، والمنح الربانية على العباد في الدنيا والآخرة فيشترك به العبد والرب، ويصدر من الإنسان الرضا إلى خالقه، ويتفضل الله على المؤمن بالرضا، لذلك جاءت عدة آيات في وصف المؤمنين بذلك، فقال تعالى: ﴿رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُۚ﴾.

◈ تعريف الرضا:

الرضا لغة من رَضِيَ يَرضى رضا، ورضوانا ومرضاة، واسم الفاعل: راضٍ، وهي راضية، واسم المفعول: مَرضي، وهي مرضيّة، ويقال: هو رَضِيٌّ، أي مرضي.

ورضيه ورضي عنه اختاره، أو طابت نفسه به، ورضي به: قنع وطابت نفسه به، ورضي عنه أحبه، ورضي عليه: أقبل عليه بوده.

ورضيت بالشيء قنعت به، واكتفيت به، ولم أطلب معه غيره، والرضوان الرضا الكثير، ولما كان أعظم الرضا رضا الله تعالى خصّ لفظ الرضوان في القرآن الكريم بما كان لله تعالى[1].

(١) مفردات القرآن للراغب الأصفهاني ص ١٩٧، معجم ألفاظ القرآن ٣/ ٥٠٣، بصائر ذوي التمييز، للفيروز أبادي ٣/ ٧٣، شرح النووي على صحيح مسلم ٢/٢.

أما تعريف الرضا شرعاً ففيه تفصيل بين الرضا الصادر من العبد، والرضا الذي يريده الله تعالى، ويتفضل به، والرضا في الدنيا، والرضا في الآخرة.

◈ رضا العبد في الدنيا:

عرف العلماء الرضا عدة تعريفات، كلها تدل على أحوال الإنسان وما يعتريه في مجابهة الأحداث، أو تدل على اختلاف أحوال الناس فيما يترل بهم.

قال ابن عطاء الاسكندري: الرضا سكون القلب إلى قديم اختيار الله للعبد أنه اختار الأفضل، وهو معنى تعريف ابن خفيف: الرضا سكون القلب إلى أحكام الله تعالى، وموافقة القلب بما رضي الله به واختاره، وقال رُوَيم: الرضا استقبال الأحكام بالفرح، وقال المحاسبي: الرضا سكون القلب تحت مجاري الأحكام، وقال النووي: الرضا سكون القلب بمَر القضاء[1].

وتفيد هذه التعريفات أن الرضا المحمود والمطلوب من العبد في الدنيا هو أن يقبل بقضاء الله وقدره، وأن ينتفع بما أعطاه ربه، وأن يرضى بما أنزل الله عليه، وأن يستسلم لمشيئة الله فيما نزل، وألا يكره ما يجري عليه.

سئل يحيى بن معاذ رحمه الله تعالى: متى يبلغ العبد مقام الرضا؟ قال: إذا أقام نفسه على أربعة أصول فيما يعامل به ربه، فيقول: إن أعطيتني قبلتُ، وإن منعتني رضيت، وإن تركتني عبدتُ، وإن دعوتني أجبت[2].

ومن هنا دعا الله تعالى عباده إلى الرضا، فقال تعالى: ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا۟ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ سَيُؤْتِينَا ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَرَسُولُهُۥٓ إِنَّآ إِلَى ٱللَّهِ رَٰغِبُونَ ﴾ [التوبة: ٥٩].

---

(١) الرسالة القشيرية ص ٨٩.

(٢) بصائر ذوي التمييز للفيروز أبادي ٣/ ٨٢.

ولذلك نرى أن أساس الرضا هو الإيمان بقضاء الله وقدره، والشعور بأن كل ما يصدر عن الله تعالى هو من لطف الله بعباده، واختياره لهم هو الأفضل، بمقتضى علمه وحكمته وتقديره، وأن كل ما يجري في هذا الكون من فعل الله تعالى وإرادته ومشيئته، وأن ما أصاب الإنسان من خير أو من شر هو من عند الله تعالى، فمن عرف ذلك حقاً أدرك حقيقة الإيمان، وقذف الله السكينة في قلبه، ورضي عنه، كما قال تعالى: ﴿لَّقَدْ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَٰبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا﴾ [الفتح: ١٨].

وهذا ما بينه رسول الله ﷺ في الحديث الشريف، فقال: «إن لكل شئ حقيقة، وما بلغ عبد حقيقة الإيمان حتى يعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه وأن ما أخطأه لم يكن ليصيبه»(١)، وهو ما أرشد إليه رسول الله ﷺ بقوله: «واعلم أن ما أخطأك لم يكن ليصيبك، وما أصابك لم يكن ليخطئك» وفي رواية: «واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك، وإن اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك، رُفعت الأقلام، وجفَّت الصحف»(٢).

وفي هذا التوجيه النبوي، والتربية الروحية، والعقيدة الدينية تنعم النفس بالطمأنينة واليقين، والرضا والتسليم، والقبول والتفويض، والفوز برضوان الله

---

(١) هذا الحديث رواه الإمام أحمد من حديث أبي الدرداء ﷺ، وأخرجه أبو داود وابن ماجه بمعناه من حديث زيد ﷺ (جامع العلوم والحكم لابن رجب ص ١٦٩).

(٢) رواه الترمذي وغيره عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما (جامع العلوم والحكم ص١٦٠، مجمع الزوائد ١/٢٢٩).

تعالى كما قال تعالى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلۡأَوَّلُونَ مِنَ ٱلۡمُهَٰجِرِينَ وَٱلۡأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحۡسَٰنٖ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُ وَأَعَدَّ لَهُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي تَحۡتَهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۚ ذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١٠٠]، بخلاف السخط والتذمر، والانشغال بما لا طائل تحته، ولا فائدة منه، مما لا يغير من الأمر في قضاء الله وقدره شيئًا، إلا ضياع الوقت، والحسرة على ما فات، واضطراب النفس، وهو ما حذر منه رسول الله ﷺ، فقال: «المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كل خير، احرص على ما ينفعك، واستعن بالله ولا تَعْجز، وإن أصابك شيء فلا تقل: لو أني فعلت كان كذا وكذا، ولكن قل: قدّر الله وما شاء فعل، فإن لو تفتح عمل الشيطان»(١)، لأن الاعتراض يفضي إلى الخسران، ويورث القلق، ويضعف العزيمة، ويحبط العمل، ويؤدي إلى التردد، لأن الزمن لا يرجع إلى الوراء.

والعلاقة **وشيجة ومتبادلة** بين الرضا والإيمان، وهناك **تفاعل مشترك** بينهما، لأن الرضا في أصله فرع الإيمان بالله تعالى، والتسليم لحكمته ومشيئته، والقبول بقضائه وقدره، وبعد ذلك فإن الرضا يزيد الإيمان، ويحقق معناه، ويمنح الراضي حلاوة الإيمان، ويشعره بمذاقه الحلو، وطعمه اللذيذ، لقوله ﷺ: «ذاق طعم الإيمان مَنْ رضي بالله تعالى ربًّا، وبالإسلام دينًا، وبمحمد رسولاً»(٢)، وقوله ﷺ: «من قال حين يسمع النداء: رَضيتُ بالله ربًّ،

---

(١) هذا الحديث رواه مسلم والإمام أحمد وابن ماجه عن أبي هريرة رضي الله عنه (نزهة المتقين ١/١٣٣، الفتح الكبير٣/٢٥١).

(٢) هذا الحديث رواه مسلم والإمام أحمد عن العباس بن عبد المطلب (صحيح مسلم ٢/٢، مسند أحمد ١/٢٠٨).

وبالإسلام ديناً، وبمحمد رسولاً، غفرت له ذنوبه» وفي رواية: «غفر له ما تقدم من ذنبه»[1].

وهذان الحديثان عليهما **مدار الإسلام، ومقامات الدين**، وكل منهما تضمن الرضا بربوبية الله تعالى وألوهيته، والرضا برسوله والانقياد له، والرضا بدينه والتسليم له، ومن صدر منه ذلك إيمانًا وتصديقًا، قولاً وفعلاً، عقيدةً وسلوكًا فقد فاز برضاء الله تعالى عليه، ورضوانه في الدنيا والآخرة، وغفر ذنبه، ودخل الجنة.

كما أن هذين الحديثين يبينان **أسباب حصول الرضا**، ويحددان طريقه ومنهجه، فالرضا بالله يتضمن الرضا بتدبيره، وإفراده بالتوكل عليه، والاستعانة به، والثقة فيه، والاعتماد عليه، وتخصيصه بالمحبة المطلقة، والإخلاص الكامل، والعبادة التامة، ثم التوجه إليه بالخوف والرجاء، والتبتل والدعاء، والثقة، والاتصاف بجميع صفات الكمال.

والرضا بالإسلام دينًا يتضمن الطاعة والاستسلام، والالتزام بشرع الله وأحكامه، والوقوف عند حدوده، والانقياد لأوامره، والتسليم المطلق لما جاء فيه، فيكون الإسلام متمثلاً في حياة المسلم بالتطبيق.

والرضا بمحمد رسولاً يتضمن الإيمان برسالته ونبوته، وأنه المصطفى المختار من ربه، وأنه الرحمة المهداة للعالمين، وأنه البشير النذير، الرؤوف الرحيم، الداعي إلى الله تعالى بإذنه، والسراج المنير، وأنه القدوة المثلى، والأسوة الحسنة، وأنه المعلم للأمم، والمربي للأجيال، وكل ما قاله حق

---

(١) رواه مسلم والإمام أحمد وأصحاب السنن الأربعة عن سعد ﷺ مرفوعاً. الفتح الكبير ٢١٧/٣.

وصدق، يعضُّ عليه المؤمن بالنواجذ، ويلتزم بهديه، ويأخذ بسنته، ويقدم حبه على حب نفسه وأهله وماله، ويفديه بدمه وروحه، ويرضى بحكمه دون حرج، ويسلّم له تسليماً.

وبذلك ينحصر سبيل الرضا بأمرين أساسيين: الرضا بقضاء الله وقدره، والرضا بكل ما يأمر الله تعالى في قرآنه، ويترِّله في شرعه، ويبينه من أحكام دينه، فيكون المؤمن موجودًا حيث أمره الله تعالى، وبعيداً مفقوداً حيث نهاه، مع القبول والتسليم فيما أحب أو كره.

وليس من شروط الرضا من العبد ألا يحس بالألم والمكاره،لأن هذا أمر فطري، ولا يتنافى مع الابتلاء والاختبار، ولكن شرط الرضا ألا يعترض العبد على الحكم، ولا يسخط على ما نزل، ولا يمقت المكروه، قال أبو علي الدقاق: «ليس الرضا أن لا تحس بالبلاء، وإنما الرضا أن لا تعترض على الحكم والقضاء» وتتجلى ثمرة الإيمان بالرضا في قبول المقدَّر من المصائب والنوائب، والاطمئنان إلى رحمة الله وعلمه وحكمته.

وينتج عن هذا الرضا ثمرة النفس المطمئنة الراضية التي تنعم برضا الله تعالى، وتقبل ما رضي لها وإن كان مكروهًا، لقوله تعالى: ﴿وَعَسَىٰٓ أَن تَكۡرَهُواْ شَيۡـٔٗا وَهُوَ خَيۡرٞ لَّكُمۡۖ وَعَسَىٰٓ أَن تُحِبُّواْ شَيۡـٔٗا وَهُوَ شَرّٞ لَّكُمۡۚ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ وَأَنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢١٦]، هذه النفس التي تأنس لكل ما نزل بها، وتتصرف فيما يرضي الله تعالى في السراء والضراء، فإن أصابها خير شكرت، دون بطر، وإن أصابها شر صبرت دون جزع، حتى تصبح محلاً للعجب، كما قال رسول الله ﷺ: «عجبًا لأمر المؤمن، إن أمره كله له خير، إن أصابته سرَّاء شكر، فكان خيرًا له، وإن أصابته ضَرَّاء صبر فكان خيرًا له، وليس ذلك

لغير المؤمن»[1].

ولذلك تستقبل النفس الراضية المرضية بالتكريم والترحاب، كما قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيَّتُهَا ٱلنَّفۡسُ ٱلۡمُطۡمَئِنَّةُ ٢٧ ٱرۡجِعِيٓ إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةٗ مَّرۡضِيَّةٗ ٢٨ فَٱدۡخُلِي فِي عِبَٰدِي ٢٩ وَٱدۡخُلِي جَنَّتِي﴾ [الفجر: ٢٧-٣٠].

نسأل الله تعالى أن يرزقنا الرضا، وأن يجعلنا راضين مرضيين، والحمد لله رب العالمين.

---

(١) هذا الحديث رواه مسلم والإمام أحمد من حديث صهيب رضي الله عنه.

خامساً: الشكر على النعم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

أولاً: تمهيد ومقدمة: فإن الإنسان مدني بطبعه، يعيش مع الناس في المجتمع، ويتسامر معهم الأحاديث، يتبادلون المشاعر والأحاسيس، وما يلفت النظر في حديث الناس القلق والكمد، والغم والضجر، **وكثرة الشكوى والتأفف** من مختلف شؤون الحياة الخاصة والعامة، الشخصية والاجتماعية، والمادية والمعنوية، الجسدية والفكرية، وتسمع هذه الشكوى من الكبير والصغير، والغني والفقير، والزوج والزوجة، والأب والولد، والموظف والمدير، ورب العمل والعامل، والمسافر والمقيم، والمواطن والمشرد أو اللاجئ، والطالب والمعلم، والمريض والصحيح، والمؤجر والمستأجر، والتاجر والمشتري... ويصدق على هؤلاء جميعاً ما قاله الشاعر بوصفهم، والإنكار عليهم، والتذكير لهم، فقال:

كل من تلقاه يشكو دهره   ليت شعري هذه الدنيا لمن؟

ولا تقبل هذه الصوة بالشكوى والتأفف إلا في حالة واحدة وهي إذا كان المتكلم يبغي الكمال والتمام، والسعادة المطلقة، والتخلص من كل ألم أو منغص، وهذا لا يتحقق قطعاً ويقيناً في الحياة الدنيا، ويتوفر فقط في **الحياة الآخرة في الجنة** والفردوس حيث تخلو نهائياً من المتاعب والمصائب، والمشاكل والنواقص، وتخلص فيها السعادة والرفاهية التي لا يشوبها ما يكدرها، وفيها ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر، وقال تعالى فيها: ﴿ لَا يَمَسُّهُمْ فِيهَا نَصَبٌ وَمَا هُم مِّنْهَا بِمُخْرَجِينَ ﴾ [الحجر: ٤٨]، وقال عز وجل

مردداً حال أهل الجنة: ﴿لَا يَمَسُّنَا فِيهَا نَصَبٌ وَلَا يَمَسُّنَا فِيهَا لُغُوبٌ﴾ [فاطر: ٢٥]، وهذا يوجب علينا التوجه للآخرة، والاستعداد للجنة بالعمل الصالح، والإخلاص الكامل والالتزام التام بشرع الله ودينه.

ثانياً: كثرة النعم: فإن عدنا للدنيا فلا بد من نظرة فاحصة، وفكرة معتدلة، وإقرار بالواقع، والنظر بكلتا العينين، لندرك يقيناً كثرة النعم التي تفضل الله بها على الفرد والمجتمع، وعلى الأمة، والإنسانية، مما تنطبق عليه الآية الكريمة في قوله تعالى: ﴿وَإِن تَعُدُّواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ لَا تُحْصُوهَآ﴾ ثم يختم الله الآية بقوله عز وجل: ﴿إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ﴾ [إبراهيم: ٣٤]، وقال تعالى في آية أخرى: ﴿وَإِن تَعُدُّواْ نِعْمَةَ ٱللَّهِ لَا تُحْصُوهَآ﴾ ثم ختمها بالعاقبة والبشرى، والتذكير بالإنابة والتوبة، والاعتراف بالخير والفضل والنعمة، فقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النحل: ١٨].

وإن نعم الله تعالى لا تحصى حقاً وحقيقة، وحساباً وواقعاً، وأنها تتدرج من نعمة **خلق الله للكون** الذي أبدعه فأحسن خلقه وتبديره: من السماوات والأرض، والجبال والأنهار، والبر والبحر، والليل والنهار، والشمس والقمر والنجوم، والرياح والهواء، والماء والغذاء..

ثم نعمة **الإيمان والإسلام**، والهداية والشرع القويم، وما فيه من أحكام وهدي وتوجيه، وأخلاق وقيم وتشريع وتهذيب، وتربية وتعليم...

ثم نعم **الجسم والعقل**، والفكر والحواس، والرأس والأعضاء، وأجهزة الهضم والتنفس، ودوران الدم، والغدد، واليدين والرجلين، والصحة والعافية كلياً أو جزئياً.

ثم نعمة **المال** في جله وقله، وكثرته وندرته، وأنواعه وأجناسه، وكسبه وإنفاقه، ومأكوله ومشروبه...

ويضاف إلى ذلك **نعمة الأمن والأمان**، والاستقرار والبقاء، والستر والعافية، ونعمة الشباب والقوة..

وكل هذه **النعم من الله تعالى** المنعم المتفضل على الإنسان، مما خلقه له وقدره فأحسن تقديره، قال تعالى: ﴿ وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ ﴾ [النحل: ٥٣]، وقال عز وجل: ﴿وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُۥ ظَٰهِرَةً وَبَاطِنَةً ﴾ [لقمان: ٢٠]، ثم أوجب الله تعالى الاعتراف بالنعمة والإقرار فيها، والتحدث بها، فقال تعالى: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ ﴾ [الضحى: ١١]، ثم أمر بها فقال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ ﴾ [فاطر: ٣].

ثالثاً: وجوب الشكر على النعمة: وإن هذه النعم التي لا تعد ولا تحصى **توجب الشكر لله تعالى عقائدياً** بالإيمان بأنها من فضل الله تعالى وإحسانه مع التسليم بها، وتقبلها، والعبادة فيها، والطاعة لرب العزة المتفضل بها.

وهذه النعم توجب الشكر عليها أخلاقياً، فمن أسدى إليكم معروفاً فكافئوه، وتقتضي الأخلاق الفاضلة أن يجازي الإنسان من أحسن إليه، وأنعم عليه، مهما كانت النعمة، لمقابلة الإحسان بالإحسان، والمعروف بالمعروف، والعطاء بالتقدير والعرفان.

رابعاً: الدعوة للشكر: وإن الله تعالى أمر، **وأوجب، الشكر على العباد** لخالقهم ورازقهم، والمنعم عليهم، وذلك بنصوص صريحة وقطعية، قال تعالى: ﴿ بَلِ ٱللَّهَ فَٱعْبُدْ وَكُن مِّنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴾ [الزمر: ٦٦]، وقال تعالى:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقۡنَٰكُمۡ وَٱشۡكُرُواْ لِلَّهِ إِن كُنتُمۡ إِيَّاهُ تَعۡبُدُونَ ﴾ [البقرة: ١٥٢]، فوجه الله تعالى النداء للمؤمنين أولاً، وبين أنه الرازق لهم ثانياً، وأمرهم بالشكر ثالثاً، وربط ذلك بالعبادة رابعاً.

وأكد الله تعالى ذلك في آية أخرى، فقال عز وجل: ﴿ فَكُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ حَلَٰلٗا طَيِّبٗا وَٱشۡكُرُواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ إِن كُنتُمۡ إِيَّاهُ تَعۡبُدُونَ ﴾ [النحل: ١١٤].

وربط الله تعالى بين الأمر بذكره، والأمر بشكره في آية واحدة، فقال تعالى: ﴿ فَٱذۡكُرُونِيٓ أَذۡكُرۡكُمۡ وَٱشۡكُرُواْ لِي ﴾ ثم زاد على ذلك بالتهديد لمن يتخلى عما أمر، وأنه يوصل للكفر والعياذ بالله، فقال عز وجل: ﴿وَلَا تَكۡفُرُونِ ﴾ [البقرة: ١٥٢]، فعدم الشكر كفر بالنعمة وجحود لها، وتقصير في الإيمان والعبادة والطاعة، وفساد في الأخلاق والسلوك.

وجعل الله شكر النعمة وصية منه للإنسان، فقال تعالى: ﴿ وَوَصَّيۡنَا ٱلۡإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيۡهِ حَمَلَتۡهُ أُمُّهُۥ وَهۡنًا عَلَىٰ وَهۡنٖ وَفِصَٰلُهُۥ فِي عَامَيۡنِ أَنِ ٱشۡكُرۡ لِي وَلِوَٰلِدَيۡكَ إِلَيَّ ٱلۡمَصِيرُ ﴾ [لقمان: ١٤].

ودعا الله تعالى للشكر، وأنه **مرضاة لله تعالى**، فقال عزوجل: ﴿وَإِن تَشۡكُرُواْ يَرۡضَهُ لَكُمۡۗ ﴾ وقابل ذلك مع أول الآية فقال تعالى: ﴿ إِن تَكۡفُرُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنكُمۡۖ وَلَا يَرۡضَىٰ لِعِبَادِهِ ٱلۡكُفۡرَۖ وَإِن تَشۡكُرُواْ يَرۡضَهُ لَكُمۡۗ ﴾ [الزمر: ٧].

ورتب الله تعالى **الشكر على التقوى**، فقال تعالى: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ ﴾ [آل عمران: ١٢٣] وشرع الله تعالى **الذكر والعبادة والتكبير** لله

تعالى وسيلة للشكر، فقال تعالى: ﴿وَلِتُكَبِّرُواْ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

كما جعل الله تعالى **عفوه على عباده** وسيلة للشكر، فقال تعالى: ﴿ثُمَّ عَفَوْنَا عَنكُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [البقرة: ٥٢]، وكذلك جعل **البعث بعد الوفاة** وسيلة للشكر، فقال تعالى: ﴿ثُمَّ بَعَثْنَٰكُم مِّنۢ بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [البقرة: ٥٦]، وكذلك جعل **التطهير والطهارة وإسباغ النعم** وسيلة للشكر، فقال تعالى: ﴿وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [المائدة: ٦]، وكلمة «لعل» للترجي في اللغة، ولكنها من الله تعالى للطلب والتحقيق والتأكيد.

وأكد ذلك القرآن الكريم أن **الإيمان والعقيدة وبيان الآيات** دعوة للشكر، فقال تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [المائدة: ٨٩].

وذكر الله تعالى **بعض نعمه على عباده وخلقه**، وأنها توجب عليهم الشكر لله تعالى، فقال عز وجل: ﴿لِيَأْكُلُواْ مِن ثَمَرِهِۦ وَمَا عَمِلَتْهُ أَيْدِيهِمْ ۖ أَفَلَا يَشْكُرُونَ﴾ [يس: ٣٥]، وقال عز وجل: ﴿وَلَهُمْ فِيهَا مَنَٰفِعُ وَمَشَارِبُ ۖ أَفَلَا يَشْكُرُونَ﴾ [يس: ٧٣].

خامساً: الشكر سنة الأنبياء والرسل والصالحين: وهذا ما ذكره الله تعالى في سيرة الأنبياء، وقصص المرسلين، ووصايا الصالحين، فوصف الله تعالى **إبراهيم أبا الأنبياء** عليه وعليهم السلام بقوله: ﴿شَاكِرًا لِّأَنْعُمِهِ ۚ ٱجْتَبَىٰهُ وَهَدَىٰهُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [النحل: ١٢١]، وقال تعالى عن **نوح** عليه

السلام: ﴿إِنَّهُۥ كَانَ عَبۡدٗا شَكُورٗا﴾ [الإسراء: ٣] وحكى سبحانه وتعالى دعاء **سليمان** عليه السلام المتضمن لشكر الله تعالى، فقال عز وجل: ﴿وَقَالَ رَبِّ أَوۡزِعۡنِيٓ أَنۡ أَشۡكُرَ نِعۡمَتَكَ ٱلَّتِيٓ أَنۡعَمۡتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَٰلِدَيَّ وَأَنۡ أَعۡمَلَ صَٰلِحٗا تَرۡضَىٰهُ وَأَدۡخِلۡنِي بِرَحۡمَتِكَ فِي عِبَادِكَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ [النمل: ١٩]، فبدأ الدعاء للتوفيق لشكر نعم الله تعالى، وتكرر نفس الدعاء، والصيغة عند الوصية للإنسان عامة إذا بلغ الكمال والرشد، فقال تعالى: ﴿وَوَصَّيۡنَا ٱلۡإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيۡهِ إِحۡسَٰنًاۖ...﴾ ثم قال تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُۥ وَبَلَغَ أَرۡبَعِينَ سَنَةٗ قَالَ رَبِّ أَوۡزِعۡنِيٓ أَنۡ أَشۡكُرَ نِعۡمَتَكَ ٱلَّتِيٓ أَنۡعَمۡتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَٰلِدَيَّ وَأَنۡ أَعۡمَلَ صَٰلِحٗا تَرۡضَىٰهُ وَأَصۡلِحۡ لِي فِي ذُرِّيَّتِيٓۖ إِنِّي تُبۡتُ إِلَيۡكَ وَإِنِّي مِنَ ٱلۡمُسۡلِمِينَ﴾ [الأحقاف: ١٥].

وكان **رسول الله** ﷺ يتعبد، ويذكر الله تعالى، ويقوم الليل، ويصلي حتى تتورم قدماه الشريفتان، ويسأله الصحابة عما يحمّل به نفسه مع أن الله تعالى غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، فقال عليه الصلاة والسلام: «أفلا أكون عبداً شكوراً».

وكان الشكر من **وصايا لقمان الحكيم** التي حكاها الله تعالى عنه، فقال تعالى: ﴿وَلَقَدۡ ءَاتَيۡنَا لُقۡمَٰنَ ٱلۡحِكۡمَةَ أَنِ ٱشۡكُرۡ لِلَّهِۚ وَمَن يَشۡكُرۡ فَإِنَّمَا يَشۡكُرُ لِنَفۡسِهِۦۖ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٞ﴾ [لقمان: ١٢].

سادساً: حقيقة الشكر: تتمثل حقيقة الشكر في ثلاثة أمور رئيسة:

الأول: أن الشكر الحقيقي للنعم هو **باستعمال النعمة فيما أعدت له** الإعداد الصحيح الكامل الدقيق النافع المحقق للغرض من خلقها وإيجادها

والإنعام بها، وذلك في جميع النعم المشار إليها في مطلع البحث، سواء كانت النعم كونية، أو إيمانية أو مالية، أو جسدية، أو معنوية، بالجسم في عمل الخير، أو بالمال للكسب والإنفاق بالطرق الحلال، أو بالسمع والبصر فيما يرضي الله، أو باللسان لذكر الله وفعل الخيرات، وهكذا...

الثاني: استعمال النعمة في مرضاة الله تعالى: لتكون خالصة من الشوائب والرياء، ويكون الهدف من ذلك تحقيق الأمر الأول من جهة، وقصد رضوان الله تعالى والإخلاص له لتحصيل الأهداف والغايات، وكسب الرضا والرضوان في الدنيا والآخرة.

والثالث: النطق باللسان والجنان، وذلك بإعلان الشكر سراً وجهراً، ذكراً ودعاء وثناء، اعترافاً وإقراراً، بياناً وتطبيقاً.

سابعاً: فائدة الشكر ومنفعته: إن شكر الله تعالى على نعمه يحقق فوائد جلى، ومنافع كثيرة، نعددها باختصار:

١- إن الشكر هو **نتيجة مثمرة للأسباب الموجبة له** عقائدياً، وإيماناً، وعبادة، وأخلاقاً، وسلوكاً قويماً.

٢- إن الشكر يمنح صاحبه **طمأنينة** في الدنيا، ورضى قلبياً، وراحة نفسية، ومراقبة حية، وسعادة غامرة، فتقل الشكوى أو تنعدم.

٣- إن الشكر يمثل **اعترافاً** بالفضل لأهله، وهو الله تعالى: المنعم المتفضل، الشاكر الشكور.

٤- إن الشكر **ضمان** للحفاظ على النعمة وبقائها واستمرارها، حتى قيل: «وبالشكر تدوم النعم».

٥- إن الشكر رجاء وأمل في **زيادة النعمة** بوعد الله تعالى في ذلك، لقوله عز وجل: ﴿ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ ﴾ [إبراهيم: ٧].

٦- الحصول على الأجر والثواب نتيجة الشكر، وأن الله تعالى يجزل ثواب الشاكرين، قال تعالى: ﴿وَمَن يَشْكُرْ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ ﴾ [لقمان: ١٢]، وقال تعالى على لسان سليمان عليه السلام: ﴿قَالَ هَذَا مِن فَضْلِ رَبِّي لِيَبْلُوَنِي أَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ وَمَن شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ رَبِّي غَنِيٌّ كَرِيمٌ﴾ [النمل: ٤٠].

٧- **دفع البلاء عن الشاكر**: وهو ما ورد في آخر الآيات السابقة في فائدة الشكر، وأن تركه كفران للنعمة، وأن الله غني حميد كريم، وأن الله تعالى يرفع البلاء والعذاب عن الشاكرين، قال عز وجل: ﴿ مَّا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَآمَنتُمْ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا ﴾ [النساء: ١٤٧]، فربط الله تعالى بين الإيمان والشكر، وأن الله عليم بخلقه وبالشاكرين، وأنه شاكر لهم فعالهم.

٨- **إن من أسماء الله الحسنى الشاكر والشكور**، وهي من الأسماء والصفات التي يدعو الله تعالى لتمثلها، والسير عليها.

ثامناً: التحذير من كفران النعمة، والإيذان بزوالها عند عدم الشكر، وهو منهج القرآن الكريم في الترغيب والترهيب، والثواب والعقاب، والأمر والنهي، والإيجاب والتحريم، ولذلك حذر القرآن الكريم من كفران النعم، لأنه إنكار للجميل، وجحود لفضل المنعم، وعامل على زوالها أو قطعها، وتوقف

استمرارها وتتابعها، وهو في حد ذاته ظلم للنفس، ويجر عليها الويلات وأسـوأ العواقب، فوصف الله تعالى حال هذه الزمرة منكراً ومستغرباً، قـال تعـالى: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة: ٨٢]، وقولـه ﴿رِزْقَكُمْ﴾ أي مـا رزقكم الله تعالى وأنعم عليكم، ثم أخبر الله تعالى أن كفران النعمة، وترك الشكر عليها، هو حال معظم الناس، فقال عز وجل بعد أوصاف عـدة، وحـالات متباينة، ومواقف مختلفة: ﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ﴾ [البقـرة: ٢٤٣]، [يوسف: ٣٨]، [النمل: ٧٣]، [غافر: ٦١]، ثم أكد الله تعالى هـذه الصورة، فقال عز وجل: ﴿وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ ٱلشَّكُورُ﴾ [سبأ: ١٣].

نسأل الله تعالى أن يتم نعمه علينا، وأن يزيدها، ويبارك فيها، وأن يرزقنا الله شكرها ودوام الشكر عليها، والثواب الجزيل عن الشكر، فالله هو الرازق والمنعم، وهو المثيب بالأجر عما أعطى سبحانه وتعالى، وبالتالي تتم معالجـة الشكوى، وتنعدم مظاهرها من الحياة، وعلى ألسنة الناس، ونسأل الله تعـالى أن يجعلنا من الشاكرين.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم، والحمـد لله رب العالمين.

سادساً: موقف الدين والشرع من الاتكالية

إن الاتكالية ظاهرة مرضية اجتماعية نفسية، وتسربت إلى الناس عامة والمسلمين خاصة من بعض الشعوب الخاملة الكسولة، ومن بعض الفلسفات البائدة القديمة.

ويجب التفريق فوراً بين التوكل والاتكالية، فالتوكل فرع من فروع العقيدة والتوحيد ويعني اعتماد المسلم في شؤونه كلها على الله، والاستعانة به، والتفويض إليه، وهو أمر شعوري قلبي يمنح المؤمن طمأنينة وثقة وراحة وسعادة، ويقترن قطعاً ويقيناً مع العمل والجد والنشاط والحيوية، أما الاتكالية فتعني الخمول والكسل والارتخاء وترك العمل والاعتماد على الآخرين والاستسلام، وتؤدي للخضوع والخنوع والذل والفقر وترك العمل والنشاط.

ولذلك فإن الإسلام يحارب الاتكالية، ويتخلى عنها، بل يحاربها، ويحرمها، ويحمل صاحبها المسؤولية في الدنيا والآخرة، ويؤاخذ فاعلها، لأن الإسلام ربط جميع الأمور بالعمل والكسب، حتى الإيمان لا يكفي بدون عمل، وجاءت الآيات القرآنية تربط بين الإيمان والعمل ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ وربط الإسلام الجزاء في الدنيا والآخرة بالعمل ﴿فَمَن يَعۡمَلۡ ...﴾ ﴿جَزَآءَۢ بِمَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ﴾.

ومارس ذلك رسول الله ﷺ بسيرته العملية، وتربيته للصحابة، ومنهجه في الحياة، فكان راعي الغنم قبل النبوة، ثم تاجراً، ثم قام بالدعوة بدون كلل ولا ملل، ولم يعرف الراحة، وجاهد في الله حق جهاده، وكان إمام الدعاة، ورئيس الدولة، وقائد الجيش والقتال، ويشارك صحابته في حفر الخندق،

ويصر على المساهمة حتى في إعداد الطعام في السفر، وكان في مهنة أهله في البيت، ودعا إلى العمل والسعي والمنافسة بأحاديث كثيرة، منها قوله: «ما أكل أحد طعام قط خير من أن يأكل من عمل يده» ووجه نصيحته للأمة عامة والشباب خاصة في الحث على اغتنام الفرص، والاستفادة من الوقت والحياة والشباب والفراغ، فقال: «اغتنم خمساً قبل خمس: حياتك قبل موتك، وشبابك قبل هرمك، وصحتك قبل مرضك، وفراغك قبل شغلك، وغناك قبل فقرك» وكان صحابته خير جيل عرفه التاريخ في الجد والاجتهاد والكسب والعمل، وخاصة الشباب ﴿إِنَّهُمْ فِتْيَةٌ ءَامَنُواْ بِرَبِّهِمْ وَزِدْنَٰهُمْ هُدًى﴾ [الكهف: ١٣] وجاهدوا في الله حق جهاده، وكانوا مثل خلية النحل، ومارسوا جميع الأعمال العلمية والعملية في جميع أنواع التجارة والزراعة والصناعات، حتى سادوا العالم، وكوَّنوا أعظم حضارة مادية، وعالج القرآن الكريم بعض الأمراض النفسية التي تدعو للاتكالية، قال تعالى: ﴿وَٱبْتَغِ فِيمَآ ءَاتَىٰكَ ٱللَّهُ ٱلدَّارَ ٱلْأَخِرَةَ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ ٱلدُّنْيَا﴾ [القصص: ٧٧] وقال تعالى: ﴿فَٱمْشُواْ فِى مَنَاكِبِهَا وَكُلُواْ مِن رِّزْقِهِۦ وَإِلَيْهِ ٱلنُّشُورُ﴾ [الملك: ١٥] وقال تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِى ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُواْ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ﴾ [الجمعة: ١٠] يعني أن المسلم لا يبقى في المسجد بعد أفضل صلاة في الإسلام وهي صلاة الجمعة بل يذهب للعمل والكسب وابتغاء الرزق والعمل للدنيا.

كما حذر رسول الله ﷺ من الخلل والإفراط والتفريط حتى في أمور الدين، فقال عليه الصلاة واسلام: «إن لربك عليك حقاً، وإن لزوجك عليك حقاً، وإن لنفسك عليك حقاً فأعط كل ذي حق حقه»، وأعلن براءته ممن

اتجه إلى الرهبانية وترك العمل والكسب وهم الثلاثة التي قصدوا الآخرة مما يؤدي للتخلي عن العمل والكسب أو إتقانه وإعطائه حقه، فنذر أحدهم عدم التزوج، والثاني قيام الليل، والثالث دوام الصيام، فقال عليه الصلاة والسلام: «أما إني أصوم وأفطر، وأقوم وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني». وندد بمن انصرف للطاعة والعبادة وأهمل حق زوجته وليس لمجرد الكسب والاتكالية، ومنع الصحابي الجليل عبد الله بن عمرو بن العاص من دوام الصيام، وقيام الليل الذي يؤدي لإهمال واجباته، ولذلك قرر الإسلام النفقة على الرجل، وحرم الزكاة والصدقة على الشاب «ذي المرة القوي»، فكيف بمن يضيع الوقت باللهو والعبث أو بالنوم واللامبالاة، أو بالمحرمات؟

وأدرك الصحابة ذلك والتزموا بتوجيهات القرآن والسنة، ولما رأى عمر ابن الخطاب ﷺ إنساناً معتكفاً في المسجد للصلاة (وليس للنوم والاسترخاء والكسل) وترك العمل، ضربه بالدرة وأمره بالكسب والعمل، وقال له قولته المشهورة: «إن السماء لا تمطر ذهباً ولا فضة» ولما أثنى الصحابة على رجل زاهد منقطع للعبادة، فسألهم رسول الله «ومن أين يأكل ويشرب؟» أجابوا: كلنا نطعمه ونسقيه، فقال عليه الصلاة والسلام «كلكم أفضل منه» ولهذا تحرم الاتكالية، ويتبرأ منها الدين والإسلام، وتتنافى مع أحكام الشرع، وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله، ومن يعمل مثقال ذرة خيراً يره، والحمد لله رب العالمين.

ﮋﮊ

سابعاً: الإسلام والعمل[1]

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله المبعوث رحمة للعالمين، وبعد: ففي هذا الموضوع طرح سؤالان، وهما: حض الإسلام على العمل، والثاني: أهمية العمل عندما يصبح مهنة، وكثيراً ما يتم توارثها، وتلصق بصاحبها؟

١- **حض الإسلام على العمل**: إن العمل مرافق وملازم للإنسان، للكسب والرزق وإعمار الكون وتأمين متطلبات الحياة.

ولذلك قرر ذلك القرآن الكريم في بيان الهدف والغاية من خلق الإنسان، فقال تعالى: ﴿خَلَقَ ٱلْمَوْتَ وَٱلْحَيَوٰةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [الملك: ٢]، فالإنسان خلق للعمل أولاً ثم ليختبر في العمل الأحسن والأفضل، كما أكد ذلك القرآن الكريم في بيان الغاية من وجود الإنسان على الأرض، فقال تعالى: ﴿هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ وَٱسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾ [هود: ٦١]، فالإنسان وجد على الأرض لإعمارها، وهذا لا يتم قطعاً إلا بالعمل.

واعتبر الإسلام العمل أساساً في الإيمان والنجاة عند الله تعالى، ولذلك عرف العلماء الإيمان بأنه «ما وقر في القلب وصدقه العمل» لأن مجرد النطق بالإيمان لا يكفي، فالببغاء يردد ذلك، والمنافق يظهر الإيمان ويبطن الكثير، فالعمل هو المعيار وهو الميزان الوحيد للحساب والجزاء في الدنيا، وقد يكون

---

(١) مشاركة جانبية في حلقة تلفزيونية في قناة الشارقة الفضائية ضمن برنامج «الإنسان والحياة» للمخرج خليل، وسجلت في مكتب العمادة يوم الأحد ١٤٢٦/١/١٢هـ، ٢٠٠٥/٢/٢٠، الساعة ١٠,٣٠ وستذاع في الدورة الثانية (أبريل ٢٠٠٥).

الوحيد غالباً في الآخرة، فقال تعالى: ﴿ٱدۡخُلُواْ ٱلۡجَنَّةَ بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ﴾ [النحل: ٣٢]، ﴿إِنَّمَا تُجۡزَوۡنَ مَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ﴾ [التحريم: ٧]، وقال تعالى: ﴿وَمَا تُجۡزَوۡنَ إِلَّا مَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ﴾ [الصافات: ٣٩].

وربط القرآن الكريم في معظم الآيات بين الإيمان والعمل، وبدأ بها مطلع الآيات، قال تعالى في آيات كثيرة: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ [البقرة: ٢٧٧]، [يونس: ٩]، [هود: ٢٣]، [الكهف: ١٠٧، ٣٠]، [مريم: ٩٦]، وختم القرآن الكريم كثيراً من الآيات بالعمل ﴿إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعۡمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [البقرة: ١١٠، ٢٣٧، ٢٣٣]، ﴿وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعۡمَلُونَ﴾ [البقرة: ١٤٠]، [آل عمران: ١٤٠]، ﴿إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعۡمَلُونَ﴾ [المائدة: ٨].

وتكررت لفظة «العمل» ومشتقاتها في القرآن الكريم ٣٥٩ مرة، بالإضافة إلى الألفاظ الكثيرة التي ترادف العمل مثل كسب، جنى، فعل، وغيرها.

ومن هنا قرر الشرع الحنيف وجوب العمل والكسب للدنيا والآخرة معاً، فقال تعالى: ﴿وَٱبۡتَغِ فِيمَآ ءَاتَىٰكَ ٱللَّهُ ٱلدَّارَ ٱلۡأٓخِرَةَۖ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ ٱلدُّنۡيَاۖ وَأَحۡسِن كَمَآ أَحۡسَنَ ٱللَّهُ إِلَيۡكَۖ وَلَا تَبۡغِ ٱلۡفَسَادَ فِي ٱلۡأَرۡضِۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُفۡسِدِينَ﴾ [القصص: ٧٧]. وجاء في الأثر: «**اعمل لدنياك** كأنك تعيش أبداً، واعمل لآخرتك كأنك تموت غداً» للاستعداد للموت وعدم **التأجيل والتسويف**، ويجب في الإسلام العمل في مختلف جوانبه، سواء فيما ينفع الفرد أو المجتمع أو الأمة أو البشرية، حتى ما ينفع الحيوان، والشرط الوحيد أن يكون نافعاً وخيراً مطلقاً، مع التحذير من العمل الضار الذي

يلحق الفساد والشر بصاحبه أو بغيره، وهذا ما قرره القرآن الكريم في أدق تعبير في الدنيا وفي اللغة، فقال تعالى: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ﴿٧﴾ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ﴾ [الزلزلة: ٧-٨].

وحض الإسلام على العمل بصيغة صريحة، فمن ذلك قوله تعالى: ﴿وَقُلِ ٱعْمَلُوا۟ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۖ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَٰلِمِ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [التوبة: ١٠٥]، وذلك ليكون الحساب والجزاء في الدنيا والآخرة بحسب العمل، قال تعالى: ﴿وَإِنَّ كُلًّا لَّمَّا لَيُوَفِّيَنَّهُمْ رَبُّكَ أَعْمَٰلَهُمْ ۚ إِنَّهُۥ بِمَا يَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [هود: ١١١]، وقال تعالى عن الحساب يوم القيامة ﴿يَوْمَئِذٍ يَصْدُرُ ٱلنَّاسُ أَشْتَاتًا لِّيُرَوْا۟ أَعْمَٰلَهُمْ﴾ [الزلزلة: ٦]، وقال تعالى في آيات كثيرة على لسان الأنبياء في الدعوة للعمل والحض عليه: ﴿قُلْ يَٰقَوْمِ ٱعْمَلُوا۟ عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ إِنِّى عَامِلٌ ۖ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾ [الأنعام: ١٣٥]، ﴿قُلْ يَٰقَوْمِ ٱعْمَلُوا۟ عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ إِنِّى عَٰمِلٌ ۖ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٣٩].

وإن ثمرة العمل ونتيجته هي الرصيد الذي يدخره الإنسان، وهو المستوى الذي يحدد مكانته ودرجته في الدنيا والآخرة، قال تعالى: ﴿وَلِكُلٍّ دَرَجَٰتٌ مِّمَّا عَمِلُوا۟ ۖ وَلِيُوَفِّيَهُمْ أَعْمَٰلَهُمْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [الأحقاف: ١٩]، وقال تعالى: ﴿لِمِثْلِ هَٰذَا فَلْيَعْمَلِ ٱلْعَٰمِلُونَ﴾ [الصافات: ٦١]، وأن الناس يتقابلون بالعمل، وقال تعالى: ﴿وَهُوَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ وَلَنَآ أَعْمَٰلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَٰلُكُمْ﴾ [البقرة: ١٣٩]، وقال عز وجل: ﴿أَنِّى لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ ۖ﴾ [آل عمران: ١٩٥]، وإن الله تعالى لا يغفل عن أعمال البشر، وخاصة

أعمال الشر والظلم والبغي، قال تعالى: ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱللَّهَ غَٰفِلًا عَمَّا يَعْمَلُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ [إبراهيم: ٤٢].

وهذه التوجيهات القرآنية، والإرشادات النبوية، لم تبق حبراً على ورق، وليست نظريات فلسفية فكرية، بل التزم بها المسلمون في حياتهم، وانتقلوا من مؤخرة الأمم إلى قيادة العالم، وأقاموا الدنيا حضارة وعلماً ومدنية ورقياً وازدهاراً، وعملوا لآخرتهم فوق ذلك، فكانوا كما وصفهم أحد الكتاب «رهبان في الليل، فرسان في النهار» وهذه الحضارة الإسلامية المادية العلمية خير شاهد على عملهم، وإتقانهم، وتفانيهم، وإخلاصهم، مما يدعونا للسير على خطاهم.

وإن الدول المتقدمة الآن عالمياً إنما تقدمت بالعلم والعمل، وتمتاز بعض دول العالم بصناعتها نتيجة لإتقانها وجودتها حتى تنافس الإنتاج العالمي، وتغرق الأسواق.

وهذا ما سبق إليه الإسلام عندما دعا إلى إتقان العمل ليكون في أرقى درجاته، وأحسن مستوياته، فقال رسول الله ﷺ: «إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً إن يتقنه» وسبقت الآية في طلب ﴿أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾.

ولذلك وضع الحكماء والعلماء والحكام القاعدة الأساسية في تحديد قيمة الإنسان ومكانته بحسب عمله، وإتقان عمله، فيقولون: «الإنسان وما يعمل»، ويقولون: «قيمة الإنسان بما يعمل».

وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: يعجبني الرجل فأسأل عن عمله، فإن قيل: لا يعمل، سقط من عيني.

وعندما رأى عمر ﵁ شخصاً متفرغاً للعبادة في المسجد، ويدعي التوكل على الله، ضربه بالدرة، وأمره بالذهاب للعمل والكسب وطلب الرزق، وقال له عبارته الخالدة: «لقد علمت أن السماء لا تمطر ذهباً ولا فضة». وقال عنه وعن أمثاله هؤلاء: متواكلون، ومتآكلون، لا يتوكلون، فالتوكل على الله تعالى يوجب العمل والأخذ بالأسباب أولاً، ثم الاعتماد والتوكل على الله ثانياً، ثم الدعاء، وهذا منهج الرسول ﷺ في حياته، كالهجرة مثلاً، فقد خطط لها تخطيطاً محكماً حتى في أصغر الجزئيات، واحتاط بشكل كامل، ثم توكل على الله، واعتمد عليه، واستعان به، والله سبحانه يقول: ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِۚ﴾ [آل عمران: ١٥٩]، فلابد من العزيمة والعمل قبل التوكل، وفي بدر أخذ رسول الله ﷺ الأهبة الكاملة للقتال، والتخطيط للمعركة، واختيار المكان المناسب، وتوزيع المقاتلين، وإلهاب الحماس لهم، وترغيبهم بالقتال، ووعدهم بالنصر والشهادة، ثم تنحى جانباً للدعاء لله تعالى بالنصر، وليقول: «اللهم وعدك الذي وعدت، اللهم إن تهلك هذه العصابة فلن تعبد في الأرض» وألح في الدعاء والاستعانة، ولج في طلب النصر من الله، حتى سقط عنه رداؤه، فقال له أبو بكر ﵁: «هوّن عليك يا رسول الله إن الله منجز لك وعده»، وهكذا في جميع شؤون الحياة، وهو ما سار عليه الصحابة رضوان الله عليهم في الأمور الخاصة والعامة، وفي قيادة الأمة والفتوحات وتبليغ الدعوة، والتزم بها التابعون ومن بعدهم، وقال الله تعالى: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ ٱللَّهُ يَعْلَمُهُمْۚ﴾ [الأنفال: ٦٠]، فأمر بإعداد القوة بمنتهى قدر الاستطاعة قبل التوجه للقتال، وقبل خوض

المعركة، وهذا الإعداد، والاستعداد يرهب الأعداء ويرعبهم، وقد يكبح جماحهم ويردهم على أعقابهم، ويكفي الله المؤمنين القتال.

٢- **العمل والمهنة**: إن الالتزام الشرعي بالتوجيه الديني نحو الحض على العمل وتكريمه، وإن الباعث الفطري على حب العمل، واتخاذه مهنة وحرفة، وإن الدافع الذاتي والشرعي والعقلي والمصلحي لإتقان العمل، دفع الناس من عمال، ومهنيين، وأرباب عمل، على ممارسة العمل ضمن مهنة معينة، والتفرغ له، وملازمته طوال العمر غالباً، لتصبح المهنة غالبة على حياته، ولصيقة بشخصه، وكثيراً ما يتباهى بنسبته إلى المهنة، ويعرفه الناس والأصحاب والأقارب والأهل بالمهنة، فينادونه بها، ويتقبل ذلك اللقب، وقد يفتخر به، وينتسب إليه، وكثيراً ما يترك نسبته الأصلية ليلتحق بالنسبة الجديدة إلى المهنة، ويحرص عليها، بل لينقل المهنة والنسبة لأولاده وأحفاده مدى الأجيال.

وهذا ليس أمراً نادراً، أو خاصاً ببلد، أو مهنة معينة، بل هو غالب شائع في البلدان، والمهن، والأشخاص، طوال التاريخ، ولا تزال حتى الآن، وصار الانتساب إلى المهن مألوفاً ومتداولاً في حياة المسلمين.

فمن ذلك على سبيل المثال: الحداد، وابن الحداد وآل الحداد والنجار، وابن النجار، وآل النجار، والخباز وابن الخباز، وآل الخباز، والصابوني، وابن الصابوني، والصيدلاني، والصايغ، والبزاز ،وهو تاجر البز وهو (القماش) والكتاب، والكتبي، والوراق، والمحمصاني، والحريري، والقهوجي، والخطيب، والراعي، والخضري، والباقلاني.

وأكثر من ذلك فقد كان أصحاب المهن يشكلون تجمعاً وجمعية، لرعاية

مصالحهم، وعلى شكل نقابات في عصرنا الحاضـــر، ويتـــولى أكـــبرهم، أو أشهرهم الزعامة والرئاسة، وتصبح له نسبة يعرف بها، وتنتقـــل إلى ورثتـــه وأولاده، منهم شيخ الصاغة، وشيخ الحدادين، وشيخ النجـــارين، وشـــيخ الكتاب، وأسماء هذه العائلات العريقـــة موجـــودة في بلادنـــا، وحياتنـــا، ومجتمعاتنا، ويعتز بها أهلها وأصحابها، مما يؤكد أهمية العمل، وقداسته، وصلته بالحياة، والحرص عليه، ويعتمد القضاة وغيرهم على أهل الخبرة في كل مهنة.

ونرجو الله أن يردنا إلى ديننا رداً جميلاً، وأن يوفقنا للعمل بكتابه وسنة نبيه، وأن يرزقنا العمل الطيب النافع المبارك، وأن يعيننا على حسن العمـــل وإتقانه، تنظيماً وإدارة وتطبيقاً، والحمد لله رب العالمين.

ثامناً: الصبر عند الابتلاء

◈ الدنيا دار ابتلاء:

إن المتأمل في مجريات الحياة، والمفكر في حقيقة الدنيا، والناظر في واقع الإنسان، يجد أن الدنيا دار ابتلاء وبلاء، ودار اختبار وامتحان، فيها الحلو والمر، فلا تصفو لأحد، ولا يمكن أن تكون نعيماً دائماً، ولا سعادةً مطلقة، لذلك وصفها رب العالمين، وبين حقيقتها، فقال تعالى: ﴿ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْمَوْتَ وَٱلْحَيَوٰةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًاۚ﴾ [الملك: ٢]، كما أن الابتلاء في الدنيا لا يقتصر على المصائب والشرور، بل يشمل أيضاً النعم والخيرات، قال الله تعالى: ﴿وَنَبْلُوكُم بِٱلشَّرِّ وَٱلْخَيْرِ فِتْنَةًۖ وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ﴾[الأنبياء: ٣٥]، فلا يقتصر الاختبار على البلاء وما فيه من مرارة وألم، بل يشمل الخير وما فيه من لذة وسعادة، ليظهر حال الإنسان في الأمرين، ولكن إذا أطلق الابتلاء فينصرف إلى النوع الأول فقط.

والمرء يتعرض -قطعاً ويقيناً- للابتلاء في النوائب، ويترل به الهم والحزن، ويقع النقص والشر في ماله أو نفسه أو ولده، ويصيبه المكروه في كل آن، وتحل به عوادي الزمن في كل حين، وتقترن بالخطب المؤلم، والشعور الموجع، والإحساس المهول، ويصبح المرء بين الجزع والهلع، أو الضجر والشكوى، وبين القبول والرضا، والامتثال والصبر على ما نزل به، وهو ما نريد بيانه.

والمصائب في الدنيا كثيرة، ولا حصر لها، وقد جاءت مجملة في قوله تعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَىْءٍ مِّنَ ٱلْخَوْفِ وَٱلْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَنفُسِ وَٱلثَّمَرَٰتِۗ﴾[البقرة: ١٥٥]، وهذه المصائب المذكورة في الآية هي -في الحقيقة-

مصائب كبيرة، وبلايا عظيمة، تنتظم ثلاثة أصناف، الأول: الخوف وعدم الأمن، والثاني: الجوع والفقر والفاقة وقلة الطعام الذي يصل إلى الموت، والثالث: النقص في الأموال بالخسارة أو التلف أو الحريق أو السرقة والغصب، أو ذهاب المال بالجوائح، والنقص في الأنفس بالموت والمرض والحريق والقتل والقتال والحوادث والفتن والأزمات، ولكن الواقع أن هذه المصائب الخطيرة لا يحس بها إلا من وقعت عليه، ولا يشعر بها إلا من أحاطت به، ولا يقدر قدرها إلا إذا حلت بكلكلها عليه، فالوجع لا يحس به إلا صاحبه، واليتم لا يعرف طعمه إلا من ذاقه، والفقر لا يدرك ألمه إلا من عاشه، حتى كاد الفقر أن يكون كفراً.

فالدنيا دار ابتلاء وكربة وغم، فإن أضحكت شخصاً أبكت آخر، وإن أحزنته وقتاً أبكته في غيره، وإن سرت عائلة أساءت قريبتها.

قال عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه-: «لكل فرحة ترحة، وما ملئ بيت فرحاً إلا مُلئ ترحاً، ولا يخلو إنسان من مصيبة».

والمصيبة هي المكروه الذي يحل بالإنسان، والنكبة التي تقع به، وتستعمل في الشر وإن صغرت، روى عكرمة مرسلاً: «أن مصباح النبي -صلى الله عليه وسلم- انطفأ ذات ليلة، فقال: «إنا لله وإنا إليه راجعون» فقيل: أمصيبة هي يا رسول الله؟ قال: «نعم، كل ما آذى فهو مصيبة».

◈ الصبر على المصيبة:

وإزاء هذا الواقع في طبيعة الحياة، وما فيها من ابتلاء، يأتي الصبر أفضل علاج، وأنجع دواء، ليكون الصبر على المصيبة عزاء للنفس، وتفريجاً للكرب، وزيادة في الأجر.

والصبر في ذاته خلق فاضل من أخلاق النفس الإنسانية، يمنعها من فعل القبيح والمكروه، ويمنحها القوة في الصلاح والقبول، ويعزز فيها الاستعداد لتخطي البلاء، ويدفعها لممارسة شؤون الحياة، ويبعدها عن وساوس الشيطان، ويقطعها عما مضي، لتستفيد من الحاضر، وتستعد للمستقبل.

وقد شرع الدين الحنيف الصبر، وندب إليه، ورغب فيه، وطلبه بنصوص كثيرة، وأوامر صريحة، والأمر للوجوب، كما يقول علماء اللغة وأصول الفقه، والواجب هو طلب الفعل الجازم، مع الثواب على فعله، قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱصْبِرُواْ وَصَابِرُواْ وَرَابِطُواْ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [آل عمران: ٢٠٠]، وقال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسْتَعِينُواْ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾ [البقرة/١٥٣]، وقال عز وجل: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ ٱلْمُجَٰهِدِينَ مِنكُمْ وَٱلصَّٰبِرِينَ وَنَبْلُوَاْ أَخْبَارَكُمْ﴾ [محمد: ٣١].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «الصبر على المصائب واجب باتفاق أئمة الدين، وإنما اختلفوا في وجوب الرضا»، فالصبر لا اختلاف في طلبه.

وقد وصف الله تعالى الأنبياء به، وجعله من شيم الأولياء والصالحين، والمتقين والمقربين وأن الله مع الصابرين، وقرنه بفضائل الأعمال، ودعا إليه المؤمنين، وجعله من الهدي القويم، والسنة المتبعة، والسيرة الحسنة عن الأنبياء والمصلحين والعقلاء.

والصبر أمر نفسي، ينتج عن عوامل متنوعة، وأسباب متعددة، كالإيمان والعلم والخبرة في الحياة، ويخضع الصبر لمؤثرات مختلفة تضعفه أو تقويه، وأكبر عامل ومؤثر لتحقيق الصبر هو الإرادة القوية، والعزيمة الجادة، والحرص على تحقيق الغايات التي يضعها المصاب أمام عينيه، ولذلك ورد في الحديث

الشريف «ومن يتصبَّرْ يُصَبِّرْه الله»، فالصبر دواء داخلي، وعلاج ذاتي، وإحساس باطني، ينبع من قلب المرء، ولا يفرض عليه من الأعلى، ولا يتناوله من غيره.

◈ حقيقة الصبر وفوائده:

والصبر على المصيبة هو أن يحتسب الإنسان أمره عند الله تعالى في كل مكروه يصيبه، أو إيذاء يكدِّر صفوه، أو ضرر يلحقه، ويدخر ذلك ذخراً عند الله تعالى، ويرضى بقضاء الله وقدره، لأنه لا يمكنه ردّه، ولا يستطيع إعادة الزمن إلى الوراء، ولا استرجاع الماضي لتدارك ما فات، فيسلِّم شأنه لله عز وجل، ويردد قول الحق تبارك وتعالى: ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ ﴾ [البقرة: ١٥٦]، ويعترف بقلبه ولسانه أنه «لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم»، فيفرج عن نفسه الكرب، ويزيل عنها الغم، ويسليها بالقول الحق، ليمنحها القوة في الحياة، ويمشي في مناكب الأرض، ويسعى في رزق الله، ويقضي على الفراغ فيما لا يملك.

وقد أرشد الرسول ﷺ المصاب إلى ما يجب عمله عند نزول المصيبة بأن يحتسب أجرها عند الله تعالى، فإن فعل عوضه الله خيراً منها، فعن أبي سلمة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أصاب أحدكم مصيبةٌ فليقل: إنا لله وإنا إليه راجعون، اللهم عندك أحتسب مصيبتي، وآجرني فيها، وأبدلني خيراً منها» وزاد ابن ماجه: «إلا آجره الله عليها، وأبدله خيراً منها»، قال العلماء: والاحتساب في المكروهات هو البدار إلى طلب الأجر، وتحصيله بالتسليم والصبر باستعمال أنواع البر والقيام بها على الوجه المرسوم طلباً للثواب المرجو منها، وقال سعيد ابن جبير: «الصبر اعتراف العبد لله بما أصاب فيه، واحتسابه عند الله».

◈ ثواب الصبر على البلاء:

وقد خُص الصبر على البلاء بالأجر العظيم، والثواب الكبير، وميزه الله تعالى على فضائل الأعمال، وأركان الإسلام، لأنه ثمرة الفضائل والأعمال الحميدة، فأعطاه ثواباً غير محدود، وأجراً غير مقطوع، وبين ذلك لعباده في القرآن الكريم، ترغيباً بالصبر، وحثاً للمصاب على التزين به، والاتصاف فيه، فقال تعالى: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠]، وذكر ابن منجويه في تفسير هذه الآية عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «تنصب الموازينُ يوم القيامة، فيُؤتى بأهل الصلاة فيُوَفَّوْن أجورهم بالموازين، ويؤتى بأهل الصيام فيُوَفَّوْن أجورهم بالموازين، ويؤتى بأهل الحج، فيُوَفَّوْن أجورهم بالموازين، ويؤتى بأهل البلاء فلا ينصب لهم ميزان، ولا ينشر لهم ديوان، ويُصب عليهم الأجرُ صباً بغير حساب، ثم قرأ ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ حتى يتمنى أهل العافية في الدنيا أن أجسادهم تُقرض بالمقاريض، مما يذهب به أهل البلاء من الفضل»، وقال تعالى: ﴿وَلَنَجْزِيَنَّ ٱلَّذِينَ صَبَرُوٓاْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٥٦]، وقال مجاهد في قوله تعالى: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ﴾ [يوسف: ٨٣]، قال: «الرضا بالمصيبة، والتسليم»، وقال غيره: فصبر جميل لا شكوى فيه.

وهكذا يتلقى المؤمن المصيبة بالقبول، موقناً بأنها من عند الله ابتلاءً واختباراً، وإن استطاع أن يكتمها فذلك خير وأبقى، قال بعض السلف: «ثلاثة من كنوز الجنة: كتمان المصيبة، وكتمان المرض، وكتمان الصدقة» فلا يشتكي مصيبته إلا لله تعالى، ولا يطلب الفرج إلا من الله تعالى، ولا يستعين على مصيبته إلا بالله تعالى، فهو نعم المستعان، وعليه التكلان، ولا

يرد عبداً خائباً.

فعن أبي موسى الأشعري أن رسول الله ﷺ قال: «إذا مات ولد العبد، قال الله لملائكته: قبضتم ولد عبدي؟ فيقولون: نعم، فيقول: قبضتم ثمرة فؤاده؟ فيقولون: نعم، فيقول: ماذا قال عبدي؟ فيقولون: حمدك واسترجع (أي قال: إنا لله وإنا إليه راجعون)، فيقول الله: ابنوا لعبدي بيتاً في الجنة، وسمّوه بيت الحمد».

وعن أبي أمامة عن النبي ﷺ قال: «يقول الله سبحانه: ابنَ آدم، إن صبرتَ واحتسبت عند الصدمة الأولى لم أرضَ لك ثواباً إلا الجنة»، وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال لامرأة اشتكت إليه، وطلبت منه الدعاء بالشفاء، فقال لها: «إن شئتِ صبرت ولكِ الجنةُ، وإن شئتِ دعوتُ اللهَ أن يعافيك، فقالت: أصبر».

◈ ارتباط الصبر بالإيمان:

وهكذا نلاحظ أن الصبر مرتبط بالإيمان، وأن الإيمان غذاء الصبر وقوامه، لأن الإيمان الصحيح هو ما استقر في القلب، ونطق به اللسان، وظهرت آثاره على السلوك، والتزمت به الأعضاء.

فإن كان المصاب مؤمناً حقاً اعتقد أن المصيبة من عند الله، وأنه المتصرف بشؤون خلقه، وأنه يفعل ما يشاء، وأن ذلك مكتوب عنده، قال الله تعالى: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَآۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [الحديد: ٢٢]، وعندئذ يتحرك الإيمان، وأن المصيبة بقضاء من الله وقدر منه، وأنها حكم الله تعالى لابتلاء العبد، وامتحانه على الصبر، ومدى صلته بالله تعالى، وثقته بحكمه وعدله، وإنابته له، بالابتهال

والدعاء، وأنه لا رادَّ لحكمه، كما يعتقد المؤمن أن الآجال مقدرة ومحتومة، فلا تقديم ولا تأخير، وأن الله كتب آجال الناس عندما كانوا في بطون أمهاتهم، كما جاء في الحديث الصحيح «فينفخ فيه الروح، ويؤمر بكتب أربع كلمات: بكتب رزقه، وأجله وعمله، وشقي أو سعيد».

وكلما كان الإيمان قوياً وصحيحاً وثابتاً وطن المؤمن نفسه على الرضا والتسليم، وهوَّن على نفسه المصاب، فكان من سعداء الدنيا الصابرين، ومن الفائزين برضوان الله في الآخرة، وهو ما أراده الله تعالى بقوله: ﴿أَحَسِبَ ٱلنَّاسُ أَن يُتْرَكُوٓاْ أَن يَقُولُوٓاْ ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ ۝٢ وَلَقَدْ فَتَنَّا ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ وَلَيَعْلَمَنَّ ٱلْكَٰذِبِينَ﴾ [العنكبوت: ٢-٣]، وفي الحديث الشريف: «الصبر نصف الإيمان» وقال علي كرم الله وجهه: «الصبر من الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد، ولا جسد لمن لا رأس له، ولا إيمان لمن لا صبر له»، وقال أبو الدرداء: «ذروة الإيمان الصبر للحكم، والرضا بالقدر».

◈ الصبر أمر واقعي:

وفق ذلك فإن الصبر عند الابتلاء أمر واقعي، فالمصيبة متى وقعت فقد حلَّت ونزلت، وانتهت، ولا يمكن إعادتها، ولا التراجع عنها، ولا استدراك مقدماتها وأسبابها، ولا إزالة مآسيها، فصارت أمراً واقعياً، وخبراً ماضياً.

ومتى وقعت المصيبة بالمرء فهو بين أمرين: إما الصبر والاحتساب، لينال الأجر والثواب، وإما الجزع والهلع الذي يضر بصاحبه ثم يوصله إلى صبر الاضطرار رغماً عنه، وعليه الوزر والضيم، وهو ما بينه رسول الله ﷺ في آخر حديث الابتلاء، فقال: «فمن رضي فله الرضا، ومن سَخِط فله السَخَط» وزاد أحمد في روايته «ومن جَزِعَ فله الجزعُ» والجزع هو القول السيء،

والظن السيء، والمراد أن من رضي بالبلاء فله رضاء الله تعالى مع جزيل الثواب، ومن تبرم على ما وقع، وكره البلاء الذي نزل، وفزع مما حلَّ به، وجزع في أقواله، وأساء الظن بربه، فله السخط من الله، والعذاب الشديد، والألم النفسي، والعاقبة السيئة، فمن يعمل سوءاً يُجزَ به، والمقصود من الحديث الحث على الصبر على البلاء بعد وقوعه، دون أن يطلب نزوله، ومن اختار الجزع والسخط كان من الهالكين المفرطين، ومن صبر واحتسب، كان من الصابرين الراضين بالقضاء، الشاكرين على البلواء، الحامدين لله على الفضل العام، المحبين لحكم الله في كل آن.

وإن الجزع على المصيبة لا يردها، بل يضاعف في آثارها، ويزيد في آلامها، والمصيبة تجر المصيبة، وتفتح المجال لشماتة الأعداء، وإساءة الأصدقاء، وغضب الرحمن، وانبساط الشيطان، فيحبط الأجر، ويترل القلق والاضطراب، وكل مصيبة مهما كانت كبيرة فعند الله أكبر منها.

أما الصبر على المصاب فيرضي رب العالمين، ويخزي الشيطان الرجيم، ويسر الأصدقاء، ويسوء الأعداء، ويحل البِشر في العزاء، فيكون المصاب معزياً لنفسه قبل أن يعزيه أحبابُه، ويكون المصاب ثابت الحال، هادئ البال، وهذا ما أراده الشرع الحنيف من الاحتساب، وهو ما قصده من تحريم لطم الخدود، وشق الجيوب، والدعاء بالويل والثبور، والسخط على المقدور، وغير ذلك من عادات الجاهلية القديمة والحديثة.

والصبر على الابتلاء ضياء للمصاب، يبصر به الطريق المستقيم، ويكشف حوله الواقع الأليم، وينير له السبيل، ليتصرف بشكل منطقي، ويفكر بأسلوب عقلاني، ولذا ورد في الحديث «الصبر ضياء، والقرآن حجة لك أو عليك، كل الناس يغدو، فبائع نفسه، فمعتقها أو موبقُها».

◈ الوسائل المعينة على الصبر:

ومع أن الصبر أمر واقعي منطقي، وأمر نفسي داخلي، فإن الإنسان يستعين عليه بوسائل متعددة، وأدوية مختلفة «ومن يتصبر يصبره الله»، ونذكر بعض هذه الأمور:

١. **الاستعانة بالقرآن**، وهذا أهم العوامل التي تعين على الصبر، ففيه تسلية عن هموم الدنيا، وعبرة لما يجري فيها، وعظة لما يقع، وذكر لما سيقع، وتذكير بالآخرة، وبشرى لمن صبر.

وفي قراءة القرآن يأنس القارئ بربه، ويطمئن قلبه بذكره ﴿**أَلَا بِذِكْرِ ٱللَّهِ تَطْمَئِنُّ ٱلْقُلُوبُ**﴾ [الرعد: ٢٨]، ﴿**إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ**﴾ [الأنفال: ٢]، وقارئ القرآن يتكلم مع ربه، فتحضره الملائكة بالأنس، وتشاركه في الدعاء، ويطرد الشيطان.

٢. **التأسي بأهل البلاء**، لأن المصائب عامة، فلا يخلو منها بيت، ولا ينجو منها إنسان، وهي على درجات، فيستطيع المصاب أن يخفف عن نفسه بالتأسي بأهل المصائب، والاعتبار بما نزل بهم من الخطوب الكبيرة والمتعددة، فمن أصيب بفقد ولد عزيز، فلينظر إلى من فقد جميع الأولاد، ومن أصابه مرض في عضو من جسمه فلينظر إلى المبتلى بعدة أمراض، أو بجميع الأعضاء، ومن ناله نقص في ماله، أو خسارة في تجارته فلينظر فيمن ذهب ماله كله، وهكذا الفقير بعد غناه، والحزين بعد فرحه، والسجين بعد الحرية، والذليل بعد العز.

ذكر ابن الجوزي «أن ذا القرنين لما رجع من مشارق الأرض ومغاربها، وبلغ أرض بابل، مرض مرضاً شديداً، فلما أشفق أن يموت أراد أن يعزي أمه

سلفاً، فكتب إليها يا أماه، اصنعي طعاماً، واجمعي من قدرت عليه، ثم لا يأكل طعامك من أصيب بمصيبة، واعلمي هل وجدت لشيء قراراً باقياً، وخيالاً دائماً، إني قد علمت يقيناً أن الذي أذهب إليه خير من مكاني، قال: فلما وصل كتابه صنعت طعاماً، وجمعت الناس، وقالت: لا يأكل هذا من أصيب بمصيبة، فلم يأكلوا، فعلمت ما أراد، فقالت: من يبلغك عني أنك وعظتني فاتعظت، وعزيتني فتعزيت، فعليك السلام حياً وميتاً».

٣. **التعزية:** ومما يساعد المصاب على تحمل المصيبة والصبر عليها، ما يتلقاه من الأهل والأحبة والجيران والأصدقاء من المشاركة في المصاب، وتقديم التعزية له، وزيارته في بيته، وتسليته في أحواله، وتذكيره بغيره، ودعوته للصبر والاحتساب، وهو ما دعا إليه الشرع الحنيف، وبينه الرسول ﷺ في حق المسلم على المسلم، وترغيبه بتعزيته، فقال عليه الصلاة والسلام: «ما من مؤمن يعزي أخاه بمصيبة إلا كساه الله سبحانه من حلل الجنة يوم القيامة»، وقال أيضاً: «من عزَّ مصاباً فله مثل أجره»، وقال: «من عزَّى ثكلى كُسِي بُرْداً في الجنة».

٤. **الدعاء:** وهو أحد الوسائل التي تعين على الصبر على البلاء، لأن الداعي يلجأ إلى الله تعالى، ويطلب منه الخير، ويستعين به على ما وقع، ويتبرأ من حوله وقوته إلى حول الله وقوته، وهذا ما فعله رسول الله ﷺ، وعلمنا إياه في حديث طويل عن ابن عمر –رضي الله عنهما– قال: «قلما كان رسول الله ﷺ يقوم من مجلس حتى يدعو بهذه الكلمات لأصحابه... «وأسألك من اليقين ما تهون به علينا مصائب الدنيا» والدعاء مخُّ العبادة.

٥. **التأسي بفقد الرسول** ﷺ، لأن أعظم المصائب التي أحاطت بالمسلمين ما حل بهم عند فقد رسول الله ﷺ، وانتقاله إلى الرفيق الأعلى، فقد كان بين

أصحابه نوراً ورحمة، يأنسون بوجوده، ويتمتعون بحديثه، ويستضيئون بنوره، ويستقون الخير والفضل منه، وكان بالمؤمنين رحيماً، وبالمسلمين رؤوفاً، عزيزاً عليه ما يشق عليهم، حريصاً إلى هدايتهم ورشدهم إلى أقوم الطرق، وأعلى الدرجات، وكان يطيب خاطرهم، ويصلح ما فسد بينهم، ويقيم العدل فيهم، ويتلقى وحي السماء إلى الأرض، وينير للأمة طريقها، وللبشرية هداها، وهذا ما قالته أم أيمن عندما بكت على رسول الله ﷺ فقالت: «والله ما أبكي على رسول الله ﷺ إلا أن أكون أعلم أنه قد ذهب إلى ما هو خير له من الدنيا، ولكن أبكي على خبر السماء حين انقطع»، وقد وردت أحاديث كثيرة تعزي المصابين وترشدهم إلى أن يتذكروا مصيبتهم الحقيقية بفقد الرسول ﷺ، ليتأسوا بذلك، وتخف عليهم مصيبتهم، فعن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: «يا أيها الناس، أيما أحد من الناس، أو المؤمنين، أُصيب بمصيبة، فليتعز بمصيبته بي، عن المصيبة التي تصيبه بغيري، فإن أحداً من أمتي لن يصاب بمصيبة بعدي أشد عليه من مصيبتي»، وقال أيضاً: «إذا أصاب أحدُكم مصيبة فليذكر مصيبته بي، فإنها من أعظم المصائب»، وذلك أن الوحي انقطع من السماء، وانتهت النبوة إلى يوم القيامة، وبدأت نوازع الشر تتحرك، وظهرت مخالب الشيطان بين ضعاف الإيمان، وخرج الفساد من مكمنه، وبدأت الردة والاختلاف، وهو ما أشارت إليه الآية الكريمة: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُۚ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْۚ﴾ [آل عمران: ١٤٤].

◈ علاج المصائب:

والوسائل المعينة على تحمل المصائب كثيرة، نكتفي بما ذكرنا للتمثيل، لا للحصر، ونختم الكلام بما ذكره ابن الجوزي -رحمه الله- عن علاج المصائب،

وحددها بسبعة أشياء، وهي: الأول: أن يعلم المصاب أن الدنيا دار ابتلاء، وأن الكرب لا يرجى منه راحة، والثاني: أن يعلم المصاب أن المصيبة ثابتة، الثالث: أن يقدِّر وجود ما هو أكثر من تلك المصيبة، الرابع: النظر في حال من ابتلي بأكثر من هذا البلاء، فيهون عليه هذا، السادس: رجاء الخلف إن كان من مضى يصح عنه الخلف كالولد والزوجة، السابع: طلب الأجر بالصبر في فضائله، وثواب الصابرين، وسرورهم في صبرهم، فإن ترقَّى إلى مقام الرضا فهو الغاية القصوى.

نسأل الله تعالى أن يرزقنا النعم، وأن يجنبنا النقم، وأن يلطف بنا في القضاء والقدر، وأن يهون علينا مصائب الدنيا، وأن يلهمنا الصبر على البلاء، وأن يجعلنا من الصابرين، والحمد لله رب العالمين.

تاسعاً: التكريم الإلهي للإنسان

الحمد لله رب العالمين الذي أنزل القرآن العظيم، وقال فيه: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ ۝١ عَلَّمَ ٱلۡقُرۡءَانَ ۝٢ خَلَقَ ٱلۡإِنسَٰنَ ۝٣ عَلَّمَهُ ٱلۡبَيَانَ﴾ [الرحمن: ١-٤]، والصلاة والسلام على رسول الله، المبعوث رحمة للعالمين، والقائل: «إنما بعثت معلماً» أخرجه ابن ماجه والدارمي من حديث طويل[1]، وبعد:

فقد كرم الله الإنسان وجعله سيداً في الأرض، ورعاه بالمد الإلهي، والوحي السماوي، والشرع القويم وأرسل له الأنبياء والمرسلين، وأنزل عليه الكتاب ليسير على الخط المستقيم، ويحقق الخلافة في الأرض، ويبين الله له الصراط المستقيم، ليأخذ بيده إلى خيري الدنيا والآخرة.

والإنسان أكثر المخلوقات حاجة للتربية، والإعداد، والرعاية، والعناية، والتوجيه، ولذلك أنزلت الكتب السماوية، وأرسل الأنبياء لإقامة معالم الطريق للإنسان في الإرشاد والتقويم، وظهرت في القديم المدارس والنظريات التربوية، وقامت في العصر الحاضر وزارات التربية والتعليم في جميع أنحاء العالم، تساهم في تربية الفرد وإصلاحه في الحياة، ليكون الإنسان الصالح، والمخلوق المهذب، والكائن الملتزم بالقيم والمبادئ والأخلاق والأحكام، دون أن يكون منقاداً للأهواء والعواطف ومجرد الغرائز والشهوات التي يؤدي تحريرها وانطلاقها إلى تدمير الإنسان ذاته، وإفساد بيئته ومجتمعه وجنسه.

ويعتبر المنطلق الأساسي لتربية الإنسان -من وجهة النظر الإسلامية- ما ثبت في النصوص الشرعية القطعية من التكريم الإلهي للإنسان، وهو موضوع

---

(١) سنن ابن ماجه ٨٣/١، سنن الدارمي ١٠٥/١.

البحث، ثم يحظى بعد ذلك بالتربية والتعليم، وبناء الفروع على الأصول، ووضع المناهج التربوية المؤصلة.

ويظهر التكريم الإلهي للإنسان في الفكر التربوي الإسلامي من خلال المنطلقات التالية:

١- **الإنسان خليفة في الأرض،** استخلفه الله قبل خَلْقه، وأعلن هذه المشيئة في الملأ الأعلى فقال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَـٰٓئِكَةِ إِنِّى جَاعِلٌ فِى ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً ۖ قَالُوٓا۟ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ ٱلدِّمَآءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ ۖ قَالَ إِنِّىٓ أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٣٠]، ونتج عن ذلك أن الإنسان هو السيد في الأرض، وأن الله أودع فيه بعض الصفات الإلهية، وهي صفات نبيلة في الإنسان، وسجايا فاضلة، كالرحمة، والعلم والإرادة، والقدرة، والكرم، والجود، والتدبير، والحكمة والسمع والبصر، وذلك بشكل نسبي، والإنسان هو الخليفة في الأرض لإقامة شرع الله ودينه، وتطبيق أحكامه والسير على منهجه، وإعمار الأرض، وكشف أسرارها، مع الاستمرار بالتوالد.

٢- **الإنسان محور الرسالات السماوية،** فالإنسان هو المقصود غايةً وهدفاً في ابتعاث الرسل، وإنزال الكتب، ومن أجل تربيته ومصلحته جاءت الرسالات السماوية، وعليه تدور شؤون الحياة، وهو قطب الرحى في الأنظمة التربوية في جميع البلاد والدول، لتحقيق مصالحه بجلب النفع له ودفع الضرر عنه، لتسمو مكانته الرفيعة، وعبوديته الكاملة لله، ويصبح أهلاً للخلافة في الأرض، ويسير على المنهج القويم.

٣- **تكليف الملائكة بالسجود لآدم:** تعظيماً له واحتراماً لمكانته، وتنويهاً بفضله، وحثاً للإنسان نفسه في الترقي نحو الفضيلة والكمال، قال علماء التفسير: «أمرهم بالسجود له على وجه التحية والتعظمة تكريماً له، واعترافاً بفضله، واعتذاراً عما قالوا فيه، وهذه كرامة عظيمة من الله تعالى لآدم عليه السلام، وهو سجود تعظيم وتسلية وتحية، لا سجود عبادة»[1].

٤- **تفضيل الإنسان على سائر المخلوقات**، لأن الله خلق في تركيب الإنسان كل عناصر الكائنات الأخرى، قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴾ [الإسراء: ٧٠]، وأوجه التكريم والتفضيل كثيرة، فالله جهز الإنسان بصفات متنوعة، ووضع فيه عناصر من كل الأجناس، وركبه من ثلاثة أركان أساسية، وهي: الجسم والعقل والروح، وخلق الانسجام بينها، وأقام التوازن العادل في الإنسان القويم، وخلقه على أحسن هيئة، وأكمل صورة، قال تعالى: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ فِيٓ أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ [التين: ٤]، وقال تعالى: ﴿وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُوَرَكُمْ ﴾ [غافر: ٦٤]، وقال تعالى: ﴿فَتَبَارَكَ ٱللَّهُ أَحْسَنُ ٱلْخَٰلِقِينَ ﴾ [المؤمنون: ١٤].

٥- **تسخير ما في الكون للإنسان**، لإعداده السوي، فخلق له ما في السماوات والأرض، وسخر له ما في الكون ووهبه القدرات والملكات على إخضاعه، ليستطيع تحقيق مطامحه، والوصول إلى آماله وأهدافه، فقال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِي جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ ذَلُولًا فَٱمْشُواْ فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُواْ مِن رِّزْقِهِۦ وَإِلَيْهِ ٱلنُّشُورُ ﴾

---

(١) محاسن التأويل للقاسمي ٢/١٠١-١٠٢، في ظلال القرآن ١/٦٨.

[الملك: ١٥]، وقال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ ٱللَّهَ سَخَّرَ لَكُم مَّا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُۥ ظَٰهِرَةً وَبَاطِنَةً﴾ [لقمان: ٢٠].

٦- **تكريم الإنسان بالعقل** الذي يدرك به الأشياء، ويَخبر به الأمور، ويزين له الأعمال الصالحة، ويفرق بين الحسن والقبيح، ويرشده إلى الخير، ويبعده عن الشر، ويكون معه صاحباً ومرشداً ليختار الطريق القويم، ويعرف كنه الأشياء وحقيقة الأمور، ويطلع على تركيب الموجودات وخصائصها، ويكشف أسرار الكون ويحدد وظيفته، ويميز بين الطيب والخبيث، ويتحمل المسؤولية الملقاة عليه، فيناط به الإلزام والالتزام، والحقوق والواجبات، ويكون مسؤولاً عما يصدر منه، ويحاسب عليه إن خيراً فخير وإن شراً فشر.

وإن عطل الإنسان عقله كان أضل من الأنعام، لأنه ملك وسائل المعرفة فحرَّفها عما خُلقت له، لذلك دعاه الشرع الحنيف إلى التفكير في الكون لسير دقائقه، وكشف أسراره، والاستفادة من خيراته، والتمتع بطيباته، ثم دعاه إلى العلم من أوسع الأبواب، وربط التكليف بالعقل، فقال عليه الصلاة والسلام: «رُفِعَ القلمُ عن ثلاثة: عن الصبي حتى يَحْتَلم، وعن المجنون حتى يفيق، وعن النائم حتى يَسْتَيقظ» أخرجه أبو داود والنسائي وابن ماجه والدارمي وأحمد والحاكم والبيهقي، وصرف الإسلام العقل عن المغيبات، وأعطاه التفسير الصحيح الدقيق عن الكون والإنسان والحياة، وما وراء الحياة، تكريماً للعقل عن الخوض فيما لا يدركه فيقع في الضلال.

٧- **بناء الإنسان أولاً**، والاهتمام به، والاعتماد عليه في جميع مجالات الحياة، فهو الأساس، والعنصر الفعال في ذلك، وهو الغاية والمستفيد من جميع

الإنجازات والمخترعات، لذلك يهتم الإسلام ببناء الإنسان وإعداده قبل بناء المدرسة والجامعة والجامع، وقبل الخوض في القتال وإعادة البناء والإصلاح الاجتماعي، لذلك كان الإنسان محور الحضارات والأخلاق والأنظمة والتشريعات، وكانت دراسة الإنسان محط أنظار العلماء في الطب والفلسفة والتربية والأخلاق والتشريع وسائر العلوم، ليكونَ الإنسانَ الكامل، والمخلوق السوي، والخليفة الصالح بإذن الله، والحمد لله رب العالمين.

عاشراً: الإسلام رحمة للعالمين

الحمد لله الذي هدانا للإسلام والإيمان، وجعلنا من أهل الشريعة التي أكملها الله وفضلها وختم بها الأديان، والصلاة والسلام على رسول الله، الرحمة المهداة، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

◈ التطور والتقدم المعاصر:

فإن البشرية اليوم تعيش في صورة فريدة نتيجة للتقدم العلمي، وتطور المواصلات وسهولة السفر، وكثرة المعاملات، وضخامة التبادل التجاري والثقافي والخدمي والسكاني، فتجد في بلد ما خليطاً من الناس يزيد عن خمسين دولة، ونرى في جامعة ما طلبة من سبعين بلدا، وتشاهد في مهرجان ما، أو معرض ثقافي أو فكري أو تجاري ما يربو عن مائة جنسية، وتعرف يقيناً أن حجاج بيت الله الحرام من مختلف الشعوب والجنسيات والقوميات والأعراق، ومن قارات العالم الست، ويتكلمون مئات اللغات وآلاف اللهجات، ويتعارف الجميع في حدود تضيق أو تتسع، وبحسب الأهداف والعقائد والغايات والمصالح.

◈ التعارف بين الشعوب:

إن هذا التصور الواقعي اليوم هو ما دعا إليه القرآن الكريم قبل خمسة عشر قرناً، فقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [الحجرات: ١٣].

فالخطاب لجميع البشر من ذرية آدم، وهم قبائل شتى، وشعوب متعددة، ويدعوهم للتعارف فيما بينهم، والتآلف في حياتهم، والتعامل والتعاون في معاملاتهم، والتناصر في تحقيق أهدافهم، قبل أن يظهر اصطلاح ((العالم قرية

صغيرة)) لأنهم إخوة في الإنسانية، وحياتهم واحدة، وكوكبهم واحد، وربهم واحد، وأصلهم واحد، ومصيرهم واحد، والخير يعمهم، والشر يستأصل شوكتهم، فلا مدعاة للقبلية الضيقة، والقومية المتقوقعة، والعنصرية الحاقدة، والمؤمرات الماكرة، على فريق من البشرية، والمخططات الخبيثة على فئات محددة، فإن آثار الدمار الشامل لا ينحصر في جهة أو قوم أو بلد، وإنما يمتد أثره لسائر الكرة الأرضية، وللأجيال المتعاقبة.

◈ حاجة الإنسانية للهداية:

إن الإنسانية أحوج من أي وقت مضى للرشاد والهداية، والتعاون والتآخي، وتوحيد الصف، والتبادل الثقافي والفكري والمعرفي، وخاصة إذا قامت على عقيدة صحيحة، وشريعة سماوية سامية، صالحة لكل زمان ومكان، وهذا ما أراده الله تعالى من بعثة محمد ﷺ، ومن رسالة الإسلام، وجاء بنصوص صريحة، وأدلة واضحة، ودلالة قاطعة، فقال تعالى مخاطباً نبيه محمداً ﷺ، ومبيناً وظيفة الرسالة التي كلف بها، والأمانة التي حمله إياها، فقال عز وجل: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧].

فكانت هذه الآية تبين خاصية رسالة محمد ﷺ، وميزتها على سائر الشرائع بمزية العموم والدوام، وأنها رحمة للعالمين، واشتملت هذه الآية- على وجازة لفظها- على مدح الرسول عليه الصلاة والسلام، ومدح مرسله تعالى، ومدح رسالته بأنها كانت مظهر رحمة الله تعالى للناس كافة، وبأنها رحمة الله تعالى بخلقه، وأفادت عموم الأحوال، واستغراق المرسل إليهم، بلفظ ((العالمين)) لجميع الأجناس والأقوام، وجاء التعبير القرآني أن محمداً ﷺ رحمة للعالمين، والمراد به رسالته التي تمثلت في أفضل صورها برسول الله ﷺ.

◈ العموم والشمول للإسلام:

ثم أكد القرآن هذ المعنى في عموم الرسالة لكافة الناس، والأقوام، والأجناس، والأعراق فقال تعالى: ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةٗ لِّلنَّاسِ بَشِيرٗا وَنَذِيرٗا ﴾ [سبأ: ٢٨].

فالله تعالى أرسل محمداً ﷺ رسولاً لجميع الخلق ليكون مبشراً للمؤمنين والصالحين والعاملين والمخلصين بجنات النعيم، ومنذراً للكافرين والمعتدين والظالمين والطغاة والبغاة من عذاب الجحيم.

ولفظ ((كافة)) من ألفاظ العموم، وهي حال من ((الناس))، أي للناس كافة، وقدم القرآن الكريم الحال على صاحبه للاهتمام بها، ولتأكيد عموم رسالة الإسلام لجميع الناس دون تفريق بينهم باللون أو الجنس، أواللغة، أو الأرض.

وجاءت السنة النبوية الشريفة تبين هذا الشمول في الشريعة والعموم للناس، وذلك في عدة أحاديث، منها ما أخرجه البخاري ومسلم عن جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي: نصرت بالرعب مسيرة شهر، وجعلت لي الأرض مسجداً وطهورا، فأيما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل، وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي، وأعطيت الشفاعة، وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة، **وبعثت إلى الناس عامة**» ورواية مسلم «اعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي: كان كل نبي يبعث إلى قومه خاصة، **وبعثت إلى كل أحمر وأسود..**»[1].

---

(١) صحيح البخاري ١/١٢٨ رقم ٣٢٨، صحيح مسلم ٥/٣ رقم ٥٢١.

قال النووي رحمه الله تعالى: «قيل المراد بالأحمر البيض من العجم وغيرهم، وبالأسود العرب لغلبة السمرة فيهم وغيرهم من السودان، وقيل المراد بالأسود السودان، وبالأحمر من عداهم من العرب وغيرهم، وقيل، الأحمر: الإنس، والأسود الجن، **والجميع صحيح، فقد بعث إلى جميعهم**»[1].

وروى مسلم عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «فضلت على الأنبياء بست: أعطيت جوامع الكلم، ونصرت بالرعب، وأحلت لي الغنائم، وجعلت لي الأرض طهورا ومسجداً، **وأرسلت إلى الخلق كافة**، وختم بي النبيون»[2].

فكان الإسلام ديناً عاماً، شاملاً، جامعاً، داعياً إلى وحدة العقيدة والفكر والثقافة مع المحافظة على الذات واللغة والجنس والقوم، مما يعتبر مجرد وعاء يحتاج إلى ما يشغله، فيرقى به، ويؤكد وحدة الإنسانية، وحاجاتها للتآلف والتعاون، والتناصر والتناصح.

◈ وحدة الإنسانية:

فالناس سواسية كأسنان المشط، والبشر وحدة قائمة متجانسة، فلا فضل لعربي على أجنبي، ولا لأعجمي على عربي، ولا لأبيض على أسود، ولا لأسود على أبيض إلا بالتقوى، وما يقدمه من عمل صالح ينفع الناس والبشرية، لأن «الخلق كلهم عيال الله، وأحبهم إلى الله أنفعهم لعياله»[3].

---

(١) صحيح النووي على صحيح مسلم ٥/٥ طبع المطبعة العصرية بالقاهرة- ١٣٤٩هـ /١٩٣٠.

(٢) صحيح مسلم ٥/٥ رقم ٥٢٣.

(٣) هذا الحديث رواه أبو يعلي في مسنده والبزار عن أنس ﷺ، ورواه الدار قطني عن ابن مسعود ﷺ مرفوعاً (الفتح الكبير ١٠٥/٢).

هذه الوحدة ليست مجرد شعار وأمنية وحلم، بل قررها القرآن الكريم على أسس واضحة واقعية تاريخية ومستقبلية، فقرر أن أصل البشرية واحد، ومنه بث الناس جميعاً، فقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾ [النساء: ١].

ودعا الإسلام الناس جميعاً إلى عبادته ليكونوا عبيداً لله تعالى دون سواه من الطواغيت، فقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعۡبُدُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُمۡ وَٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ٢١].

فالآية حددث الغاية والهدف من العبادة في المستقبل، وهي التقوى والصلاح، ثم دعا القرآن الكريم الناس جميعاً للدخول في السلم والسلام، وحذرهم من التفرق والتناحر لغواية الشيطان فقال عز وجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱدۡخُلُواْ فِي ٱلسِّلۡمِ كَآفَّةٗ وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ إِنَّهُۥ لَكُمۡ عَدُوّٞ مُّبِينٞ﴾ [البقرة: ٢٠٨]، فالخطاب أوله للمؤمنين، ولكن لإقامة السلم مع كافة الناس، وهذا ما أكده القرآن الكريم فقال تعالى: ﴿قُلۡ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّي رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيۡكُمۡ جَمِيعًا﴾ [الأعراف: ١٥٨] فهو نبي مرسل من رب العالمين إلى العالمين، وليس لفئة أو جنس أو قوم، لأن الناس سواء بالنسبة للأحكام الشرعية.

◈ الرحمة المهداة:

ولم يكن الإسلام مجرد دين فحسب، ولم يكن محمد عليه الصلاة والسلام مجرد نبي مرسل للناس جميعاً فحسب، بل كان **الإسلام رحمة**

للعالمين، وكان محمد الرحمة المهداة من قبل رب العالمين، وهو ما بينه القرآن الكريم فقال تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨]، ولم يوصف نبي بصفتين من صفات الله إلا محمداً ﷺ «**رؤوف رحيم**».

وروى الدارمي أن رسول الله ﷺ قال: «**إنما أنا رحمة مهداة**».

وبناء على هذه الوحدة الإنسانية، والرحمة بالبشرية، سوى الإسلام بين الناس في المعاملة، وشرع لهم أحكاماً تعم الأجناس والأقوام، دون أن يختص البيض بأحكام، والسود بأحكام أخرى، ولا يخصص أحكاماً للشرق وأحكاماً للغرب، ولا يميز بين الأحكام للشمال والجنوب، الى غير ذلك من التفرقة التي ما أنزل الله بها من سلطان، وتدل على ضيق الأفق، وإقليمية التشريع، وعنصرية الأنظمة والقوانين الوضعية، وهذا ما أدركه البشر اليوم في بعض المنظمات الدولية والعالمية، وحقوق الإنسان، ولو نظرياً.

وأكد رسول الله ﷺ هذه المعاني، فقال عليه الصلاة والسلام «كلكم لآدم وآدم من تراب، لا فضل لعربي على أعجمي، ولا لأبيض على أسود إلا بالتقوى»(١).

وتعددت النصوص في القرآن والسنة التي تخاطب الناس كوحدة إنسانية بأحكام الإسلام، دون تفريق بينهم، فالجميع خلق الله، وهم عباد الله، وعبيد لله، وهم سواء، والكل مخاطبون بأحكام الشرع.

ومن هنا كان **الإسلام رحمة للعالمين**، وللبشرية أجمعين بعقيدته، وأخلاقه، وتشريعاته، وكان رسول الله ﷺ رحمة للناس، وكانت الشريعة

---

(١) هذا الحديث رواه الإمام أحمد في المسند ٥/٤١١.

الغراء منهج الله تعالى القويم في حسن التعامل، والتعارف، والتبادل، واللقاء، والعيش الرغيد، بما يحقق مصالح الناس، ويؤمن كل ما فيه خير لهم، ويدفع عنهم كل ما فيه شر، ويجنبهم مزالق شياطين الجن والأنس، ليكونوا عباد الله حقاً وحقيقة، وإخوة في الإنسانية واقعيا، ثم يبقى المسلم متميزاً بالتمسك بالعقيدة السمحة، والخوف الكامل من الله، والمراقبة في السر والعلن، وتقديم الخير والإحسان لجميع الناس، والرأفة والرحمة لجميع المخلوقات.

◈ الإسلام عقيدة وشريعة:

ومن رحمة الله تعالى بالعباد، ومن سموالإسلام وعظمته، أنه جمع بين العقيدة والشريعة، وأنزل في ذلك الكتاب العزيز، ثم بينته السنة الشريفة، لكن مع فارق كبير بينهما في الدنيا، وفي منهج التعامل مع الآخرين من سائر الشعوب والأجناس وأتباع الديانات، كما سيأتي.

أولاً: قدسية العقيدة:

قرر الإسلام قدسية العقيدة، وأنها لا تقبل المساومة، والمفاوضة، وأنصاف الحلول، وأنها لا يمكن فرضها على غير معتنقيها فقال تعالى: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ﴾ [البقرة: ٢٥٦]، ورفع الإسلام من شأن الإيمان، وجعله علاقة سامية بين العبد وربه، وأن جزاءه في الآخرة.

وأمر الله عزل وجل رسوله ﷺ -في مجال المناظرة والمحاورة والجدل مع غير المسلمين- أن يقول لهم بكل صراحة ووضوح وحسم: ﴿لَكُمۡ دِينُكُمۡ وَلِيَ دِينِ﴾ [الكافرون: ٦]، وكان سبب نزول هذه الآية، والسورة كلها، أن المشركين عرضوا على رسول الله ﷺ الصلح في العقيدة للتنازل الجزئي عن الألوهية والعبودية، والاعتراف المتبادل بالايمان والعبادة، فجاء الرد المحكم ﴿قُلۡ يَٰٓأَيُّهَا

ٱلْكَـٰفِرُونَ ۝١ لَآ أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ ۝٢ وَلَآ أَنتُمْ عَـٰبِدُونَ مَآ أَعْبُدُ﴾ [الكافرون: ١-٣]، ولذلك يترك أهل الكتاب على دينهم وعقيدتهم مهما كانت، دون أن تمس، حتى أمر القرآن الكريم المسلمين بعدم سب آلهة الغير حتى لا يتذرع بذلك فيسب الله معاملة بالمثل، جهلاً وحمقاً، فقال تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا۟ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّوا۟ ٱللَّهَ عَدْوًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٠٨].

وفي المقابل لا يسمح للمسلم أن يمس العقيدة الإسلامية بسوء، أو يتلاعب بها علناً، وإلا كان مرتداً، فيستتاب، فإن أصر قتل كفراً، وإن أبطن ذلك سراً، وتشكك في أصول الإيمان وأركانه كان منافقاً، وهو أسوأ حالاً من الكافر، وأشد عقاباً، فهو في الدرك الأسفل من النار في الآخرة.

ثانياً: العدالة في الشريعة:

أما في الأحكام العملية فجاء التسامح في المعاملات، وإقامة العدالة في الأحكام، والتساوي في الحقوق والواجبات بين الجميع، مسلمين وغير مسلمين، وهو ما قرره رسول الله ﷺ نظرياً في الوثيقة التي كتبها عند قدوم المدينة بقوله «لهم ما لنا، وعليهم ما علينا» وطبقه عملياً في جميع شؤون الحياة المادية في الأموال وأمام القضاء، وفي سائر الأحكام الشرعية، فيكون غير المسلم على قدم المساواة في الحقوق والواجبات في أحكام العقود، والمخالفات، والعقوبات التي تطبق على الجميع في الدنيا.

وأثبت التاريخ الإسلامي للدولة الإسلامية الالتزام بذلك مع غير المسلمين، وعاش أهل الكتاب في دار الإسلام بأمان وكرامة، بل كانت هذه العدالة والمساواة والمعاملة الحسنة، في إنصاف غير المسلم، وإعطائه حقوقه، ولو كانت على مسلم، سبباً في إقبال الناس على الإسلام، ودخولهم في الدين

الإسلامي، حتى صارت معظم البلدان التي فتحها المسلمون ذات أكثرية إسلامية، وكل ذلك يعود فضله لله تعالى الذي أنزل الإسلام رحمة للعالمين، فله الحمد والمنة، ونسأله حسن الفهم والاتباع والالتزام والتطبيق، والله من وراء القصد.

ﮋﮊ

حادي عشر: آثار التدين على الطالب الجامعي

الحمد لله على **نعمة الإيمان والإسلام**، والصلاة والسلام على **رسول الله** المعلم الرحيم، والمربي القدوة، والناصح الأمين، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فإن التدين هو الالتزام بالدِّين، والوقوف عند حلاله وحرامه، وأداء واجباته، وتجنب محارمه، والتمسك بآدابه وأحكامه، والتصرف بما يمليه الشرع الحكيم عقيدة وشريعة وسلوكاً وفكراً.

والدِّين هنا هو الإسلام حصراً، لأنه الدين الإلهي السماوي الخالد، الذي أنزله الله تعالى لعباده، وتكفل بحفظه، فلا يأتيه الباطل من بين يديه ومن خلفه، تنزيل من حكيم حميد.

ومقاصد الدين هي **تحقيق مصالح الناس في الدنيا والآخرة**، بتأمين كل خير لهم، وجلب كل نفع يعود عليهم، ودفع كل ضرر أو فساد يتعلق بهم.

ولذلك تظهر **آثار التدين على الملتزم بأحكام الدّين**، وتتحقق النتائج الطيبة، والثمار النافعة على الفـــرد والمجتمع، والأسرة والأمة، بشرط أن يكون الالتزام كاملاً، وصارمـــاً، ودقيقاً، ويقترن به الإخلاص والمثابرة، والتطبيق العملي.

وهذا **ما تحقق فعلاً**، وبشكل نموذجي ومثالي في جيل الصحابة الذين لم يعرف التاريخ لهم مثيلاً، ثم تأكد بشكل عام خلال التاريخ الإسلامي، فأنجبت الأمة العلماء والدعاة، والأبطال والقادة، والمبدعين والمفكرين، والخلفاء والساسة، وأثمرت حضارة رائدة، وتراثاً علمياً زاخراً، وثروة فقهية تشريعية فذة.

وهذه **الآثار متوقعة اليوم، وفي كل وقت، وعلى المستوى العام،** وأخص منها آثار التدين على الطالب الجامعي للتذكير والنصح والدعوة بشكل موجز ومختصر:

١- **التدين يحفظ للطالب حياته** التي يتمناها سعيدة هنيئة رغيدة، لقوله ﷺ: «احفظ الله يحفظك» ثم يمنحه الطمأنينة والسكينة في حياته، والرضا بما تحت يده، والثقة بالله تعالى بأن يفتح عليه، ويوفقه في دراسته وامتحانه وسائر شؤونه.

٢- **التدين يصون الفكر والعقل،** ويرشد إلى الحق والصواب، ويعطي المناعة من تسرب الأفكار الخبيثة، والغزو الأجنبي، والتيارات الوافدة؛ لتكرار الدعاء «اهدِنَا الصِّرَاطَ المُستَقِيمَ» ولقوله تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا فَٱتَّبِعُوهُۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمۡ عَن سَبِيلِهِۦۚ ذَٰلِكُمۡ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

٣- **التدين سلاح يستعين** به الطالب على مواجهة شياطين الإنس والجن، والنجاة من رفاق السوء، ودفع المغريات المادية والجنسية، وهواجس النفس، ليكون في الموقع الذي دعاه إليه الله تعالى: ﴿وَٱصۡبِرۡ نَفۡسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ رَبَّهُم بِٱلۡغَدَوٰةِ وَٱلۡعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجۡهَهُۥۖ﴾ [الكهف: ٢٨].

ونكتفي في هذا المجال بقوله ﷺ: «يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم، فإنه له وجاء» أي حماية ووقاية وحصن.

٤- **التدين غذاء** يستمد منه الطالب قوة الصبر على طلب العلم، والجَلَد على أعبائه، وأنه يشعر أن له أجراً وثواباً في سماع العلم ومذاكرته، والسهر

على طلبه، وتحمل مشاق الغربة والسفر لتحصيله، فإن الملائكة تضع أجنحتها لطالب العلم رضى بما يفعل، ومن مات أثناء طلب العلم فهو شهيد في سبيل الله.

٥- **التدّين ينظم للطالب وقته وحياته،** لأنه تدرب على التنظيم وتوزيع الأعمال حسب أوقات الصلاة المفروضة، من الفجر، فالظهر، فالعصر، فالمغرب، فالعشاء، وحسب النظام الدقيق لصيام رمضان، وغير ذلك من الأحكام الشرعية التي تقتضي حسن التنظيم والأداء، ليكون ذلك تدريباً عملياً، ومساعداً قوياً لتنظيم أعمال الدراسة، واقتناص الأوقات، وعدم تضييع شيء منها، وفوق ذلك، وأهم من كل ذلك، فإن **التدين يوفر على الطالب** الوقت الواسع الذي يصرفه بعض الطلاب على الملاهي، والمجون، والانحراف، والتسكع في الطرقات، وإشغال وقتهم بالمحرمات التي تستهلك العقيدة والدِّين، وتمحق البركة والتوفيق، وتبذر الأموال التي خصصت لدراستهم فينفقونها فيما يضرهم، ويعود عليهم وعلى أهلهم ومجتمعهم وأمتهم بالضرر والفساد.

٦- **إن التدين يؤمن رفع المستوى العلمي للطالب،** ذلك أن الطالب يتناول الأغذية المفيدة الحلال، ويتجنب الخبائث والمحرمات كالدخان والخمر والمخدرات وغيرها مما يضعف الجسم ويزيل العقل، ويشل التفكير، فالمتدين يحذر الاقتراب من ذلك، ويتغذى بالطيبات فيصح جسمه، ويسلم عقله وفكره، وتزداد قدرته على التحصيل والإبداع والتفوق، لأن العقل السليم في الجسم السليم.

٧- إن التدين يمنح الطالب الجامعي **الطمأنينة في الحياة، والرضا بكل ما يقع،** مع قيامه بكل الأسباب من الدراسة وغيرها ثم يستسلم إلى قضاء

الله وقدره، فلا يجزع لمصيبة أو شر أو ضرر، أو رسوب أو نقص درجات، ولا يبطر بفرح أو نشوة أو نجاح، ليبقى مطمئناً لاتمام المسيرة، ومتابعة الدراسة، ومجابهة الأزمات، والاستعداد لما هو آت.

٨- إن التدين يغمر الطالب **بالأمل الأكيد لمستقبله** الذي يحلم به، ويحاول أن يتعرف على مكنوناته، وينشغل به، وهو أمامه مجهول شبه مخيف، فيأتي التدين ليزيل عنه هذه الشوائب ليكون واثقاً بوعد الله فإن الله لن يضيع عمل عامل من ذكر أو أنثى، وأن الجزاء الحتمي من جنس العمل، وأن الله يرعى عباده الأتقياء، ويصون لهم حياتهم بالسعادة زيادة عما يعطي كل إنسان حتى ولو كان كافراً من رغد الحياة، فكيف بالأحباب والمخلصين له.

وهكذا يوفر التدين للطالب الجامعي منافع جمة، ومصالح كبرى، وحياة رغيدة، ونفساً مطمئنة، ووقتاً مباركاً، وسبيلاً للنجاح والتفوق، واستعداداً لقادمات الأيام، وبذلك يكون أملاً متفتحاً لأهله، وذخراً لوطنه وأمته، وثروة في جامعته تفتخر به، وتعتز بوجوده، وتسعد لتخرجه.

نسأل الله تعالى أن يحفظ طلابنا وطالباتنا، ويرزقهم حسن التدين والالتزام بالشرع القويم، وأن يوفقهم لما يحبه الله ويرضاه، وأن يكتب لهم النجاح والتفوق، والحمد لله رب العالمين.

ثاني عشر: الاعتدال في التدين

الحمد لله الذي رضي لنا الإسلام ديناً، والصلاة والسلام على رسول الله المبعوث رحمة للعالمين والذي تمثل به، وبسيرته، وسنته، الدين الحق المبين، وجاء بالوسطية بعيداً عن التطرف والغلو، ومتجنباً للتشدد، ومحذراً من الإفراط والتفريط في الدين.

والاعتدال: هو منهج الإسلام في تشريع الأحكام، وفي الطريق السوي لسلوك المسلم، **والتدين:** هو الطريقة والمذهب الذي يسير المرء عليه نظرياً وعملياً، وهو المنهج الذي يتبعه في حياته، وفي صلته بربه عقيدة وعبادة، وفي خضوعه لله تعالى، وفي علاقته مع غيره، ليكون المجتمع على الصراط المستقيم، والمنهج القويم، وهو مايدعو إليه الإسلام في جميع جوانب الحياة، ويشمله عنوان «الاعتدال في التدين» عقيدة وشريعة وعبادة وسلوكاً، وفكراً وأخلاقاً.

وجاءت **النصوص الشرعية** في القرآن الكريم والسنة المشرفة تؤكد هذا المعنى العام في طلب الاعتدال في التدين، وهو مايرادف **التوسط** في الأمور، أو **الوسطية** في الحياة والسلوك، ويتبلور في «**الأمة الوسط**»، قال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ۗ﴾ [البقرة: ١٤٣].

وتأكد هذا المعنى في أصول الشرع والدين، وفي قواعده وضوابطه، وفي أحكام فرعية كثيرة، وجزئيات شرعية متعددة.

فأمر الله **بالتوحيد**، ونهى عن الغلو في ذلك، فقال تعالى: ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ ۚ إِنَّمَا ٱلْمَسِيحُ

عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلۡقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرۡيَمَ وَرُوحٞ مِّنۡهُۖ فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦۖ وَلَا تَقُولُواْ ثَلَٰثَةٌۚ ٱنتَهُواْ خَيۡرٗا لَّكُمۡۚ إِنَّمَا ٱللَّهُ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞۖ سُبۡحَٰنَهُۥٓ أَن يَكُونَ لَهُۥ وَلَدٞۘ لَّهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۗ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلٗا ﴾ [النساء: ١٧١].

فالله واحد أحد، فرد صمد، لم يلد و لم يولد، ويحرم الإشراك به، وادعاء البنوة والولادة له، وهذا مايؤدي إلى الكفر بسبب الغلو والمغالاة، قال تعالى: ﴿ لَقَدۡ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلۡمَسِيحُ ٱبۡنُ مَرۡيَمَۖ ﴾[المائدة: ٧٢]، وقال تعالى: ﴿لَّقَدۡ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٖۘ وَمَا مِنۡ إِلَٰهٍ إِلَّآ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞۚ ﴾ [المائدة: ٧٣]، فسماهم القرآن الكريم كفاراً، وقرر الوحدانية لله تعالى، فقال عز وجل: ﴿مَّا ٱلۡمَسِيحُ ٱبۡنُ مَرۡيَمَ إِلَّا رَسُولٞ قَدۡ خَلَتۡ مِن قَبۡلِهِ ٱلرُّسُلُ وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٞۖ كَانَا يَأۡكُلَانِ ٱلطَّعَامَۗ﴾ [المائدة: ٧٥].

كما يتخذ **الغلو في الدين** أشكالاً أخرى تؤدي إلى الكفر، كتحريم ما أحل الله تعالى، وهو ما فعله الأحبار والرهبان، فأطاع الناس أوامرهم ونواهيهم، فاتخذوا منهم أرباباً من دون الله، وإن لم يعتقدوا أنهم آلهة العالم، وهو ما حكاه القرآن الكريم عنهم، فقال تعالى: ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴾ [التوبة: ٣١]، ولما استغرب الصحابي عدي بن حاتم ﷺ ذلك، بينه له رسول الله ﷺ، فقال: «أما إنهم لم يكونوا يعبدونهم، ولكنهم كانوا إذا أحلوا لهم شيئاً استحلوه، وإذا حرموا عليهم شيئاً حرموه» رواه الترمذي في كتاب التفسير، سورة التوبة، ولذلك ختم الله تعالى الآية السابقة بقوله تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُوٓاْ إِلَٰهٗا وَٰحِدٗاۖ لَّآ

إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَۚ سُبۡحَـٰنَهُۥ عَمَّا يُشۡرِكُونَ ﴾ [التوبة: ٣١].

وهذا **الغلو في العقائد** لم يقتصر على أهل الكتاب من الأمم السابقة، وإنما سرت عدواه إلى بعض المسلمين، وفشا هذا المرض الداخلي، والداء الخارجي، في نهاية الدولة الأموية، وأثناء الخلافة العباسية ومابعدها، و مما تشم رائحته أحياناً اليوم، وظهرت **الفرق المغالية في العقيدة**، وتسترت بعض هذه الفرق تحت شعارات إسلامية، وآيات قرآنية، ومذاهب صحيحة، فغالى بعضهم **في عقيدة الإيمان بالقضاء والقدر**، وظهرت فرقتان متطرفتان على طرفي نقيض، وهما القدرية والجبرية، وغالى بعضهم في **حبٌ أهل البيت** وتقديم الإمام علي وتفضيله على جميع الصحابة، ثم تابعوا في تعظيمه حتى وصلوا إلى الكفر في تأليهه، كالسبئية وغيرهم من غلاة الشيعة، وغالى قوم في **الالتزام المطلق بالأعمال والسلوك**، وكفروا المسلمين عامة، وهم الخوارج، وغالى فريق من المسلمين **بالجانب العقلي** حتى قرروا وجوب الصلاح والأصلح على الله، وأوجدوا منزلة بين الجنة والنار، وهم المعتزلة، وغالت فئة **بصفات الله تعالى** تشبيهاً وتجسيداً، وهم المشبهة والمجسمة، وأفرط أناس **باللامبالاة والانعزالية**، وهم المرجئة، وغالت جماعات **بالتربية الروحية** والتهذيب النفسي، حتى وصلوا إلى الحلول والاتحاد بين الخالق والمخلوق، وهم غلاة المتصوفة.

وقد **انقرضت معظم هذه الفرق المغالية**، لأنها تفتقر إلى مقومات الحياة، ولا تتفق مع الفطرة والواقع، وتخالف النصوص الشرعية صراحة، وتحفر قبورها بأيديها، وتعجز عن الاستمرار في التطبيق، فانهارت أمام الحق وتقادم الزمن وتقلبات الأحوال، و لم يستطع دعاتها الثبات على غلوائهم، و لم

تتحمل نفوسهم المواظبة على التطرف والتشدد، وفشلوا في إقناع الناس بأفكارهم ومبادئهم لتأمين المدد لبقائهم، لأنهم إن نجحوا حيناً في اجتذاب بعض الأفراد، والتغرير بهم، بهذا الشذوذ والانحراف، فلن يستطيعوا أن يؤمنوا ذلك في كل الأوقات، ولئن ساعدهم الشيطان في أول الطريق، فسرعان مايتخلى عنهم بعد ذلك، وهو ماصوره القرآن الكريم عن موقف الشيطان وحيله وألاعيبه ثم خذلان مريديه في أحرج الظروف، فقال تعالى: ﴿وَإِذْ زَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَعْمَٰلَهُمْ وَقَالَ لَا غَالِبَ لَكُمُ ٱلْيَوْمَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَإِنِّى جَارٌ لَّكُمْ ۖ فَلَمَّا تَرَآءَتِ ٱلْفِئَتَانِ نَكَصَ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ وَقَالَ إِنِّى بَرِىٓءٌ مِّنكُمْ إِنِّىٓ أَرَىٰ مَا لَا تَرَوْنَ إِنِّىٓ أَخَافُ ٱللَّهَ ۚ وَٱللَّهُ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ [الأنفال: ٤٨]، وقال عز وجل: ﴿كَمَثَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ إِذْ قَالَ لِلْإِنسَٰنِ ٱكْفُرْ فَلَمَّا كَفَرَ قَالَ إِنِّى بَرِىٓءٌ مِّنكَ إِنِّىٓ أَخَافُ ٱللَّهَ رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٦﴾ فَكَانَ عَٰقِبَتَهُمَآ أَنَّهُمَا فِى ٱلنَّارِ خَٰلِدَيْنِ فِيهَا ۚ وَذَٰلِكَ جَزَٰٓؤُا۟ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [الحشر: ١٦-١٧].

وبين الله تعالى أن **العقيدة الإسلامية وسط وعدل** بين الأديان والشرائع، وجعل الأمة الإسلامية أمة وسطاً، لتكون أمة عادلة في سلوكها، وشاهدة على غيرها، وحاملة لآخر رسالات ربها، كما سبق، فقال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ۗ﴾ [البقرة: ١٤٣]، فالأمة الوسط هي الأمة المعتدلة التي تلتزم الحق والتوسط، فلا تميل إلى طرف دون طرف، ولا تأخذ جانباً من الدين أو العقيدة، وتهمل جانباً آخر. وتمثل الاعتدال في التدين نظرياً في **الأحكام الشرعية**، وعملياً في **السلوك والتزام**، ويظهر ذلك جلياً **في التكليف**

بالأحكام، واليسر فيها، والتخفيف في الأعمال، وذلك بنصوص شرعية صحيحة، لا تحتاج إلى تفسير أو تأويل، قال تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وقال عز وجل: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْۚ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٢٨]، ووصف رسول الله الإسلام فقال: «إن هذا الدين يسر» رواه البخاري، وثبت في السنة النبوية أن رسول الله ﷺ «ما خير بين أمرين (من الأحكام والتكاليف والأعمال) إلا اختار أيسرهما، ما لم يكن إثماً» رواه البخاري ومسلم، وعندما انفعل بعض الصحابة في حادثة، وتشددوا فيها، بين لهم رسول الله ﷺ حقيقة الدين والتكليف، فقال عليه الصلاة والسلام: «إنما بعثتم ميسرين، ولم تبعثوا معسرين» رواه البخاري والترمذي، أي من شأنكم أن تبتعدوا عن التعسير لما جاء به شرعكم من اليسر، وكرر ذلك رسول الله ﷺ فقال: «يسروا ولا تعسروا، وبشروا ولا تنفروا» رواه البخاري ومسلم، وقال أيضاً: «أما إني أتقاكم لله وأخشاكم، وإني أصوم وأفطر، وأقوم وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني» رواه البخاري ومسلم وغيرهما، وقال عن المتشددين في الصيام «أولئك العصاة، أولئك العصاة» رواه مسلم.

وجاء **التكليف الإلهي في الأحكام بحسب الطاقة البشرية** بالنص الصريح، فقال تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَاۚ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وقال عز وجل: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَآ ءَاتَىٰهَاۚ﴾ [الطلاق: ٧]، والآيات في ذلك متعددة، وقال تعالى: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦]، وعلم الله تعالى المؤمنين الدعاء في ذلك، فقال عز وجل: ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى

﴿ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِنَاۚ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلۡنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، ووصف القرآن الكريم رسالة محمد ﷺ بأنها لرفع الإصر والمشقة، فقال تعالى: ﴿وَيَضَعُ عَنۡهُمۡ إِصۡرَهُمۡ وَٱلۡأَغۡلَٰلَ ٱلَّتِي كَانَتۡ عَلَيۡهِمۡۚ﴾ [الأعراف: ١٥٧]، وقال رسول الله ﷺ: «عليكم من الأعمال ما تطيقون» وفي رواية «خذوا من الأعمال ما تطيقون» وفي رواية «خذوا من العبادة ما تطيقون، فإن الله لا يسأم حتى تسأموا» والروايتان الأوليتان رواهما البخاري ومسلم، والثالثة رواها الطبراني.

ومن مظاهر الاعتدال في التكليف والأحكام **رفع الحرج والمشقة في التشريع**، فقال تعالى: ﴿مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجۡعَلَ عَلَيۡكُم مِّنۡ حَرَجٍ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمۡ﴾ [المائدة: ٦]، فلا مشقة في الصلاة والصيام والزكاة والحج، ولا مشقة في الطهارة، وطلب الإنفاق بحسب الاستطاعة، وكذلك الجهاد والصدقات والنوافل، وقرر العلماء بأن **الحرج مرفوع على المكلف باتفاق**، وأن الشارع الحكيم لم يقصد في التكليف إلى المشاق والإعنات، وإن الإجماع على عدم وقوعه وجوداً في التكليف، وأن الشريعة موضوعة بقصد الرفق والتيسير.

وإن حصلت مشقة لظرف طارئ، أو واقعة عارضة، فإن الإسلام شرع الرخص، وفتح أبوابها في جميع الحكام، فشرع التيمم والمسح على الجبيرة والمسح على الخفين، وأذن بالصلاة قاعداً ونائماً للعاجز، وشرع قصر الصلاة وجمعها في السفر، وأباح الإفطار في رمضان للمسافر والمريض والحامل والمرضع، ورخص في بيع المعدوم للحاجة في السلم والاستصناع وغيرهما، ورغب رسول الله ﷺ بالأخذ بالرخصة، فقال عليه الصلاة والسلام: «إن الله يحب أن تؤتى رخصه كما يحب أن تؤتى عزائمه» رواه أحمد والبيهقي وابن

حبان وغيرهم، وكل ذلك للاعتدال في الأحكام والتخفيف عن العباد، والاقتصاد في التدين، والتوازن في المصالح، والرغبة في استمرار المكلف بالسير على منهج الله تعالى، والصراط المستقيم، لئلا يتطرق إليه انقطاع في السير، أو بغض للشرع والعبادة، أو كراهة للتكليف، وألا تشغله التكاليف والواجبات الدينية عن الأعمال الدنيوية، وعن الواجبات الخاصة في نفسه وأهله ومجتمعه، وغير ذلك من نتائج الإفراط والتفريط، لأن العمل القليل المستمر، خير من الإفراط والتشدد والتعنت الذي يردي صاحبه في منتصف الطريق، فلا يصل إلى غايته، وهو ما كشفه رسول الله ﷺ بقوله: «إن المنبت لا أرضاً قطع ولا ظهراً أبقى» رواه البزار، وروى بعضه الإمام أحمد، وقال عليه الصلاة والسلام: «خذوا من العمل ما تطيقون، فإن الله لا يمل حتى تملوا، وكان أحب الدين إلى الله ما داوم عليه صاحبه» وفي رواية: «وإن أحب الأعمال إلى الله ما دووم عليه وإن قل» رواه البخاري ومسلم، قال النووي رحمه الله تعالى: «ومعنى لا يمل الله: لا ينقطع ثوابه عنكم، وجزاء أعمالكم، ويعاملكم معاملة المال حتى تملوا فتتركوا، فينبغي لكم أن تأخذوا ما تطيقون الدوام عليه ليدوم ثوابه لكم وفضله عليكم «وأرشد رسول الله ﷺ إلى **الاعتدال في الصلاة والقيام والصيام**، وحذر من صوم الوصال، والرهبانية بالانقطاع للعبادة، والامتناع عن الزواج، والإسراف في الانفاق، والاختيال في الثياب أو السرف فيها، وأمر بالاقتصاد في الطعام والشراب، قال تعالى: ﴿**وَكُلُواْ وَٱشْرَبُواْ وَلَا تُسْرِفُوٓاْ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ**﴾ [الأعراف: ٣١]، والإسراف هو مجاوزة الحد، سواء كان بالزيادة والاعتداء، أم كان بتحريم الحلال، لذلك حرم الإسراف في الطعام والشراب زيادة ومغالاة ومخيلة، وحرم الإسراف بمنع

الطيبات وتحريم الحلال، وعقب الله تعالى مباشرة في الآية السابقة بقوله: ﴿ قُلۡ مَنۡ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخۡرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزۡقِۚ ﴾ [الأعراف: ٣٢]، **وحذر من تحريم الطيبات** وأنه اعتداء في الشرع، فقال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ﴾ [المائدة: ٨٧].

وطلب الشرع الحكيم **الاعتدال حتى في العادات والمباحات والتصرفات الخاصة** التي تظهر أمام المجتمع، لأن الإفراط في المباحات كالنوم والراحة يشغل عن الواجبات، أو يكون سبباً ووسيلة إلى الحرام نفسياً واجتماعياً ومسلكياً، قال تعالى: ﴿وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ وَلَا تُسۡرِفُوٓاْۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُسۡرِفِينَ ﴾ [الأعراف: ٣١]، وقال عز وجل: ﴿ وَٱقۡصِدۡ فِي مَشۡيِكَ وَٱغۡضُضۡ مِن صَوۡتِكَۚ ﴾ [لقمان: ١٩]، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَجۡهَرۡ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتۡ بِهَا وَٱبۡتَغِ بَيۡنَ ذَٰلِكَ سَبِيلٗا ﴾ [الإسراء: ١١٠]، وشرع الإسلام الاعتدال في المهور وعدم المغالاة فيها، وبين رسول الله ﷺ أن أكثر النساء بركة أقلهن مهوراً، وقال: «خير النكاح أيسره» رواه أبو داود، وهذا ما أكده عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال: «لا تغالوا في المهور»، وطلب الشرع الحكيم **الاعتدال في النفقة والإنفاق**، وفي الدفع والإعطاء، بدون إسراف ولا تبذير، وبدون بذخ ولا تقتير، وبدون إفراط ولا تفريط، وهو **ما يؤيده العقل السليم**، والمنطق السديد، ويتفق مع الواقع والحياة، ويسعى نحوه الحكماء وأولو الألباب، وينادي به المصلحون والوعاظ، ويرشد إليه الناصحون، ويحقق الانسجام بين متطلبات الحاضر والمستقبل، والفرد والمجتمع، ولذلك جاء ذكره في مواطن

كثيرة من القرآن الكريم، فقال تعالى: ﴿ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ ٱلْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا ﴾ [الإسراء: ٢٩]، ووصف القرآن الكريم بذلك **عباده المتقين** الذين يسيرون على منهج رب العالمين، ويطبقون أحكامه، ويلتزمون شرعه، ويبتغون مرضاته، وسماهم **عباد الرحمن**، فقال تعالى عنهم: ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمْ يُسْرِفُواْ وَلَمْ يَقْتُرُواْ وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا ﴾ [الفرقان: ٦٧]، وقال رسول الله ﷺ: «من فقه الرجل رفقه في معيشته» رواه الإمام أحمد، وقال عليه الصلاة والسلام: «ما عال من اقتصد» رواه الإمام أحمد، وقال أيضاً: «ما أحسن القصد في الغنى، وما أحسن القصد في الفقر، وما أحسن القصد في العبادة» رواه البزار.

وأمر القرآن الكريم **بالاعتدال والاقتصاد في الصدقات ودفع الزكاة، ونهى عن الإسراف** في آية واحدة، فقال تعالى: ﴿كُلُواْ مِن ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ وَءَاتُواْ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ ۖ وَلَا تُسْرِفُوٓاْ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴾ [الأنعام: ١٤١].

وإن **الاعتدال في الإنفاق هو قمة التوجيه الإسلامي**، لأنه يعالج أمراضاً نفسية في التعالي وحب الكبر، وفي الرغبة في الظهور والتفاخر، ثم الوقوع في شباك الشيطان عند الإنفاق غير المشروع، وعند التبذير في المال، قال تعالى: ﴿ وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلْمِسْكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ﴿٢٦﴾ إِنَّ ٱلْمُبَذِّرِينَ كَانُوٓاْ إِخْوَٰنَ ٱلشَّيَٰطِينِ ۖ وَكَانَ ٱلشَّيْطَٰنُ لِرَبِّهِۦ كَفُورًا ﴾ [الإسراء: ٢٦-٢٧]، ووصف القرآن الكريم المسرفين عامة بأنهم أصحاب النار، فقال تعالى: ﴿وَأَنَّ ٱلْمُسْرِفِينَ هُمْ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ﴾ [غافر: ٤٣]، وقال عز وجل: ﴿ وَلَا تُطِيعُوٓاْ أَمْرَ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴾ [الشعراء: ١٥١].

ويظهر مما سبق أن **الاعتدال في التدين عقيدة وشريعة، وفكراً وسلوكاً**، يحقق لصاحبه الحياة الرغيدة، والسعادة التامة في الدنيا والآخرة، ويجنبه من الأمراض الدفينة، والأخطار المحدقة، ويؤمن له الراحة والطمأنينة في نفسه، ومع أهله ومجتمعه، ليفوز برضوان الله يوم القيامة.

نسأل الله تعالى أن يوفقنا لالتزام شرعه ومنهجه ودينه، وأن يردنا إلى ديننا رداً جميلاً، والحمد لله رب العالمين.

الفَصْلُ الثَّانِي

مقالات في الأخلاق والسلوك

أولاً: أداء الأمانة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله، المبعوث رحمة للعالمين، وبعد:

فقد أرسل الله تعالى الأنبياء والرسل، وأنزل الكتب **لبناء الإنسان الصالح القويم**، وتربيته على المنهج الرشيد، وجعل من **أهم أركان** بنائه وتربيته **الأخلاق السامية**، والفضائل الحميدة، وأعلن ذلك رسول الله ﷺ فقال: «إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق»، وبين ذلك القرآن الكريم تنويهاً بالأخلاق، وتشريفاً لنبيه المصطفى ﷺ، فقال تعالى مخاطباً به: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤].

ولكن لا بدّ من التنبيه والتذكير أن **الإسلام سلسلة متماسكة الحلقات، ومترابطة الجوانب**، لا ينفك بعضها عن بعض، لأنها تشكل بناء متكاملاً من الإيمان، والعبادات، والأخلاق، والمعاملات، وهي متصلة مع بعضها، متداخلة فيما بينها، متشابكة في أسّها وتفصيلها، متداخلة في أصولها وفروعها، نظرياً وعملياً، وكل انفصام بينها يشوه معالمها، ويطمس جوهرها، وكل إساءة في بعضها تؤثر حتماً في الباقي، ولا يمكن أن تنفصل العقيدة والإيمان عن العبادة والأخلاق والمعاملات، والعكس بالعكس، وإلا جاء المنظر غريباً، وكان العمل مشلولاً.

والأمانة إحدى القيم الأخلاقية التي يمجدها الدين، ويدعو إليها الإسلام، ويقررها علم الأخلاق قديماً وحديثاً ومستقبلاً، وتتفق مع العقل، ويسعى لتأمينها العلماء والدعاة والحكماء، والمصلحون والمربون، وهي الأمل المرتجى لكل إنسان عاقل سوي.

والأمانة اسم لكل ما يُؤمَّن عليه الإنسان، ويوضع عنده، ويحفظ لديه، لغرض معين، وغاية محدودة، كما تشمل الأمانة الأمور المعنوية، والتكاليف الدينية والدنيوية، فالمحافظة على الحق أمانة، وأداء الواجب أمانة، والقيام بالعمل أمانة.

والأمانة لها معنى عام وشامل وشائع بين الناس، ولها معان كثيرة، وصور عديدة، يغفل عنها كثير من الناس، ويفرط بها بعضهم، ويتساهل بعضهم الآخر فيها.

فالمعنى العام للأمانة هي الأمانة المالية، وهي أول ما تتبادر إلى الذهن، إذا كانت للغير، وتسمى الودائع التي يضعها شخص عند آخر للثقة المتبادلة، وهذه الأمانة يجب حفظها لصاحبها، وأداؤها عند الطلب، وعدم التهاون بها، أو التفريط في شأنها، وإلا كان التقصير والتفريط والتهاون خيانة، وعاملاً على فقدان الثقة، وفساد الضمير.

وأخبر رسول الله ﷺ عن ضياع الأمانة وخطر ذلك، وحذّر منه، وبيّن مصير الخائن في أمانته، وجزاء المستحل لوديعة غيره، فقال عليه الصلاة والسلام: «يُؤتى بالعبد يوم القيامة، فيُقالُ له: أدِ أمانتَك، فيقول: أيْ رب، كيف؟ وقد ذهبت الدنيا!؟ فيُقال: انطلقوا به إلى الهاوية، وتُمثل له أمانته كهيأها يومَ دُفعت إليه، فيهوي في أثرها (أي يسرع في وضع يده عليها) حتى

يدركها، فيحملها على منكبه، حتى إذا ظن أنه خارجٌ، زلّت عن منكبه، فيهوي في أثرها».

ولا تقتصر الأمانة المالية على الودائع والأموال التي يضعها الناس عندك، **بل المال كله الذي بيدك وضعه الله أمانة عندك**، لتستعمله في مرضاة الله، وفيما شرع الله، وأول ما يحاسب عليه الإنسان -يوم القيامة- وحتى في الدنيا- ماله، من أين اكتسبه، وأين أنفقه، وماذا عمل به؟، لأن المال زهرة الحياة الدنيا كما جاء في كتاب الله عز وجل، ولكنه فتنة ومزلق تهوي به الأقدام، وتطيش له الألباب، ويفقد فيه الصواب، وتطمع به النفوس، فلا تتحرى من حلال أو من حرام، ومن كسب طيب، أو ظلم واغتصاب، فيجب ألا يفتن المرء بزهرة الحياة، ويخون الأمانة الموكل بها.

وأداء الفرائض والواجبات والتكاليف أمانة، وهي المراد من قوله تعالى: ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَٰنُ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ [الأحزاب: ٧٢]، فرسالة الله للأرض أمانة عند الإنسان، وخلافة الإنسان في الأرض أمانة، والإنسان قد يكون ظلوماً لنفسه عندما يعصي ربه، ولم يقم بما افترض عليه، وجهولاً بعاقبة تفريطه، وما يلحقه من العقاب لإخلاله بما التزمه ديناً، وائتمنه عليه.

فالصلاة مثلاً أمانة لتؤديها كما طلبها الله تعالى، وكما أداها رسول الله ﷺ وقال: «صلُّوا كما رأيتموني أُصلي» فإن فعل المصلي ذلك قبلت منه، وحصل على الأجر والثواب، وأدى الأمانة، وإلا تُلفَّ ويضرب بها وجهه، وتدعو عليه بالضياع كما ضيعها، وخان الأمانة فيها، وكذلك **الزكاة أمانة، والصيام أمانة، والحج أمانة، والعلم أمانة**، وكل الفرائض والتكاليف أمانة

يجب حفظها أولاً، وأداؤها على الوجه الذي يرضي الله، ثانياً.

والجوارح والأعضاء والحواس التي ركبها الله تعالى في العبد، وجعلها طيّعة له تُؤمر، وتأتمر، بأمره، وتحرك بإرادته، وتوجه باختياره، فهي أمانة يجب أن يستعملها في طاعة الله، ويسخرها في مرضاته، فإن استعملها في معصية الله، ووضعها في غضب الله فقد خان الأمانة، فالعين أمانة، والبصر أمانة، والسمع أمانة، والفرج أمانة، والقلب والفكر أمانة، والرِجْل أمانة، واليد أمانة، واللسان أمانة، والعاقل من يحفظ هذه الأمانات، ويستخدمها في رضا الله، وفيما وجدت له، ويبعدها عن الأذى والظلم والفواحش، ويكفها عن المعاصي والمحرمات، وإلا كانت وبالاً على صاحبها، وشاهداً عليه يوم القيامة وهذا ما نطق به القرآن الكريم فقال تعالى: ﴿يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٢٤﴾ يَوْمَئِذٍ يُوَفِّيهِمُ ٱللَّهُ دِينَهُمُ ٱلْحَقَّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْحَقُّ ٱلْمُبِينُ﴾ [النور: ٢٤-٢٥]، وقال تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَىٰٓ أَفْوَٰهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَآ أَيْدِيهِمْ وَتَشْهَدُ أَرْجُلُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ﴾ [يس: ٦٥]، وفي ذلك اليوم تتبرأ الأعضاء والحواس من صاحبها، وتجأر إلى الله بالدعاء والشكوى بأن صاحبها لم يحفظها، ولم يستعملها فيما ينفع ويجب، وأنه ضيعها وخان الأمانة فيها.

قال المفسرون في قوله تعالى: ﴿ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ﴾ [آل عمران: ١٠٢] هو أن يطاع فلا يعصى، ويشكر فلا يكفر، ويذكر فلا ينسى، وقال ابن عباس -رضي الله عنهما-: «حق تقاته: أن يجاهدوا في سبيل الله حق جهاده، ولا يأخذهم في الله لومة لائم، ويقوموا لله بالقسط، ولو على أنفسهم وآبائهم وأبناهم» وهكذا تستخدم الجوارح والأعضاء كما يريد الله تعالى في نفع صاحبها ونفع عباد الله تعالى، وتؤدى فيها الأمانة.

والمجالس بين الناس أمانة، ومن الأمانة كتم أحاديث المجالس، ومن الخيانة نقل ما يجري فيها من أقوال ومشاورات للأخبار، وإذاعة للأسرار، إلا ما كان فيه ضرر وخطر، قال رسول الله ﷺ: «المجلس بالأمانة» أي لا يحل إفشاء سره «إلا مجلس سفك دم حرام، أو فرج حرام، أو اقتطاع مال بغير حق»، وكم قطعت الأرحام، وهدمت الأعمال، وفسدت العلاقات بسبب ضياع أمانة المجالس، ونشر ما وقع فيها، وقد ائتمن الجالسون بعضهم بعضاً، وخصوا أنفسهم باللقاء والاجتماع والتدوال، ثم يشيع الأمر ويفشو وينتشر خيانة للأمانة.

والأسرار أمانة عندك يودعها صاحبها لديك، ويهمس بها في أذنك ثقة فيك، واطمئناناً لأمانتك، ومن الخيانة إفشاء سر من ائتمنك، وقطع العلاقة معه، وإلحاق الضرر والأذى به.

وفي مقدمة الأسرار ما يجري في البيوت، وخاصة ما بين المرء وزوجه، مما يفضي به أحدهما إلى الآخر، ثم يخون صاحبه بإفشاء سره، وهذا ما حذر منه رسول الله ﷺ، ونبه إلى خطره، فقال عليه الصلاة والسلام: «من أعظمِ الأمانةَ عندَ اللهِ يومَ القيامة الرجلُ يفضي إلى امرأته، وتفضي إليه، ثم ينشرُ سرها».

والمناصب والسلطة أمانة، فلا يجوز للمسؤول استغلال السلطة والنفوذ في جر المغانم لنفسه ولذويه ولمعارفه وأصدقائه على حساب صاحب المصلحة الحقيقية وبقية أفراد الشعب والأمة، ولا يجوز له استغلال النفوذ والسلطة لتناول الرشاوى والهدايا، وهي رشاوى في حقيقتها، وإن تأولها صاحبها بتأويلات باطلة، ومسوغات فاسدة، والمعيار في ذلك قول الصادق المصدوق ﷺ: «أفلا جَلَسَ في بيتِ أبيه وأمِهِ فينظرُ أيُهْدي إليه»؟

وأن الخيانة في المناصب والسلطة، وأخذ الرشاوى لها أشد العواقب، لقوله ﷺ: «من استعملناهُ على عملٍ، فرزقناهُ رزقاً، فما أخذهُ بعدَ ذلك فهو غُلُول» أي خيانة، لها عقاب شديد، قال تعالى: ﴿وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ ۚ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ١٦١].

والعمل الذي يكلف به الإنسان أمانة من الله، وعند رب العمل وصاحب الوظيفة وصاحب المهنة، فلا يصح أن يتشاغل العامل والموظف عن عمله، أو يتغافل عن أدائه، أو يقصر في تنفيذه، أو يتنكر لأصحاب الشأن والمصلحة والمواطنين، أو يتبرم بهم، أو يقوم بالعمل مبتوراً وناقصاً، أو يماطل في القيام به، ويؤجل، ويسوف، ويتهرب.

فالمريض أمانة في يد الطبيب والممرض، **والمخطط والبناء** أمانة في يد المهندس والمراقب الفني، **والطالب** أمانة في يد المعلم والمدير، **والطفل** أمانة في يد المربية، **والصنعة** أمانة في يد العامل ورب العمل، **والوظيفة** أمانة في يد الموظف، **والأولاد** أمانة عند الأبوين للتربية والرعاية والحفظ والتنشئة والتوجيه الصالح الصحيح.

وأعظم الأمانات هي الرسالة السماوية التي أنزلها الله تعالى، وأمر رسوله ﷺ بالأداء والتبليغ، فقال تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ ۗ﴾ [المائدة: ٦٧]، وقام رسول الله ﷺ بتبليغ الرسالة، وأداء الأمانة، ثم كلّف صحابته أولاً، والأمة العربية ثانياً، والأمة الإسلامية عامة بحمل هذه الرسالة، وأداء الأمانة، وقام الصحابة –رضوان الله عليهم- بهذه المهمة الجسيمة، وحمل الأمانة، وتتابع السلف الصالح والأجيال الإسلامية على هذا المنهج القديم، وحملوا

الأمانة للعالم أجمع، ونشروا النور والهدى بأعمالهم وأقوالهم في الخافقين، حتى وصلتنا بيضاء نقية، ليلها كنهارها، ولا يزيغ عنها إلا هالك، واليوم أصبح الإسلام أمانة في أعناقنا، بحمله، وتطبيقه بشكل صحيح، وحسن تنفيذه، وإلا خنّا الأمانة، وقصرنا في الوظيفة، وإن كان ذلك، فلم ولن يؤثر على بقاء الإسلام الذي تكفل الله بحفظه، وأعلن ميثاقه الأزلي بقوله: ﴿وَإِن تَتَوَلَّوْاْ يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوٓاْ أَمْثَٰلَكُم﴾ [محمد: ٣٨]، وهو ما حصل طوال التاريخ الإسلامي المجيد، وإنّ هذه الأمانة في حمل الرسالة وتبليغها لا يقتصر على العلماء والمختصين بالشريعة فحسب، بل تشمل كل مسلم، ولو في حسن التطبيق والتنفيذ ليكون داعية وأسوة بفعاله وسلوكه ومعاملاته حتى في بيته، وأمام أهله وأولاده، وبين جيرانه، ومن يختلط بهم، ويتعامل معهم.

إن الأمانة مسؤولية جسيمة، وقضية عظيمة، أناط الله تعالى بالإنسان حملها، ليكون في مصاف العليين والملائكة المقربين، وإلا هوى إلى الجحيم، ولذلك أرشد القرآن الكريم إلى ذلك، وأمر بأداء الأمانة، فقال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّواْ ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُواْ بِٱلْعَدْلِ ﴾ [النساء: ٥٨]، قال القرطبي رحمه الله: «هذه الآية من أمهات الأحكام، تضمنت جميع الدين والشرع...، والأظهر أنها عامة في جميع الناس، فهي تتناول الولاة فيما إليهم من الأمانات في قسمة الأموال، وردّ الظلامات، والعدل في الحكومات...، وتتناول من دونهم في حفظ الودائع، والتحرز في الشهادات وغير ذلك».

وهذا أمر يفيد الوجوب بطلب الفعل الجازم، الذي يثاب فاعله، ويعاقب تاركه، وإن الله تعالى يأمر المؤمنين أن يوصلوا جميع ما ائتمنوا عليه

من الله تعالى، أو من الناس إلى أهله بالعدل.

ثم حذّر القرآن الكريم من **خيانة الأمانة**، فقال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَخُونُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓاْ أَمَٰنَٰتِكُمْ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [الأنفال: ٢٧]، وقد ربط الله تعالى بين خيانة الله، وخيانة الرسول، مع خيانة الأمانة، وابتدأ الآية محبباً ومرغباً بلفظ الإيمان وللمؤمنين، مما يؤكد الترابط المتين بين الإيمان والأخلاق والعبادة.

بل إن **الأمانة هي ركن الإيمان**، لما ثبت في الحديث الصحيح عن أنس ابن مالك -رضي الله عنه- قال: «ما خطبنا رسول الله ﷺ إلا قال: **لا إيمان لمن لا أمانة له، ولا دين لمن لا عهد له**» (أخرجه ابن حبان في صحيحه، والإمام أحمد ٣/١٣٥، ١٥٤).

ووصف القرآن الكريم المؤمنين بصفة الأمانة، وحفظها ورعايتها، فقال تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِأَمَٰنَٰتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَٰعُونَ ﴾ [المؤمنون: ٨]، [المعارج: ٣٢].

وكان رسول الله ﷺ المثل الأعلى في الأمانة، حتى قبل البعثة النبوية، وكان يسمى ويعرف في قومه بالأمين، واستمرت صفة الأمانة فيه بعد البعثة، بل تأكدت، وزادت، وكانت أهم صفات الأنبياء عامة، هي الأمانة، لذلك وصف الله سبحانه وتعالى نبيه الكليم موسى بذلك، فقال تعالى عنه: ﴿إِنَّ خَيْرَ مَنِ ٱسْتَـْٔجَرْتَ ٱلْقَوِيُّ ٱلْأَمِينُ ﴾ [القصص: ٢٦]، وقال الله تعالى على لسان موسى: ﴿إِنِّى لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ ﴾ [الدخان: ١٨]، كما جاءت نفس الآية الكريمة في وصف الأنبياء والمرسلين، فقال تعالى على لسان نوح: ﴿إِنِّى لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ ﴾ [الشعراء: ١٠٧]، وقال تعالى على لسان هود: ﴿إِنِّى لَكُمْ رَسُولٌ

أَمِينٌ ﴾ [الشعراء: ١٢٥]، وقال تعالى على لسان صالح: ﴿إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ ﴾ [الشعراء: ١٤٣]، وقال تعالى على لسان لوط مخاطباً قومه: ﴿إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ ﴾ [الشعراء: ١٦٢]، وقال تعالى على لسان شعيب منبهاً لقومه، ومذكراً بصفته: ﴿إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ ﴾ [الشعراء: ١٧٨].

وإذا **انتشرت الأمانة بمعناها العام** والشامل في قوم أو مجتمع كان مجتمعاً فاضلاً، ويرجى منه الخير، وتسوده الفضيلة، وحسن العمل والإنتاج والعطاء والصنعة، والثقة في التعامل، والسعادة والراحة، والمحبة والطمأنينة.

وتنطبق هذه الصفات على الفرد إذا اتسم بالأمانة، وتجنب الخيانة، وكان محل ثقة من الجميع، ويحقق بناء لبنة صالحة في الحياة.

وإذا **فقدت الأمانة**، وانتشرت الخيانة، والعياذ بالله، تعرض المجتمع والأمة للدمار والخراب، والتشتت والضياع، والفرقة والانحلال، والتمزق والتأخر، والانحطاط، وصار قابلاً للاستعمار والاستبداد، ولقمة سائغة في يد الآخرين.

نسأل الله تعالى أن يرزقنا الاستقامة، والالتزام بالأمانة، والاقتداء بالحبيب المصطفى وبالأنبياء والصحب والسلف الصالحين، لنكون خير أمة أخرجت للناس، وخير خلف لخير سلف، والحمد لله رب العالمين.

ثانياً: احترام الخصوصية من الركائز الأساسية

إن كل إنسان فرد مستقل بذاته في المجتمع، ويشارك الناس في حياقم في أمور كثيرة، ولكن تبقى لكل إنسان خصوصيات تتعلق بنفسه وحياته، وبأسرته، وأقاربه، وفي بعض جوانب أعماله، ويحرص كل شخص على الحفاظ على هذه الخصوصيات، ويكتمها عن غيره، ويحيط بها سوراً من التصرفات حتى لا تبدو لغيره، ولا يطلع عليها سواه.

ولكن الإنسان مدني بطبعه، فهو يعيش في مجتمع، وتتفاوت الصلات بينهم، فيقترب بعضهم، ويبتعد سواهم، وقد يصطفى الشخص بعض الأحبة والزملاء والأقارب، ويدنيهم، ويطلعهم على بعض خصوصياته، ويكشف لهم بعض أسراره، لتكون أمانة عندهم، لثقته بهم، وانتقائهم عن غيرهم.

كما أن وسائل الاتصال الحديثة، والإعلام المتطور، قد يتيح للآخرين أن يطلعوا على بعض الخصوصيات، لتكون أمانة عندهم.

ويوجب الشرع والعقل، والدين والأخلاق، احترام هذه الخصوصيات، لأنها أمانة أولاً، ومن الركائز الأساسية في الحياة والمجتمع، وإلا تسرب الفساد والانحلال والشر، كما هو ظاهر اليوم.

وإن هذه الظاهرة أدت بالعبث وإثارة التشويش وسوء الأدب والأخلاق، مع استخدام الوسائل التكنولوجية بطريق الشر والفساد.

وإن الاستفادة المادية من وراء هذا العمل تدخل في إطار تحصيل المال الحرام، والباطل، لأنه سوء، وشر، وإضرار، وخاصة من الأطفال والأجيال الصاعدة، مما يؤدي بالأمة إلى الفساد والرذيلة، وتضعف هيبتها ومكانتها.

ولذلك يجب ضرورة التشديد في تطبيق القوانين والأنظمة المطبقة والمعمول بها، والتي تنص صراحة على مراعاة الخصوصيات، واحترامها، بما يتفق مع النظام العام، والآداب، مع ضرورة إصدار الأنظمة والقوانين لوضع حد لانتشار وشيوع هذه الظاهرة، فضلاً عن وجوب التوعية من خلال أجهزة الإعلام المختلفة، ونتمنى أن يوفق العاملون في تطوير الأجهزة الحديثة على اختراع الأنظمة التي تكفل حفظ الخصوصيات، ووضع الحواجز لنقلها، دون علم صاحبها إلى غيره، أو تسربها إلى أجهزة أخرى، وهنا تلتقي العقيدة والأخلاق والعلم والأنظمة لحماية أفراد المجتمع، والحمد لله رب العالمين.

ثالثاً: مرض الظلم

ظاهرة اجتماعية في الحياة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله المبعوث رحمة للعالمين.

يفشو الظلم في الحياة اليوم حتى أصبح ظاهرة اجتماعية، ومصيبة دولية، ومرضاً خطيراً يجب تشخيصه ومعالجته من الناحية الدينية.

وقد يعجب الإنسان أن يتحدث الفقيه العالم عن المرض، ويظنه أنه من اختصاص الأطباء، ولكن الأمراض متنوعة، وكل نوع يختص به صنف من الناس، وبعض الأمراض من اختصاص الأنبياء والرسل والدعاة والخطباء والعلماء، وهو مرض الظلم الذي هو ظلمات.

◈ مرض الظلم وخطره:

إنه مرض يسري في دماء الناس، وفي عروق البشر جميعاً، وهو مرض يتعلق بكل إنسان، لذلك كان مرضاً خطيراً فتاكاً.

ولكن يصبح أخطر إذا فشا في المجتمع، وصار ظاهرة اجتماعية، ويصبح أخطر وأخطر عندما يصيب الجهاز الرسمي المكلف في الأمة والدولة بمنع المرض ومقاومته، فيقع فيه ويمارسه، ثم يصبح أخطر من ذلك عندما يعتري الدول العظمى، وتتبناه ويصبح لها ديدنا ومنهجاً وسياسة، وتمارسه عملياً ليصبح دولياً، ويصبح من أخطر الأمراض عندما يصبح عالمياً في أجهزة الأمم المتحدة، ومؤسساتها، وفي محكمة العدل الدولية، وفي مجلس الأمن، وينخر هذا المرض في عباب المنظمات الدولية.

◈ الظلم فطرة في الإنسان:

إن الإنسان ظالم بفطرته وجبلته، ظالم لنفسه أولاً، وظالم لربه ثانياً، وظالم لأخيه الإنسان ثالثاً، فإنه ظالم لزوجه، وظالم لشقيقه، وظالم لابنه، وظالم لأبويه، وظالم لابن عمه، وظالم لقرابته، وظالم لأسرته، وظالم لشريكه، وظالم لمن يتعامل معه في مختلف أنواع المعاملات المالية والشخصية والأدبية والمعنوية، حتى قال الشاعر مصوراً ذلك:

والظلم من شيم النفوس فإن تجد ذا عفة (عن الظلم) فلعلة لا يظلم

ويقول الخطيب الشربيني الشافعي رحمه الله تعالى: «إن طباع البشر مجبولة على التظالم، ومنع الحقوق، وقلَّ من ينصف نفسه»[(1)].

◈ الحاجة لتوجيه الفطرة والغزيرة:

وبما أن الظلم طبيعة في الإنسان وفطرة فهو يحتاج للدعوة والتذكير، والنصح والتربية، والتخويف والتحذير، وهذا أحد الأهداف الكبرى لبعثة الرسل وإنزال الكتب لمنع الظلم وإقامة العدل، وتربية الإنسان، ولو بالقوة والجبر والجدية، قال تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْمِيزَانَ لِيَقُومَ ٱلنَّاسُ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَأَنزَلْنَا ٱلْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥ وَرُسُلَهُۥ بِٱلْغَيْبِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ قَوِىٌّ عَزِيزٌ﴾ [الحديد: ٢٥]، والآيات في إقامة العدل والقسط لمنع الظلم كثيرة وكثيرة.

◈ ظلم الإنسان لنفسه:

والإنسان يبدأ بظلم نفسه في انحرافها عن منهج الله، وفي استعمال

---

(١) مغني المحتاج ٤/٢٧٢.

حواسه ونعمه فيما يغضب الله، وفيما يضر الإنسان نفسه، فيرديها في الهلاك، ويتنكب عن صراط الله، ولذلك جاء في الدعاء المأثور «اللهم إني ظلمت نفسي ظلماً شديداً، فاغفر لي، فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت».

يظلم الإنسان جسمه وأعضاءه ويؤدي بها إلى الدمار، وتشتكي لربها وخالقها، وتجرأ إليه بالاستغاثة والشكوى مما يستعملها صاحبها، فإن لم يقف ويرتدع، فإنها تشهد عليه يوم القيامة، قال تعالى مصوراً حال الظالمين لأنفسهم، ﴿ٱلْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَىٰٓ أَفْوَٰهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَآ أَيْدِيهِمْ وَتَشْهَدُ أَرْجُلُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ﴾ [يس: ٣٦]، ويستغرب صاحب الأعضاء ويستنكر هذه الشهادة، فيقول لها: ﴿وَقَالُوا۟ لِجُلُودِهِمْ لِمَ شَهِدتُّمْ عَلَيْنَا﴾ «فيأتي جوابها» ﴿أَنطَقَنَا ٱللَّهُ ٱلَّذِىٓ أَنطَقَ كُلَّ شَىْءٍ وَهُوَ خَلَقَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [فصلت: ٢١].

وعرض القرآن الكريم في آيات كثيرة ظلم الإنسان لنفسه، فقال تعالى: ﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥ﴾ [البقرة: ٢٣١]، وقال تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّى ظَلَمْتُ نَفْسِى فَٱغْفِرْ لِى﴾ [القصص: ١٦] وقال تعالى: ﴿وَمَا ظَلَمْنَٰهُمْ وَلَٰكِن كَانُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [النحل: ١١٨]، وقال عز وجل: ﴿وَمَا ظَلَمْنَٰهُمْ وَلَٰكِن ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ﴾ [هود: ١٠١].

ويصل ظلم الإنسان لنفسه أكبر الكبائر على الإطلاق وهو أن يظلم ربه الخالق البارئ الواحد الواحد، فينكر ألوهيته، أو ربوبيته، أو وحدانيته، أو وجوده، ويجعل له ولداً، ويصفه بالصفات الشنيعة التي لا يرضاها الإنسان لنفسه، وأنه فقير، أو اتخذ الملائكة أولاداً، أو بسوء الخلق، أو عدم العدل.

◈ ظلم الإنسان لمن حوله:

الإنسان لا يقتصر على أن يظلم نفسه، بل يمتد ظلمه ليشمل من حوله، فتشكو الزوجة من ظلم زوجها، ويشكو الزوج من ظلم زوجته، ويشكو الأولاد من ظلم أبيهم، ويشكو الأبوان من ظلم أولادهم، ويشكو الأخ من ظلم شقيقه في الميراث والقسمة، ويشكو الإنسان من أخيه الإنسان في المعاملات المالية والمعنوية، في البيع، والتجارة، والشركة، والقروض والوفاء والوعود والغيبة والنميمة والحسد والكيد والتآمر..، ويشكو المواطن من الموظف، والموظف من المواطن في أداء الأعمال وتصريف شؤون الحياة، ويشكو العامل من رب العمل، ويشكو أصحاب الأعمال من العمال(1).

◈ ظلم القضاة:

وتتسع دائرة الظلم عندما يصدر من القضاة الذين كلفوا بإقامة العدل ومنع الظلم، ورد المظالم، وحجز المظلمات، فينحرفون عن واجبهم، ويصدر

---

(1) قال الراغب الأصفهاني رحمه الله تعالى: (قال بعض الحكماء: الظلم ثلاثة، الأول: ظلم بين الإنسان وبين الله تعالى، وأعظمه الكفر والشرك والنفاق، ولذلك قال: ﴿إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾، والثاني: ظلم بينه وبين الناس، وإياه قصد بقوله: ﴿وَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٖ سَيِّئَةٞ مِّثْلُهَا﴾ إلى قوله: ﴿إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ وبقوله: ﴿إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ عَلَى ٱلَّذِينَ يَظْلِمُونَ ٱلنَّاسَ﴾ وبقوله: ﴿وَمَن قُتِلَ مَظْلُومًا﴾ والثالث: ظلم بينه وبين نفسه وإياه قصد بقوله: ﴿فَمِنْهُمْ ظَالِمٞ لِّنَفْسِهِۦ﴾، وقوله: ﴿ظَلَمْتُ نَفْسِي﴾ وكل هذه الثلاثة في الحقيقة ظلم للنفس فإن الإنسان أول ما يهم بالظلم فقد ظلم نفسه فإذا الظالم أبداً مبتدئ في الظلم، ولهذا قال تعالى في غير موضع: ﴿وَمَا ظَلَمَهُمُ ٱللَّهُ وَلَٰكِن كَانُوٓاْ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ المفردات في غريب القرآن ص٣١٥ باختصار.

منهم الظلم، ويمارسونه في أحكامهم، ويظلمون النـــاس، ويبرئـــون الظـــالم والمعتدي، ويعاقبون البرئ والمظلوم، ويصدرون أحكاماً قضائية جائرة، وهم أرباب العدالة وحماتها، ويصبح حاميها حراميها، ويفتحون أبواب الظلم أمام الناس للتظالم فيما بينهم.

إذا كان رب البيت بالطبل ضـــارباً

فشيمة أهل البيـــت كلـــهم الزمـــر

ويسود الظلم من سائر الموظفين على الرعية في المعاملات والقـــوانين الجائرة والرشاوي المتفشية، والإهمال في العمل، وتـــضييع أوقـــات النـــاس وأموالهم ، وهم **في أمان من** ملاحقة القانون والقضاة الذين يؤمنـــون لهـــم الغطاء المبرقع المسموم.

◈ ظلم الدول العظمى:

واليوم صار الظلم أوسع وأوسع، وامتدّ لظاه، وتجسدت صوره، وتوسع مداه في الدول العظمى، والاستكبار العالمي للدولة الوحيدة في العالم، فتتحكم في رقاب الدول الضعيفة، وتذيقها الذل والخسف والهوان، وتمتص خيراتهـــا، وتستولي على مقدراتها، وتسيِّر جنودها للاحتلال، وتسلط عملاءهـــا علـــى القتل والإبادة وسفك الدماء وانتهاك الأعراض، وتعذيب السجناء، والتنكيل بالأسرى، وتشريد المواطنين من الأطفال والشيوخ والنساء.

◈ الظلم العالمي:

وفق كل ذلك تُسخَّر الأمم المتحدة لتغطية ظلـــم الـــدول الكـــبرى، أصحاب حق النقض (الفيتو) ومن يسير في ركابها من الـــدول المستـــضعفة، والهياكل الكرتونية، لاستصدار القرارات الدولية إما لتأييد الظالم، لاحـــتلال

البلاد وإسقاط الدول، إما بمجرد السكوت والعجز، وإما بالتحدي عن طريق اتخاذ القرار الانفرادي، أو منع الشجب والأخذ على يدي المعتدي بما يسمى حق النقض (الفيتو) الذي يتنافى مع حقوق الإنسان في المساواة بين الدول والأعضاء، ويسود الظلم العالمي، وتتحكم دولة جائرة ظالمة في العالم، وتفرض ما يدعى ويسمى بالنظام العالمي الجديد، وتعبث بالمؤسسات الدولية، والاتفاقات العالمية، كمنظمة الجات، واتفاقية التجارة العالمية، للهيمنة على مقدرات الشعوب، واستتراف خيرات الأمم.

◈ تشخيص الداء، ومعرفة الدواء:

إن هذا المرض الفتاك للظلم يستشري بيننا، وحولنا، ويفتك بالإنسان، والعالم، وتتأوّه منه البشرية، وتصلى بلظاه الإنسانية، وتلهج به الألسنة، وتكثر عنه الأحاديث، ويشيع بين الناس، وتضج منه الشكاوى، وترتفع حيثما اتجهت، وكلما دار الحديث، وتبادلت الآراء، ويعرفه الجماهير بشكل كامل.

إنه مرض العصر ويتمثل في الظاهرة الاجتماعية والدولية والعالمية للمرض، ويسهل على معظم الناس تشخيصه، وتدركه المؤسسات والدول.

إن هذا المرض يعرف الكثيرون دواءه وعلاجه، ويلمسون أثره ونتائجه، ويتمنون التخلص منه، ويأملون بمحاصرته والتضييق عليه، ويحلمون بزواله والقضاء عليه، ولكن ما العمل؟

والجواب أن الجميع يجهلون ، أو يتجاهلون، المنهج القويم لممارسة الدواء، واستئصال الداء، إنه المنهج الرباني الإلهي الغائب أو المغيّب، إنه شريعة الله تعالى، إنه عدالة السماء التي نتجنبها، ونتجاهلها، وننساها ونتناساها، فنبقى في الحضيض، وميمعة الوباء ﴿نَسُوا۟ ٱللَّهَ فَأَنسَىٰهُمْ أَنفُسَهُمْ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ

ٱلْفَٰسِقُونَ ﴾ [الحشر: ١٩].

◈ التحذير من الظلم وعقابه:

وأداء للنصيحة، وقياماً بالواجب، وتذكيراً بالحق، فإن الذكرى تنفع المؤمنين، فإننا نتلو بعض الآيات الكريمة، ونروي بعض الأحاديث الشريفة التي وردت أولاً في التحذير من الظلم، ثم نروي بعض ما ورد عن عاقبة الظالمين، لعل في ذلك لذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد.

أولاً: التحذير من الظلم:

وردت نصوص شرعية كثيرة، وقطعية الدلالة، في القرآن والسنة للتحذير من الظلم، لتجنب الوقوع فيه، والسعي للابتعاد عنه، وذلك في صيغ متعددة ، وأساليب مختلفة، وبيان دقيق ، فمن ذلك[1]:

قال الله تعالى: ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱللَّهَ غَٰفِلًا عَمَّا يَعْمَلُ ٱلظَّٰلِمُونَ ۚ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ ٱلْأَبْصَٰرُ ﴿٤٢﴾ مُهْطِعِينَ مُقْنِعِى رُءُوسِهِمْ لَا يَرْتَدُّ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ ۖ وَأَفْـِٔدَتُهُمْ هَوَآءٌ ﴾ [إبراهيم: ٤٣]، فإن الله إذا لم يسرع بمعاقبة الظالم فلا يغتر بذلك، فالله يمهل ولا يهمل ، وإن لم يعاقب في الدنيا فالعقاب أشد في الآخرة.

وقال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ لِكُلِّ نَفْسٍ ظَلَمَتْ مَا فِى ٱلْأَرْضِ لَٱفْتَدَتْ بِهِۦ ۗ ﴾ [يونس: ٥٤]، وقال تعالى: ﴿ وَلَوْ أَنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مَا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُۥ مَعَهُۥ لَٱفْتَدَوْا۟ بِهِۦ ﴾ [الزمر: ٤٧]، وهذا تنبيه إلى أن الظلم لا يغني، ولا يجدي، ولا

---

(١) تكررت كلمة الظلم باللفظ الصريح ٢٩٥ مرة في القرآن الكريم بالإضافة إلى المعاني المأخوذة من الألفاظ المقابلة للظلم، ومن الألفاظ التي تدل بالمعنى على الظلم.

يخلّص، بل يردي.

وقال تعالى: ﴿وَسَيَعۡلَمُ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ أَيَّ مُنقَلَبٖ يَنقَلِبُونَ﴾ [الشعراء: ٢٢٧]، سواء في الدنيا أم في الآخرة، والأمثلة من الحياة كثيرة، على المستوى المحلي والدولي.

وأوجب الشرع عدم قبول الظلم أو الرضا به، أو الاستسلام له، وإلا كان ذلك تقصيراً وجريمة وموجباً لاستحقاق العقاب، وشمول المؤاخذة الإلهية للظالمين ومن ركن إليهم أو قبل عملهم، أو رضي به، أو استسلم له.

قال تعالى: ﴿لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلۡجَهۡرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلۡقَوۡلِ إِلَّا مَن ظُلِمَۚ﴾ [النساء: ١٤٨]، فيجوز النيل من الظالم، والشكوى منه، ورفع أمره للسلطة لوضع حد لظلمه، وحتى يجوز شتمه وغيبته وفضح أعماله، ويؤيد ذلك قوله ﷺ: «لَيُّ الواجدِ ظلمٍ، يُحلُّ عرضه وعقوبته».

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَرۡكَنُوٓاْ إِلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ فَتَمَسَّكُمُ ٱلنَّارُ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِنۡ أَوۡلِيَآءَ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ﴾ [هود: ١١٣]، وهذه دعوة صريحة لمقاومة الظالم، وإلا استحق المظلوم المستسلم المتخاذل النار، فإن لم يستطيع وجبت عليه الهجرة وترك الوطن ليستعد للمقاومة، ويكون له الأجر، قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ هَاجَرُواْ فِي ٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ مَا ظُلِمُواْ لَنُبَوِّئَنَّهُمۡ فِي ٱلدُّنۡيَا حَسَنَةٗۖ﴾ [النحل: ٤١]، ولا يقبل الله تعالى الاستسلام للذل والهوان بحجة الضعف بل وصفهم القرآن بالظلم لأنفسهم، قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِيٓ أَنفُسِهِمۡ قَالُواْ فِيمَ كُنتُمۡۖ قَالُواْ كُنَّا مُسۡتَضۡعَفِينَ فِي ٱلۡأَرۡضِۚ قَالُوٓاْ أَلَمۡ تَكُنۡ أَرۡضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةٗ فَتُهَاجِرُواْ فِيهَاۚ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَأۡوَىٰهُمۡ جَهَنَّمُۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا﴾ [النساء: ٩٧].

وكان الظلم أحد الأسباب الرئيسة لمشروعية الجهاد والقتال في الإسلام، فقال تعالى: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَـٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا۟ ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ [الحج: ٣٩].

وفي السنة النبوية وردت أحاديث كثيرة تحذر من الظلم والوقوع فيه، منها:

عن أبي ذر جندب بن جنادة ﷺ عن النبي ﷺ قال فيما يرويه عن الله تعالى أنه قال : «يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي، وجعلته بينكم محرَّماً فلا تظّلموا» أي فلا يظلم بعضكم بعضاً(١).

وعن جابر ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «اتقوا الظلم ، فإن الظلم ظلمات يوم القيامة»(٢).

وعن أبي موسى الأشعري ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله ليملي للظالم، حتى إذا أخذه لم يفلته، ثم قرأ: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَآ أَخَذَ ٱلْقُرَىٰ وَهِىَ ظَـٰلِمَةٌ ۚ إِنَّ أَخْذَهُۥٓ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ [هود: ١٠٢]»(٣).

وعن معاذ ﷺ قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن، فقال: «إنك تأتي قوماً أهل كتاب فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله..» ثم أوصاه وقال له: «واتقِ دعوة المظلوم، فإنه ليس بينها وبين الله حجاب»(٤).

---

(١) هذا جزء من حديث رواه مسلم، وقال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى: «ليس لأهل الشام حديث أشرف من هذا الحديث» لأنه رواه أبو إدريس الخَوْلاني الدمشقي عن أبي ذر ﷺ (رياض الصالحين ص ٧٠).

(٢) هذا جزء من حديث رواه مسلم (رياض الصالحين ص ١١٤).

(٣) هذا حديث صحيح متفق عليه (رياض الصالحين ص ١١٦).

(٤) هذا جزء من حديث عظيم، ومتفق عليه عند البخاري ومسلم (رياض الصالحين ص ١١٦).

وعن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: «من كانت له مظلمة لأخيه: من عرضه أو من أي شيء فليتحلل منه اليوم، قبل أن لا يكون دينار ولا درهم، إن كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته، وإن لم يكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه»[1].

ثانياً: عاقبة الظلم:

وتكملة للتحذير من مقارنة الظلم والوقوع فيه، وتخويفاً من عاقبته الوخيمة، وترهيباً من اقترافه، فقد وردت آيات كثيرة تبين عاقبة الظالمين، وجزاءهم المحتوم، ومصيرهم الأسود، لعل ذلك يحرك في نفوسهم رادعاً ذاتياً داخلياً للتوقف والندم والتوبة، لتخف وطأته، ويقل رواده.

وجاءت الآيات التي تبين عاقبة الظالمين بأساليب متنوعة، وصور بيانية مختلفة، وأنماط متعددة، تمشياً مع الإعجاز البياني والبلاغي للقرآن الكريم، فمن ذلك:

١- الذم والحسرة على الظالمين:

قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ لِكُلِّ نَفْسٍ ظَلَمَتْ مَا فِي ٱلْأَرْضِ لَٱفْتَدَتْ بِهِۦ﴾ [يونس: ٥٤]، لبيان الهول الشديد الذي يواجه الظالم، وأنه يتمنى لو يملك ما في الأرض جميعاً ليفتدي نفسه من ذلك، ولكن هيهات هيهات.

وقال تعالى: ﴿فَأَنزَلْنَا عَلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ رِجْزًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ [البقرة: ٥٩]، فإن الله تعالى يعاقب الظالمين في الدنيا بطاعون سماوي يجتث وجودهم.

وقال تعالى: ﴿وَلَوْ يَرَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟ إِذْ يَرَوْنَ ٱلْعَذَابَ أَنَّ ٱلْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ

(١) هذا حديث صحيح رواه البخاري (رياض الصالحين ص ١١٧).

﴿ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعَذَابِ﴾ [البقرة: ١٦٥]، فالقوة المطلقة لله تعالى الذي يذيق الظالمين أشد العذاب.

۞ ٢- الظلم سبب لهلاك الأمم:

لقد أرسل الله رسله، وأنزل عليه الكتب والبينات، فقام الرسل بالتبليغ والبيان، فأعرضت أممهم، ونالوا في الرسل، وكذبوهم، وتحدُوهم، واعتدوا عليهم، فكانت العقوبة الإلهية تنزل عليهم بسبب ظلمهم فتدمرهم تدميراً، وتتركهم أثراً بعد عين، بالإبادة، والاستئصال، وهي سنة الله تعالى مع الظالمين من الأمم السابقة، واستثنى الله تعالى أمة محمد من ذلك.

قال تعالى: ﴿فَقُطِعَ دَابِرُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ ۚ وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأنعام: ٤٥]، فأهلك الله الظالمين على آخرهم.

وقال تعالى: ﴿وَأَخَذْنَا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ بِعَذَابٍۭ بَـِٔيسٍۭ بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ﴾ [الأعراف: ١٦٥]، فكان عقابة الظالمين عذاباً شديداً.

وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَهْلَكْنَا ٱلْقُرُونَ مِن قَبْلِكُمْ لَمَّا ظَلَمُوا۟ ۙ﴾ [يونس: ١٣]، فالله تعالى أهلك الأمم الماضية بسبب ظلمهم لأنفسهم، وأكد ذلك القرآن الكريم، فقال تعالى: ﴿وَتِلْكَ ٱلْقُرَىٰٓ أَهْلَكْنَٰهُمْ لَمَّا ظَلَمُوا۟ وَجَعَلْنَا لِمَهْلِكِهِم مَّوْعِدًا﴾ [الكهف: ٥٩]، فهلاك القرى بسبب ظلمهم، وفي وقت محدد بدون تأخير، ثم أكد ذلك بعدم قبول الشفاعة فيهم فقال تعالى: ﴿وَلَا تُخَٰطِبْنِى فِى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟ ۚ إِنَّهُم مُّغْرَقُونَ﴾ [المؤمنون: ٣٧] فلا يقبل الله تعالى تأجيل إغراق قوم نوح لظلمهم، وأن الظالمين سيعلمون أن مرجعهم بعد الموت إلى جهنم والعياذ بالله، فقال تعالى: ﴿وَسَيَعْلَمُ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟ أَىَّ مُنقَلَبٍ

يَنقَلِبُونَ ﴾ [الشعراء: ٢٢٧]، وتصبح بيوت الظالمين خاوية على عروشها بقدرة الله تعالى على تدميرها، قال تعالى: ﴿فَتِلْكَ بُيُوتُهُمْ خَاوِيَةً بِمَا ظَلَمُوٓاْ﴾ [النمل: ٥٢] والباء سببية، أي أصبحت بيوتهم خربة خاوية بسبب ظلمهم، وتأكد ذلك في آية أخرى من نفس السورة، فقال تعالى: ﴿وَوَقَعَ ٱلْقَوْلُ عَلَيْهِم بِمَا ظَلَمُواْ فَهُمْ لَا يَنطِقُونَ﴾ [النمل: ٨٥].

ولذلك يعجل الله تعالى عقوبة الظالمين في الدنيا، وهو ما بيّنه رسول الله ﷺ في عدة أحاديث.

قال عليه الصلاة والسلام: «ثلاثة لا تردّ دعوتهم..، ومنها دعوة المظلوم»[1].

وقال أيضاً في حديث معاذ السابق: «واتق دعوة المظلوم، فإنه ليس بينها وبينه حجاب»[2].

٣- عموم الهلاك بسبب الظلم:

يقال: الرحمة تخص، والبلاء يعم، وهذا ينطبق على جريمة الظلم، وأن بلاءها يعم، ولا يقتصر على الظالمين، بل يصيب من شاركهم، وأقرهم، وسكت عنهم، ووافقهم على فعلتهم الشنيعة، لأن الظلم بحد ذاته جريمة متعدية، وليست قاصرة على فاعلها لعدم إنكارها والأخذ على يد فاعلها، فيعم البلاء.

---

(١) ونصه: «ثلاثة لا ترد دعوتهم: الصائم حين يفطر، والإمام العادل، والمظلوم» رواه الترمذي وقال: حديث حسن (٢٢٩/٧ رقم ٢٦٤٦) وابن ماجه (٥٥٧/١ رقم ١٧٥٢) وأحمد ٣٠٥/٢.

(٢) حديث متفق عليه (رياض الصالحين ص ١١٦).

قال تعالى: ﴿ وَٱتَّقُواْ فِتۡنَةٗ لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمۡ خَآصَّةٗۖ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ﴾ [الأنفال: ٢٥]، فالعقاب بسبب الظلم يعم الظالمين وغيرهم، وينحصر اتقاؤه بالإنكار، ومقاومة الظالمين، والوقوف في وجههم حتى لو وصل ذلك إلى القتل، فيكون المقتول شهيداً، كما بينه رسول الله ﷺ فقال: «أفضل الشهداء حمزة، ثم رجل وقف أمام سلطان ظالم جائر، فأنكر عليه، فقتله».

وقال تعالى: ﴿ وَلَا تَرۡكَنُوٓاْ إِلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ فَتَمَسَّكُمُ ٱلنَّارُ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِنۡ أَوۡلِيَآءَ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ ﴾ [هود: ١١٣]، فمجرد الركون للظالمين، والميل إليهم بمودة أو رضا، سبب لإصابة أهله للعقاب والدمار.

وقال تعالى: ﴿ وَسَكَنتُمۡ فِي مَسَٰكِنِ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ وَتَبَيَّنَ لَكُمۡ كَيۡفَ فَعَلۡنَا بِهِمۡ وَضَرَبۡنَا لَكُمُ ٱلۡأَمۡثَالَ ﴾ [إبراهيم: ٤٥]، فقد أهلك الله الأمم السابقة، وجعل بيوتهم وأراضيهم مثلاً للاعتبار، وذكرى للعقلاء الذين أتوا بعدهم، فلم يعتبروا بمن سلفهم، ولم يمتنعوا عن الظلم، فاستحقوا أن ينالوا مصيرهم.

٤- العقاب الأليم يوم القيامة للظالمين:

إن عقاب الظالمين مزدوج في الدنيا والآخرة، أو أنه متنوع في الدنيا، أو في الأخرى، وعقوبة الآخرة أشد وأخزى، وأنكى وأبلغ، ومنها عقوبة الظلمة.

وإن كثيراً من الظالمين لا ينالهم الجزاء العادل في الدنيا، وقد يتهربون من وجه العدالة، وقد يعجز القضاء والإثبات عن مؤاخذتهم، وقد يكون الحكم القضائي أقل درجة مما يستحقه الظالم، فينجو كثير وكثير من الظالمين من

العدالة والجزاء والعقاب الدنيوي.

ولذلك وصل فريق من العلماء -عقلاً- إلى إثبات وجود يوم القيامة والبعث والحساب لما شاهدوه من الظلم البشري الطاغي المستشري في الدنيا دون أن ينال الظالم جزاءٌ أو عقوبة، فلا بدَّ من يوم للعدالة ولمقابلة الظالمين والقصاص منهم، ليتحقق العدل بين الناس.

ولذلك يقف الخلق أمام محكمة رب العالمين لرد الحقوق إلى أصحابها من الظالمين المعتدين حتى بين الحيوانات، لما روى أبو هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «لتؤدّونَ الحقوق إلى أهلها يوم القيامة، حتى يقادّ للشاة الجَلحاء (التي لا قرن لها، أو كسر قرنها) من الشاة القرناء»[1] التي نطحتها وكسرت له قرونها.

وعن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: «من ظَلَم قَيْد شبر من الأرض، طُوّقه من سبع أراضين»[2] أي يوم القيامة.

وورد في ذلك آيات كريمة كثيرة، منها:

قال الله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنْ عَذَابِ يَوْمٍ أَلِيمٍ﴾ [الزخرف: ٦٥]، وويل: واد في جهنم، أو دعاء بالثبور من الله تعالى للظالمين بالعذاب الأليم في اليوم العظيم.

وقال تعالى: ﴿ثُمَّ قِيلَ لِلَّذِينَ ظَلَمُواْ ذُوقُواْ عَذَابَ ٱلْخُلْدِ هَلْ تُجْزَوْنَ إِلَّا بِمَا كُنتُمْ تَكْسِبُونَ﴾ [يونس: ٥٢]، فذكر بأنه ظلموا ليدل على سبب استحقاقهم العذاب الخالد، لأن الحكم إذا عُلق بمشتق فإنه يدل على علّية الاشتقاق.

---

(١) هذا الحديث أخرجه مسلم (رياض الصالحين ص ١١٥).

(٢) هذا الحديث متفق عليه، أي أخرجه البخاري ومسلم (رياض ص ١١٥).

وقال تعالى: ﴿ فَإِنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُواْ ذَنُوبًا (نصيباً من العذاب يوم القيامة) مِّثْلَ ذَنُوبِ أَصْحَٰبِهِمْ (الهالكين قبلهم) فَلَا يَسْتَعْجِلُونِ ﴾ [الذاريات: ٥٩] أي فلا يستبطئوا العذاب إن أخر لهم إلى يوم القيامة.

وقال تعالى: ﴿وَعَنَتِ ٱلْوُجُوهُ لِلْحَيِّ ٱلْقَيُّومِ (أي يوم القيامة وعند الحساب والسؤال) وَقَدْ خَابَ مَنْ حَمَلَ ظُلْمًا ﴾ [طه: ١١١]، فمن سجل في كتابه الذي يحمله ظلماً فقد خاب وخسر.

وبعد أن وعد الله وتوعد الظالمين بيّن صوراً من عقوبتهم وما يلاقونه يوم القيامة من الذل والهوان، فقال تعالى: ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱللَّهَ غَٰفِلًا عَمَّا يَعْمَلُ ٱلظَّٰلِمُونَ ۚ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ ٱلْأَبْصَٰرُ ﴿٤٢﴾ مُهْطِعِينَ مُقْنِعِى رُءُوسِهِمْ لَا يَرْتَدُّ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ ۖ وَأَفْـِٔدَتُهُمْ هَوَآءٌ ﴾ [إبراهيم: ٤٣]، ففقدوا العقل والوعي والقلب والعين لهول ما يرون مع شخوص البصر إلى السماء وإطراق الرأس والهرولة لملاقاة العذاب.

ويصف القرآن الكريم صورة أخرى للظالم يوم القيامة، فيقول تعالى: ﴿ وَيَوْمَ يَعَضُّ ٱلظَّالِمُ عَلَىٰ يَدَيْهِ يَقُولُ يَٰلَيْتَنِى ٱتَّخَذْتُ مَعَ ٱلرَّسُولِ سَبِيلًا ﴾ [الفرقان: ٢٧]، فيقضم يديه بأسنانه حسرةً على ظلمه.

وقال تعالى: ﴿وَلَوْ يَرَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ إِذْ يَرَوْنَ ٱلْعَذَابَ أَنَّ ٱلْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعَذَابِ ﴾ [البقرة: ١٦٥]، فقوة العدل المطلق لله تعالى يراها الظالمون يوم القيامة بأم أعينهم لينالوا العذاب الشديد.

٥- العدالة الإلهية المطلقة لمعاقبة الظالمين:

إن هذا الجزاء الرهيب للظالم، والتحذير الشديد، والوعيد الخطير،

والعقاب الأليم في الدنيا والآخرة يتمثل بالعدالة الإلهية المطلقة على فعل آثم خطير، وبما ارتكبه الظالم من هضم الحقوق، وإنكار الحق، والاعتداء على حقوق الآخرين، ليتأكد القسطاس الكامل والعدل الشامل، ليطمئن الناس إلى جزاء أعمالهم إن خيراً فخير، وإن شراً فشر.

وهذا ما بينه القرآن الكريم في آيات كثيرة، منها:

قال الله تعالى: ﴿وَمَا ٱللَّهُ يُرِيدُ ظُلۡمٗا لِّلۡعِبَادِ﴾ [غافر: ٣١]، فالله حرّم الظلم على نفسه، وأقام العدل ليعاقب العباد على ما جنت أنفسهم وأيديهم.

وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظۡلِمُ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖۖ وَإِن تَكُ حَسَنَةٗ يُضَٰعِفۡهَا وَيُؤۡتِ مِن لَّدُنۡهُ أَجۡرًا عَظِيمٗا﴾ [النساء: ٤٠]، فلا ظلم في محكمة رب العالمين ولو بمقدار ذرة أو هباء.

وقال تعالى: ﴿وَوَجَدُواْ مَا عَمِلُواْ حَاضِرٗاۗ وَلَا يَظۡلِمُ رَبُّكَ أَحَدٗا﴾ [الكهف: ٤٩]. فأعمالهم مجسدة أمامهم، وكتابهم ينطق عليهم، ومعروض مكشوف حاضر.

وقال عز وجل: ﴿وَنَضَعُ ٱلۡمَوَٰزِينَ ٱلۡقِسۡطَ لِيَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ فَلَا تُظۡلَمُ نَفۡسٞ شَيۡـٔٗاۖ وَإِن كَانَ مِثۡقَالَ حَبَّةٖ مِّنۡ خَرۡدَلٍ أَتَيۡنَا بِهَاۗ وَكَفَىٰ بِنَا حَٰسِبِينَ﴾ [الأنبياء: ٤٧]، سبحانه، سبحانه، ما أعدله، وما أدق الحساب عنده؟؟!

◈ خاتمة: عود على بدء، وربط بين المقدمة والنتيجة:

وأخيراً -وليس آخراً- قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظۡلِمُ ٱلنَّاسَ شَيۡـٔٗا وَلَٰكِنَّ ٱلنَّاسَ أَنفُسَهُمۡ يَظۡلِمُونَ﴾ [يونس: ٤٤]، وقال تعالى في نفس المعنى: ﴿وَمَا ظَلَمَهُمُ ٱللَّهُ وَلَٰكِنۡ أَنفُسَهُمۡ يَظۡلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١١٧]، وقال تعالى:

﴿وَمَا ظَلَمَهُمُ ٱللَّهُ وَلَٰكِن كَانُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ يَظۡلِمُونَ﴾ [النحل: ٣٣]، وقـــال تعـــالى: ﴿وَمَا ظَلَمُونَا وَلَٰكِن كَانُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ يَظۡلِمُونَ﴾ [الأعـــراف: ١٦٠]، وقال تعالى: ﴿وَمَا ظَلَمۡنَٰهُمۡ وَلَٰكِن ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمۡۖ﴾ [هود: ١٠١]، وقال تعالى: ﴿وَمَا ظَلَمۡنَٰهُمۡ وَلَٰكِن كَانُواْ هُمُ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [الزخرف: ٧٦].

نسأل الله تعالى أن يلهمنا رشدنا، وأن يجنبنا مواطن الظلم والعـــدوان، وأن يرضينا بالحق، والوقوف عنده، وعدم تجاوزه، والحمد لله رب العالمين.

رابعاً: مرض الوهن

تنتاب الأمة الإسلامية، أفراداً، وجماعات، ودولاً، أمـراض خطـيرة، ويكاد أن يكون بعضها قاتلاً، كمرض الظلم الاجتماعي السـائد، ومـرض الشكوى الذي يسود في جميع الأوساط وعلى مختلف المسـتويات، ومـرض الوهن الذي تعاني منه الأمة في وجودها وكيانها.

والوهن -في اللغة العربية- الضعف، وقد يتبادر إلى الذهن أن المراد من مرض الوهن، الضعفُ الجسمي والجسدي، ولكن ليس هذا هو المـراد، ولا المقصود، قال الراغب الأصفهاني رحمه الله تعالى: ((الوهن: ضعف من حيث الخَلْق أو الخُلُق))[1] ومقصودنا هو النوع الثاني وهو **الضعف مـن حيـث الخُلُق**، فليس المراد مرضاً مادياً، أو جسمياً، ليعالجه الأطباء، ولـيس المـراد مرضاً نفسياً بالمفهوم الطبي ليعالجه الأطباء النفسيون، بل المراد **مرضاً معنوياً، خُلُقياً، دينياً**، إنه مرض قلبي وفكري وعقلي، يـصيب الأفـراد والمجتمـع، ويصيب الدولة والأمة، إنه **مرض العصر الحاضر للمسلمين** الذي يحس بـه كل منهم وقد يشكو منه، ولكن في مجال التأوه والتألم، دون أن يدرك أبعاده وتشخيصه ودواءه.

هذا المرض شخصه رسول الله ﷺ قبل خمسة عشر قرناً، وهو يـصور الواقع الذي يعيشه المسلمون اليوم، فكان ذلك إحدى معجزاته التي أطلعه الله عليها من علم الغيب، غيب المستقبل، وتقع هذه المعجزة اليوم ظاهرة للعيان كما وصفها عليه الصلاة والسلام.

---

(١) المفردات في غريب القرآن ص ٥٣٥ طبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة ١٣٨١ هـ/١٩٦١م.

إنه مرض محسوس يدركه الكبير والصغير، ويشكو منه العقلاء والمفكرون وحتى عامة الناس أفراداً وجماعات، وينتشر على صعيد الأمة في ديار العـرب والمسلمين وهذا مكمن الخطر وموطن التهديد، لأنه يمس الأمة الإسلامية اليوم من مشرقها إلى مغربها، شعوباً وحكومات، ولكن تخجل من التصريح به الدول والحكام، وتغض النظر عنه حياء وخجلاً، أو تعالياً واستكباراً، وكأنها لا تريد الاعتراف به، كالنعامة التي تضع رأسها في الرمل حتى لا يراها أحد، ومع ذلك نريد بيانه في ذاتنا، لأننا مطالبون به، لأنه وباء عام.

يقول الحبيب المصطفى النبي الموحى إليه -فيما رواه ثوبان ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «يُوشك أن تَدَاعى عليكم الأممُ من كل أُفُق، كما تَـدَاعى الأكلةُ إلى قصعتِها» قال: قلنا: يا رسولَ الله، أمِنْ قِلةٍ بنا يؤمئذ؟ قال: «أنتم يومئذ كثير، ولكن تكونوا غثاء كغثاء السيل، يَنْتَزِعُ المهابـةَ مـن قلـوب عدوكم، ويَجْعل في قلوبكم الوَهْنَ» قال: قلنا: وما الوهن؟ قـال: «**حـب الدنيا وكراهية الموت**»[1].

وقوله: «تداعى عليكم الأمم» أي تجتمـع، ويـدعو بعـضها بعـضاً، و«يوشك» أي يقرب ويدنو ويسرع، والوهن: الضعف، من وهـن الإنـسان يهن، ووهنه غيره وهناً، وأوهنه ووهّنه: أضعفه، و«القصعة» الـصَحْفة، جمـع

(١) هذا الحديث رواه الإمام أحمد (٢٧٨/٥) ورواه أبو داود بلفظ قريب «يوشك أن تداعى عليكم الأمم، كما تداعى الأكلة إلى قصعتها» فقال قائل: ومن قلة نحـن يومئذ؟ قال: «بل أنتم كثير، ولكنكم غثاء كغثاء السيل، ويترعن مـن صـدور عدوكم المهابة منكم، ويقذفن في قلوبنكم الوهن» فقال قائل: يا رسول الله، وما الوهن؟ قال: «حب الدنيا وكراهية الموت». سـنن أبي داود ١٨٤/٤، مختـصر مسند أبي داود ١٦٥/٦.

قَصَعات، وهي الإناء الذي يوضع فيه الطعام، أو الوعاء الكبير الذي يطبخ فيه.

◈ عناصر الوهن:

بيَّن الحديث الشريف جوانب الوهن المقصود وعناصره، وهي:

١- حب الدنيا في شهواتها ومالها وغرائزها.

٢- حب البقاء والخلود في الدنيا، وكراهية الموت، وكأن المسلمين يتشبهون بالدهريين الذين لا يؤمنون بالآخرة، وأن الدهر كل شيء عندهم، وقال الله تعالى عنهم في القرآن الكريم: ﴿وَقَالُوا۟ مَا هِىَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَآ إِلَّا ٱلدَّهْرُ ۚ﴾ [الجاثية: ٢٤].

ويبين الرسول ﷺ حال المسلمين اليوم، أنهم يومئذ كثير، ولكن غثاء كغثاء السيل، وهو الزبد الذي يحمل السيل أي الماء الجارف، ويقذفه هنا وهناك، ويسير به نحو الأرض الهاوية، ولا يدري أين يذهب، مع كثرته، إن المسلمين اليوم مليار ونصف المليار مسلم، ولكن لا صوت لهم، ولا قيمة لوجودهم، ولا اعتبار لحالهم، ولا يؤبه بهم، حتى لا تحترم مشاعرهم، ولا تراعى حقوقهم، ولا يحسب لهم حساب، إنهم اثنتان وعشرون دولة عربية، أو قل: إنهم خمس وخمسون دولة، تسمى دعاية ونفاقاً دولاً إسلامية، ولا يوجد بينهم تعاون حقيقي، حتى ولا بين دولتين منهم، وكل دولة تظن نفسها أنها القطب الوحيد في العالم، أو تمثل نفسها بالنظام العالمي الجديد، وتتفاخر داخلياً على شعبها، وتحكي انتفاخاً صولة الأسد، وينطبق عليها قول الشاعر:

أسد عليَّ وفي الحروب نعامة

بل وأسوأ ما تكون العلاقة حقيقة بين دول الجوار منها الممثلة بالجار ذي القربى والجار الجنب، ليقول المواطن العادي مردداً:

وظلم ذوي القربى أشد مضاضة   على المرء من وقع الحسام المهند

هذا هو مرض الوهن، وهذه أوصافه، وهذا تشخيصه، إنـــه مـــرض في العقيدة والإيمان بالله تعالى.

وقد لا نرى له علاجاً جاهزاً، لأنه مرض نفسي ديني عقدي، ولا يمكن وصف الدواء، أو بيان الحل في هذه العجالة، والحديث السريع، لأنه يحتـــاج إلى دراسة وتحليل لطبيعة الأفراد، وأحوال المجتمع، وأعراض الأمة.

ولعل دواءه السريع يتمثل في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوۡمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُواْ مَا بِأَنفُسِهِمۡۗ﴾ [الرعد: ١١]، وهذا يحتاج إلى وقت.

ولكن هل يكون **الدواء بحب الموت وكراهية الحياة**، كمفهوم عكسي ومخالف يؤخذ من الحديث؟ لعل الأمر يكون كذلك.

وهل يعني ذلك **أن المسلمين أمة للموت**، وأنه لا علاقة لها بالحيـــاة، وعليها أن تتركها لغيرها؟ وتتجه إلى الانتحار الجماعي، أو الاستشهاد الحتمي لتقبل على الموت؟

إن ذلك يتنافى مع حقيقة الإسلام، ونظرته للكون والحياة والإنسان، فالله تعالى خلق الناس، ومنهم المسلمون حتماً، خلفاء في الأرض، ليعمروها، ويبنوها، ويزرعوها، وينتجوا فيها، ﴿وَإِذۡ قَالَ رَبُّكَ لِلۡمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٞ فِي ٱلۡأَرۡضِ خَلِيفَةٗۖ﴾ [البقرة: ٣١]، ﴿وَهُوَ ٱلَّذِي جَعَلَكُمۡ خَلَٰٓئِفَ ٱلۡأَرۡضِ﴾ [الأنعام: ١٦٥]، ﴿ثُمَّ جَعَلۡنَٰكُمۡ خَلَٰٓئِفَ فِي ٱلۡأَرۡضِ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ لِنَنظُرَ كَيۡفَ تَعۡمَلُونَ﴾ [يونس: ١٤]، ﴿هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلۡأَرۡضِ وَٱسۡتَعۡمَرَكُمۡ فِيهَا﴾ [هود: ٦١]، ﴿وَأَثَارُواْ ٱلۡأَرۡضَ وَعَمَرُوهَآ أَكۡثَرَ مِمَّا عَمَرُوهَا﴾ [الروم: ٩].

والموت ليس مقصوداً لذاته ليكره المؤمن الحياة، بل إن الشرع نهى عن تمني الموت، فقال عليه الصلاة والسلام: «لا يتمنينّ أحدكم الموت لضرٍ أصابه، فإن كان لا بدَّ فاعلاً فليقل: اللهم أحيني ما دامت الحياة خيراً لي، وتوفني مادامت الوفاة خيراً لي».

وإن طلب الموت لا يعني وقوعه، ولا ينقص من الأعمار شيئاً، فالأعمار بيد الله تعالى، وهي مقدرة على الناس، وهم أجنة في بطون أمهاتهم، قبل الولادة، وهذا جزء من الإيمان والعقيدة، بل إن حب الحياة وكراهية الموت يتنافى مع عقيدة التوكل على الله، والأجل المحتوم للإنسان.

وإن **حبَّ الاستشهاد والموت لا يزيد الموتى والقتلى**، ولا ينقص من العمر، فمن يقتل على سبيل المثال اليوم بالسيارات في أي بلد عربي أكثر ممن يقتل من المجاهدين في فلسطين أو العراق أو أفغانستان أو كشمير، أو الشيشان، ولكن هؤلاء المجاهدين، أو الاستشهاديين، أو ما يصفهم الأعداء بالانتحاريين أو بالإرهابيين، **يرهبون العدو، ويرهبون قادته وجنوده**، ويزلزلون الأرض من تحت أرجلهم، ويقوضون أركانهم، ولا يستشهد منهم إلا العدد القليل، ولكنهم نماذج رائعة، وأمثلة خالدة، تمنح الأمل للناس، وتؤكد فيهم العزة والكرامة والأمل في الحياة والمستقبل والاستقلال وكبح العدو وطرد قواته من الأرض الحبيبة، وتنزل الخوف والاضطراب في صفوف الأعداء.

إن الاستشهاديين والمجاهدين عدد قليل ولكن وراءهم أمة ومجتمع وجماهير تؤيدهم، وتقف خلفهم، وتمدهم معنوياً ومادياً، وتعوض شهداءهم بإنتاج الأولاد والشهداء، فإن قتل شهيد قام آخر، وولد ثالث، وبقيت الراية خفاقة مرفوعة، ويتحقق فيهم قوله تعالى: ﴿تُرۡهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ

وَعَدُوَّكُمْ وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ ٱللَّهُ يَعْلَمُهُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠].

نعم، **إن إرهاب العدو أمر مطلوب**، وقتاله واجب لطرده من الأرض المحتلة، وإجلاء جنوده ورجسه من البلاد، وليس إرهاباً للآمنين والمواطنين والأبرياء والأطفال والنساء.

إن الحكومات ودول العالم اليوم ينتابها الخوف والوجل والرعب والاضطراب من **أسلحة الدمار الشامل** من أعدائهم، ومن القنابل النووية في «ديمونة» وغيرها، أما أعداؤنا فينتابهم **الرعب والخوف من ولادات المسلمين في فلسطين مثلاً**، ويحسبون لذلك ألف حساب من إنتاج الأرحام التي تقذف الشهب الحارقة، والرجال والأبطال والقنابل البشرية، وتمد المقاومة بالشباب الأشاوس، وترفد المقاتلين بجيل قادم لاستمرار المقاومة والانتفاضة.

إن معظم المقاتلين والشهداء في فلسطين هم من جيل النكبة لعام ١٩٤٨، بل من جيل النكسة لعام ١٩٦٧م، من الجيل الذي ظهر بعد احتلال غزة والضفة الذي مضى عليه سبع وثلاثون سنة، بينما معظم الشهداء من سن العشرين والثلاثين الذين تربوا في أحضان الاحتلال، ولكنهم كانوا صاحين، وليسوا نائمين، أحياءً، وليسوا أمواتاً، أحراراً وليسوا عبيداً، يطلبون الموت فتوهب لهم الحياة.

وعندما سئل رئيس وزراء الكيان الصهيوني الجنرال رابين عن عجزه في وقف انتفاضة الشعب الفلسطيني المقهور المحتل قال: «هل نهددهم بالموت، وهم يطلبون الموت» ثم يطلبون الشهادة أو النصر، يضحون بدمائهم وأرواحهم في سبيل دينهم ووطنهم وأمتهم، إنهم ينوبون عن الأمة في حمل راية الجهاد والقتال ضدَّ أشرس عدو في العالم، ويدعمه أقوى دول العالم،

ويمدونه بالخبرات، ويزودونه بالمعلومات والأسلحة، ويتكفلون بتغطيته إعلامياً ودولياً، وفي المنظمات العالمية.

إن هذه الروح الإسلامية في حب الاستشهاد والموت في سبيل الله هي التي أرهبت الولايات المتحدة في لبنان عندما قام الأبطال بالعملية الاستشهادية ضد المارينز في البارجة التي كانت ترسو على ساحل بيروت، والذين يعتبرون النخبة المميزة المفضلة المدللة في الجيش الأميركي الذي يظن أنه لن يقهر، فقتل منهم مائتان وسبعون جندياً وضابطاً، فأسرع الباقون إلى تضميد جراحهم في جنح الليل، ورحلوا -بدون رجعة- عن بيروت ولبنان، وهذا ما حدث تماماً مع المارينز والجيش الأميركي في الصومال الفقيرة العزلاء إلا من الإيمان وحب الموت، فطردوا الجيش المحتل من بلادهم، وطهروها من أرجاسهم، ليقعوا تحت مكر وخديعة وتآمر الأميركان من وراء الحدود، وهذا ماحدث سابقاً في فيتنام التي قاومت أعتى أسلحة الولايات المتحدة، وتحدّت طائراتها الغاشمة، وتدميرها الشامل، حتى طردوهم شد طردة.

وهذا ما حدث تماماً في أفغانستان عندما أعلن الجهاد لأول مرة في التاريخ المعاصر، وفي القرن العشرين ضد أقوى دولة احتلت أرضهم من السوفيات، وطردوهم صاغرين أذلاء أمام التصميم على الشهادة أو النصر، فتحقق لهم الأمران.

وهذا ما نلمسه اليوم في العراق من الاستبسال والجهاد والمقاومة وحب الموت الذي أرغم الجيوش المحتلة على التفكير بالرحيل، واستبدال قوتها الغاشمة بقوات رمزية من الأمم المتحدة، ومن مجموعة من العملاء الأنذال الذي تسيرهم أمريكا، وتخطط لهم، وتحرسهم، وتضمن سلامتهم، ولكن هيهات هيهات، والتاريخ سيعيد نفسه.

إن ذلك يتفق مع التصور الإسلامي للكون والحياة والإنسان، الذي يتمثل في قوله تعالى: ﴿وَٱبۡتَغِ فِيمَآ ءَاتَىٰكَ ٱللَّهُ ٱلدَّارَ ٱلۡأٓخِرَةَۖ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ ٱلدُّنۡيَاۖ وَأَحۡسِن كَمَآ أَحۡسَنَ ٱللَّهُ إِلَيۡكَۖ وَلَا تَبۡغِ ٱلۡفَسَادَ فِي ٱلۡأَرۡضِۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُفۡسِدِينَ﴾ [القصص: ٧٧]، ويتفق مع الأثر الإسلامي الخالد: اعمل لدنياك كأنك تعيش أبداً، واعمل لأخراك كأنك تموت غداً، ويتفق مع التوجيه النبوي الشريف بالاستعداد للموت والعمل للآخرة دون ترك للدنيا، أو تخلٍ عنها، وهو ما ردّده جنود الإسلام الأشاوس في التاريخ بحب الموت كما يحب الأعداء الحياة، والآن بالعكس لنكون حسب الصورة الأخرى ﴿أَلۡهَىٰكُمُ ٱلتَّكَاثُرُ ١ حَتَّىٰ زُرۡتُمُ ٱلۡمَقَابِرَ﴾ [التكاثر: ١-٢].

إن الدواء الحقيقي **هو الزهد في الدنيا الفانية**، والاستعداد والعمل للآخرة الباقية، فالدنيا مزرعة الآخرة.

لقد حذر رسول الله ﷺ من تعاطي أسباب الوهن فقال عليه الصلاة والسلام: «والله ما **الفقر أخشى عليكم، ولكن أخشى أن تبسط عليكم الدُّنيا**، كما بسطت على من كان قبلكم، فتنافسوها كما تنافسوها (من قبلكم) فتهلككم كما أهلكتهم».

وفي ذلك توجيه حكيم بالأخذ من الدنيا بما يصلح العيش دون الركون إليها، وعدم التنافس في مباهجها وملذاها ونعيمها الزائل، فإن في ذلك الهلكة، كالتخمة التي تقتل صاحبها.

ويتحقق ضياع الدنيا بالإسراف في الشهوات، والتنافس فيها مما يؤدي إلى الدمار والخراب، وهو ما حذر منه القرآن الكريم فقال تعالى: ﴿وَإِذَآ أَرَدۡنَآ أَن نُّهۡلِكَ

قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا۟ فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا ٱلْقَوْلُ فَدَمَّرْنَٰهَا تَدْمِيرًا ﴾ [الإسراء: ١٦]، أي إن سبب إهلاك القرى والمدن أن يكثر الترف والبذخ والإسراف في أمور الدنيا، قال المفسرون: أمرنا مترفيها أي أكثرنا أهل الترف المفسدين، أو أمرنا أهل الترف بالصلاح والإصلاح والاعتدال في الإنفاق والتزام الجادة فيما هم فيه، فخالفوا الشرع وعصوا أوامر الله ودينه، وحادوا عن الصراط المستقيم، والتزموا الترف بمباهج الدنيا، فاستحقوا عقاب الله تعالى ومشيئته وسنته، ثم وقع عليها الدمار والهلاك، وهو الجزاء العادل لهم، والعقوبة المناسبة لاجتثاث الفساد والتياث الظلم.

كما يكون دمار الآخرة بعدم الاستعداد لها بادخار الباقيات الصالحات لنيل الثواب، فلا يعمل الناس للآخرة، ولا يحسبون لها الحساب، ويغفلون عنها، فيصيبهم الخزي والدمار[1].

◈ صور حياتية للوهن:

ونعرض هنا بعض النماذج والصور المرئية العملية الواقعية للوهن الذي بينه رسول الله ﷺ وحذر منه، فمن ذلك:

١- **الاهتمام بالدنيا**، والانصراف لها، والسعي في مطالبها، وعدم وضع حساب للموت والآخرة، بحجة تأمين المستقبل للشخص أو لأولاده، فيجمع الحرام، ويتحايل في الكسب، ويأكل حقوق الناس بحجة الخوف من الفقر، أو للاحتياط لليالي السود، مما يؤدي إلى الاستكثار في جمع حطام الدنيا، فتكون له النائبات بالمرصاد، وتَعَضُّه المصائب بأنيابها، فيقع منكوساً في الدنيا قبل الآخرة.

---

(١) خطب المسجد الحرام ٢٨/٢ بتصرف.

قال تعالى: ﴿ أَتَبْنُونَ بِكُلِّ رِيعٍ (وهو كل مكان مرتفع) ءَايَةً (بناء علماً للمارة) تَعْبَثُونَ (بمن يمر بكم، وتسخرون منهم) ﴿١٢٨﴾ وَتَتَّخِذُونَ مَصَانِعَ لَعَلَّكُمْ تَخْلُدُونَ ﴾ [الشعراء: ١٢٨-١٢٩]، والمصانع هي البيوت المصنوعة تحت الأرض، وقيل القصور المشيّدة والحصون المحكمة، وكأنكم دائمون فيها، لا تموتون، وهيهات وهيهات، فكل من عليها فان، وإذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولايستقدمون، ولو كانوا في بروج مشيّدة لبرز الذين كتب عليهم القتل والموت إلى مضاجعهم.

وهؤلاء هم الموصوفون بقوله تعالى: ﴿فَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا وَمَا لَهُۥ فِى ٱلْأَخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ ﴾ [البقرة: ٢٠٠].

٢- **الإفساد في الأرض**، وذلك كما بينا في تفسير الآية السابقة، ليتم العبث في خيرات الأرض، وإفساد البيئة في الأرض والجو والبحر، ونشر الغازات السامة، وأسلحة الدمار الشامل الذي يقضي على الإنسان والحيوان والنبات، ويستمر عقوداً وقروناً، ويتلف منابع الطاقة والخير للإنسان، فتضيق الأرض بمن عليها، وتشن الحروب لاحتلال مصادر الطاقة، ويدمر الإنسان أرضه بيده، وخاصة بعد أن صارت الأرض قرية صغيرة، وينتقل الوباء بسرعة وسهولة من قطر إلى قطر، كما نسمع عن مرض نقص المناعة المكتسبة (الإيدز) ومرض الدجاج (سارس) ومرض جنون البقر وغيره.

٣- **طغيان المادة**: وذلك بالإكثار من البذخ والأثاث، والتعلق بالمادة التي تلهي صاحبها عن ذكر الله، وعن الموت، وأشغلتهم حتى عن أنفسهم وروحهم،

فنسوا الله فنسيهم ﴿نَسُواْ ٱللَّهَ فَنَسِيَهُمْۗ﴾ [التوبة: ٦٧]، ﴿نَسُواْ ٱللَّهَ فَأَنسَىٰهُمْ أَنفُسَهُمْۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ [الحشر: ٤٠]، وصار حالهم كما صورهم القرآن الكريم ﴿كَلَّآ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَيَطْغَىٰٓ ۝٦ أَن رَّءَاهُ ٱسْتَغْنَىٰٓ ۝٧ إِنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ ٱلرُّجْعَىٰٓ﴾ [العلق: ٦-٨]، وقال تعالى: ﴿وَتَأْكُلُونَ ٱلتُّرَاثَ أَكْلًا لَّمًّا ۝١٩ وَتُحِبُّونَ ٱلْمَالَ حُبًّا جَمًّا﴾ [الفجر: ١٩-٢٠]، ويصير المال معبوداً، وتصبح المادة معشوقة وآسرة لصاحبها فيضحي في سبيلها، فيغفل عما يصونها، وما يحيط بها، وما قد تتعرض له، فيأتيها أمر الله وهم غافلون ﴿وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾ [البقرة: ١٤٤]، [الأنعام: ١٣٢]، ﴿وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [البقرة: ٧٤، ٨٥، ١٤٩]، [النمل: ٩٣]، ويأتي بأس الله ولا يرتد عن القوم الغافلين.

٤- **الإنشغال بالشهوات**، وذلك بالحرص على تأمين الشهوات وتلبية الغرائز أشد بمئات المرات من الحرص على الأقصى وفلسطين وبغداد والعراق، لتصبح قضية فلسطين منزوعة من المسلمين أولاً بادعاء أنها قضية عربية في عهد القومية في مطلع النصف الثاني من القرن العشرين، ثم تسلخ من العرب ثانياً في زمن التراجع والتردي والانحسار القومي، وبتطبيق مبدأ الإقليمية قبيل نهاية القرن العشرين، لتنتهي إلى قضية وطنية لبعض الفلسطينيين، وتكرر عبارة «المنظمة هي الممثل الوحيد للشعب الفلسطيني» مئات المرات من مختلف السياسيين والحكام والإذاعات وأجهزة الإعلام.

وإن ما ينفقه المواطن العادي اليوم، أو الدولة الواحدة، على ما يسمى بالفن والرقص والأفلام والقنوات الفضائية والرياضة أكثر بمئات المرات مما

يقدم لفلسطين والفلسطينيين.

وإذا كنا صريحين مع أنفسنا، وأمام المرآة الصافية لنحاسب أنفسنا فقط ونسأل ما هو مدى اهتمامنا بفلسطين والقدس والأقصى، وهي أغلى بلد علينا؟ وكم تأخذ من تفكيرنا وحياتنا؟ وكم ندفع ونضحي في سبيلها؟ لنرى الجواب ونعرف الحقيقة، وأين هذا من قوله ﷺ: «المجاهد من جاهد نفسه في طاعة الله».

◈ الموازنة بين الحياة والموت:

عرض القرآن الكريم في آيات كثيرة الموازنة بين الحياة والموت، وحذر بشدة من طغيان إحداهما على الأخرى.

قال تعالى: ﴿إِنَّ هَٰٓؤُلَآءِ يُحِبُّونَ ٱلۡعَاجِلَةَ وَيَذَرُونَ وَرَآءَهُمۡ يَوۡمٗا ثَقِيلٗا﴾ [الإنسان: ٢٧]، ثم قال تعالى: ﴿إِنَّ هَٰذِهِۦ تَذۡكِرَةٞۖ فَمَن شَآءَ ٱتَّخَذَ إِلَىٰ رَبِّهِۦ سَبِيلٗا﴾ [الإنسان: ٢٢].

وقال تعالى: ﴿بَلۡ تُؤۡثِرُونَ ٱلۡحَيَوٰةَ ٱلدُّنۡيَا ١٦ وَٱلۡأٓخِرَةُ خَيۡرٞ وَأَبۡقَىٰٓ﴾ [الأعلى: ١٦-١٧].

وقال تعالى: ﴿أَلۡهَىٰكُمُ ٱلتَّكَاثُرُ ١ حَتَّىٰ زُرۡتُمُ ٱلۡمَقَابِرَ ٢ كَلَّا سَوۡفَ تَعۡلَمُونَ ٣ ثُمَّ كَلَّا سَوۡفَ تَعۡلَمُونَ ٤ كَلَّا لَوۡ تَعۡلَمُونَ عِلۡمَ ٱلۡيَقِينِ ٥ لَتَرَوُنَّ ٱلۡجَحِيمَ ٦ ثُمَّ لَتَرَوُنَّهَا عَيۡنَ ٱلۡيَقِينِ ٧ ثُمَّ لَتُسۡـَٔلُنَّ يَوۡمَئِذٍ عَنِ ٱلنَّعِيمِ﴾ [التكاثر: ١-٨].

قال تعالى: ﴿مَّن كَانَ يُرِيدُ ٱلۡعَاجِلَةَ عَجَّلۡنَا لَهُۥ فِيهَا مَا نَشَآءُ لِمَن نُّرِيدُ ثُمَّ جَعَلۡنَا لَهُۥ جَهَنَّمَ يَصۡلَىٰهَا مَذۡمُومٗا مَّدۡحُورٗا ١٨ وَمَنۡ أَرَادَ ٱلۡأٓخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا

سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُوْلَٰٓئِكَ كَانَ سَعْيُهُم مَّشْكُورًا ﴿١٩﴾ كُلًّا نُّمِدُّ هَٰٓؤُلَآءِ وَهَٰٓؤُلَآءِ مِنْ عَطَآءِ رَبِّكَ ۚ وَمَا كَانَ عَطَآءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا ﴾ [الإسراء: ١٨-٢٠].

وقال تعالى: ﴿فَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا وَمَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ ﴿٢٠٠﴾ وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿٢٠١﴾ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا۟ ۚ وَٱللَّهُ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴾ [البقرة: ٢٠٠-٢٠٢].

إن هذه الموازنة بين أمرين، **الأول:** الإفراط في الأخذ بمتاع الحياة الدنيا ومباهجها، والاندفاع وراء تحقيق حظوظ النفس وشهواتها، ولو كانت مباحة، بحجة قوله تعالى: ﴿ **قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ ۚ** ﴾ [الأعراف: ٣٢].

والثاني: التفريط في أمور الدنيا باسم الزهد فيها، والقناعة بالقليل واليسير، مما يسد الحاجة، مع الإعراض عن شؤون الدنيا للاستعداد للآخرة فقط، وكسب الوقت للعمل لدار البقاء، دار النعيم الدائم، بحجة آيات كثيرة تحث على استباق الخيرات، وادخار الباقيات منها قوله تعالى: ﴿ **ٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌۢ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِى ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَوْلَٰدِ** ﴾ [الحديد: ٢٠]، وقوله تعالى: ﴿ **إِنَّمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ ۚ وَإِن تُؤْمِنُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ يُؤْتِكُمْ أُجُورَكُمْ وَلَا يَسْـَٔلْكُمْ أَمْوَٰلَكُمْ** ﴾ [محمد: ٣٦]، وقوله تعالى: ﴿ **وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا لَعِبٌ وَلَهْوٌ ۖ وَلَلدَّارُ ٱلْءَاخِرَةُ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَ ۗ أَفَلَا تَعْقِلُونَ** ﴾ [الأنعام: ٣٢]، وقوله تعالى: ﴿ **أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَٰتِكُمْ فِى حَيَاتِكُمُ ٱلدُّنْيَا وَٱسْتَمْتَعْتُم بِهَا فَٱلْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ ٱلْهُونِ بِمَا كُنتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ فِى**

﴿ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَبِمَا كُنتُمْ تَفْسُقُونَ﴾ [الأحقاف: ٢٠]، وقوله تعالى: ﴿سَابِقُوٓاْ إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [الحديد: ٢٠].

ولكن النظرة الإسلامية الصحيحة تنحصر في تحقيق التوازن بين الدنيا والآخرة، وبين الدين والدنيا، وبين المادة والروح، كما قال الشاعر:

ما أجمل الدِّين والدنيا إذا اجتمعا

لتكون الدنيا في يد، والدين والآخرة في يد ثانية، ولتكون المادة في اليد، والدين في القلب، كما ذكرنا في الآيات الكثيرة التي توازن حقيقة بين الأمرين، وفي الحديث السابق «ليس بخيركم من ترك دنياه لآخرته، ولا من ترك آخرته لدنياه» والأثر السابق «اعمل لدنياك كأنك تعيش أبداً، واعمل لآخرتك كأنك تموت غداً». وبيَّن الحسن البصري، وهو سيد التابعين رحمه الله تعالى، هذه الموازنة عندما سأله أحد الولاة قائلاً: «إن الله عز وجل جعل الدنيا وزينتها لعباده»، وقال عز وجل: ﴿وَكُلُواْ وَٱشْرَبُواْ وَلَا تُسْرِفُوٓاْ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ﴾ [الأعراف: ٣١]، وقوله: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ... قُلْ هِىَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ فقال الحسن: «اتق الله أيها الرجل في نفسك، وإياك والأماني التي مِلت إليها فتهلك، إن أحداً لم يعط خيراً من الدنيا، ولا من الآخرة، بأمنيته، وإنما هي داران: **من عمل في هذه أدرك تلك ونال في هذه ما قدر له منها**، ومن أهمل نفسه خسرهما جميعاً»[1].

إن ذلك توجيه حكيم للأخذ من الدنيا بما يصلح العيش، دون التنافس في مباهجها وملذاتها ونعيمها الزائل، والغفلة عن الروح والقلب والآخرة،

---

(١) الخطب في المسجد الحرام ٢٦/٢ بتصرف.

ويكون ضياع الدنيا بالإسراف في الشهوات والتنافس فيها، ويكون ضياع الآخرة بعدم الاستعداد لها بادخار الباقيات الصالحات لنيل ثوابها[1]. وإن الحضارة الرومانية كانت أرقى حضارة في زمنها، ولكنها حضارة مادية في الأنهار والجسور والحصون والقلاع، فزالت وبادت، ولم يبق لها إلا الشيء الوحيد، وهو الأمر المعنوي العلمي وهو القانون المدني الروماني.

وإن الحضارة الإسلامية استمرت عدة قرون شاهقة متفردة في العالم، ولما اتجهت إلى المادة حصراً في بناء القصور في بغداد والقاهرة وأشبيلية وقرطبة -ولو كانت بالمساجد الفخمة- زالت هذه الحضارة وغابت شمسها عن الأرض.

ولذلك لابد من محاسبة النفس قبل أن تحاسب، وأن تستعد للعرض الأكبر، وتحقيق التوازن، لعودة الحياة والعزة والنصر.

والحمد لله رب العالمين

ﮂﮃ

---

(١) المرجع السابق ٢/ ٢٨ بتصرف.

خامساً: الوهن

وباء خطير، ومرض قاتل

يتعرض الفرد والمجتمع والأمة دائماً وباستمرار إلى عــوارض متعــددة، وظروف طارئة، وتطورات كثيرة، وأمراض مختلفة، ويتفاوت أثر ذلك بحسب طبيعة المؤثر الجديد، وبنيان الفرد والمجتمع، والعوامل المساعدة، وقد ينتــاب الفرد أو المجتمع مرض عارض، ويزول بسرعة دون أن يترك أثراً مــا، وقــد يصاب الفرد بمرض معين، فيقتصر عليه ولا يمتد إلى المجتمع، ولا تحــس بــه الأمة، وقد يتحول المرض من الفرد إلى المجتمع، فيصبح مرضاً قاتلاً، ووبــاء فتاكاً، ويكون أثره إزهاق الفرد، وإبادة الأمة، وسحق المجتمع.

وأن أمراض الإنسان كثيرة، منها عضوية، ومنها نفسية ومنها اجتماعيــة، وهي في معظمها أمراض عامة لا تخص فرداً أو مجتمعاً أو أمة، فإذا حلت في فرد أو مجتمع أو أمة فلا بدّ أن تظهر أعراضها، وينتشر خطرها، ويحــس بآلامهــا المصاب وغيره، وقد تفتك بالمريض، وتؤدي إلى العدوى، لتفتك بالمجموع.

ومن هنا تقوم الديانات السماوية، والمفكرون في كل أمة، والمصلحون في كل مجتمع، بمجابهة هذه الأمراض، ووصف الأدوية لها، بل يسارعون إلى التحذير منها لأخذ الوقاية والمناعة قبل أن تحل وتستشري بين النــاس، لأن الوقاية خير من العلاج، وبذلك ينقذون أمتهم ومجتمعهم من الأخطار المحدقة، ويجنبون الأفراد من ويلات تحيق بهم، وتهدد وجودهم.

ومن هذه الأمراض الفتاكة التي يشترك فيها الفرد والمجمع، وتنذر الأمة بالويل والدمار مرض الوهن الذي بيّن لنا رسول الله ﷺ أعراضه وأســبابه، وحذر منه.

والوهن في اللغة العربية الضعف، سواء كان مادياً أم معنوياً، وسواء كان في الفرد أو في المجتمع، من وهن يهن وهناً أي ضعف، ويقال وهن عظمه، واسم التفضيل أوهن، ويقال: وهن الرجل أي جبن عن لقاء عدوه، وهذا د اخل في الضعف، وقد استعمل القرآن الكريم هذا المعنى في عدة آيات، فقال تعالى: ﴿ قَالَ رَبِّ إِنِّي وَهَنَ ٱلْعَظْمُ مِنِّي وَٱشْتَعَلَ ٱلرَّأْسُ شَيْبًا ﴾ [مريم: ٤]، وقال تعالى: ﴿فَمَا وَهَنُوا۟ لِمَآ أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٤٦]، وقال تعالى: ﴿ وَلَا تَهِنُوا۟ فِي ٱبْتِغَآءِ ٱلْقَوْمِ ۖ إِن تَكُونُوا۟ تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ ۖ ﴾ [النساء: ١٠٤] أي لا تضعفوا، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَهِنُوا۟ وَلَا تَحْزَنُوا۟ وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٩]، وقال تعالى: ﴿ وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ ﴾ [لقمان: ١٤]، وقال عز وجل: ﴿وَإِنَّ أَوْهَنَ ٱلْبُيُوتِ لَبَيْتُ ٱلْعَنكَبُوتِ ۖ﴾ [العنكبوت: ٤١].

ولكن الوهن المقصود في هذا المقال هو مرض عضال، ووباء عام بيّنه لنا رسول الله ﷺ فيما رواه الإمام أحمد وأبو داود عن أبي هريرة وثوبان قالا: قال رسول الله ﷺ: «يوشك أن تداعى عليكم الأمم من كل أفق، كما تداعى الأكلة إلى قصعتها»، قيل: يا رسول الله: فمن قلة نحن يومئذ؟ قال: لا، بل أنتم يومئذ كثير، ولكنكم غثاء كغثاء السيل، وليترعن الله من صدور عدوكم المهابة منكم، وليقذفنّ الله في قلوبكم الوهن» فقال قائل: يا رسول الله، وما الوهن؟ قال: «حب الدنيا، وكراهية الموت».

وهكذا يكشف الرسول ﷺ أعراض مرض الوهن الذي يبدأ من الفرد، وينتهي بالمجتمع، هذا المرض الذي يصيب الأمم والشعوب فيقضي على

كيانها، ويهدم وجودها، ويسقط هيبتها، ويمحي أثرها، ويزلـزل أركانهـا، ويحطم دعائمها، فتهوى من عليائها وكرامتها واستعلائها إلى أن تركع أمـام الأمم الأخرى، وتستخذل أمام الشعوب المجاورة، وتـصبح لقمـة سـائغة للطامعين فيها، بل يكثر الأكلة حولها، ويجتمعون على اقتـسامها والقـضاء عليها، كما يجتمع الجياع حول الطعام ليتناولوه، ويأخذوه، ويقتسموه، فـلا يرفعوا أيديهم عنه، وفي القصعة أثر لوجوده.

هذا المرض بأعراضه وأسبابه يصيب الدول في القديم والحديث، ويؤدي إلى سقوطها وانهيارها، وهو اليوم مقيم بين المسلمين، وقد حـط بكلكلـه عليهم، ونزل بهم الوهن منذ أمد، وكأن الرسول ﷺ ينظر بعين الغيب الذي يطلعه عليه الوحي، ويصور حال المسلمين، وقد تـداعت علـيهم الأمـم الاستعمارية، والشعوب المعادية وتكالبت على أرضهم وبلادهم، وجـزأت أوطانهم وديارهم، وسلبت نصيباً كبيراً وعزيزاً من مقدساتهم، وتـآمرت ولا تزال تتآمر، عليهم في كل قطر وجانب، وتحيك لهم المؤامرة تلـو المـؤامرة للإطاحة بهم، وفرض الاستسلام عليهم، وضمان الاستذلال والاستسلام لهم، وتنوع عليهم أساليب الاستغلال والابتذاذ لثرواتهم واقتـصادهم، وتفـرض عليهم الأفكار الخبيثة، والمبادئ البراقة، والقيم الدخيلة، والقوانين الوضـعية، وتغزوهم فكرياً وثقافياً وسياسياً واقتصادياً في عقر دارهم، وتتقاسمهم النفوذ ومناطق السيطرة، وتتقاذفهم ذات اليمين وذات اليسار، وتحفر لهـم الحفـر ليسقطوا فيها، وترى القطر الواحد يوماً مع الشرق ويوماً مع الغرب، وتـارة يستورد أفكاره وقيمه ومواده وأسلحته من هنا، وتارة من هناك، والمسلمون اليوم في ضياع وتمزق، وتردد واضـطراب، لا يعرفـون ذاتـاً لأنفـسهم، ولا يعلمون هوية لشخصيتهم، ويجهلون السفينة التي تحطهم، وهم نائمون عن

الرياح التي تتقاذفهم، وقد تكسرت السواري، وسقطت الراية، وهم في بحر لجي، في ظلمات بعضها فوق بعض، إذا أخرجوا أصابعهم لا يكادون يروها من الحجب الكثيفة، والنظارات السوداء التي أحكم العدو ربطها على أعينهم، وشدد الخناق فيها على رقابهم، ولكنّ أعدادهم كثيرة، وثرواتهم ضخمة، ومركزهم استراتيجي، وهم ملايين وملايين، ولكنهم غثاء كغثاء السيل، لا قيمة له، ولا يثبت على حال، ويقذفه السيل إلى الحضيض، ولذلك فقدوا هيبتهم، وطمع بهم القريب والبعيد، والقوي والضعيف، وسامهم الذل والهوان على أيد عصابات صهيون، وجنود المرتزقة، وتسلط العملاء.

◈ حب الدنيا وكراهية الموت:

وقد شخّص رسول الله ﷺ المرض، وأنه الوهن، ثم شرح أعراضه الظاهرة وأسبابه القريبة والبعيدة، وهي حب الدنيا، والتعلق بها، والافتتان بزينتها، والسعي وراءها، والطمع فيها، وقصور الآمال عليها، واعتبارها المبدأ والمنتهى، والظن بالخلود فيها، وحب الاستزادة من البقاء فيها، وبالتالي كراهية الموت، لأنه يقطع هذه الآمال والأماني، وكأن لسان حال القوم يردّد سخافات الجاهلية من الدهريين وغيرهم، ويقولون: ﴿إِنْ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ﴾ [المؤمنون: ٣٧]، ﴿إِنْ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ﴾ [الأنعام: ٢٩]، ﴿وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ وَمَا لَهُم بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾ [الجاثية: ٢٤].

إن المرض واحد، ولكن له وجهان متقابلان، وصفتان متلازمتان، وعرضان متحدان، وهما حب الدنيا وكراهية الموت، وهذان العرضان نشيطان ومؤثران، ويتركان الآثار العظيمة، والنتائج الخطيرة، ويدفعان إلى أعمال جمة.

فمن آثار حب الدنيا أن تبدأ من الفرد ثم تصل إلى المجتمع، فتصبغه به، وينتشر الحرص على جمع المال، والانكباب على الكسب بالطرق المشروعة وغير المشروعة، ويظهر التقاتل والتخاصم، والشح والبخل، والشجع والطمع، واللف والدوران في التعامل، والتحايل والتهرب، والسرقة والغصب، ثم يعقب ذلك التخاذل والجبن والخوف والاضطراب، والقلق الشديد من المستقبل.

ومن آثار كراهية الموت أن يغب الإنسان من طيبات الحياة ما استطاع إلى ذلك سبيلا، وألا يعد للموت عدته، ولا يقدم شيئاً أمامه، ويسرف في الملذات، ويسعى لإشباع الشهوات، وينقاد وراء الغرائز، ولو قتل نفسه بنفسه، ثم يهلك ذاته بيده.

ويشرح القرآن الكريم هذا المرض بشقيه، مبيناً أثره وخطره وعاقبته، فيقول تعالى: ﴿أَلْهَىٰكُمُ ٱلتَّكَاثُرُ ۝١ حَتَّىٰ زُرْتُمُ ٱلْمَقَابِرَ ۝٢ كَلَّا (وهي كلمة ردع وزجر وتقريع) سَوْفَ تَعْلَمُونَ ۝٣ ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ ۝٤ كَلَّا لَوْ تَعْلَمُونَ عِلْمَ ٱلْيَقِينِ ۝٥ لَتَرَوُنَّ ٱلْجَحِيمَ ۝٦ ثُمَّ لَتَرَوُنَّهَا عَيْنَ ٱلْيَقِينِ ۝٧ ثُمَّ لَتُسْـَٔلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ ٱلنَّعِيمِ﴾ [التكاثر: ١-٨].

◈ حقيقة الدنيا:

وأن حب الدنيا وكراهية الموت يعني أن الإنسان يجهل حقيقة الدنيا، ويغتر بمظاهرها، ويفتتن بمغرياتها، وأن صاحبها قصير النظر، كليل البصر، ينظر بين رجليه، ولا يستعد لأبعد من ذلك، ولا يهيئ نفسه لمستقبل أيامه، ولا يدخر سلاحه وقوته لوقت حاجته، لذلك حرص القرآن الكريم أن يكشف للمسلم حقيقة الدنيا، ويميط له اللثام عن مفاتنها، ويحذره من

الاغترار فيه، وذلك في آيات كثيرة، قال تعالى: ﴿ ٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌۢ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِى ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَوْلَٰدِ ۖ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ ٱلْكُفَّارَ نَبَاتُهُۥ ثُمَّ يَهِيجُ فَتَرَىٰهُ مُصْفَرًّا ثُمَّ يَكُونُ حُطَٰمًا ۖ وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَغْفِرَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنٌ ۚ وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا مَتَٰعُ ٱلْغُرُورِ ﴾ [الحديد: ٢٠]، وقال تعالى: ﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلْبَنِينَ وَٱلْقَنَٰطِيرِ ٱلْمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلْفِضَّةِ وَٱلْخَيْلِ ٱلْمُسَوَّمَةِ وَٱلْأَنْعَٰمِ وَٱلْحَرْثِ ۗ ذَٰلِكَ مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ ٱلْمَـَٔابِ ﴾ [آل عمران: ١٤]، ويبيّن القرآن حقيقة الحياة، ويحذر من فتنتها، فيقول تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقٌّ ۖ فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَا يَغُرَّنَّكُم بِٱللَّهِ ٱلْغَرُورُ ﴾ [فاطر: ٥]، كما يقرر القرآن الكريم أشياء كثيرة من زينة الحياة الدنيا، ثم يدعو الناس إلى عدم الوقوف عندها، ويطلب منهم تجاوزها إلى ما هو خير وأفضل، وأحسن وأدوم وأثمن وأبقى، فيقول تعالى: ﴿ٱلْمَالُ وَٱلْبَنُونَ زِينَةُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَٱلْبَٰقِيَٰتُ ٱلصَّٰلِحَٰتُ خَيْرٌ عِندَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا ﴾ [الكهف: ٤٦]، فالدنيا جميلة، وفيها من المسليات والملاهي الشيء الكثير، ولكن ذلك إلى زوال، وأن الحياة الحقيقية، والسعادة الحقة هي في الدار الآخرة، فيقول تعالى: ﴿وَمَا هَٰذِهِ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا لَهْوٌ وَلَعِبٌ ۚ وَإِنَّ ٱلدَّارَ ٱلْءَاخِرَةَ لَهِىَ ٱلْحَيَوَانُ ۚ لَوْ كَانُواْ يَعْلَمُونَ ﴾ [العنكبوت: ٦٤]، ثم يحذر الرسول الكريم من مفاتن الدنيا، والانشغال بمالها وخيراتها، والتنافس فيها، والغفلة عن الله والآخرة، فيقول عليه الصلاة والسلام في حديث طويل رواه البخاري ومسلم عن عمرو بن عوف الأنصاري: «فوالله ما الفقر أخشى عليكم، ولكني أخشى أن تبسط الدنيا عليكم، كما بسطت

على من كان قبلكم، فتنافسوها كما تنافسوها، فتهلككم كما أهلكتهم»، وبيّن رسول الله ﷺ قيمة الدنيا، وهوانها عند الله تعالى، وأنه لا قدر لها إذا قصدت لذاتها، وإنما تظهر قيمتها إذا جعلت طريقاً إلى الآخرة، ومزرعة للأعمال، فقال عليه الصلاة والسلام -فيما رواه الترمذي وابن ماجه عن سهل بن سعد الساعدي-: لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ما سقى كافراً منها شربة ماء»، وحذر الرسول الكريم المؤمنين من استعباد الدنيا وزينتها لهم، فالعاقل لا يكون عبداً للدرهم والدينار، وإلا استحق السخط والغضب، فروى البخاري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «تعس عبد الدينار والدرهم، والقطيفة والخميصة، أن أعطي رضي، وأن لم يعط لم يرض»، وروى مسلم عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: «إنّ الدنيا حلوة خضرة، وأن الله تعالى مستخلفكم فيها، فينظر كيف تعملون، فاتقوا الدنيا، واتقوا النساء»، وروى البخاري ومسلم عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة»، وهذه الآيات والأحاديث، وغيرها كثير، تحذير للمسلمين من الفتنة بالدنيا، والتعلق فيها، والاغترار بزينتها، وليكون ذلك وقاية لهم من الانغماس فيها، ولكن ذلك لا يعني التخلي عن الدنيا، وترك ما فيها، واعتبراها نجساً كما يحلو لأتباع بعض الديانات المحرفة، بل الدنيا مزرعة للآخرة، وأن الدنيا ميراث وتركة للمؤمن، ينفقها في سبيل الآخرة، ويشتري بها الدرجات العليا في الجنة، وروى الترمذي عن أبي ذر رضي الله عنه عن النبي ﷺ، قال: «الزهادة في الدنيا ليست بتحريم الحلال، ولا إضاعة المال، ولكن الزهادة في الدنيا أن لا تكون بما في يديك أوثق مما في يد الله، وأن تكون في ثواب مصيبة إذا أنت أصبت بها أرغب فيها لو أنها أبقيت لك».

◈ الاستعداد للموت:

وهذه النظرة الحقيقية للدنيا، وعدم التعلق بها، وسيلة تربوية حتى يكون المال وغيره في يد المؤمن والعاقل، وليس في قلبه، فلا يستأسره ويسيطر عليه، وإنما يستخدمه لنفع العباد والبلاد، ويسخر ما في يده من خير ليكون أمامه يوم الدين والحساب، وليبقى ذكراً له، وعملاً نافعاً، وأجراً دائماً بعد وفاته، وأن الادخار والبخل، والاكتناز والشح لا يعود عليه بشيء، ولن يخلد في الدنيا، وسوف ينقل إلى القبر، ويدفن تحت التراب، ويبقى المال لغيره، ويكشف لنا رسول الله ﷺ هذه الحقيقة، مبيناً حظ الإنسان من ماله، فيما يرويه مسلم وأحمد والترمذي والنسائي عن عبد الله بن الشخير أن رسول الله ﷺ قال: «يقول ابن آدم: مالي مالي، وهل لك من مالك إلا ما تصدقت فأمضيت، أو أكلت فأفنيت، أو لبست فأبليت»، ولذلك يستعد العاقل للموت، ويهيئ لها الأسباب المحمودة، إن جاءه الموت كان على خير حاله، دون أن يغفل عن هذه الحقيقة التي تلازم البشرية، وأن الدنيا ليست مقراً ولا مستقراً، و لم يخلد فيها إنسان، والموت حق يقيني، ومهما جمع الإنسان في هذه الحياة، فإن متطلباته منها محدودة، وحصيلته مقررة، وانتفاعه محصور، والزائد عنه سيبقى لغيره من الأحياء، ويروح المرء إلى مصيره المحتوم شاء أم أبى، وإن أنفق ماله في الشر والإيذاء فسوف يحاسب عليه، وإن كان رشيداً أنفقه في الخير، واستعد لما بعد الموت، لما روي الإمام أحمد والترمذي وابن ماجه والحاكم أن رسول الله ﷺ قال: «الكيس (وفي رواية العاقل) من دان نفسه، وعمل لما بعد الموت، والعاجز من أتبع نفسه هواها وتمنى على الله الأماني»، وقد خلق الله الحياة ابتلاء للإنسان واختباراً له، ليستعد إلى لقاء ربه، ويغتنم

الفرصة في حياته، لما رواه الإمام أحمد والحاكم أن رسول الله ﷺ قال: «اغتنم خمساً قبل خمس: حياتك قبل موتك، وصحتك قبل سقمك، وفراغك قبل شغلك، وشبابك قبل هرمك، وغناك قبل فقرك».

وكان اليهود يدّعون أنهم أبناء الله وأحباؤه، فوضعهم الله على المحك الحقيقي وطلب منهم تمني الموت إن كانوا صادقين في لقاء الله، فقال تعالى: ﴿قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ هَادُوٓاْ إِن زَعَمْتُمْ أَنَّكُمْ أَوْلِيَآءُ لِلَّهِ مِن دُونِ ٱلنَّاسِ فَتَمَنَّوُاْ ٱلْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَـٰدِقِينَ﴾ [الجمعة: ٦].

وفي هذا التوجيه، والتربية الإسلامية يكون الإنسان سوياً وقوياً، ويضمن لنفسه العزة والكرامة، ويحقق لأمته النصر والحياة العزيزة، ويغرس في نفسه المناعة والوقاية من الوهن، ويطلب الموت لتوهب له الحياة، ويترع من قلبه حب الدنيا، ويضع الموت نصب عينيه ليحاسب نفسه قبل أن تحاسب، وفقنا الله لما يحبه ويرضاه، وردنا إلى دينه رداً جميلاً والحمد لله رب العالمين.

سادساً: العمل الصالح

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فإن **الإسلام إيمان وعمل**، والإيمان يكمن بالقلب، ويستقر في العقل، وهو خاص بين الإنسان وربه، ويتجلى ذلك عند المسلمين بالنطق بالشهادتين، وحضور الصلاة في المساجد، لقول الرسول ﷺ: «إذا رأيتم الرجل يرتاد المساجد فاشهدوا له بالإيمان»[1]، ولأن الإيمان فطرة في النفوس التي فطر الله الناس عليها، وكل مولود يولد على الفطرة.

وينحصر كلامنا عن الشطر الثاني للإسلام، وهو **العمل** الذي يتعلق بكل شخص، ولا يختص بفئة دون أخرى، ولا يختص بالعلماء أو الشباب، أو الرجال أو النساء، بل يتعلق بكل مسلم، مهما كان عمله في الحياة، ومهما كان موقعه في المجتمع، وعلى جميع المستويات.

وإن **العمل لفظ عام** يطلق على الخير والشر، ولكنه عند الإطلاق يراد به عمل الخير، أو العمل الصالح، أو العمل النافع، ونقتصر هنا على الدعوة إليه، والتذكير به حصراً، ومنه يظهر العمل الفاسد ونتائجه، فبضدها تتميز الأشياء، فالخير يقابل الشر، والعدل يقابل الظلم، والصلاح يقابل الفاسد، والفضيلة تقابل الرذيلة، والصدق يقابل الكذب، والكرم يقابل البخل، والرحمة تقابل القسوة، والجنة تقابل النار، ورضا الله يقابله غضبه... وهكذا.

---

(١) هذا الحديث أخرجه الترمذي ص ٤٩٢ رقم ٣٠٩٣ ط بيت الأفكار الدولية، وابن ماجه ص ٩٦ رقم ٨٠٢ ط بيت الأفكار الدولية، ورواه النسائي والحاكم والبيهقي وأحمد وابن خزيمة عن أبي سعيد مرفوعاً، فيض القدير ١/٣٥٧.

وإن العمل الصالح **لا حدود له**، ويشمل جميع مجالات الحياة في النفس والأسرة، والمجتمع، والمهنة، والوظيفة على مختلف الأصعدة، كما أنه لا يحدد بمقدار، ولذلك تتم الدعوة إلى عمل الخير مطلقاً، ولكن حسب الطاقة والقدرة، فلا يكلف الله نفساً إلا وسعها، وإن العمل الصالح يشمل العبادة، والأخلاق، والمعاملات الواسعة بين الناس، مع الاعتدال وعدم الإفراط والتفريط ومع تقديم الأولويات، ومراعاة جميع الجوانب دون أن يكون الانصراف لأحدها شاغلاً عن غيرها.

والدليل على أهمية العمل، وأنه شطر الإسلام أن **القرآن الكريم جمع بين الإيمان والعمل** في آيات كثيرة، فمن ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ كَانَتۡ لَهُمۡ جَنَّٰتُ ٱلۡفِرۡدَوۡسِ نُزُلًا ﴿١٠٧﴾ خَٰلِدِينَ فِيهَا لَا يَبۡغُونَ عَنۡهَا حِوَلًا﴾ [الكهف: ١٠٧-١٠٨]، وقال تعالى: ﴿وَمَنۡ أَحۡسَنُ قَوۡلًا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ ٱلۡمُسۡلِمِينَ﴾ [فصلت: ٣٣]، وقال سبحانه وتعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلًا سَدِيدًا﴾ [الأحزاب: ٧٠]، ومتى بدأت الآية بخطاب المؤمنين فيأتي بعده حتماً خطاب شرعي بالتكليف بأحد الأعمال النافعة الصالحة للدنيا والآخرة، وقال سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانَ يَهۡدِي لِلَّتِي هِيَ أَقۡوَمُ وَيُبَشِّرُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٱلَّذِينَ يَعۡمَلُونَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أَنَّ لَهُمۡ أَجۡرًا كَبِيرًا﴾ [الإسراء: ٩].

وإن العمل هو الذي يصور شخصية الإنسان، وهو **معيار التفضيل والتفاضل**، وهو حدٌّ التمييز والتمايز بين الناس، لذلك دعا الإسلام إلى المسارعة للعمل الصالح، والتنافس في الخيرات والمبرات والأعمال النافعة، قال

تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ ﴾ [الحجرات: ١٣]، وقال رسول الله ﷺ: «لا فضل لعربي على أعجمي، ولا لأبيض على أسود إلا بالتقوى»[1] وهي العمل الصالح.

وحذر القرآن الكريم **من الفصل بين الإيمان والعمل**، وندد بالتفريق بين القول والعمل، فقال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفۡعَلُونَ ٢ كَبُرَ مَقۡتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُواْ مَا لَا تَفۡعَلُونَ ﴾ [الصف: ٢-٣]، والأحاديث المرهبة من مخالفة العمل للقول والإيمان كثيرة جداً، مع الترغيب الشديد بأن يصدق العمل النافع الظاهر حقيقة الإيمان الباطن.

وإن العبرة في الحياة بين الناس هو بالعمل، لتكون العلاقة الصحيحة بصحة الأعمال، وحسن المعاملة، كما يقول المثل «**الدين المعاملة**» فالإيمان هو صلة بين العبد وربه، أما العمل فهو الأساس في العلاقة بين الناس، بدءاً من أقربهم بالأهل والزوجة والوالدين والأبناء والأسرة، ثم الجيران والمجتمع وسائر الأفراد، ولا مجال في التعامل والمعاملة في الحكم على الشخص لمجرد الإيمان، وادعاء الإسلام، والتباهي بالأقوال.

وإن الحياة الدنيا مع سعتها واتساعها وامتدادها هي **مجال العمل الصالح**، لتقديم الخير والنفع العام لكل الناس، «فالخلق كلهم عيال الله، وأحبهم إلى الله أنفعهم لعياله»، والحياة الدنيا ذاتها هي المجال الرحب الواسع للخير في الآخرة «فالدنيا مزرعة للآخرة».

---

(١) هذا الحديث أخرجه الإمام أحمد في المسند ٥/٤١١.

وإن الإنسان يرتقي في المكانة في الدنيا، ويحظى بالفوز بالآخرة بمقدار ماقدم من أعمال، وهو ما قرره القرآن الكريم ميزاناً للعدالة، ومعياراً للنجاح في قوله تعالى: ﴿**وَلِكُلٍّ دَرَجَٰتٌ مِّمَّا عَمِلُواْۚ وَمَا رَبُّكَ بِغَٰفِلٍ عَمَّا يَعۡمَلُونَ**﴾ [الأنعام: ١٣٢].

ورتب الإسلام **الجزاء والحساب**، والنجاح والتقدم والتطور على العمل، في الدنيا والآخرة، ونعرض جانباً من ذلك:

لقد اقتضت العدالة الإلهية أن يكون **الجزاء في الدنيا والآخرة من جنس العمل**، قال تعالى: ﴿**فَمَن يَعۡمَلۡ مِثۡقَالَ ذَرَّةٍ خَيۡرٗا يَرَهُۥ ٧ وَمَن يَعۡمَلۡ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖ شَرّٗا يَرَهُۥ**﴾ [الزلزلة: ٧-٨]، وقال تعالى: ﴿**فَٱلۡيَوۡمَ لَا تُظۡلَمُ نَفۡسٞ شَيۡـٔٗا وَلَا تُجۡزَوۡنَ إِلَّا مَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ**﴾ [يس: ٥٤]، ﴿**إِنَّمَا تُجۡزَوۡنَ مَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ**﴾ [الطور: ١٦] والآيات في ذلك كثيرة، والأحاديث أكثر من ذلك.

والعمل هو **الأساس للنجاة في الآخرة**، والفوز برضوان الله تعالى في جنة عرضها السموات والأرض، وفي المقابل فإن العمل الفاسد والضار هو القائد لصاحبه إلى جهنم وبئس المصير .

قال تعالى: ﴿ مَنۡ عَمِلَ صَٰلِحٗا مِّن ذَكَرٍ أَوۡ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤۡمِنٞ فَلَنُحۡيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةٗ طَيِّبَةٗۖ وَلَنَجۡزِيَنَّهُمۡ أَجۡرَهُم بِأَحۡسَنِ مَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ﴾ [النحل: ٩٧].

وقال عز وجل: ﴿وَٱلۡعَصۡرِ ١ إِنَّ ٱلۡإِنسَٰنَ لَفِي خُسۡرٍ ٢ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوۡاْ بِٱلۡحَقِّ وَتَوَاصَوۡاْ بِٱلصَّبۡرِ ﴾ [العصر: ١-٣].

وسأل رسول الله ﷺ عن المفلس؟ فقالوا: المفلس فينا من لا درهم له ولا دينار فقال: «المفلس في أمتي من يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وصدقة، وقد قذف هذا، وشتم هذا وأكل مال هذا، فيعطى هذا من حسناته وهذا من حسناته، فإن فنيت حسناته أخذ من سيئاتهم وطرحت عليه ثم طرح في النار»(١).

وعلى **مستوى الأمة** فإن النصر والفلاح، والخلافة في الأرض، يتوقف على **الإيمان والعمل**، قال تعالى: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِى ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا﴾ [النور: ٥٥]، وإن الإيمان وحده لايكفي، ولا يتحقق ماوعد الله تعالى به عباده بمجرد العبادة والرهبنة في المساجد والصوامع، ولا بمجرد تلاوة القرآن، والتغني بأمجاد الأجداد، فالمسلمون -حقاً- رهبان بالليل، فرسان بالنهار في الجهاد والعمل بالزراعة والتجارة والصناعة والعلم وتحرير الأوطان، والكفاح، والإعمار، والإصلاح، كما كان السلف الصالح، وأنه لا يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح عليه أولها، وهو الإيمان والعمل.

وإن **عاقبة العمل مقصورة على صاحبه -غالباً-** في الدنيا والآخرة، قال تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍۭ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ﴾ [المدثر: ٣٨]، وقال عز وجل: ﴿إِنَّمَا تُجْزَوْنَ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [التحريم: ٧] وقال عز وجل: ﴿وَوُضِعَ ٱلْكِتَـٰبُ فَتَرَى ٱلْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يَـٰوَيْلَتَنَا مَالِ هَـٰذَا ٱلْكِتَـٰبِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً

---

(١) هذا الحديث رواه أبو يعلى في مسنده، والبزار، والطبراني عن أنس وابن مسعود رضي الله عنهما مرفوعاً (الفتح الكبير ٢/١٠٥).

وَلَا كَبِيرَةً إِلَّآ أَحْصَىٰهَاۚ وَوَجَدُواْ مَا عَمِلُواْ حَاضِرًاۗ وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا ﴾ [الكهف: ٤٩]، وقال تعالى: ﴿ وَٱتَّقُواْ يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِۖ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ٢٨١]، وقال تعالى: ﴿ وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْـًٔاۖ وَإِن كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَاۗ وَكَفَىٰ بِنَا حَٰسِبِينَ ﴾ [الأنبياء: ٤٧].

ولكن قد **يؤثر العمل الفاسد، والشر، على غير فاعله،** ويسري إلى الأسرة والمجتمع، وهنا مكمن الخطر والبلاء، فالشر كالمرض المعدي، والجرثوم الخبيث، ينتقل إلى الآخرين، ويعدي الناس، وهذ مايفسر وضع أمتنا وبلادنا اليوم، ففيها الصالحون الكثيرون، وفيها الأتقياء والعاملون للأعمال الصالحة، ولكنهم وقعوا في شر غيرهم، ونتيجة للفساد المستشري، والانحراف الشديد، قال الله تعالى: ﴿ وَٱتَّقُواْ فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمْ خَآصَّةًۖ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴾ [الأنفال: ٢٥].

واكتفي بحديث عن رسول الله ﷺ، وهو حديث خطير، يصور واقع المسلمين اليوم، ويحذر من أثر العمل السيء على المجتمع عامة، وسريان الفساد والأخطار والأضرار، قال رسول الله ﷺ: «لم تظهر **الفاحشة** في قوم قط حتى يعلنوا بها إلا فشا فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن مضت في أسلافهم الذين مضوا، ولن ينقص قوم **المكيال والميزان** إلا أخذوا بالسنين وشدة المؤنة وجور السلطان عليهم، ولم يمنعوا **زكاة أموالهم** إلا منعوا القطر من السماء، ولولا البهائم لم يمطروا، ولم **ينقضوا عهد الله ورسوله** إلا سلط الله عليهم عدواً من غيرهم فأخذ بعض مافي أيديهم، ومالم **تحكم أمتهم**

بكتاب الله، ويتخيروا فيما أنزل الله إلا جعل بأسهم بينهم»[1].

وأختم ذلك بأثر عن سيدنا عمر بن الخطاب ﵁ يقدم فيه الموعظة المؤثرة، فقال: «حاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا، وزنوا أعمالكم قبل أن توزن عليكم»، واعلموا أن ملك الموت قد تخطانا إلى غيرنا، وسيتخطى غيرنا إلينا، والكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت والعاجز من أتبع نفسه هواها، وتمنى على الله الأماني، ولذلك قال الشاعر:

وما نيـــل الأمـــاني بـــالتمني ... ولكن تؤخـــذ الـــدنيا غلابـــا

(أي بالعمل والجد)

والحمد لله رب العالمين

﴿﴾

(١) هذا الحديث أخرجه ابن ماجه ص ٤٣٢ رقم ٤٠١٩ ط بيت الأفكار الدوليـــة، ورواه الحاكم وقال صحيح الإسناد، هذا حديث صالح العمل بـــه ورواه البـــزار والبيهقي والطبراني، ورواه مالك موقوفاً عن ابن عباس ﵄ (حاشية البوصـــيري على سنن ابن ماجه ص ٤٣٢).

سابعاً: خطوط فاصلة للتعامل مع الخدم[1]

الإسلام هو دين الإنسانية والرحمة وإعطاء الحقوق لأصحابها، لم يدع أحداً إلا وقد قرر ما له ومن عليه، في هذا الإطار يضع الدكتور محمد الزحيلي، عميد كلية الشريعة بجامعة الشارقة الخطوط العريضة التي رسمها لإسلام للتعامل مع الخدم وغيرهم، فيقول: «أَطَّر الإسلام هذه العلاقة في عناصر وخطوط واضحة وفاصلة؛ أولها: النظر إلى هذا الخادم على أنه إنسان بغض النظر عن دينه أو لغته أو جنسيته، لذا يجب معاملته على هذا الأساس باعتباره مساوياً له في الإنسانية، ثانيها: لا يأمره إلا بما يستطيع، ولا يلزمه إلا بما في قدرته تنفيذه، لا يرهقه بالعمل، ثالثها: أن يتقيد المستخدم بما نص عليه العقد بينهما وبما اتفقا عليه، إذ العقد شريعة المتعاقدين، والمسلمون عند شروطهم، وإن كلفه بما يزيد عما هو متفق عليه فيجب عليه أن يعطيه حقه، وإلا دخل في الوعيد الشديد فيمن يأكل حقوق الناس بالباطل لاسيما هذا الضعيف المسكين، فلقد روي عن النبي ﷺ أنه قال فيمن لا ينظر الله لهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم: «من استأجر أجيراً فلم يعطه أجره»، رابعها: أن يعامله كما يحبّ أن يعامله الناس، وليعلم المسلم أن الأيام دول، وليحمد الله على فضله وليشكره على نعمه بحسن طاعة الله فيها، خامسها: لا يجوز شرعاً وخلقاً وديناً استغلال الخدم والخادمات في ما يخرج عن إطار الخدمة في أي ظرف من الظروف.

وإن الخدم إذا ما عوملوا بهذه الطريقة ووفق هذه الأساس فإننا بذلك ندعوهم إلى الدخول في الإسلام بطريق غير مباشر، ومن يقرأ التاريخ يعلم أن

---

(١) الفتح- العدد ٦٨- السنة ٦- ربيع الأول ١٤٢٧هـ- أبريل ٢٠٠٦م.

أمماً وجماعات قد دخلت الإسلام بمعاملة المسلمين وأخلاقهم، وهذه هي مهمة النبي الأولى ومهمة المسلمين من بعده، قال عليه الصلاة والسلام: «إنني بعثت لأتمم مكارم الأخلاق» وفي رواية «لأتمم صالح الأخلاق».

وإن مسؤوليتنا تجاه الخادمات تحتم علينا أن نحافظ عليهن مثل بناتنا وأن نلزمهن بالزي المحتشم وأيضاً أن نمنعهن من الاختلاط؛ وذلك لما يفضي إليه من مفاسد أخلاقية، سواء أكان الاختلاط على مستوى الخدم أنفسهم أم كان الاختلاط اختلاط الخادمة بأبناء الأسرة.

لا بد أن نفهم أبناءنا أن الخادمة ليست محرماً للأسرة، ومن ثم يجب أن نتعامل معها في هذا الإطار، وأن هذا السائق كذلك ليس محرماً لبناتنا، ومن ثم لا يجوز أبداً أن يخلو بهن، والحمد لله رب العالمين.

ثامناً: وباء الإسراف يطال الفقراء[1]

◈ إنه لا يحب المسرفين:

وعن موقف الدين من الإسراف والبذخ حدثنا الدكتور محمد الزحيلي عميد كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة الشارقة، فقال: إن التبذير والإسراف يكون في المال وغيره وما يجب معرفته أن المال والخيرات من النعم الإلهية وهي أحد ضروريات الإسلام الخمسة التي أمرنا الله بالمحافظة عليها وبما أن المال يملكه الإنسان فهو أمانة مسؤول عنها في الدنيا والآخرة حيث يقول في قرآنه الكريم: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَـٰنَـٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨] وأما في كسبه فيقول إن الكسب الحلال من شروط المال والاعتدال في نفقته واجب، حيث يعبر عنه القرآن الكريم يبعض آياته ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ ٱلْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا﴾ [الإسراء: ٢٩] وتلك إشارة إلى عدم البخل وعدم المبالغة في الإسراف مما يجعله متندم متحسر على ما أنفق.

وأكد أن القرآن الكريم في آيات كثيرة بين أن الله سبحانه وتعالى يكره المسرفين ويعاقبهم فيقول: ﴿وَءَاتُوا۟ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ ۖ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ﴾ [الأنعام: ١٤١]، حيث وصف القرآن الكريم كبار الطغاة بأنهم من المسرفين كفرعون وربط الإسراف بالعلو والتكبر للدلالة أنها مذمومة شرعاً، وان الإسراف يؤدي إلى الفساد الاجتماعي والاقتصادي والتربوي واقترن الإسراف والتبذير بالترف من جهة وبالفساد من جهة أخرى.

❀❀

---

(١) مجلة أحوال، العدد ٤٧، مارس ٢٠٠٤م.

تاسعاً: صفات الإنسان في القرآن الكريم

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فإن الإنسان هو الخليفة في الأرض، وأعلن الله تعالى للملائكة أنه ﴿جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة: ٣٠]، وأن الله تعالى ﴿خَلَقَ ٱلْإِنسَـٰنَ ۝٣ عَلَّمَهُ ٱلْبَيَانَ﴾ [الرحمن: ٣-٤].

وإن الإنسان هو الغاية المنشودة لكل ما يجري على الكوكب الأرضي، وهو غاية النظم والتشريعات، وهو محط الأنظار في مختلف العلوم، ولأجله توضع النظريات، وتشرع الأحكام، وتسعى البشرية في إطاره.

وإن الله تعالى أرسل الرسل، وأنزل الكتب، لتحقيق مصالح الإنسان، بجلب النفع له، ودفع الضرر عنه، وتأمين السعادة له في الدنيا والآخرة.

ولذلك فإن أهم صفة وحقيقة عن الإسلام أنه دين إنساني، ولذلك يحاول الناس إطلاق الصفة الإنسانية على كل عمل خير، وبناء، ومفيد، وصالح، ومقصود.

وخاطب الله تعالى الإنسان في القرآن الكريم مباشرة، وفي آيات كثيرة، ثم بين صفاته الايجابية والسلبية التي يتكون منها، وخلقه الله بها، وفطره عليها، ليشيد بالايجابيات، ويعالج السلبيات، ويحذر منها، وليوجه الإنسان إلى الخير والفضيلة، والسعادة والنور، ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ﴾ [الملك: ١٤]، بل أنزل الله تعالى القرآن الكريم ليوجه الإنسان إلى الهدى والرشاد، ويحذره من الردى والفساد، ويجنبه نوازع الشيطان، وخطورة الغرائز، ليوجهها إلى الصواب.

ونعرض في هذا المقال أهم صفات الإنسان الواردة في القرآن الكريم.

أولاً: الصفات السلبية في الإنسان: وهي كثيرة، وأهمها:

١- **الضعف**: قال الله تعالى: ﴿وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٢٨]، وهذه صفة ظاهرة في الإنسان، وتحتاج إلى الدعم ليقوى الإنسان، ويسيطر على ضعفه.

٢- **العجلة**: قال تعالى: ﴿وَيَدْعُ ٱلْإِنسَٰنُ بِٱلشَّرِّ دُعَآءَهُۥ بِٱلْخَيْرِ ۖ وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ عَجُولًا﴾ [الإسراء: ١١]، وقال تعالى: ﴿خُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ مِنْ عَجَلٍ ۚ سَأُو۟رِيكُمْ ءَايَٰتِى فَلَا تَسْتَعْجِلُونِ﴾ [الأنبياء: ٣٧]، فيعجل في أشياء كثيرة، وقد يندم عليها، فيحتاج للتروي سواء في حالتي السراء والضراء، بل قد يعجل بالدعاء بالشر عند الغضب والضجر، لذلك صارت صفة مذمومة.

٣- **الهلع**: قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ خُلِقَ هَلُوعًا﴾ [المعارج: ١٩]، أي أنه قليل الصبر، شديد الحرص، وهو البخيل الشحيح الشره الضجور، كثير الجزع، والهلع في اللغة: أشد الحرص وأسوأ الجزع وأفحشه، فهو لا يصبر على خير ولا شر، حتى يفعل فيما مالا ينبغي، وفسر القرآن الهلوع بقوله تعالى: ﴿إِذَا مَسَّهُ ٱلشَّرُّ جَزُوعًا ۝٢٠ وَإِذَا مَسَّهُ ٱلْخَيْرُ مَنُوعًا﴾ [المعارج: ٢٠-٢١]، أي إذا ناله الشر أظهر شدة الجزع، وإذا ناله الخير بخل به ومنعه الناس.

٤- **اليأس**: قال تعالى: ﴿وَلَئِنْ أَذَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ مِنَّا رَحْمَةً ثُمَّ نَزَعْنَٰهَا مِنْهُ إِنَّهُۥ لَيَـُٔوسٌ كَفُورٌ﴾ [هود: ٩]، وقال تعالى: ﴿وَإِذَآ أَنْعَمْنَا عَلَى ٱلْإِنسَٰنِ أَعْرَضَ وَنَـَٔا بِجَانِبِهِۦ ۖ وَإِذَا مَسَّهُ ٱلشَّرُّ كَانَ يَـُٔوسًا﴾ [الإسراء: ٨٣]، وقال تعالى: ﴿لَّا يَسْـَٔمُ ٱلْإِنسَٰنُ مِن دُعَآءِ ٱلْخَيْرِ وَإِن مَّسَّهُ ٱلشَّرُّ فَيَـُٔوسٌ قَنُوطٌ﴾

[فصلت: ٤٩]، وقال تعالى: ﴿وَإِذَآ أَنۡعَمۡنَا عَلَى ٱلۡإِنسَٰنِ أَعۡرَضَ وَنَـَٔا بِجَانِبِهِۦ وَإِذَا مَسَّهُ ٱلشَّرُّ فَذُو دُعَآءٍ عَرِيضٍ﴾ [فصلت: ٥١]، فاليؤوس أي المقطوع رجاؤه من فضل الله تعالى لقلة صبره، وعدم ثقته به، واليأس: انتفاء الأمل.

٥- **البخل**: قال تعالى: ﴿قُل لَّوۡ أَنتُمۡ تَمۡلِكُونَ خَزَآئِنَ رَحۡمَةِ رَبِّيٓ إِذٗا لَّأَمۡسَكۡتُمۡ خَشۡيَةَ ٱلۡإِنفَاقِۚ وَكَانَ ٱلۡإِنسَٰنُ قَتُورٗا﴾ [الإسراء: ١٠٠]، أي بخيلاً، لأنه يبني أمره على الحاجة والضنة بما يحتاج إليه، وملاحظة العوض فيما يبذله، والقتر: تقليل النفقة، وهو مع الإسراف مذمومان، والآية تنبه إلى ماجبل عليه الإنسان من البخل.

٦- **الاغترار**: قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡإِنسَٰنُ مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ ٱلۡكَرِيمِ﴾ [الانفطار: ٦]، بمعنى أي شيء خدعك وجرأك على عصيانه، وسول لك إضاعة ما وجب عليك، وما الذي أمنك من عقابه وهو كريم متجاوز إذا لم يعاقبك عاجلاً، والغرور: كل ما يغر الإنسان من مال وجاه وشهوة، ومن قمة الغرور الشيطان والدنيا.

٧- **الظلم**: وتكرر وصف الإنسان بالظلم في آيات كثيرة، قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلۡإِنسَٰنَ لَظَلُومٞ كَفَّارٞ﴾ [إبراهيم: ٣٤]، وقال تعالى: ﴿وَأَشۡفَقۡنَ مِنۡهَا وَحَمَلَهَا ٱلۡإِنسَٰنُۖ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومٗا جَهُولٗا﴾ [الأحزاب: ٧٢]، فهو يظلم النعمة بإغفال شكرها، ويظلم نفسه بأن يعرضها للحرمان، ويظلم الأمانة بعدم الوفاء بحقها ورعايتها، والظلم: وضع الشيء في غير موضعه المختص به، إما بنقصان أو زيادة، وإما بالعدول عن وقته أو مكانه.

٨- **الجهل**: قال تعالى: ﴿وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَٰنُ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ [الأحزاب: ٧٢]، فهو جهول بصيغة مبالغة بكنه عاقبة ماتحمله، لظنه القوة الكاملة، بينما يوجب العقل أن يكون مهيمناً على تصرفه، محتاطاً للتعدي ومجاوزة الحد.

٩- **الخصومة**: قال تعالى: ﴿خَلَقَ ٱلْإِنسَٰنَ مِن نُّطْفَةٍ فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ مُّبِينٌ﴾ [النحل: ٤]، وقال تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَ ٱلْإِنسَٰنُ أَنَّا خَلَقْنَٰهُ مِن نُّطْفَةٍ فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ مُّبِينٌ﴾ [يس: ٧٧]، أي منطيق، مجادل، كثير الخصومة والمجادلة، وظاهر الخصومة، أو أنه يبين عن نفسه مايخاصم به من الباطل، والمبين: المفصح عما في ضميره بمنطقه.

١٠- **الجدل**: قال تعالى: ﴿وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ أَكْثَرَ شَىْءٍ جَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٤]، أي الخصومة بالباطل، وتكرر ذلك في سورة مريم: ٦٦، والزمر: ٤٩، والقيامة: ٥-١٤، والجدال: المفاوضة على سبيل المنازعة والمغالبة، وأصله: الصراع وإسقاط الإنسان صاحبه على الأرض الصلبة.

١١- **الطغيان**: قال تعالى: ﴿كَلَّآ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَيَطْغَىٰٓ﴾ [العلق: ٦]، والطغيان: تجاوز الحد في العصيان والاستكبار والتعاظم، وإن من طبع الإنسان أن يطغى إذا أحس من نفسه الاستغناء.

١٢- **الكنود**: قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لِرَبِّهِۦ لَكَنُودٌ﴾ [العاديات: ٦]، والكنود: هو الكفور للنعمة، أو هو الجاحد للحق، وإن من طبع الإنسان كفران النعمة، على تفاوت بين الناس، لأنه ينشأ عن إيثار المرء نفسه، وقد يذهل أو ينسى حق الله والإنسان.

١٣- **الكفران**: قال تعالى: ﴿وَلَئِنْ أَذَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ مِنَّا رَحْمَةً ثُمَّ نَزَعْنَٰهَا مِنْهُ إِنَّهُۥ لَيَـُٔوسٌ كَفُورٌ﴾ [هود: ٩]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ

ٱلۡإِنسَٰنَ لَظَلُومٞ كَفَّارٞ ﴾ [إبراهيم: ٣٤]، وتكرر وصفه بالكفر في عدة آيات، ومعناه: جحود نعم الله وعدم شكرها، ونسيان النعمة، فالكفور: مبالغ في كفران ماسلف له.

١٤- **الخسر**: قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلۡإِنسَٰنَ لَفِي خُسۡرٍ ﴾ [العصر: ٢]، فالإنسان في خسران في مساعيه، والخسر ضد الربح، فالخسران: انتقاص في رأس المال، وهنا استعارة لسوء العاقبة لمن يظن لنفسه حسن العاقبة.

وهذا الوصف الأخير هو نتيجة للأوصاف السلبية السابقة للإنسان، وهي تؤدي به إلى الخسران المبين والشديد والنهائي إلا إذا استدرك ذلك بالصفات الايجابية، والتي جاءت بعد هذه الآية مباشرة: ﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ﴾ [العصر: ٣]،كما سيأتي.

ثانياً: الصفات الايجابية للإنسان:

قابل القرآن الكريم بين الصفات السلبية السابقة للإنسان، والصفات الإيجابية له، ليتحقق فيه معنى الآيتين الكريمتين ﴿إِنَّا خَلَقۡنَا ٱلۡإِنسَٰنَ مِن نُّطۡفَةٍ أَمۡشَاجٖ نَّبۡتَلِيهِ فَجَعَلۡنَٰهُ سَمِيعَۢا بَصِيرًا ٢ إِنَّا هَدَيۡنَٰهُ ٱلسَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرٗا وَإِمَّا كَفُورًا﴾ [الإنسان: ٢-٣]، والصفات الايجابية في الإنسان كثيرة جداً في القرآن الكريم، ونذكر بعضها:

١- **الخلافة**: إن الإنسان خليفة في الأرض، قال تعالى: ﴿وَإِذۡ قَالَ رَبُّكَ لِلۡمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٞ فِي ٱلۡأَرۡضِ خَلِيفَةٗۖ ﴾ [البقرة: ٣٠]، ولكن هذه الصفة تقابل صفة أخرى، كما ذكر الله تعالى في سورة البقرة، فقال تعالى: ﴿قَالُوٓاْ أَتَجۡعَلُ فِيهَا مَن يُفۡسِدُ فِيهَا وَيَسۡفِكُ ٱلدِّمَآءَ ﴾ [البقرة: ٣٠]

وتلتقي مع الآية السابقة ﴿إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا﴾ [الإنسان: ٣]، وقال تعالى مؤكداً الصفة الإيجابية للخلافة، بصفة أخرى، فقال عز وجل: ﴿وَٱسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾ [هود: ٦٠]، أي الاستخلاف للإعمار والبناء، وقال تعالى: ﴿وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي ٱلْأَرْضِ﴾ [الأعراف: ١٢٩]، فالله تعالى استخلف الإنسان في الأرض ليعمرها، وقال تعالى: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ﴾ [النور: ٥٥].

٢- **الإيمان**: وصف الله تعالى الإنسان بالإيمان في آيات كثيرة، فقال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [البقرة: ٣]، إلى قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ﴾ [البقرة: ٤]، وقال تعالى: ﴿يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ﴾ [آل عمران: ١١٤]، وقال تعالى: ﴿لَّٰكِنِ ٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلْعِلْمِ مِنْهُمْ وَٱلْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾ [النساء: ١٦٢]، والإيمان أعلى صفات الإنسان، ويزداد الإيمان ليمنح الإنسان صفات أخرى كالتقوى، والولاية، والقرب لله، والمحبة له، والإيثار...، وغير ذلك.

٣- **العبادة**: قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]، ووصف الله المؤمنين: ﴿ٱلتَّٰٓئِبُونَ ٱلْعَٰبِدُونَ﴾ [التوبة: ١١٢]، ثم وصف الله المؤمنات: ﴿مُسْلِمَٰتٍ مُّؤْمِنَٰتٍ قَٰنِتَٰتٍ تَٰٓئِبَٰتٍ عَٰبِدَٰتٍ﴾ [التحريم: ٥]، وقال تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ صِبْغَةً ۖ وَنَحْنُ لَهُۥ عَٰبِدُونَ﴾ [البقرة: ١٣٨]، وقال تعالى: ﴿فَٱعْبُدْهُ وَٱصْطَبِرْ لِعِبَٰدَتِهِۦ﴾ [مريم: ٦٥]، وأبواب العبادة مفتوحة، وتشمل العبادات الخاصة، وكل عمل صالح قصد به وجه الله تعالى، ومن هنا كانت صفة العبودية لله

تعالى أعلى الصفات والدرجات.

٤- **التوبة**: قال تعالى في وصف المؤمنين: ﴿ٱلتَّٰٓئِبُونَ ٱلۡعَٰبِدُونَ﴾ [التوبة: ١١٢]، وقال في وصف المؤمنات ﴿مُسۡلِمَٰتٖ مُّؤۡمِنَٰتٖ قَٰنِتَٰتٖ تَٰٓئِبَٰتٍ عَٰبِدَٰتٖ﴾ [التحريم: ٥]، والتوبة: هي الاقلاع عن الذنب، والندم على فعله، والعزم على عدم العودة إليه، لأن الإنسان خطاءً، ولكن خير الخطائين التوابون، ولذلك كانت إحدى صفات الله تعالى أنه «التواب» الذي يقبل التوبة من عباده، قال تعالى: ﴿فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٖ فَتَابَ عَلَيۡهِۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ٣٧]، وآيات التوبة كثيرة، وباب التوبة مفتوح حتى تطلع الشمس من مغربها، وعلى الإنسان أن يحمل مفتاح هذا الباب باستمرار، ويرافقه في الحياة، ليلج رحمة الله، ويكسب مغفرته ورضوانه.

٥- **العمل الصالح**: قال تعالى: ﴿وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أَنَّ لَهُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُۖ﴾ [البقرة: ٢٥]، وقال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَنَّةِۖ﴾ [البقرة: ٨٢]، والصلاح: هو سلوك طريق الهدى، وقيل: هو استقامة الحال على مايدعو إليه العقل، والصالح: هو مستقيم الحال في نفسه، والقائم بما عليه من حقوق الله وحقوق العباد، والكمال في الصلاح هو منتهى درجات المؤمنين، ومتبعي الأنبياء والمرسلين، والصلاح: ضد الفساد، وقوبل الصلاح في القرآن تارة بالفساد، وتارة بالسيئة، والصالحات: كل ما استقام من الأعمال بدليل العقل والكتاب والسنة.

٦- **الإيثار**: قال تعالى في وصف الأنصار الذين استقبلوا المهاجرين في المدينة المنورة، وأحسنوا ضيافتهم، وآثروهم على أنفسهم: ﴿وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ

﴿وَٱلۡإِيمَٰنَ مِن قَبۡلِهِمۡ يُحِبُّونَ مَنۡ هَاجَرَ إِلَيۡهِمۡ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمۡ حَاجَةٗ مِّمَّآ أُوتُواْ وَيُؤۡثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ وَلَوۡ كَانَ بِهِمۡ خَصَاصَةٞۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفۡسِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ﴾ [الحشر: ٩]، وفي اللغة: آثر إيثاراً: اختاره وفضله على نفسه، بعكس استأثر به أي خصَّ به نفسه، فالأنصار خصوا المهاجرين بما حباهم الله به من خصاصة بهم، وفي الحديث قال لهم رسول الله ﷺ عند قسمته الغنائم: «إن شئتم قسمتم للمهاجرين من أموالكم ودياركم وشاركتموهم في هذه الغنيمة، وإن شئتم كانت لكم دياركم وأموالكم، ولم يقسم لكم شيء من الغنيمة، فقالت الأنصار: بل نقسم لهم من أموالنا وديارنا ونؤثرهم بالغنيمة، ولا نشاركهم فيها، فنزلت الآية التي ختمت» ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ﴾ أي الظافرون بما أرادوا.

٧- **التقوى**: وهي امتثال المأمورات واجتناب المنهيات، أو هي الخوف من الجليل، والعمل بالتنزيل، والرضا بالقليل، والاستعداد ليوم الرحيل، أو هي أن يجدك الله حيث أمرك، وأن يفقدك حيث نهاك، أو هي عمل بطاعة الله، على نور من الله، مخافة عقاب الله، أو هي مجانبة مايبعدك عن الله، ولذلك قال الله تعالى: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُتَّقِينَ﴾ [آل عمران: ٧٦]، وقال: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلۡمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ١٩٤]، وقال تعالى: ﴿وَجَنَّةٍ عَرۡضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلۡأَرۡضُ أُعِدَّتۡ لِلۡمُتَّقِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٣]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلۡأَرۡضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَن يَشَآءُ مِنۡ عِبَادِهِۦۖ وَٱلۡعَٰقِبَةُ لِلۡمُتَّقِينَ﴾ [الأعراف: ١٢٨]، وتكررت صفات المتقين في آيات كثيرة، وورد في شأنهم وجزائهم ومكانتهم أشياء عديدة.

٨- **الولاية**: بأن يكون الإنسان من أولياء الله تعالى الذين قال فيهم: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَكَانُواْ يَتَّقُونَ ﴿٦٣﴾ لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْأَخِرَةِ ۚ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَٰتِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ [يونس: ٦٢-٦٤]، فالآية جامعة مانعة في وصفهم، وتحديد أعمالهم، وبيان جزائهم بالبشرى والفوز العظيم، وهؤلاء الأولياء الصالحون العابدون المتقون موجودون في كل زمان، وهم بعيدون عن الرياء، والتظاهر، والتباهي بأعمالهم، والمتاجرة بدينهم، ولذلك كان الله وليهم، قال تعالى: ﴿وَٱللَّهُ وَلِىُّ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ٦٨]، وقال: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ [المائدة: ٥٥]، وقال تعالى: ﴿إِنْ أَوْلِيَآؤُهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُتَّقُونَ﴾ [الأنفال: ٣٤].

٩- **الشكر**: قال الله تعالى: ﴿إِنَّا هَدَيْنَٰهُ ٱلسَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا﴾ [الإنسان: ٣]، فالإنسان المؤمن العاقل شاكر لله تعالى على نعمه وفضله، والشكر: عرفان النعمة، وإظهارها والثناء بها، والشكر من الله تعالى هو الرضا والثواب، وقال تعالى: ﴿إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ﴾ [إبراهيم: ٥]، [لقمان: ٣١]، والشكور: مبالغة الشاكر، وشكر الله على نعمه واجب، ولكن الشاكرين قلة، قال تعالى: ﴿وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِىَ ٱلشَّكُورُ﴾ [سبأ: ١٣]، والشكر الأسمى لله تعالى على نعمه التي لا تحصى، كما أن الشكر للناس على معروفهم فضيلة، وكان من الدعاء المأثور في قوله تعالى: ﴿رَبِّ أَوْزِعْنِىٓ أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ ٱلَّتِىٓ أَنْعَمْتَ عَلَىَّ وَعَلَىٰ وَٰلِدَىَّ﴾ [النمل: ١٩]، [الأحقاف: ١٥].

١٠- **الصبر**: قال تعالى: ﴿وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَٰلِكَ لَمِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ﴾ [الشورى: ٤٣]، وقال تعالى: ﴿وَلَئِن صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِّلصَّٰبِرِينَ﴾ [النحل: ١٢٦]، وقال تعالى: ﴿وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿١٥٥﴾ ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوٓا۟ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ﴾ [البقرة: ١٥٥-١٥٦]، وقال تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٦]، وقال: ﴿وَٱصْبِرُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾، ﴿وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [الأنفال: ٤٦، ٦٦]، وصبر: تجلّد، ولم يجزع، وانتظر في هدوء واطمئنان حتى يصبح صباراً أي شديد الصبر، قال تعالى: ﴿إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ﴾ [إبراهيم: ٥]، والصبر: التجلد وحسن الاحتمال، ويكون الصبر على المكاره والنوائب، كما يكون على النعم والخيرات، والصبر عن المحبوب هو حبس النفس عنه.

إلى غير ذلك من الصفات الإيجابية الكثيرة، وهذه الصفات تكاد أن تكون محصورة بالمؤمن، وتتفاوت درجتها بحسب الإيمان، وتتجلى بالأعمال، وليست فلسفة وصوراً خيالية، بل تحتاج إلى الممارسة والتطبيق والعمل.

ثالثاً: المقارنة بين الصفات الايجابية والسلبية للإنسان:

إن الصفات السلبية للإنسان تؤدي إلى الخسارة والخيبة والهزيمة، وقد تصل إلى شفير جهنم.

والصفات الإيجابية للإنسان هي قارب النجاة التي تحقق الفوز والسعادة في الدنيا والآخرة.

وجمع القرآن الكريم بين النوعين، وأن الإنسان بصفاته السلبية سيقع في

الخسران، إلا إذا تسلح، واتصف، وقارب، ولجأ إلى الصفات الايجابية، فقال تعالى: ﴿وَٱلۡعَصۡرِ ١ إِنَّ ٱلۡإِنسَٰنَ لَفِي خُسۡرٍ ٢ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوۡاْ بِٱلۡحَقِّ وَتَوَاصَوۡاْ بِٱلصَّبۡرِ﴾ [العصر: ١-٣].

وتعد هذه السورة بآياتها الثلاث تصويراً دقيقاً، وكاملاً للإنسان، ولذلك قال الإمام الشافعي رحمه الله تعالى: «لو تدبر الناس هذه السورة لوسعتهم» وفي رواية عنه: «لو لم ينزل إلى الناس إلا هي لكفتهم»، لأنها تشمل جميع علوم القرآن، وتجتمع فيها العناصر الأساسية للإنسان، ثم تأخذ بيده إلى السداد والفوز والفلاح، وهو ما يصبو إليه، لذلك اقترن الإيمان في القرآن بالعمل الصالح، وتكرر التركيب بينهما في إحدى وخمسين آية بالصيغة الصريحة، واقترن الوصفان في صيغ أخرى في تسع وستين آية، بينما ورد النداء بالإيمان، وأعقبه الدعوة للعمل الصالح في تسع وثمانين آية تتضمن الإرشاد والأمر والتوجيه للمؤمنين نحو العمل الصالح، وهذا يعطي النموذج الفذ الذي يبحث عنه الإنسان في الدنيا والآخرة، ويحقق الصورة المثالية للإنسان الذي جاءت لأجله الديانات والشرائع، وبعث الله الأنبياء والرسل، لتحقيقه، والدعوة إليه.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

عاشراً: التزكية الروحية للمسلم[1]

إن الإنسان مركب من الجسم والعقل والروح، وإن الجسم مجرد وعاء للعقل والروح، وهو يشبه كوب الماء الذي يوضع فيه الشراب والطيب اللذيذ النافع، الذي يقصده الإنسان، ثم يسلمه إلى غيره، وقد يعتريه الكسر والعطب والتلف في أي وقت، دون أن يؤثر ذلك على بقاء الشراب، والانتفاع به في كوب آخر.

وعقله يجب أن يكون السيد في الخلق، والخليفة في الأرض وعن طريق عقله يحقق مصالحه، ويدبر أموره، ويخترع، ويبدع، ويتعلم، ويكتشف، ويقود جسمه إلى حيث يشاء، ويضعه حيث يأمره عقله، ويختار ما يريد، ليكون مسؤولاً بعد ذلك، ويتحمل جزاء اختياره إن خيراً فخير، وإن شراً فشر، ولا يظلم ربك أحداً.

ثم يأتي العنصر الثالث، وهو الروح، لتتبوأ الريادة والقيادة، وتقطف ثمار الجسم والعقل، وتسمو بالإنسان إلى الملأ الأعلى، وتتطلع إلى السموات العلى، وتعشق الجنة وما فيها، وإذا فني الجسم خرجت الروح إلى بارئها، وبقيت سليمة صحيحة في عالم الأرواح، حيث لا فناء لها، ولا وقت يؤرقها، وترفرف الروح الخيرة بعد وفاة صاحبها، وتتابع مسيرة النعيم، أو العذاب، بحسب ما قدَّم صاحبها من أعمال، وما منحها من غذاء، وما زوَّدها من القوة، وما أخذ لها من معطيات الحياة في الخير والشر، فإن كانت النفس مؤمنة مطمئنة، أتاها النداء الرباني في آخر لحظات العمر بالترحاب الإلهي، والاطمئنان إلى الرحيل السعيد، بقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيَّتُهَا ٱلنَّفۡسُ ٱلۡمُطۡمَئِنَّةُ ﴿٢٧﴾ ٱرۡجِعِيٓ إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةٗ مَّرۡضِيَّةٗ ﴿٢٨﴾

(١) الوعي الإسلام- العدد ٣٩٠- السنة ٣٥، صفر ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.

﴿فَٱدۡخُلِي فِي عِبَٰدِي ٢٩ وَٱدۡخُلِي جَنَّتِي﴾ [الفجر: ٢٧-٣٠].

وهذا يوجب على الإنسان أن يحرص على روحه بالتزكية، بأن يغذيها بالخير، وأن يكرمها بالأعمال السامية التي تبهجها في الدنيا، وتحقق لها السعادة قبل الموت، والراحة والنعيم الخالد بعد الموت، والنجاة من العذاب الدائم.

وقد يعبر عن الروح بالنفس، وهذا ما قصده الشاعر المؤمن بقوله ليكون الإنسان إنساناً:

أقبل على النفس فاستكمل فضائلها ... فأنت بالروح لا بالجسم إنسان

وإذا أردنا أن نعطي النِّسب، ونوزّع الدرجات من مئة على عناصر الإنسان الثلاثة، فلا يستحق الجسم إلا دون عشرة بالمئة، والعقل أقل من ثلاثين بالمئة، والروح أكثر من ستين في المئة، فالجسم يعيش فترة محددة ومقدرة، ثم يأتيه الأجل المحتوم، والعقل عمره أقل من ذلك، لأنه يتأخر عن خلق الإنسان حتى ينمو، ويكتمل بالبلوغ، ثم يغيب مع الجسم، وتبقى الروح في عالمها الخاص، لا يعتريها فناء، ولا تغيير، حتى تقوم الساعة، وتبعث الأجساد، ويأمر الخالق البارئ الروح أن تعود لقفصها، لتبدأ الحياة الآخرة التي وعد الله تعالى بها عباده، وأقسم بعودتها ﴿قُلۡ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتُبۡعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّؤُنَّ بِمَا عَمِلۡتُمۡۚ﴾ [التغابن: ٧]، ﴿ثُمَّ إِنَّكُم بَعۡدَ ذَٰلِكَ لَمَيِّتُونَ ١٥ ثُمَّ إِنَّكُمۡ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ تُبۡعَثُونَ﴾ [المؤمنون: ١٥ و١٦].

لكل ذلك برزت العناية الكبيرة، والاهتمام الواسع في الإسلام في تزكية الروح، وشرع الإسلام لذلك الوسائل الكثيرة، وفي مقدمها الإيمان بالله تعالى، حيث تطمئن الروح، وتبلغ العلياء، وتتصل بربها، وتناجي الخالق البارئ، وتستجيب لنداء الحق، وتأنس بذات الله تعالى وصفاته، قال تعالى:

﴿أَلَا بِذِكْرِ ٱللَّهِ تَطْمَئِنُّ ٱلْقُلُوبُ﴾ [الرعد: ٢٨]، أي الأرواح، وقال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ فِى قُلُوبِ ٱلْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوٓاْ إِيمَٰنًا﴾ [الفتح: ٤]، ويوم القيامة يتخلى كل شيء عن الإنسان إلا روحه وقلبه، قال تعالى: ﴿يَوْمَ لَا يَنفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ﴿٨٨﴾ إِلَّا مَنْ أَتَى ٱللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾ [الشعراء: ٨٨-٨٩]، ثم تأتي التزكية في العبادات الأربع الأساسية، ففي الصلاة تسمو الروح إلى بارئها، وتتناغم مع الخالق الرحيم الودود الحكيم، وفي الصيام تأنس الروح بالله تعالى، وتقترب منه، في آيات الصوم قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ ۖ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ۖ فَلْيَسْتَجِيبُواْ لِى وَلْيُؤْمِنُواْ بِى لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ [البقرة: ١٨٦]، مع أن الجسم في جوع وحرمان، وثبت في الحديث القدسي الصحيح: «كل عمل ابن آدم له إلا الصوم فإنه لي وأنا أجزي به» وفي رواية «يدع طعامه وشرابه من أجلي» وتراقب الروح ربها في الصيام، وتمتنع ذاتياً عن الطعام والشراب والجماع، لتتهيأ وتستعد للدخول إلى الجنة من باب الريان الذي خصص للصائمين، وتصل النشوة الروحية أوجها عند إفطار الصائم ليدعو دعاء مستجاباً، ويفرح بفضل الله عليه ونعمته في الدنيا، ثم عند لقاء ربه، ثم تبلغ التزكية الروحية العلياء فوق التصور والتعبير، وبما يعجز عنه اللسان والكلام، في العشر الأواخر من رمضان، وفي ليالي الوتر منه، وفي ليلة القدر خاصة، لتكون للمؤمن خيراً من ألف شهر، في الطاعة والعبادة واللذة الروحية، وكذلك الأمر في الزكاة التي تزكي النفس والروح، وتطهر المال، فقال تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ۖ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ ۗ﴾ [التوبة: ١٠٣]، فتعلو

النفس والروح عن المادة، وتبذلها بدون عوض ولا مقابل مادي دنيوي، بل تطمع في جنات عرضها السموات والأرض أعدت للمتقين، وتثق برحمة الله الواسعة للمزكين، قال تعالى: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾ [الأعراف: ١٥٦]، ووصف الله المؤمنين بذلك، فقال تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ... وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ﴾ [المؤمنون: ١-٤]، ﴿الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُم بِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ﴾ [النمل: ٣]، ثم يأتي الحج الذي تتألق فيه الروح شوقاً لله ورغبة وأملاً ودعاء، ثم يتحقق بالإحرام، والانخلاع عن الملابس العادية، والتوجه إلى الله تعالى بالتلبية والنداء، والشوق المتسارع لرؤية البيت الحرام، والتمتع برؤية الكعبة المشرفة والقرب منها، حيث تنعتق الروح وكأنها خارج الجسد، وينسى الحاج والمعتمر الدنيا وما فيها حتى أهله وذويه ونفسه، وينظر بروجه إلى ذكريات الحرم، ومبعث النور، ومنابت القادة والسادة، ومنابع القيم والفضائل، ويستسلم استلاماً كاملاً -عند الملتزم، والحِجْر- لرضاء الله ومشيئته، ثم تتسامى التزكية الروحية إلى العلياء عند الوقوف بعرفات، ورفع الأكف للدعاء، والاستعداد للنفرة إلى مزدلفة ومنى، وقد أدركت الروح مناها بالمغفرة، ثم تتشوق من جديد روحياً إلى لقاء البيت والحرم والكعبة بعد غياب يوم واحد جليل.

وتتابع التزكية الروحية بعد العبادات الخاصة مسيرتها عن طريق الأدعية والأذكار المأثورة التي ترقق القلب، وتهذب النفس، وتمنح الروح الرضا والطمأنينة، ويخلو الإنسان بنفسه مع روحه، يناجي ربه بالأسحار والأسفار، وعند طلوع الشمس وعند الغروب، وفي أدبار الصلاة وإدبار النجوم، ويكون

لسانه رطباً بذكر الله تعالى، وترفرف الروح شوقاً إلى ربها، وتطير فرحاً بارتقائها، لتستجيب لدعوة الحق تبارك وتعالى القائل: ﴿ فَٱذْكُرُونِىٓ أَذْكُرْكُمْ ﴾ [البقرة: ١٥٢]، والقائل: ﴿ وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْءَاصَالِ وَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْغَٰفِلِينَ ﴾ [الأعراف: ٢٠٥]، والقائل: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ كَثِيرًا وَسَبِّحْ بِٱلْعَشِىِّ وَٱلْإِبْكَٰرِ ﴾ [آل عمران: ٤١]، والقائل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا ﴿٤١﴾ وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴿٤٢﴾ هُوَ ٱلَّذِى يُصَلِّى عَلَيْكُمْ وَمَلَٰٓئِكَتُهُۥ ﴾ [الأحزاب: ٤١-٤٣]، والقائل: ﴿وَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الجمعة: ١٠] وهنا يتحقق للنفس الفلاح، لقوله تعالى: ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّىٰهَا ﴾ [الشمس: ٩]، وقوله تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّىٰ ﴿١٤﴾ وَذَكَرَ ٱسْمَ رَبِّهِۦ فَصَلَّىٰ ﴾ [الأعلى: ١٥-١٦]، وقد وصف الله تعالى عباده الصالحين بطمأنينة القلب بالذكر، فقال تعالى: ﴿أَلَا بِذِكْرِ ٱللَّهِ تَطْمَئِنُّ ٱلْقُلُوبُ ﴾ [الرعد: ٢٨]، وقال تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكْرِ ٱللَّهِ ﴾ [الرعد: ٢٨].

وتستمر التزكية الروحية بتلاوة القرآن الكريم آناء الليل وأطراف النهار، وتتذوق الروح بكلام الله تعالى يخالج جنباتها، وقد جعله الله تعالى وسيلة للتزكية والتربية، فقال تعالى: ﴿فَذَكِّرْ بِٱلْقُرْءَانِ مَن يَخَافُ وَعِيدِ ﴾ [ق: ٤٥]، وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَا فِى هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ لِيَذَّكَّرُوا۟﴾ [الإسراء: ٤١]، كل ذلك بفضل الله تعالى ورحمته على الإنسان في خلقه.

إن الله تعالى خلق الجسم ومنحه العقل، ولكنه تفضل على الإنسان أكثر

وأكثر فمنحه الروح التي وهبها الله تعالى من ذاته للإنسان، فقال تعالى عن خلق الإنسان: ﴿ فَإِذَا سَوَّيْتُهُۥ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِى ﴾ [الحجر: ٢٩]، ليتدرج الإنسان في مراقي الكمال والرفعة والفلاح، ويتصل بروحه مباشرة بالله الخالق المدبر، دون وساطة كهنوتية ولا وسيلة مادية، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَـٰنَ وَنَعْلَمُ مَا تُوَسْوِسُ بِهِۦ نَفْسُهُۥ ۖ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ ٱلْوَرِيدِ ﴾ [ق: ١٦].

وإن المتعة الحقيقية للإنسان في الدنيا والآخرة ترتبط بالروح وشفافيتها، وسعادتها، وتحررها وانعتاقها، وتهذيبها، وتزكيتها، وصلتها بالله تعالى في كل صغيرة وكبيرة، ولا تتأثر بصحة الجسم أو مرضه، فنرى في الدنيا كثيراً من الناس أصحاء الجسم والعقل، ومع ذلك يشعرون بالضيق والعذاب النفسي، والقلق الروحي، والاضطراب الداخلي، وهو الشائع اليوم في العالم عادة وفي الغرب المادي بخاصة، فإن سئلوا عن وجع أو ألم نفوا ذلك، وإن عرضوا على طبيب لحكم بصحة الجسم وسلامة العقل، ولكن الروح تتألم، والنفس تتعذب ولا تحتاج إلا للتزكية الروحية، والدواء السماوي، والصلة الربانية، وتفتقر إلى الغذاء الروحي لتهدأ النفس، وتعود إلى طبيعتها وسلامتها وعافيتها ونشاطها، بينما نرى كثيراً من الناس المرضى بأجسامهم الذين يتألمون من الداء، ويعانون من أعراضه، حتى يشفق عليهم الطبيب والأهل والناس، ومع ذلك تجدهم في راحة وسعادة، ولا يتحرك لسانهم ببنت شفة، ولا ينطق بتأوه أو ضجر، لأنهم سعداء بأرواحهم التي تسمو فوق الأمراض والأوجاع، يأنسون بالله تعالى، ويهيمون بذكر الله تعالى، وينسون آلامهم، وهذا ما يفسر تلك العملية الجراحية لأحد التابعين عندما قرر الأطباء فيها بتر ساقه، وحاولوا إقناعه بتحمل أوجاعه، فقال بكل ثقة، وهدوء وطمأنينة: (إني

سأنوي الصلاة، فإذا استغرقت فيها بتلاوة القرآن فاقطعوا الساق، وهذا ما حدث، وفعلوا ذلك دون أن يشعر بألم أو ضجر).

وهذه التزكية الروحية والسعادة الذاتية هي ما قصده العالم الروحاني الرباني الجليل عبد الله بن المبارك عندما قال: «نحن في متعة وسعادة، لو عرفها الملوك لقاتلونا عليها».

وهذه السعادة الروحية لا تفرق بين غني وفقير، فكثير من الفقراء أسعد حظاً وأشد سعادة مع غنى النفس من أغنياء المال، ولا يحجزهم الفقر عن الصلة الوثيقة بالله تعالى والثقة به، والطمع بما عنده، والعمل على مرضاته، والقرب منه.

كما أن هذه التزكية الروحية والسعادة بها لاتنحصر بالعلماء والمتعلمين، أو بصنف من العلماء أو تخصص معين من العلم، فهي سعادة عامة، نلمسها بين غير المتعلمين كما نجدها عند المتعلمين، ويتجه الجميع إلى التقوى التي اعتبرها الشرع الحنيف المعيار والميزان للتقدم والتفضيل، فقال تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣]، لذلك اتخذوا التقوى والغذاء الروحي وسيلة للعمل اللدني عند الله تعالى، كما قال تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، كما تزودوا بالتزكية الروحية للأنس بجنب الله تعالى، والحرص على التقرب منه، والله سبحانه وتعالى يقول في الحديث القدسي الصحيح الذي رواه البخاري: «وما يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه، فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي عليها، ولئن سألني لأعطينه، ولئن استعاذني لأعيذنه».

إن التزكية الروحية للإنسان غذاء الروح للسمو والشفافية، وهي أشـــبه بالأوكسجين الصافي لجسم الإنسان، فإن تلوث الهـــواء تعـــرض الإنـــسان للمتاعب، وأصبح بؤرة للأمراض والجراثيم، واحتاج إلى النقاء من جديـــد، وهذا هو شأن الروح التي تسمو بالذكر والتزكية، وتسعد بصلة الله تعـــالى، وتنظر بنور الله، وتصبح رؤيتها صادقة نافذة، كما قال رسول الله ﷺ: «اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله تعالى»، بينما تأتي الذنوب والمعاصي لتكون دَرَنة على القلب، تتراكم شيئاً فشيئاً حتى تطمس نوره، قال تعالى: ﴿كَلَّاۖ بَلۡۜ رَانَ عَلَىٰ قُلُوبِهِم مَّا كَانُواْ يَكۡسِبُونَ﴾ [المطففين: ١٤]، وقال تعالى: ﴿فَطُبِعَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمۡ فَهُمۡ لَا يَفۡقَهُونَ﴾ [المنافقون: ٣].

وبعد: فإن السعادة الروحية في الدنيا هي سبيل الـــسعادة الخالـــدة في الآخرة، لأن الدنيا مزرعة الآخرة، وهو ما ورد على لسان المؤمنين من أهـــل الجنة، كما قال الله تعالى عنـــهم: ﴿وَقَالُواْ ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ ٱلَّذِي صَدَقَنَا وَعۡدَهُۥ وَأَوۡرَثَنَا ٱلۡأَرۡضَ نَتَبَوَّأُ مِنَ ٱلۡجَنَّةِ حَيۡثُ نَشَآءُۖ فَنِعۡمَ أَجۡرُ ٱلۡعَٰمِلِينَ﴾ [الزمـــــر: ٧٤]، وإن أهل التقوى، والسعادة والرضا، والعبودية لله تعالى في الدنيا، هم الفائزون بنعيم الجنة في الآخرة.

نسأل الله تعالى أن يرزقنا نفساً مطمئنة، وقلوباً خاشعة، وتزكية روحية وسعادة نفسية، وتقوى كاملة، لنحظى بمرضاة الله تعالى في الدنيا، وعفـــوه وكرمه وأفضاله في الآخرة، والحمد لله رب العالمين.

حادي عشر: لا تغضب

إنها **نصيحة ثمينة،** تتكرر يومياً على الألسنة، وتتردد على الأسماع، يقدمها الصديق لصديقه، والأخ لأخيه، والأب لابنه، والوالد لولده، والزوج لزوجه، والمعلم لطلابه، والموظف للمواطن، والقائد لجنده، والكبير للصغير، والحكيم لأحبائه.

إنها **نصيحة ربانية خالدة، وتوجيه نبوي كريم،** وموعظة رشيدة، وتربية قويمة، وحكمة صادقة سديدة، ودواء نافع، وقاعدة شرعية، وهي علاج نفسي، وسلوك اجتماعي، وموقف حميد.

والأصل في هذه الموعظة أنها جاءت في حديث شريف وصحيح، وقصتها أن أحد الصحابة جاء إلى النبي ﷺ يستنصحه ويسترشده، فقال له: «أوصني» أي بما يعود عليَّ بالنفع، ويجمع بين خيري الدنيا والآخرة، وفي رواية: «أخبرني بعمل يُدخلني الجنة، ولا تكثر عليَّ، لعلي أعقله» فقال له عليه الصلاة والسلام: «**لا تغضب**» فأعاد السؤال مرة ثانية، فقال له: «لا تغضب» واستزاد النصح والوصية مرة ثالثة، فقال له: «لا تغضب»[1].

والغضب **تصرف لا شعوري،** وانفعال لا إرادي، يُهَيِّج الأعصاب، ويحرك العواطف، ويعطل التفكير، ويفقد الاتزان، ويزيد في عمل القلب، ويرفع ضغط الدم، ويزداد تدفقه على الدماغ، وتضطرب الأعضاء، ويظهر ذلك بجلاء على ملامح الإنسان، فيتغير لونه، وترتعد فرائسه، وترتجف أطرافه، ويخرج عن اعتداله، وتقبح صورته، ويخرج عن طوقه، فإن لم يكبح

(١) هذا الحديث رواه البخاري والترمذي وأحمد والحاكم عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً (نزهة المتقين ١/٨٠، ٥٢٣، فيض القدير ٦/٦١٣).

جماح نفسه تفلَّت لسانه فنطق بما يشين من الشتم والفحش، وامتدت يده لتسبقه إلى الضرب والعنف والقتل، وقد يدفعه الغضب إلى لطم خدمه، وتمزق ثيابه، ورمي نفسه، وقد يغمى عليه، ويفقد أعصابه واتزانه.

وإذا استسلم المرء لعوامل الغضب وأسبابه ودوافعه أصبح فريسة سهلة لأمراض نفسية وجسمية، لأن الغضب يؤدي إلى ارتفاع الأدرينالين والتروكسين في الدم بنسبة كبيرة، ويسبب في قرحة المعدة، والسكر، وتقلص القولون، وأمراض الغدة الدرقية، والذبحة الصدرية، وهي أمراض عضوية، منشؤها عوامل نفسية[1].

والغضب مفسدة للأعمال، ومنقصة للعقل، وكل من تصرف بقول أو بفعل أثناء غضبه، ثم زال عنه، ندم غالباً على ما صدر منه، وبدأ بلوم نفسه، وتأنيب ضميره، وتقييم أعماله، والرجوع عن أحكامه وآرائه، لذلك ورد تحذير الحكام والولاة من الغضب، فقال رسول الله ﷺ: «إذا استشاط السلطان تسلط الشيطان»[2]. أي إذا التهّب، وتحرَّق من شدة الغضب، وصار كأنه نار، تسلط عليه الشيطان، فأغراه بالإيقاع بمن غضب عليه[3].

وجاء النهي للقضاة عن الحكم أثناء الغضب، فقال رسول الله ﷺ: «لا يَقْضِيَنَّ حاكم بين اثنين وهو غضبان»[4].

وقال أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه في رسالته المشهورة لأبي موسى الأشعري عندما أرسله قاضياً إلى البصرة: «إياك والغضب، والقلق، والضجر،

---

(١) الوعي الإسلام، الكويت، عدد ١٥٣، السنة ١٣، رمضان ١٣٩٧، ص٩٦.

(٢) هذا حديث صحيح رواه الإمام أحمد والطبراني عن عطية السعدي رضي الله عنه مرفوعاً.

(٣) النهاية في غريب الحديث ٢/٥١٨.

(٤) هذا حديث صحيح رواه البخاري ومسلم وأحمد وأصحاب السنن الأربعة.

والتأذي بالناس، والتنكر عند الخصومة»[1].

وقال الصحابي حارثة بن قدامة رضي الله عنه الذي سأل رسول الله ﷺ بما سبق «ففكرت، فإذا الغضب يجمع الشر كلّه»[2].

وعند الغضب تثور النفس، وتحمل صاحبها على التصرف الفوري كرد فعل مباشر، وحباً بالانتقام، وبدون تروٍ أو محاكمة.

ولكن **الغضب أمر فطري**، جُبل عليه الإنسان عند توفر أسبابه ودواعيه، وقد قرر علماء الشرع أنه لا يصح التكليف بالأمور الفطرية الجبلية التي خلق الإنسان عليها، ولا كسب له فيها، ولا اختيار له في وجودها، ولا قدرة له على جلبها، ولا على دفعها، كالانفعال عند الغضب، فكيف يرد النهي عن الغضب، وهو أمر فطري جبلي؟

والجواب أن النهي في هذه الحالات لا يقصد منها ظاهرها، وأن التكليف الشرعي يرد على أسبابها، أو على نتائجها، فالنهي عن الغضب ليس تكليفاً بالكف عن الغضب لأنه أمر فطري جبلي طبعي عند وقوعه، وإنما هو تكليف بالامتناع عن الدخول في أسباب الغضب، والابتعاد عن مواطنه ما أمكن، فإن وقعت الأسباب وحصل الغضب فعلاً، ورد النهي عما يعقبه من ترك الانتقام، وعدم الخروج عن الحالة الطبيعية للإنسان العادي، وعدم اتخاذ

---

(١) هذا الكتاب رواه الدارقطني (٢٠٦/٤) وأحمد وأبو داود والترمذي والطبراني والبيهقي، وذكره معظم الفقهاء (انظر: أعلام الموقعين ٩١/١، المبسوط للسرخسي ٦٣٠/١٦، الأحكام السلطانية للماوردي ص٧١، أخبار القضاة لوكيع ٧٠/١، ٢٨٣، روضة القضاة ١٤٧٨/٤، تبصرة الحكام ٢١/١).

(٢) هذا الأثر رواه الإمام أحمد (٣٧٣/٥).

القرارات الفجَّة، والأحكام المستعجلة التي تردي صاحبها، وتسوقه للندم عليها والتراجع عنها[1].

ودواء الغضب أمران:

الأول: دواء سلبي، وهو اجتناب دواعي الغضب، ووجوب الامتناع عن التصرف الآتي لحظة الغضب، وكبح جماح النفس، وضبط اللسان عن النطق، وكف اليد عن التحرك.

والأمر الثاني: إيجابي: وهو أن يتجه الإنسان إلى الانشغال بعمل آخر، وبخاصة إلى ما فيه طاعة لله تعالى، وقرب من رب العالمين، وفي هذه الحالة تهدأ الأعصاب ويعود الدم إلى عروقه وشرايينه، ويُطرد الشيطان، ويستعد الدماغ والفكر إلى الإنتاج الصحيح، والتصرف الرشيد، والعمل السليم، لذلك أرشد رسول الله ﷺ إلى الوضوء، لإزالة آثار الغضب، لأن الماء يطفئ حرارة الجسم، أو يخفف عنه، أو يهدئ الأعصاب، ولذلك حذر رسول الله ﷺ من الغضب فقال: «اجتنب الغضب»[2]، وقال أيضاً: «إن الغضب من الشيطان»[3].

وأرشد رسول الله ﷺ المسلم إلى امتلاك نفسه عند الغضب، فقال عليه الصلاة والسلام: «ليس الشديد بالصُرعة (أي الذي يَصْرع الناس والأبطال)، ولكن الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب»[4].

---

(١) أصول الفقه الإسلامي، لنا ص ٣٨٢.

(٢) رواه الإمام أحمد (٤٠٨/٥).

(٣) رواه الإمام أحمد (٢٢٦/٤).

(٤) هذا الحديث رواه البخاري ومسلم وأبو داود ومالك وأحمد (٣٨٢/١، ٢٣٦/٢، ٢٦٨).

وإذا امتثل الإنسان بهذه النصيحة «لا تغضب» كان جزاؤه عظيماً في الدنيا والآخرة، بضبط النفس، واتزان الشخصية، وتغليب العقل على الهوى والعواطف ونوازع الشيطان، فيصدر الأحكام بحكمة وروية، وهذا -بحد ذاته- خزي للشيطان، ومرضاة للرحمن، وفوز بالجنة، وهو ما بينه رسول الله ﷺ في حديث آخر فقال: «لا تغضب ولك الجنة»[1].

ولكن الغضب يصبح محموداً إذا كان لله تعالى، وعند انتهاك حرماته، والغضب لنصرة دينه، ولإحقاق الحق، وللوقوف في وجه الباطل، ولذلك كان رسول الله ﷺ لا يغضب إلا إذا انتهكت حرمات الله، وذلك في أحاديث كثيرة.

نسأل الله تعالى أن يجنبنا أسباب الغضب، وأن يرزقنا العون للتغلب على الغضب، وأن يوفقنا لاجتناب آثاره، والعمل في مرضاة الله تعالى، والحمد لله رب العالمين.

❀❀

(١) هذا الحديث رواه الطبراني عن أبي الدرداء رضي الله عنه بسند صحيح (فيض القدير ٤١٤/٦، الفتح الكبير ٣٣٠/٣).

الفصل الثالث

مقالات في الدعوة والتذكير[1]

أولاً: نظرات في الدعوة وتجديد الخطاب الديني

◈ مقدمة:

إن الدعوة الإسلامية اليوم تشكل الشغل الشاغل لكل مسلم غيور، وهذا ما يفكر به العلماء والدعاة المخلصون، ويبحثونه في كل آونة للمراجعة، والمحاسبة، والإعداد، والاستعداد، ورسم الخطة والطريق السديد في المستقبل، والتعامل مع شعار «تجديد الخطاب الديني» بدلالته الصحيحة الشرعية، وبيان مقاصد الأعداء من إثارته المشبوهة، وأغراضه الخبيثة.

ولذلك كتبت هذه النظرات باختصار شديد، لعلها تساهم في معالجة هموم الدعوة، وتعرض مشاكل الدعاة، وتنير الطريق للمستقبل، لأداء الرسالة المنوطة على العلماء، والمتمثلة بالآية الكريمة ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٣]، مع التأسي بمنهج إمام الدعاة سيدنا محمد ﷺ، وتتبع خطا السلف الصالح، العلماء العاملين، والدعاة المخلصين، وخاصة في هذا الزمان التي تردى أهله، وكثرت مشاغله ومشاكله وأعداؤه، وأصبح الإسلام في قفص الاتهام، وصار المسلمون عاراً على الإسلام، ونسأل الله التوفيق والسداد، والعودة إلى جادة الصواب.

---

(١) للمزيد انظر: تجديد خطبة الجمعة ضرورة تمليها تطورات المجتمع = فصل ١٧ خطب.

أولاً: صفات الداعية:

يجب أن يتوفر في الداعية صفات خاصة تمثل الحد الأدنى لعلمه، ثم يتم التفاوت حسب القدرات والمؤهلات والنشاط فمن ذلك:

١- **نظرة عقلية** واقعية، تصويرية لا نظرية.

٢- **حياة روحانية** يحياها فيما وراء المادة بشرط أن تكون اجتماعية، لا انعزال فيها عن الناس.

٣- **الأخذ بالأسباب،** فإنها قوانين الله وسننه، وعدم التعويل في الدعوة على خوارق العادات، والغيبيات.

٤- نظرة **إيجابية** تنفيذية لا سلبية.

٥- تجنب **الازدواجية** في الدعوة والتطبيق والسلوك.

٦- يجب أن يكون **فقه الداعية** وثقافته واسعة، وشمولية، وعميقة.

٧- تجنب **التطرف والمغالاة** في الدِّين والسلوك والفكر والوعظ والتذكير والدعوة.

٨- وضوح الفكرة الإسلامية والتصور الإسلامي عن الله والكون والحياة والإنسان، وما يتعلق بأركان العقيدة الصحيحة، وفروعها المرتبطة بها، كالرزق، والموت، والدنيا، والمغيبات.

٩- الابتلاء أحد العوامل الأساسية في طبيعة الدعوة الإسلامية، سواء كان ابتلاء في النفس أو المال أو الولد، لذلك يجب أن يضع الداعي ذلك في حسابه واعتباره، ليتحلى بالصبر، ويحتسب الأمر عند الله تعالى، وله في كل ذلك الأجر والمثوبة.

ثانياً: أساليب الدعوة ومنهجها:

١- الاعتماد على **حيوية الشباب** ونشاطهم وطموحهم، **وخبرة الشيوخ** وتجارهم وحكمتهم وعقلهم، **وإلا وقع البلاء.**

٢- الأخذ **بالأولويات**، والاعتماد اليوم على الأركان والأسس والقواعد، ويترك لصغار الدعاة والمعلمين والخطباء والمدرسين تكميل الطريق **ومتابعة الفروع**، وتوضيح الأحكام وعرضها بشكل صحيح، مع الاعتدال والوسطية.

٣- الاعتماد **على التدرج**، حتى في تربية المسلم، ومعالجة فساد المجتمع، واقتلاع البدع والانحراف والضلال تجنباً للإثارة أو التحزب ضد الدعوة.

وهذا يتفق مع التدرج في التشريع، والتدرج في التطبيق، والتدرج في الوسائل، والتدرج في الغايات.

٤- العمل **على جميع المستويات:** الفردية، الاجتماعية، الرسمية، الحكومية، المؤسسات، الداخلية والخارجية، الطلابية والعمالية والشعبية، والمساجد والمراكز والمدارس وأجهزة الإعلام المختلفة.

٥- **التزام الشورى** في جميع مجالات الحياة، وخاصة في الدعوة، لتشعب الأمور وكثرتها واختلاطها، وإلا وصل المسلمون إلى الوثنية في تقديس الأشخاص، أو الديكتاتورية الذاتية الطاغية التي حذر منها الإسلام.

٦- الاستفادة من **تجارب الدعاة** في القديم والحديث، من المسلمين ومن غيرهم، وخاصة الحركات الإسلامية في العصر الحاضر في العالم الإسلامي، وعند الأقليات المسلمة.

٧- الاستفادة في الدعوة من التقنية الحديثة، وفي قمتها الإنترنت والحاسب الآلي وسائر الأجهزة، من الكتاب، والنشرات، وأشرطة التسجيل، والمذياع، والتلفاز، والفيديو، وكل ما يستجد.

٨- التعرف على **مشكلات الدعوة** لمعالجتها والخروج منها، وهذه المشكلات كثيرة يجب التعرض لها ودراستها وبحثها.

٩- التعرف على **مشكلات الداعية** لحلها والتغلب عليها، لأنها تمثل عقبة كأداء في نجاح الدعوة، وقد تنقلب الدعوة بسببها رأساً على عقب.

١٠- الاهتمام بحسن التنظيم والتخطيط وإعداد الخطط ودراستها قبل تطبيقها، ثم تقييمها بعد تطبيقها.

١١- تجنب **ادّعاء الوصاية على الإسلام** والمسلمين، أو حصر العمل في مفهوم خاص، ليعتبر الداعي ما عداه ضلالاً وباطلاً وبدعة وانحرافاً، فالدعاة خدم للأمة، عمّال في الدعوة، أجراء للّه، أجرهم منه بمقدار كسبهم فحسب، وهم مجتهدون فيما لا نص فيه، وكل مجتهد له أجر، ويتضاعف إن أصاب، ثم يتضاعف إن نجح.

١٢- تجنب أمراض بعض الدعاة، كالتعالي، والكبر، والوصاية، والتسلط، وحب الذات، وادعاء العصمة، وفرض الولاء على الغير، والتطرف والغلو في الدّين وفي السلوك.

١٣- استخدام طريق الوعظ والإرشاد، **والنصح** لله، **والترغيب والترهيب**، كل بحسب حاله.

ثالثاً: وسائل الدعوة وغاياتها:

١- تقديم الإسلام **كبديل لحل أزمات** العالم الأخلاقية، والاجتماعية، والسياسية، والاقتصادية والعقدية، والتشريعية، فمن ذلك وحدة الجنس

البشري ومحاربة العنصرية، والمساواة بين الشعوب والأمم، والجمع بين الدين والدنيا، وإقامة التوازن بينهما، والربط بين العقيدة والشريعة، والتنسيق بين الأخلاق والتشريع، وتكريم الإنسان، واحترام إنسانية الإنسان ولو كان فاسقاً أو كافراً، مع الدعاء له ودعوته للهداية.

٢- إن المعركة اليوم **فكرية**، وهي جهاد إعلامي، وتهيئة واستعداد وتخطيط، ولا مجال للجهاد بالقتال إلا عند الاحتلال، ثم عندما تحين الظروف لذلك، فالدعوة اليوم تشبه ما كانت عليه في العهد المكي.

٣- **النقد الذاتي** النزيه للتجارب والحركات في القرن العشرين في الأساليب والوسائل، وتحديد الأولويات.

٤- **الإخلاص في العمل**، وإبعاد الأنانية والذاتية والمطامع الفردية والمصالح الشخصية.

٥- وجوب التفريق في الدعوة بين الممارسات وأعمال المسلمين عامة اليوم، وبعض العلماء خاصة، وبين الإسلام حقيقة وديانة وعقيدة وسلوكاً وهدفاً ورسالة.

٦- أن يوضع بالاعتبار قول العلامة الداعية الشيخ محمد الغزالي عند تشخيص الواقع في «جهاد الدعوة بين عجز الداخل وكيد الخارج» وقوله «يجب أن نعرف الفرق بين أسلوب الدعوة وبين عمل الدولة».

٧- توحيد الصفوف بين جميع المذاهب والطوائف، لأننا أمام عدو واحد ماكر ولأننا أمام معركة وجود، فالحرب في فلسطين وأفغانستان والعراق والشيشان وكشمير والفلبين لم تفرق بين أتباع الصوفية والسلفية، وأتباع المذهب الحنفي والشافعي، ولا بين الشيعي والسني.

٨- استخدام الوسائل الإعلامية الحديثة بجميع أنواعها المسموعة والمرئية والمقروءة، والتركيز على مواكبة العصر والتقنيات المعاصرة ؛ لأن الناس التفت نحو هذه الوسائل الحديثة، ولأنها تؤمن الذيوع والانتشار والايصال لأوسع شريحة في المجتمع المحلي والدولي من سائر البشر، مع الاستفادة من وسائل الاتصال المباشرة شخصياً.

٩- الاستعانة بجميع لغات الشعوب والأمم، وخاصة اللغات الحية لسعة انتشارها وسماعها.

١٠-الأخذ بعين الاعتبار التغيير بالوسائل والأساليب والسبل التي لا تمس الحقيقة والجوهر.

رابعاً: التركيز على الوسائل والغايات الطارئة، وهي:

١- بيان حقيقة الإسلام ومبادئه وأهدافه.

٢- الرد على الشبهات والافتراءات الموجهة إليه.

٣- الاعتماد على الحقائق، والتزام العقلانية في الخطاب والدعوة.

٤- الاستفادة من العلم **والتقدم العلمي** لبيان **الإعجاز العلمي** والتشريعي والفكري للقرآن والسنة.

٥- تجنب **المصطلحات البائدة** التي ذكرها الفقهاء بحسب عصرهم وليست موجودة في النصوص الشرعية كدار الحرب ودار الإسلام، أو الأفكار التي تنبت مع الدولة كالمذهبية والطائفية.

٦- التركيز على **الجهاد بالعلم**، ونشر الدعوة، وتبليغ الرسالة، وخاصة في البلاد الأوربية والأميركية واستراليا وشرق آسيا.

وتجنب الحديث عن جهاد القتال إلا في البلاد المحتلة عسكرياً.

٧- تجنب الوقوع في الشراك **التي ينصبها** الأعداء للتمويه والمتاجرة ورفع الشعارات البراقة، وكشف حقيقتها، وعدم التزام الأعداء بها، مثل: تحرير المرأة، والديمقراطية، والعولمة، والاشتراكية، والإرهاب، والأصولية الدينية، والحرية، والنظام العالمي الجديد، والتحرير من الحكام المستبدين، وأسلحة الدمار الشامل، وتهديد الأمن العالمي، واتفاقية الجات والتجارة الدولية.

٨- مراعاة الظروف والمناسبات واختلاف البيئات والأعراف والعادات والثقافات.

خامساً: مكائد الأعداء وأساليبهم:

إن مكائد أعداء الإسلام كثيرة وعميقة وخفية ضد الدعوة وضد الإسلام، ولكن الأيام كشفت وتكشف عن بعضها، فمن ذلك:

١- تعيين **الحكام الموالين للأعداء**، والمنفذين لمخططاتهم، والراعين لمصالحهم، والحامين لأعوانهم.

٢- **المستغربون من المفكرين** والكتاب والأدباء ورجال الإعلام الذين يلبسون لباسنا، ويرطنون بلغتنا، ولكن المضمون والجوهر حسب ما يوحي إليهم الأسياد والأعداء، والمربون.

٣- **الإعلام العالمي** الذي سيطر عليه الأعداء، وخاصة الصهيونية العالمية في أرجاء العالم، ويعاونهم العلمانيون والملحدون والمنافقون والمرتزقة من الداخل.

٤- **المؤتمرات والندوات** التي يقصد منها تسويق الفكر المعادي في مختلف الجوانب الاقتصادية والفكرية والاجتماعية والتربوية والسياسية، كمؤتمر بكين والقاهرة والمكسيك والبرازيل.

٥- **التدخل في الشؤون الفكرية والتربوية** في البلاد، وكان ذلك سراً في القرن العشرين، وأصبح جهاراً نهاراً في القرن الحادي والعشرين، وينفذه الحكام ووزراء التربية والثقافة في الداخل.

٦- **الهيمنة العسكرية** والسيطرة المادية، سواء من جهة الأشخاص والضباط والجنرالات والدورات العسكرية التي يعقدونها لهم، وخاصة في بلاد الأعداء، أو التقنية والسلاح وقطع الغيار التي يستعبدون بها الشعوب والحكام.

٧- **تسخير أجهزة الأمم المتحدة،** مثل مجلس الأمن، وسائر الهيئات الدولية والإقليمية، كالبنك الدولي، واليونسكو، والمنظمات الصحية، والبيئية غيرها.

٨- **الانقلابات العسكرية** التي تطبخ وتصنّع في السفارات الأميريكية وغيرها، ليتحكم العسكر بالرقاب، ثم يتلقون الوحي من الخارج.

٩- **استغلال الأقليات،** حسب مبدأ «فرّق تسد» كما هو الشأن مع الأكراد والأرمن والبربر، وجنوب السودان، وبواقي اليهود، واستغلال الطائفية في معظم البلاد، ثم القبلية.

١٠- **تحريك العملاء** وشراء الذمم، وتسخيرهم كالأبواق لنقل وبث دعايات الأعداء وأفكارهم.

١١- **الاختراق في المنظمات المحلية والأحزاب** الدينية، وتحريكها أحياناً، كاستغلال بعض المجاهدين في أفغانستان، (ثم استغلال طالبان والقاعدة بأساليب مختلفة).

١٢- **البعثات التنصيرية** في سائر أنحاء العالم، واستغلال المدارس والمستشفيات والرياضة للتنصير والتشكيك في الإسلام.

١٣- **أجهزة المخابرات** العالمية، والدولية، والمحلية، وما يجري بينها من ترابط وتنسيق وتعاون يندر وجوده في سائر الأجهزة الأخرى.

سادساً: أهداف الأعداء:

إن أهداف أعداء المسلمين اليوم وفي القرن الخامس عشر الهجري تتمثل بما يلي:

١- الإسلام هو الهدف الأول للتشويه والإلغاء.

٢- الاستيلاء على ثروات المسلمين.

٣- احتلال الموقع الجغرافي للعالم العربي والإسلامي، وفرض الوجود الأجنبي، وإقامة القواعد العسكرية، والعملاء في الحكم.

٤- تحقيق أهداف الصهيونية التوراتية في فلسطين وما حولها.

٥- تنصير المسلمين أو إخراجهم عن دينهم على الأقل.

٦- تشويه صورة الإسلام والمسلمين، وتصويرهم بأبشع الصور، وهذا هدف مرحلي.

سابعاً: تجديد الخطاب الديني:

يجب تجديد الخطاب الديني، للضرورات الدعوية، مع التحرز من خلط الأوراق في ذلك، وبيان سبق النص الشرعي للدعوة للتجديد، وقيام الدعاة بذلك، وظهور المجددين في كل عصر، وخاصة في العصر الحديث مع بيان ما يلي:

١- الأسس والمرتكزات والقيم **لا تتغير ولا تتبدل**.

٢- إن المبادئ الإسلامية **ثابتة** لا مجال فيها للتغيير والتبديل.

٣- إن تجديد الخطاب الديني يشمل أمرين:

(أ) **الوسائل والأساليب** والطرق، وهذه تختلف من وقت لآخر حسب المعطيات والتقنيات، وتختلف حسب الأوقات والأزمات، ولذلك قالوا «لكل مقام مقال» وقالوا «الخطاب حسب مقتضى الأحوال».

وهذا ما طبقه المسلمون في التاريخ الإسلامي فوسائل الدعوة اختلفت من العصر النبوي إلى العهد الراشدي، فالأموي فالعباسي، ويجب أن تختلف اليوم عما سبق.

وطرق البيان لمبادئ العقيدة والإسلام ليست محصورة ولا محددة، ولذلك جاء الإعجاز القرآني فيه بالطلب العام المجمل الذي يترك تفصيله حسب الأشخاص والأزمان والأمكنة، فقال تعالى: ﴿ ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ ﴾ والحكمة كلمة جامعة وهي وضع الشيء المناسب في محله حسب مقتضى الأحوال.

ولكن الإسلام وضع لذلك **آداباً للدعوة** كالبعد عن **الشدة والغلظة** التي تنفر، فمن ذلك قوله تعالى ﴿**وَلَوۡ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلۡقَلۡبِ لَٱنفَضُّواْ مِنۡ حَوۡلِكَۖ**﴾. وقال تعالى: ﴿**وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ**﴾.

(ب) الأمر الثاني مما يختلف فيه الخطاب الديني هو ما يدخل تحت مبدأ «**السياسة الشرعية**» التي يتولاها ولي الأمر أو أهل الحل والعقد، أو العلماء والدعاة سواء كان ذلك في السياسة الداخلية مع الرعية والمواطنين، أو كان مع الدول والحكام خارج الدولة، ومع الأعداء، والدول التي يعقد فيها الإمام أو رئيس الدولة علاقات صلح وودّ وحسن جوار وتعاون تجاري وثقافي وعسكري.

٤- طرح شعار تجديد الخطاب الديني:

هذا **مجرد شعار** كغيره من الشعارات السابقة البراقة التي تطرحها الدول الاستعمارية، كشعار الاستعمار لإعمار البلاد، والانتداب، والحماية، وكلها قرصنة واحتلال وليس المهم طرح الشعارات، ولكن المهم معرفة ما وراءها من نوايا ومخططات ومؤامرات تحاك في الخفاء، وترسم لها الخطط، ويهيأ لها الكوادر للتنفيذ، وهي حرب إعلامية نفسية للتأثير على العوام وضعاف النفوس.

إن هذا الشعار طرحه كثير من علماء المسلمين المعاصرين مثل محمد إقبال في كتابه «تجديد الفكر الديني» والعقاد، ومحمد عبده، والكواكبي، والبهي، ويوجد في المكتبات اليوم كتاب «المجددون في الإسلام».

والمهم النية الصادقة والمضمون الصحيح، والإخلاص في العمل، وليس مجرد المتاجرة، والتغطية عن أهداف أخرى كالمصالح الشخصية، والأنانية الفردية.

وقد ثبت في الحديث الشريف «إنَّ الله يبعث على رأس كل مائة عام من يجدد لهذه الأمة أمر دينها».

وقال عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم، أو من خذلهم، حتى يأتي أمر الله وهم ظاهرون».

وهذا تجديد من ناحيتين:

١- إزالة **ما علق** بالدعوة من **بدع وانحرافات وضلالات**.

٢- إعادة الإسلام الصحيح إلى التطبيق والحياة بعد تجميده، أو البعد عنه.

لذلك نرى أن الخطاب يجب أن يتناسب مع الظروف والمناسبات، والزمان والمكان، مع وجوب **التنسيق** باستمرار بين **العقل والوحي** وإبراز

التوافق بينهما، ووجوب تلازم العلم والإيمان، لأن الإسلام دين العلم من جهة، وهو وحي إلهي من جهة ثانية.

ونؤكد أن الإسلام بخير، ولا خوف عليه، ولكن الخلل والخطر على الحضارة الإسلامية، والثقافة الإسلامية، وعلى المسلمين أنفسهم، وهذا ما قصده العلامة الداعية الشيخ أبو الحسن الندوي رحمه الله تعالى في عنوان كتابه «ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين».

كما يجب أن نراعي المنهج الصحيح للدعوة الإسلامية والرد على التشويه، آخذين بالاعتبار ما يلي:

١- إن الصراع بين الحق والشر **أبدي**، بدأ مع آدم في الجنة، ولن ينتهي إلا في الجنة والنار.

٢- وإن التشويه للإسلام والطعن فيه، والتشكيك في مبادئه، موجود **منذ بعث** محمد ﷺ وهو القرشي الهاشمي الصادق الأمين باعتراف قومه، ثم اتهموه بالسحر والكذب والجنون.... وغير ذلك، واتهم بذلك كبار الخلفاء والعلماء والدعاة.

٣- إن هذا التشكيك والطعن متوفر طوال التاريخ الإسلامي.

ولكن نقول ما قاله القرآن الكريم ﴿فَأَمَّا ٱلزَّبَدُ فَيَذۡهَبُ جُفَآءٗۖ وَأَمَّا مَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ فَيَمۡكُثُ فِي ٱلۡأَرۡضِۚ﴾.

ونقول: أين نظريات وأحكام وتشريعات **حمورابي وأفلاطون والتتار** وحتى المستعمرين الغربيين في القرن الثامن عشر والتاسع عشر والعشرين؟

لم يبق لها أثر وزالت من الوجود، **وبقي القرآن والإسلام والمسلمون.**

ثامناً: ضوابط تجديد الخطاب الديني:

١- أن يكون التجديد في **الشكل والأسلوب** فقط.

٢- وجوب المحافظة على **المضمون والأصل** لبيان حقيقة الإسلام ومبادئه وغاياته.

٣- يجب **الصدق، والإخلاص.**

٤- يجب تقديم **العمل** على القول.

٥- يجب الأخذ بالأولويات، والبدء بالأهم فالمهم، والأصول ثم الأركان ثم الفروع.

٦- الرد على **الشبهات والافتراءات.**

٧- الاعتماد على **الحقائق الشرعية** والعقلانية.

٨- **تجنب المصطلحات البائدة،** دار الحرب، التكفير، المذهبية، الطائفية.

٩- تجنب **الوقوع في الشراك** التي ينصبها الأعداء، كما سبق.

١٠- وحدة الصف الدعوى لوحدة العدو الذي لا يفرق بين فئة وأخرى، **وقد يتقبل بعض الفئات مرحلياً ثم ينقض عليها.**

١١- التزام الحكمة والموعظة الحسنة، والترغيب والترهيب، وتقييم الواقع لمعالجته.

١٢- السر الأساسي اليوم يكمن في تمثل الإسلام واقعياً، وهذا هو الفارق الرئيسي بين العصور الأولى واليوم.

تاسعاً: الحالة المعاصرة في العالم:

١- يوجد شهية للتعرف على الإسلام، لكن مع تنفير بعض الدعاة له، ولذلك نطالب بالتجديد والترغيب، **وهذا هو سر الإسلام،** الذي يتمثل

فيه الحديث الشريف: «**نصرت بالرعب مسيرة شهر**»، مع تقديم الإسلام كبديل.

٢- ويجب أن تكون المعركة فكرية، **بالجهاد الإعلامي** كالعهد المكي، لا قتالي، وذلك عن طريق جهاد **العلم والعلماء**.

٣- واقع الحضارة الغربية:

يجب الاعتراف أنها قوية، متفوقة، مبدعة، تسمو بالعقل الإنساني، وتحترم الإبداع البشري، وتنزع نحو الدقة والنظام والانضباط واحترام الوقت، وتقوم على تسخير القوى الكامنة في الإنسان وفي الكون وفي الطبيعة، لتعمير الأرض، ولبناء الحياة الإنسانية التي يسعد بها بنو البشر.

لكن يعتريها **التفرقة العنصرية** في سياسة بعض الحكومات والدول في الغرب، وفيها مظاهر للانحراف **الفكري والسلوكي**، والسبب طغيان الجانب المادي والمصلحي فيها على الجانب الروحي والقيمي.

وهذا يقتضي من المسلمين الاهتمام بما يلي:

أ - تحديث **المناهج** التعليمية وتطوير النظم التربوية.

ب- دعم البحث العلمي في جميع حقول المعرفة.

ج- تجديد أساليب الحياة العامة بالإصلاح السياسي والاقتصادي وغيره نظرياً وعملياً.

٤- الحاجة لترشيد فكري وثقافي يستند إلى قيم الحضارة الإسلامية.

٥- **الدعوة في داخل العالم الإسلامي**: يجب تركيز الدعوة اليوم إلى العالم الإسلامي قبل غيره، للأفراد والدول، ليتم الالتزام بالدعوة، والتطبيق

العملي لها، وإقامة النموذج الحي للإسلام، ليكون صورة ذاتية للدعوة، ومثالاً للاحتذاء، وتجربة رائدة، لإعلان صورة الإسلام عملياً للعالم.

وهذا بحد ذاته يجيب على الأسئلة المثارة عن سبب تخلف المسلمين، وعدم نجاح الدعوة اليوم، والتناقض بين الإسلام والمسلمين، وبين الاسم والمسمى.

وهذا يواجه المرض الجسيم في تخلي الإعلام العربي الرسمي خاصة، والإعلام في سائر البلاد الإسلامية، عن حمل الدعوة الإسلامية وتبنيها والتنسيق مع الدعاة والعلماء.

عاشراً: طرح شعار تجديد الخطاب الديني:

كثيراً ما نسمع عن تجديد الخطاب الديني، والدعوة إلى الحرية، والديمقراطية، والعولمة، وتحرير المرأة، وحقوق الإنسان، ومنع سلاح الدمار الشامل، وحصر الأسلحة النووية.

- إن هذه الشعارات **للمتاجرة، والتلاعب، والتغطية على المخططات السرية**، والمطامع المادية التي تسعى إليها الدول العظمى.

- والجميع يقر ويعترف اليوم بمبدأ " **الكيل بمكيالين** " واختلاف الأمر حسب المصالح.

- **فالحرية** لا تكون بالحرب المدمرة، والجيوش والقنابل العنقودية، وتدمير الحضارة، والتاريخ، وقتل الأطفال والنساء، وتدمير المستشفيات والوزارات والمعامل والمصانع، والتحرير لا يكون بالاحتلال العسكري، وقد منحت أمريكا الحرية في العراق إلى اللصوص والمجرمين والقتلة وقطاع الطرق.

- **والديمقراطية** تضحك من المنادين بها الذين زرعوا الحكام العسكريين المستبدين، وقاموا بالانقلابات العسكرية، وما يسمى **الثورات** التي يقوم بها

الضباط، ثم تدعمهم أمريكا حتى يحققوا أغراضها، ثم تعلن الحرب ليس عليهم فحسب بل على شعوبهم ورعاياهم.

- **فالحصار الاقتصادي** الذي يفرضه مجلس الأمن والأمم المتحدة والدول الكبرى **لا يصيب الحكام** وأعوانهم ولا يؤثر على مكاسبهم، وإنما يمنحهم فرصة جديدة للتحكم بالشعب، كما أن **القتل والتشريد** لا **يصيب الحكام** وأعوانهم ومن يلوذ بهم، وإنما يقع على أفراد الشعب المغلوبين، وهذه الديمقراطية **تذبح وتقتل** تحت أقدام **عملاء أمريكا** في البلاد العربية الذين تدعمهم وتؤيدهم، وتتستر عليهم، فإن انتهى دورهم وجهت السهام إليهم، ورفعت عليهم تهمة الاستبداد والفساد والقتل والحجر، ثم تباكت على الديمقراطية، وسعت لإزاحة الحكام الذين نصبتهم ودعمتهم، لتعين فئة جديدة من العملاء.

- **العولمة**: تعني فرض ثقافة القوي، وإلغاء دور الشعوب والثقافات، فإن اصطدمت مع رغبات الكبار تخلوا عنها.

- **وحقوق الإنسان** تنزف بالدماء والجروح والقتلى والشهداء على أيدي دعاة الحرية وحقوق الإنسان، وحتى استعمال القنابل العنقودية واليورانيوم المخصب. وكل أنواع البطش في حرب العراق، قالوا: إنها للضرورة وتفرضها الظروف بينما كانوا يعلنون الحرب عليها، والتشهير بها، واتهام خصومهم باقتنائها، ويعلنون الحرب لاجتثاثها، وكل إنسان في الدنيا أثناء الحرب يمر بالضرورة والظروف القاسية فلماذا ينادون بها ثم يستعملونها عند الضرورة؟

- **وأسلحة الدمار الشامل** يندد بها الغرب في العراق، وفي كوريا، ويسكت عنها لدى الدولة المغتصبة المحتلة في فلسطين، وأخيراً تعلن الولايات

المتحدة أنها وافقت على تطوير أسلحة الدمار الشامل والقنابل التي تخترق الحواجز باليورانيوم.

حادي عشر: بيان وسائل الدعوة اليوم وتقييمها:

١- الدعوة بالحكمة.

٢- الدعوة بالموعظة الحسنة.

٣- استمالة الأنفس بالترغيب والترهيب.

٤- **الجدال بالتي** هي أحسن مع التخلي عن التعصب، والتقيد بالقول الحسن، والمحاورة بالمنطق، عدم التعارض بين القول والعمل.

٥- يجب **تقييم الواقع** المعاصر للمسلمين، وهو أسوأ ما مرّ في تاريخهم، وهو أسوأ بكثير من الجاهلية المحيطة بهم، بل تبدو الجاهلية المعاصرة قمة شامخة يعيش المسلمون إلى جوارها في الحضيض، ويظهره الضعف المزري، والضياع الفكري والروحي، علماً بأن **التخلف لم يكن بالإسلام، إنما بالمسلمين**، لتخليهم عنه وتفريطهم فيه.

٦- تسليط الضوء على **التفسخ في المجتمعات المعاصرة**، وبيان عوامل ذلك، وبيان الكتل المتصارعة داخل المعسكر الجاهلي.

٧- **طرح البديل** عن أمراض الجاهلية المعاصرة، كوحدة الجنس البشري، وتعارف الشعوب، وعالمية الإسلام، والعدالة، والمساواة الحقيقية، والجمع بين الدين والدنيا، بين العقيدة والشريعة، بين الأخلاق والتشريع، وإنسانية الإنسان، والتشريع والنظام، ولقاء العقيدة والشريعة مع فطرة الإنسان.

٨- المراجعة التاريخية لمسيرة الدعوة الإسلامية، وخاصة في القرن الماضي، مع

المواجهة للشيوعية، والقومية، والإلحاد، والعلمنة، وفصل الدين عن الدولة، ومحاولة بعض الحكام في البلاد الإسلامية التصدي للرموز الإسلامية والشخصيات والشعارات الإسلامية كالحجاب واللحية، وتغيير المناهج والتضييق على التربية الإسلامية، والتدخل في الشعائر كخطب الجمعة والتدريس الديني، وتضافر الحكام في بلاد العرب والمسلمين على ذلك، وتعاونهم عليه باسم الأمن ومحاربة الإرهاب والتطرف الديني، والتضييق على العلماء والدعاة والسعي لتهجيرهم خارج بلادهم.

٩- إن سر نجاح الدعوة أو جمودها يكمن في معرفة **الفارق الرئيسي** لنجاح الدعوة في العصور الأولى وتراجعها في العصور الأخيرة، وهو تمثيل الإسلام واقعياً في الحياة العامة، والمجتمع، والأمة، والدولة والأفراد، أو المناداة به نظرياً وفكرياً، وأحياناً للمتاجرة والمباهاة، واقترن مع النجاح السابق قلة المجهود، وقلة العَدَد والعُدَد، وقلة الوسائل مع سمو الغايات، وكان العكس فيما بعد، وإن كثيراً من المسلمين الذين يسافرون للغرب للسياحة أو التعلم يعطون أسوأ صورة عن الإسلام وهم يحملون اسمه.

١٠- توجيه القسط الأوفر للدعوة إلى **داخل العالم الإسلامي**، ليس لنشر الإسلام، بل لنقل المسلمين من الإيمان النظري إلى التطبيق العملي، من الشعارات إلى الأعمال، وإقناع المتشككين، ووضع حد للمخالفين والخارجين عن السلوك الإسلامي، دون تكفير لهم، وإنما **دعوتهم للالتزام والتطبيق والسلوك**، مع وقف الهجوم الداخلي على الإسلام، وتوضيح الصورة لفئات من المجتمع، وتحويل الأحكام إلى تطبيق وممارسة.

ثاني عشر: الحركات الإسلامية الفئوية / وتطوير الخطاب الديني:

١- **الوصف:** لا يجوز أن نغمطها حقها فقد عملت في حقل ألغام، وكان الأعداء لها كثراً وكانت الخبرة والتجربة قليلة، والأخطاء كثيرة.

٢- **المطلوب: يجب المراجعة، والنقد الذاتي** التريه البناء.

٣- الاستفادة من التجارب والخبرات الذاتية، والغيرية.

٤- توحيد الصفوف بين المذاهب والطوائف والأحزاب الإسلامية.

٥- تجنب الأخطاء **كادعاء الوصاية، والتكفير، والمعاداة** الحزبية، «كل من ليس معنا فهو ضدنا». **خلق الأعداء، والاصطدام في الداخل**، وحمل **السلاح والقتال** والجهاد الداخلي، مع **الأخطاء في السلوك**، والمجابهة مع الحكام والحكومات بما لا يجدي، والتفرق والانقسام.

◈ وأخيراً:

نسأل الله تعالى أن يوفقنا لما يحبه ويرضاه، وأن يأخذ بيد الدعاة إلى ما فيه خير العباد والبلاد، وأن يردنا إلى ديننا رداً جميلاً، وأن يجملنا بالصبر أولاً على الواقع السيئ، والمستقبل الأسود في المنظور القريب، ثم يقوي إيماننا بالمستقبل البعيد الذي وعدنا الله به، ووعد به الإسلام والمسلمين، لنردد قول الرسول ﷺ «بدأ الإسلام غريباً، وسيعود غريباً كما بدأ، فطوبى للغرباء».

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

ثانياً: التجديد في الدّين

الحمد لله الذي أتم لنا الدين، والصلاة والسلام على رسول الله الذي تركنا على المحجة البيضاء، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فإن التجديد في الدين مصطلح شرعي، ومطلوب شرعاً، بل واجب وفرض، وقد يستغله بعض الناس، أو يسيء فهمه، مما يقتضي البيان والشرح.

أولاً: بيان وتعريف:

الدين هو الإسلام حتماً، وهو ماارتضاه الله تعالى لنا، وجعله خاتم الأديان، لقوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ ﴾ [آل عمران: ١٩]، وقال تعالى: ﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴾ [آل عمران: ٨٥]، وقال عز وجل: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ﴾ [المائدة: ٣].

والتجديد لغة: مصدر جدد يجدد، فهو مجدّد، وتجدّد الشيء: صار جديداً، وجدّده واستجده: صيّره جديداً، والتجديد في الدين يدور حول البعث، والإحياء، والإعادة وفق الأصول الشرعية المستمدة من القرآن والسنة، والتي تدعو للتجديد المحقق لثبات الشريعة الربانية وشمولها.

وتجديد الدين: هو السعي لإحيائه، وبعثه، وإعادته، كما كان زمن النبي ﷺ حفظاً وفهماً، والتزاماً، وسلوكاً، وتطبيقاً شاملاً في الحياة، وليس كما يتبادر إلى الذهن أنه التوصل إلى فكر جديد في الدين لم يكن معروفاً في عهد الرسول وصحابته وسلف الأمة، والتجديد إما أن يتم من عالم مبدع يؤازره الآخرون، أو من مجموعة تتعاون كرواد الصحوة الإسلامية المعاصرة.

ثانياً: أساس التجديد:

إن الأساس الأصيل للتجديد أن **الإسلام عالمي، وصالح لكل زمان ومكان،** لأن الله تعالى أرسل محمداً ﷺ برسالة الإسلام، وجعله خاتم الأنبياء للناس جميعاً، قال تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةً لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، وقال تعالى: ﴿قُلۡ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّي رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيۡكُمۡ جَمِيعًا﴾ [الأعراف: ١٥٨]، وقال تعالى: ﴿وَأَرۡسَلۡنَٰكَ لِلنَّاسِ رَسُولٗا﴾ [النساء: ٧٩]، وقال عز وجل: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةٗ لِّلنَّاسِ بَشِيرٗا وَنَذِيرٗا﴾ [سبأ: ٢٨، فالله تعالى أرسل محمداً ﷺ بصراحة هذه الآيات للعالمين، وللناس أجمعين، وهذا يشمل جميع الأجناس والأقوام والأمم، ويشمل جميع العصور والأزمان في العالم، وهو ما أكده رسول الله ﷺ بقوله: «فضلت على الأنبياء بست» وفي رواية «وأعطيت خمساً لم يعطهن أحد قبلي...،... وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة، وبعثت إلى الناس عامة» رواه البخاري ومسلم والنسائي وأحمد والدارمي، ووضحه رسول الله ﷺ أكثر من ذلك، فقال: «إن الله تعالى زوى لي الأرض» أو قال: «إن ربي زوى لي الأرض (جمعها)، فرأيت مشارقها ومغاربها، وإن ملك أمتي سيبلغ مازوى لي منها» رواه مسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجه وأحمد.

وفي الوقت ذاته بلّغ رسول الله ﷺ الرسالة وأدّى الأمانة حتى لحق بالرفيق الأعلى، وقال: «تركتكم على محجة بيضاء، ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها إلاهالك» رواه ابن ماجه وأحمد، وقال أيضاً في حديث طويل: «تركت فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم به: كتاب الله» رواه مسلم وأبو داود، وروى حذيفة رضي الله عنه قال: «قام فينا رسول الله ﷺ قائماً، فما ترك شيئاً في

مقامه ذلك إلى يوم القيامة إلا حدّثه...» الحديث رواه أبو داود، فالدين كامل وباق إلى قيام الساعة، وسيقوم عليه أهله وحفظته، قال رسول الله ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق، ظاهرين على من ناوأهم، حتى يقاتل آخرهم المسيح الدجال» رواه مسلم وأبو داود، فالدين محفوظ إلى يوم الدين، لقوله تعالى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴾ [الحجر: ٩]، ولا يتم ذلك بمجرد الأهواء والآمال، ولا بدّ من عمل وعلم، ولا بد له من دعاة وعلماء، ومصلحين، ومجددين.

ثالثاً: أسباب التجديد ودواعيه:

إن حفظ الدين، وبقاء الإسلام، لايعني أن الأمور تبقى على ماهي عليه، ولكن قد تتغير وتتبدل، وتعتريها الأحداث، فمن ذلك:

١- **أن يلحق بالدين ماليس منه،** ويتسرب إليه أحكام وعادات طارئة، وتبعث مع مرور الزمن تقاليد موروثة وبالية، وتطفو جاهلية جديدة، وكثير منها مخالف للدين وجوهره، ولكنها تنتشر بين الناس، وتسود في المجتمع والحياة، والأخطر من كل ذلك أن تنسب إلى الدّين أو تعدّ من حقيقته وأحكامه، وتلبس لبوسه، وهي مجرد أوهام وانحراف، وبعضها ضلال وكفر.

٢- **كثيراً ماينسى الناس بعض الأحكام الشرعية،** ويغفلون عن تطبيقها، وتغيب عن حياة المسلمين، حتى يتنكر لها بعضهم جهلاً أو بحسن نية، وتصبح في حيز الضياع، وهذا مايسود عند بعض الناس اليوم، وكأن الدين محصور بالمساجد، أو بالعبادات.

٣- **إن الأمم والمجتمعات في لقاء**، وتبادل للمعارف، وقد يتسرب للمسلمين أحكام من الآخرين، وقد تفرض عليهم أحكام أجنبية، وتطبق في الحياة حتى يظن بعضهم أنها من مستلزمات الحياة، وأنها واجبة التطبيق، وأن الالتزام بها ضروري، ويكون ذلك على حساب الأحكام الشرعية التي تطوى وتنسى، بل تحارب وتستهجن، حتى يصبح الدين بين أهله **غريباً**، ويصبح الشرع أو بعضه **معطلاً**.

٤- **الجمود الفكري** الذي قد يصيب الأمة، كما حصل في أحقاب متعددة، وأدى إلى غلق باب الاجتهاد لعدم وجود المؤهلين له، ونتج عنه تراكم مئات وآلاف المسائل والقضايا التي لم تجد حكماً شرعياً من العلماء والفقهاء.

٥- **الضعف والهزال اللذين** أصابا الأمة، مع الهزائم التي نزلت بها في التاريخ، وأدت لاحتلال البلاد الإسلامية كالغزو الصليبي والتتري، والمغولي، ثم الاستعمار الحديث، ونتج عنه **غياب التطبيق للشريعة**، وفرض الأنظمة والقوانين الأجنبية الاستعمارية التي سادت في الحياة والمجتمع، ولا تزال آثارها باقية حتى اليوم، وتغيبت **سيادة الشرع**، مما يستدعي نهضة كاملة لتجديد الدين **والعودة إلى أحكامه وشرعه**.

رابعاً: مشروعية التجديد في الدين:

إن الأسباب السابقة، وغيرها كثير، توجب على علماء الأمة، والمخلصين فيها، والدعاة، والمفكرين، والمصلحين أن يؤدوا واجبهم، ويقوموا بالمسؤولية الملقاة على عاتقهم، في بيان الدين الحق، والعودة بالناس إلى شريعة ربهم، لتعود بيضاء نقية.

وهذا **ماطلبه رسول الله** ﷺ بصيغة الإخبار المفيد للوجوب والفرض، فقال عليه الصلاة والسلام: «إنّ الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها» رواه أبو داود.

وهو مارغب به رسول الله ﷺ فقال: «**من أحيى سنة** من سنتي، **فعمل** بها الناس، كان له مثل أجر من عمل بها لا ينقص من أجورهم شيئاً» رواه ابن ماجه، وهو حديث صحيح، وفي رواية «من أحيى سنة من سنتي **قد أميتت بعدي** فإن له من الأجر مثل من عمل بها من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً» رواه الترمذي، وقال: حديث حسن، ورواه ابن ماجه.

فالأحكام قد تغيب وتنسى، والسنة قد تموت، **مما** يوجب على أهل العلم والدين أن يذكّروا عند النسيان، وأن يحيوا مامات، وهو واجب الدعاة والعلماء والمفكرين والمجدّدين.

بالإضافة إلى العديد من الآيات الكريمة والأحاديث الشريفة التي **تحث على التبليغ**، وأداء الأمانة، ونشر الإسلام، وتعليم الناس أمور دينهم، وتحذرهم من التقصير والإهمال، وتدعوهم إلى **التزام دينهم وشريعتهم**، لتبقى أحكام الشريعة نافذة ومهيمنة على جميع الناس، وتغطي النشاط الإنساني، وتضع الحلول الإسلامية لكل واقعة، وتبين الحكم الشرعي لكل طارىء بما يحقق مقاصد الشريعة وكلياتها، وتنمية جوانبها، وتفعيل مكملاتها، وتمييز ما هو من الشريعة، ومايلتبس بها، وكشف الدخيل عليها، وتنقية ماعلق بها، وماتسرب إليها، ومانسب إليها زوراً، وماتراكم عليها من عوادي الزمن، وتقلبات الدهر.

يقول أحد الباحثين: «إن التجديد في التصور الإسلامي من **المسائل الشرعية المعتبرة** له ضوابطه، ومجالاته، وهو خصوصية من خصائص بقاء

الدين واستمراره وخلود أحكامه، فتجديد الدين ليس حركة طارئة على الإسلام، بل هو **مكرمة** أقامها الله تعالى لهذه الأمة، وعامل من عوامل الحراسة لدين الله وشرعه».

خامساً: صور التجديد ومظاهره:

إن تجديد الدين، وإحياء مامات منه، والعمل على تعليمه وتطبيقه يأخذ صوراً كثيرة، ويتجلى في مظاهر عدة، أهمها:

١- **العمل على حفظ نصوص القرآن الكريم، والسنة الصحيحة**، نقية أصيلة، لتبقى منارة في الحياة أمام الجميع، ونوراً يستضيء به العلماء والمجتهدون لإضافة كل نافع عند توسع مفهوم النصوص، وتغطيتها لمعاش الناس.

٢- **التجديد في العلوم الشرعية** شكلاً ومضموناً بما يتناسب مع العصر، والوقائع، والأحداث، والتطورات، والتقنيات، والوسائل التعليمية، واستبعاد مالا يحتاجه الناس اليوم كأحكام الرق والعتق، ومعظم أحكام الدواب، وإيجاد الأحكام لما طرأ كأحكام السيارات والطائرات والبناء والعمران، والإعلام في المذياع والتلفاز، والفضائيات، والأقمار الصناعية، والوسائل الإلكترونية، والاتصالات السلكية واللاسلكية، وربط الفروع بالأصول، وإلحاقها بالقواعد الفقهية، وبيان الفروق، ورفع مظلة مقاصد الشريعة في الأصول والفروع، والاستفادة من وسائل الإعلام والاتصالات الحديثة.

وإن ظاهرة التجديد في العلوم الشرعية **ضرورة شرعية، وفريضة عقلية،** لأنها خدمة للدين، وحماية لحياضه، حتى يصل هذا التجديد لعلم أصول الفقه نفسه بما يغذي عقول المجتهدين بطرائق النظر والاستنباط من النصوص الشرعية، وتجديد بعض مصادره كالإجماع، واستبداله بالاجتهاد الجماعي،

وترك ما لحق به من مسائل نظرية ومنطقية وكلامية، وربط قواعد الأصول بالفروع التطبيقية المعاصرة، ومواجهة مشكلات الحياة، حتى يعود هذا العلم إلى حيز التنفيذ العملي له.

٣- **إحياء ما اندرس من السنة**، كما أشار إليه الحديث الشريف، وإعادة الحياة للمفاهيم الشرعية المستمدة من الكتاب والسنة، وتمييزها عما اندس أو تسرب إليها من الأديان الأخرى، والشرائع الغازية، والقوانين المستوردة، ومافرضه الغزو الفكري على المسلمين.

٤- **بيان الأحكام لما يستجد في الحياة**، ومتابعة كل التطورات والمبتكرات والطوارىء، لإعطاء الحكم الشرعي لكل منها بما يتفق مع الشريعة الغراء، ليتبناها المسلم في التطبيق، وذلك بالإضافة المستمرة لما يكمل البنيان القائم، لربط الفقه بالواقع والحياة، والعلوم المعاصرة، والتقنيات، والعلاقات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والدولية، والتخلي عن الأمثلة التاريخية والخيالية مما لا وجود لها الآن، والاكتفاء في العبادات بما بذله السابقون.

والتخفيف من المسائل التي لا وجود لها في عصرنا، واستبداله بما يعيشه الناس كالاقتصاد والمصارف والشركات الجديدة والعلاقات الدولية.

٥- **التجديد في الصياغة والأسلوب** لما كتبه الآباء والأجداد في كتب التراث، بأسلوب سهل معاصر يتفق مع روح العصر، وقدرات الطلبة، وثقافة الجيل، ومن هنا ظهرت كتب الفقه الإسلامي في أسلوبه الجديد، أو ثوبه الجديد، لاستخدام اللغة الميسرة التي يفهمها المتخصص وغيره

٦- **الاعتماد على المجامع الفقهية** في بيان الأحكام للمسائل الجديدة الكبيرة

والمهمة، مثل الاقتصاد الإسلامي، والمصارف، والتأمين، والعمليات الطبية الحديثة، ووسائل الإعلام، والتربية، والعلاقات الدولية.

٧- **تبني الدراسات المقارنة بين المذاهب،** للتخفيف من المذهبية، وللتخلص من التعصب المذهبي، وفتح المجال أمام لجان التشريع للاستفادة من الفقه الإسلامي بأوسع أبوابه، مع التدليل الشرعي والعقلي، وخاصة عند المقارنة مع الأنظمة والقوانين والتشريعات الوضعية **فالعقل الصريح يوافق النقل الصحيح**، ويتحقق بذلك البرهان والاستدلال على صحة ماجاءت به الشريعة، وعمق نظرها، وذلك لتوطئة **التقنين من الفقه الإسلامي** وإخراجه بشكل أنظمة وقوانين يصدرها ولي الأمر والجهات المختصة لتكون شرعاً ملزماً يرعاه القضاء في التطبيق والتنفيذ.

٨- **تحويل المقادير الشرعية** في المكيلات والموزونات، والمسافات، والنقود إلى مقادير معاصرة، يفهمها الناس من جهة، وهي المطبقة عملياً في الحياة من جهة ثانية.

٩- **بيان الحكمة التشريعية للأحكام،** لأنها تقربها من الفهم، وتمنحها تأثيراً على الاقتناع، واطمئنان القلب، لأنه ما من حكم شرعي إلا وجاء لتحقيق مصالح الإنسان، إما بجلب النفع والخير له، وإما لدفع الشر والضرر عنه، وإما للأمرين معاً، حتى ولو لم ندرك ذلك لقصور العلم وكشف الحقائق، فتأتي الاختراعات والتقدم العلمي في المستقبل ليؤكد صحتها، وهو ما أكده العلم الحديث، والتحليل، والمختبرات لعدد من المسائل والأحكام التي كان المسلم يسلم بها تسليماً، ويفوض الأمر فيها لعلم الله تعالى وحكمته وتقديره.

١٠- **الاستفادة من منهج الموسوعات،** في بيان الأحكام الشرعية، وهو ماحصل في الموسوعة الفقهية، ثم في القواعد الفقهية عن طريق «معلمة القواعد الفقهية» التي تبذل الجهود الحثيثة اليوم لإخراجها.

سادساً: منهج التجديد وضوابطه:

إن كل عمل نافع، وكل سعي واجتهاد، لابد له من **منهج محدد، وضوابط** يسير عليها، حتى يؤتي ثماره، ولا يحيد عن هدفه وغايته، وإلا انحرف، أو ضل الطريق، وفقد مقومات وجوده، وقد يؤدي إلى عكس المقصود، وهذا المنهج والضوابط كثيرة، ومنها:

١- **أن يلتزم التجديد بالمناهج العلمية المنضبطة،** والمحددة لفهم نصوص الوحي الرباني، واستخراج الأحكام الشرعية منه، وتنحصر هذه المناهج بقواعد علم أصول الفقه الإسلامي الذي اخترعه المسلمون، ودوّنه الإمام الشافعي رحمه الله تعالى، وسار عليه سلف الأمة وخلفها طوال العصور، فحفظ الدين، ورد كيد الأعداء، فحصر مصادر التشريع، وتفسير النصوص الشرعية من قبل العلماء والمجتهدين، وإزالة التعارض الظاهري في النصوص والأحكام، وتحديد الراجح منها بما يتفق مع مقاصد الشريعة.

٢- **العودة بالدين والأحكام إلى ماكانت عليه** عند سلف الأمة، وأيام عزها وحضارتها وشموخها، وسيادتها، فإنه لا يصلح هذه الأمة إلا بما صلح عليه أولها.

٣- **الالتزام عند التجديد بالأحكام الشرعية القطعية الثابتة،** وعدم مخالفة الشريعة ومقاصدها العامة.

٤- **الوسطية والاعتدال في الاجتهاد،** والاستنباط، والاستدلال، وفهم

النصوص، واستخراج الأحكام، ومراعاة روح الشريعة، واستظهار مقاصد الشريعة في كل صغيرة وكبيرة.

٥- **الوقوف عند المسائل الواقعية**، وخاصة الأمور الجديدة، والمستجدات، والمسائل الطارئة، والبعد عن القضايا النظرية المحضة، والفرضية، والخيالية، والتاريخية المنقرضة، ومراعاة مايجري في العالم من أنظمة وقضايا، ولقاءات واختلافات، لتكون تحت الأنظار، والتجاوب معها بأخذ الصالح، ونبذ الفاسد، ومعالجة الانحراف والشذوذ، ومواجهة التيارات الوافدة.

٦- **مراعاة ماوصل إليه التقدم العلمي** في مجالاته المختلفة في الطب والتحليل، والهندسة والعمران، والتعليم، والاتصالات، والإعلام، والاقتصاد، والمحاسبة، والصيدلة، واللسانيات، والفلك، والتقنين والتشريع، والتنظيم والإدارة، وغيرها.

٧- **الجمع بين الأصالة والمعاصرة**، الأصالة بما فيها من نصوص شرعية ثابتة، وتراث للأمة في مذاهبها وعطائها وإنتاجها، لاختيار مايناسب من أقوال السلف، واحترام نتاجهم، والمعاصرة بما فيها من ابتكارات وأجهزة وفكر واستفادة مما يقدمه العقل البشري من تقدم ورقي وعلم وأساليب تربوية ومنهجية وفكرية وحضارية وثقافية وتقنية.

والموضوع يستحق تفصيلاً ودراسة وتوسعاً في ظروف مناسبة، والحمد لله رب العالمين.

ثالثاً: الدين النصيحة

اهتم الإسلام بتربية الأفراد جسمياً وروحياً، وعقلياً ونفسياً، وأولاهم رعاية عظيمة، واتجه إليهم بالإعداد والتوجيه على أسس قويمة، ومبادئ سليمة، منطلقاً من واقع الفرد وفطرته، ليسمو به نحو الكمال، لأنه مقصود لذاته، وهو محور التربية، وهدف التشريع، ولأنه الخليفة المستخلف في الأرض، والمفضل في الكون، والسيد المميز على بقية المخلوقات.

ولكن هذه التربية لا تتجه نحو الأنانية والفردية التي تجتثه من المجتمع، وتضر به وبمن حوله، وإنما تتولاه بالرعاية، ليكون لبنة صالحة في المجتمع، يضع يده في يد الآخرين، ويضم جهوده للتعاون معهم، والتناصر بهم، والاندماج فيهم، لأن الإنسان ضعيف لوحده، ويتقوى بأخيه الإنسان، ولأن **اهتمام الإسلام بالمجتمع والأمة** لا يقل شأناً عن اهتمامه بالفرد والإنسان، فالإنسان اجتماعي بطبعه، ولأن أثر المجتمع على الفرد كبير وخطير، سلباً وإيجاباً، والتأثير المتبادل بينهما حتمي، فالفرد يعطي المجتمع، ثم يأخذ منه الكثير، والمجتمع يقدم للفرد ويطلب منه البديل والمقابل، وكلما كانت العلاقة بينهما وطيدة وسليمة تحقق الخير والنفع لهما معاً، والعكس بالعكس، ولذلك اتجه الإسلام إلى إقامة الروابط الصحيحة بين الأفراد لبناء المجتمع السليم، مع بناء الجسور بينهم، وترسيخ التعاون الكامل على أحسن الوجوه، وجاءت الآيات الكثيرة، والأحاديث الشريفة، والأحكام التشريعية، لإنشاء المقومات التي يبنى عليها المجتمع الإسلامي، ومن ذلك حديث مشهور وصحيح، واضح المعنى، قليل الكلمات، جلي المقصد، عميق الأثر، واسع المضمون، ويعتبر في نفس الوقت حكمة نبوية، وموعظة إلهية، وشعاراً إسلامياً، وقاعدة دينية، ويحدد

العلاقة في المجتمع بين الأفراد بعضهم ببعض، وبين الأفراد ومن يتولى أمورهم.

روى مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي والإمام أحمد والدارمي عن تميم الداري أن النبي ﷺ قال: «الدِّينُ النصيحة، قلنا: لمن؟ قال: لله، ولكتابِهِ، ولرسولِهِ، ولأئمة المسلمين، وعامَّتِهم» وهذا لفظ مسلم، وفي رواية أبي داود: «إنَّ الدِّين النصيحةُ، إنَّ الدِّين النصيحةُ، إنَّ الدِّين النصيحةُ...».

قال النووي رحمه الله تعالى: «هذا حديث عظيم الشأن، وعليه مدار الإسلام» وقال: «عماد الدين وقوامه: النصيحة» وقال الخطابي رحمه الله تعالى: «النصيحة كلمة جامعة معناها حيازة الحظ للمنصوح له، ويقال: هو من وجيز الأسماء، ومختصر الكلام، وليس في كلام العرب كلمة مفردة يستوفى بها العبارة عن معنى هذه الكلمة»، وتطلق «النصيحة» ويراد بها إرادة الخير للمنصوح له.

◈ شمول النصيحة:

يظهر من الحديث وجوب التناصح بين المسلمين في جميع الجوانب الدينية والدنيوية، ففي الأمور الدينية يجب النصح لله، ولكتابه، ولرسوله، وفي الأمور الدنيوية يجب النصح لأئمة المسلمين وعامتهم، مما يشمل جميع أفراد المجتمع، وهو ما نفصله فقرة فقرة.

١- النصيحة لله تعالى:

وهي من نصيحة العبد لنفسه فيما يتعلق بربه، وذلك بالإيمان به إيماناً مطلقاً، مع توحيده في الألوهية والربوبية، وأن ينفي عنه الشرك والشريك، وأن يقر بصفاته تعالى، وأن يعتقد به جميع صفات الكمال، وأن يتزهه عن جميع صفات النقائص، وأن يقوم بطاعته، واجتناب معاصيه، مع التوجه إليه،

والثقة به، والأمل فيما عنده، والاعتماد عليه، فهو الخالق الرازق، اللطيف الخبير، الرحمن الرحيم، أقرب إلى العبد من حبل الوريد، إذا دعاه المرء أجابه، وإن قصده لبّاه، وإن التجأ إليه حماه، وإن استعاذ به أعاذه، وإن استغاثه أغاثه، وإن استعان به نصره وأعانه على غيره، ولذلك يستحق العبادة الكاملة، والشكر على آلائه ونعمه، والإخلاص في العمل إليه وحده، والمحبة الصافية من القلب، والتذكر الدائم، مع الذكر المستمر، ثم تعميم هذه النصيحة للناس أجمعين.

٢- النصيحة لكتاب الله تعالى:

وهو القرآن الكريم، وكتاب الله المبين، وحبل الله المتين، ونور الله المستبين، ومائدة الله في أرضه، أنزله الله للناس هداية ورحمة، وضياءً ونوراً، ودستور حياة للفرد والأمة، يهدي الناس للتي هي أقوم، ويأخذ بقارئه إلى السعادة الأبدية، والنعيم الخالد ﴿ إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ ﴾.

والنصيحة لكتاب الله تعالى أن نؤمن بأنه كلام الله تعالى الذي أنزله على نبيه محمد ﷺ، باللفظ العربي، المعجز للإنس والجن أن يأتوا بمثله، وأن نقوم برعايته حق الرعاية، وتلاوته حق تلاوة، وأن نتدبر آياته، وأن نعمل بأحكامه، وأن نتعظ بأخباره وقصصه، وحِكمه، وأمثاله، وأن نتفكر بعجائبه، وما ورد فيه من ترغيب وترهيب، وتربية وتهذيب، وأن نقوم بحفظه وتعلمه وتعليمه ونشره، وأن نحتكم إليه، ونرجع إلى قضائه، وأن يكون قرينَ المؤمن في كل وقت، وأنيسَه في كل حين، ورفيقه في حله وترحاله، ومَحَطَّ نظره وتفكيره، وأن ندفع عنه تأويل المحرفين، ونرد تعرض الطاغين، ونعلن التمسك به دستوراً، والسير على هداه حتى يوم الدين.

۳- النصيحة لرسول الله ﷺ:

وهو نبي الرحمة المهداة، الذي أرسله الله للناس هادياً ونصيراً، وبشيراً ونذيراً، ورحمة للعالمين، ومنقذاً لهم من الضلال والغواية، والانحراف والرذيلة، والتيه والضياع، ومن شياطين الإنس والجن، واصطفاه على غيره، وأكمله بالخُلُق العظيم، ووصفه ربُّه بالرؤوف الرحيم، وآتاه الحكمة، واختصه بالعصمة والشفاعة الكبرى، وأنزل عليه الوحي، وأمره بالتبليغ، فأدى الأمانة، وبلّغ الرسالة، ونصح الأمة، وأزال الغُمّة، وجاهد في الله حق جهاده، ثم لحق بالرفيق الأعلى.

والنصيحة لرسول الله ﷺ بتصديقه بالنبوة والرسالة، والإيمان بجميع ما جاء به من عند الله تعالى، والسير على سيرته العطرة، والتخلق بأخلاقه الفاضلة، والاقتداء بسلوكه القويم، والتزام الأدب معه، والمحبة له، وحسن الاتباع له، وأن نأخذ بسنته الشريفة، علماً وعملاً، وأن نحيي ذكراه، وننصره في دينه، ونرجع إليه، ونرضى بقضائه وأحكامه، ونختار لأنفسنا ما اختاره لنا، وأن نزورَ قبرَه، ونكثر من الصلاة والسلام عليه، وأن ننصر دينه وشريعته، ونحبَّ أصحابه، وندعو إلى سنته، ونذبَّ الشبه عنها، وأن نلقي بالافتراءات والدسّ في وجه أصحابها، وأن نسأل الله تعالى له الوسيلة والشفاعة، وندعو أن يحشرنا الله تعالى تحت لوائه يوم الدين.

٤- النصيحة لأئمة المسلمين:

أئمة المسلمين صنفان، الأول: يشمل الحكام والخلفاء، والولاة والأمراء، والقادة وجميع الرعاة الذين تولوا رئاسة الأمة، وريادة الناس، في تطبيق الشرع الحنيف، وتحملوا المسؤولية عن غيرهم، فصارت أمانة في أعناقهم، وهذا

الصنف بعض أفراد المسلمين، ويتعرضون للخطأ أكثر من غيرهم، ويحتاجون للعون والنصح والإرشاد زيادة على آحاد الأمة، حتى يستطيعوا أن يؤدوا واجبهم، ويقوموا بوظيفتهم، ويحققوا المصلحة العامة.

ويجب على كل مسلم أن يقدم لهم العون والمساعدة على الحق، وأن يمنحهم التوجيه والبيان، وأن يمدَّ لهم يده بالمعاونة على الحق في مرضاة الله تعالى، وتطبيق شرعه، وتنفيذ أوامره وأحكامه، وألا يبخل عليهم بالمشورة وبيان الصواب، وأن يلتزم طاعتهم ما أطاعوا الله ورسوله، وأن يُذَكِّرهم برفق ولطف، وأن يعلِّمهم بما غفلوا عنه من واجبات، وأن يسدَّدَ خُطاهم، ويصحح مسارهم، ويصلح أخطاءهم بالحكمة واللين، وألا يخدعهم أو يخونهم بالثناء الكاذب، و المجاملة على الباطل، و المساعدة على الظلم، والمشاركة بالمحرمات إذا وقعت منهم، ويشمل النصح لأئمة المسلمين الدعاء لهم بالصلاح والإصلاح، والسداد والتوفيق في رعاية الأمة، والالتزام بدينها، والعمل بكتاب الله، والأخذ بسنة رسول الله ﷺ، والنصر على الأعداء، والاعتصام بحبل الله وشرعه.

الصنف الثاني من أئمة المسلمين هم العلماء و الفقهاء والدعاة، حملة الدعوة والرسالة، ورثة الأنبياء، الذين يدعون إلى الخير، ويأمرون بالمعروف، وينهون عن المنكر، ويحملون مشعل الرسالة والعلم ليبلغوها للناس، ومعنى النصيحة لهم أن نأخذ عنهم الدِّين والأحكام، وأن نتعلم منهم، وأن نحسن الظن بهم، وأن نقدم لهم الطاعة والامتثال، والاحترام والإجلال، للوقوف خلفهم، وتأييدهم في الدعوة والعمل.

وهذان الصنفان يدخلان في الآية الكريمة بإطاعة «أولي الأمر» في قوله

تعالى: ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾ [النساء: ٥٩]، وهما الصنفان المعنيان في الحديث الشريف «صنفان من الناس إذا صلحا صلح الناس، وإذا فسدا فسد الناس، العلماء والأمراء».

٥- النصيحة لعامة المسلمين:

وهم سائر المسلمين، مهما اختلفت صفاتهم وأحوالهم، ومهما تعددت أجناسهم ولغاتهم، ومهما تنوعت أماكنهم وأعمالهم، فالمسلم أخو المسلم، و﴿إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ إِخۡوَةٞ﴾ و«المؤمن للمؤمن كالبنيان يشدُّ بعضه بعضاً» و«إن أحدكم مرآة أخيه، فإن رأى منه أذى فليُمِطْه عنه»، و«المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده» و«الخلق كلهم عيال الله، وأحبهم إلى الله أنفعهم لعياله».

ومن حق الأخ على أخيه، والمؤمن على المؤمن، أن ينصحه لكل خير، وأن يرشده لكل ما فيه مصلحة أو منفعة، في الدنيا والآخرة، وأن يدفع عنه المفاسد، ويكف عنه الأذى، ويصحح له الخطأ، ويعفو عن خَطِئه وتقصيره، ويستر عيبه، ويحبَّ له ما يحب لنفسه، وأن يساعد ويقدم له المعونة، وأن يرشده إلى البر والتقوى، ويحذّره من الإثم والعدوان، وأن ينبهه إلى مآخذه وعيوبه ليتجنبها، ويكشف له الخير ليستزيد منه، وأن يرفق به، ويحافظ على سرِّه، ويقضي حوائجه، ويدعو له، ويشدّ أزره، ويشاركه في الأفراح، ويواسيه في الأحزان، وأن يأمره بالمعروف، وينهاه عن المنكر، ويعامله بالإحسان والرحمة ﴿رُحَمَآءُ بَيۡنَهُمۡۖ﴾ ويمتنع عن غشه أو الاعتداء عليه، أو الإضرار به، أو التطلع إلى ماله وعرضه، ويزهد بما في يده لكسب محبته، إلى غير ذلك من الحقوق والواجبات التي أرشد إليها الدِّين الحنيف، لينصح به المسلم عامة المسلمين.

◈ حكم النصيحة:

وهذه النصيحة في الدين قسمان، **الأول: نصيحة المرء لنفسه** التي تعود على العبد ذاته، وهي النصيحة لله ولكتابه ولرسوله، **والثاني: نصيحة المرء لغيره** من أفراد المجتمع، ولا تخص المسلم، بل تشمل المسلم وغيره، والتقييد «بعامة المسلمين» للتغليب.

والنصيحة فرض كفاية، تتعلق بكل المكلفين، وقد جعلها الإسلام مسؤولية مشتركة على الأمة، أفراداً وجماعات، رعاةً ورعية، كباراً ويافعين، علماء وغير علماء، لأن الخطاب موجه لكل مكلف، فالقادر عليها يقوم بنفسه بها، وغير القادر يحثّ غيره على القيام بها، ومتى قام بها بعض المكلفين، وتحقق الفعل المطلوب فقد برئت ذمة الجميع، وسقط التكليف عن الباقين، وإن لم يؤدها أحد أثم الكل، للتقصير وترك الواجب، لأن القادر لم يؤده، وغير القادر لم يحثّ عليه، وبذلك تتحقق صورة **التضامن الكامل في المجتمع المسلم**، وتتوفر فيه المحبة والرعاية، والتعاون والتكافل، والتوقير والاحترام والرحمة، كما وصفه الرسول ﷺ فقال: «مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثلُ الجسدِ، إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى».

◈ المبايعة على النصح:

ونظراً لأهمية هذا الحكم الشرعي، وأثره العظيم في صلاح الأمة، وإصلاح المجتمع، كان رسول الله ﷺ يقرنه مع أركان الإسلام، ويجعله من القضايا الرئيسية التي تتم عليها البيعة بين المسلمين جميعاً وبَيْن الرسول ﷺ أولاً، وبين بقية الحكام والأمراء والخلفاء مع عامة المسلمين ثانياً، فعن عبادة ابن الصامت رضي الله عنه قال: «بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في العسر

واليسر، والمنشط والمكره، وعلى أثرةٍ علينا، وعلى ألا ننازع الأمر أهله- إلا أن تَرَوا كفراً بَوَاحاً، عندكم من الله تعالى برهان- وعلى أن **نقــول بــالحقّ** أينما كنّا، لا نخاف في الله لومةَ لائم» رواه البخاري ومسلم.

وروى البخاري عن جرير بن عبد الله ﷺ قال: «قلت: يا رســول الله، أبايعك على الإسلام، فشرط علي: **والنصح لكل مسلم**، فبايعته على هــذا» وروى مسلم عن جرير قال: «بايعت النبي ﷺ على السمع والطاعة، فلقنني: فيما استطعتَ، **والنصح لكل مسلمٍ**»، وروى البخاري ومسلم عن جريــر قــال: «بايعت رسول الله ﷺ على إقام الصلاة، وإيتاء الزكاةِ، **والنصحِ لكل مسلم**».

وهكذا قرن رسول الله ﷺ بين الصلاة التي هي عماد الدين، مع الزكاةِ والنُصْح لكل مسلم، ولذلك كانت النصيحة عمــاد الــدين وقِوامــه، وأن النصيحة تسمى ديناً وإسلاماً، كما جاء في حديث تميم الداري السابق، وأن الرسول ﷺ يأخذ العهدَ على التزامه، ويبايع الصحابة والمسلمين على ذلــك، بل كانت وظيفة الأنبياء والرسل النصح لأمتهم.

◈ آداب النصيحة وشروطها:

ولابدَّ للناصح أن تتوفر فيه بعض الشروط، وأن يتحلى بــبعض الآداب والصفات، فمن ذلك: **الإخلاص** في النصيحة، بأن تكون لوجه الله تعــالى، وابتغاء مرضاته، والسعي في تطبيق أوامره، واجتناب نواهيــه، وأن يكــون **الناصح صادقاً** في قوله ونصحه مع غيره، دون مخاتلة أو اعوجاج أو غش أو سوء نية أو خبث طوية، وأن يعلم الناصح أو يغلب على ظنه أن **المنــصوح يقبلُ النصيحة**، ويطيعُ الناصح، ويحترم رأيه، أو يقبلُ تــذكيره، فــإن قبــل النصيحةَ وأخذَ بها فقد تحققت الغايةُ، وإلا فقد قام الناصحُ بواجبه كما قــال

تعالى: ﴿إِنَّمَآ أَنتَ مُذَكِّرٞ ٢١ لَّسۡتَ عَلَيۡهِم بِمُصَيۡطِرٍ﴾ [الغاشية: ٢١-٢٢]، والنصيحة لازمة على من **قدر عليها، وأمن على نفسه المكروه**، فإن خشي الأذى فهو في سعة ورخصة، ويشترط في الناصح أن يكون **مطبقاً** لمقتضى النصيحة، وآخذاً بها في خاصية نفسه، وعاملاً فيها، كما يشترط أن تكون النصيحة **سراً** بين الناصح والمنصوح، وإلا كانت فضيحة، وتشهيراً، وقد ينقلب الأمر فيها رأساً على عقب، وتكون قدحاً وذماً يدفع الآخر إلى الإيذاء والانتقام، وقد تأخذه العزة بالإثم، وقد تدفعه نفسه للثأر أو الإصرار على المنكر والظلم، وأخيراً يشترط في النصيحة أن تكون **بالحكمة والموعظة الحسنة**، وأن يُراعي الناصح مشاعر الآخرين، ويقدر ظروفهم الخاصة، ومكانتهم الأدبية والعلمية والاجتماعية، وأن تكون بالقول اللين، والأسلوب البليغ، والطريقة الهادئة، فقد أمر الله موسى وهارون عليهما الصلاة والسلام بذلك في دعوة فرعون، فقال تعالى: ﴿فَقُولَا لَهُۥ قَوۡلٗا لَّيِّنٗا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوۡ يَخۡشَىٰ﴾ [طه: ٤٤].

◈ حكمة النصيحة:

شرع الإسلام النصيحة، وبوأها هذه المكانة العالية، لما يترتب عليها من آثار، وما تحقق من نتائج مفيدة، وما لها من حكمة رشيدة يمكن تلخيصها **بالسعي نحو المجتمع الفاضل**، وتحديد العلاقة بين أفراده بالنصح والمشورة، والتعاون على البرّ والتقوى، والابتعاد عن الإثم والعدوان، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأن تكون العلاقة بين الرعية والمسؤولين قائمة على الصدق والصراحة، والوضوح والإخلاص، والأمانة والاستقامة، وأن تتم هذه النواحي بالمكاشفة الأخوية، والمصارحة في التعامل، والنقد البنّاء، ليسد كل منهم النقص

الذي يصدر من أخيه، ويصلح الخلل والخطأ، ويقوّم الاعوجاج، ويتجنب الأفراد والمجتمع العثار والزلل، وتخف المآسي والانحرافات، ويُرفع الظلمُ والظلمات، بحسب المبدأ الإسلامي الثابت في السنة النبوية: «انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً» فقال رجل: يا رسول الله، أنصره إن كان مظلوماً، أرأيت إن كان ظالماً، كيف أنصره؟ قال: «تحجزه -أو تمنعه- من الظلم، فإن ذلك نصره».

وبين رسول الله ﷺ **أهمية النصيحة إذا كانت لحاكم**، كمنعه من الظلم، أو رده إلى الحق، أو تذكيره بالعدل، بأن يقول له الناصح كلمة الحق، لا يخاف في الله لومة لائم، كما جاء في الحديث السابق، وأن هذا الفعل من أفضل أنواع الجهاد، ولصاحبه أجر المجاهد في سبيل الله، فقال عليه الصلاة والسلام: «أفضلُ الجهادِ كلمة حقّ عندَ سلطانٍ جائر».

وعن طريق النصح والتناصح، والتعاون والتشاور، يسلم المجتمع والأفراد من مسايرة الأهواء، ومجاراة الرغبات والميول، والانزلاق أمام الشهوات والغرائز، وتقل فيه الأخلاق الفاسدة، والانحرافات الشائنة، والأخطاء العفوية والمتعمدة، ويسود في المجتمع الصفاء والوئام، وينتصر الحق على الشر، ويتقدم الصلاح على الفساد، ويرتقي المجتمع في سلم الفضيلة والفلاح، كما يريده الإسلام ويدعو إليه، وهو ما سعى له الأنبياء، ودعا إليه المصلحون، وقام من أجله الرسول ﷺ قولاً وعملاً، وتبعه الصحابة والخلفاء، وانتهجه الأئمة والدعاة، محققين قول الله تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠].

وتاريخنا القديم والحديث مليء بالأمثلة الرائدة، والنماذج الفريدة، لمن يريد العبرة والعظة. والحمد لله رب العالمين.

رابعاً: التواصي بالحق

الحمد لله الذي هدانا للإيمان والإسلام، والصلاة والسلام على رسـول الله المبعوث رحمة للأنام، وبعد:

فقد أمرنا الله تعالى بأوامر عدة، تحقق لنا النفع والخير والمصلحة للإنسان، ومن ذلك الأمر **بالتواصي بالحق** بنص القران الكريم الصريح والمباشر.

والتواصي: على وزن تفاعل، وهو يقتضي المشاركة من طرفين، أي أن يوصي كل واحد منهما الآخر، لحاجته للوصية والإرشاد والتنبيه.

بينما وردت كلمة «وصّى» و«يوصي» في كتاب الله، عندما تكون من طرف واحد، أو من جهة واحدة، فجاءت الوصية من الله تعالى لعباده في آيات كثيرة، منها قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ﴾ [النساء: ١١]، وقوله تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحٗا﴾ [الشورى: ١٣]، وقوله تعالى: ﴿ذَٰلِكُمۡ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَعۡقِلُونَ﴾، ﴿ذَٰلِكُمۡ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ﴾، ﴿ذَٰلِكُمۡ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥١، ١٥٢، ١٥٣] وقوله تعالى: ﴿وَوَصَّيۡنَا ٱلۡإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيۡهِ حُسۡنٗاۖ﴾ [العنكبوت: ٨].

كما جاءت كلمة «وصى» من طرف واحد على لسان الأنبياء لبنـيهم وأقوامهم، قال تعالى: ﴿وَوَصَّىٰ بِهَآ إِبۡرَٰهِـۧمُ بَنِيهِ وَيَعۡقُوبُ﴾ [البقرة: ١٣٢].

أما كلمة «التواصي» في القران الكريم فقد وردت وصفا للمؤمنين، أربع مرات لترغيب الناس، وحثهم على فعلها، قال تعالى: ﴿ثُمَّ كَانَ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَتَوَاصَوۡاْ بِٱلصَّبۡرِ وَتَوَاصَوۡاْ بِٱلۡمَرۡحَمَةِ﴾ [البلد: ١٧] وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلۡإِنسَٰنَ

لَفِي خُسْرٍ ﴿٢﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوۡاْ بِٱلۡحَقِّ وَتَوَاصَوۡاْ بِٱلصَّبۡرِ﴾ [العصر: ٣]. وجاءت مرة واحدة تعقيبا على الكافرين الذين يتعاونون على الإثم والعدوان ويقفون في وجه الأنبياء، ويتهموهم بالسحر والجنون، فقال تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ مَآ أَتَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِم مِّن رَّسُولٍ إِلَّا قَالُواْ سَاحِرٌ أَوۡ مَجۡنُونٌ ﴿٥٢﴾ أَتَوَاصَوۡاْ بِهِۦۚ بَلۡ هُمۡ قَوۡمٌ طَاغُونَ﴾ [الذريات: ٥٢-٥٣].

ونقف عند قوله الله: ﴿وَتَوَاصَوۡاْ بِٱلۡحَقِّ﴾ التي وردت في سورة العصر القصيرة التي قال عنها الإمام الشافعي رحمه الله تعالى: «إن الناس أكثرهم في غفلة عنها» وقال: «لو نزلت هذه السورة وحدها من السماء على الناس لكفتهم».

والحق هو الأمر الثابت، أو هو الأمر المطابق للواقع، والحق صفة من صفات الله تعالى، والحق هو كل ما أنزله الله تعالى، ودعا إليه الإسلام، وحث عليه الدين، وهو كل ما فيه خير ونفع ومنفعة ومصلحة للإنسان، وأثبته الله تعالى، وهو مقابل الباطل والفساد والشر.

والإنسان يعتريه النقص والخطأ و النسيان والغفلة، ولذلك يحتاج إلى الوصية من أخيه الإنسان، ليقدم له بدوره الوصية بالحق،لأن المؤمن مرآة أخيه، وبذلك يتحقق الخير والبر، وتصفو النفوس، وتتآلف القلوب على منهج الله القويم، ويصلح الحال بينهم، ويكونون صفاً واحداً في السلم والحرب، كما وصفهم القرآن الكريم: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِهِۦ صَفًّا كَأَنَّهُم بُنۡيَٰنٌ مَّرۡصُوصٌ﴾ [الصف: ٤].

ويدخل **التواصي الحق** في النصح والتناصح الذي أكده رسول الله ﷺ

فيما رواه مسلم وغيره أن رسول الله ﷺ قال: «الدِّين النصيحة» قلنا لمـــن؟ قال: «لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم» (صحيح مسلم بشرح النووي ٢/٢٦ رقم ٥٥).

وهكذا يجب التناصح على المسلمين، فكل مسلم ينصح أخاه المسلم لما فيه المصلحة والمنفعة، والتزام الشرع، والتحذير من المخالفة والمعاصي، ليلتزم المؤمن صراط الله المستقيم، كما وصفه الله تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا فَٱتَّبِعُوهُۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمۡ عَن سَبِيلِهِۦۚ ذَٰلِكُمۡ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

وهذا المبدأ «التواصي بالحق» من أحوج ما يكون إليه الناس اليـــوم في جميع مجالات الحياة، وعلى مختلف الأصعدة، ليحظوا برضوان الله تعـــالى في الدنيا والآخرة، والحمد لله رب العالمين.

ﮋﮊ

خامساً: النهي عن المنكر

يقول الحق تبارك وتعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠] ويحاول **بعض المسلمين أن يفسروا الشطر الأول** من الآية بحسب رأيهم وهواهم، وهو أن أمة المسلمين التي خاطبها الله تعالى هي خير الأمم، وأنها مفضلة على غيرها.

وهذا **تفسير خطأ، وغير صحيح**، لدليلين:

الأول: أن هذا الكلام دعوة للعنصرية، وأن الله اختار أمة المسلمين ليكونوا خير الأمم، وهذا يشبه قول اليهود عن أنفسهم: إنهم شعب الله المختار، وقول الألمان: إن الجرمان أرقى الشعوب والأجناس، علماً بأن ذلك يتناقض **عن التصور** الإسلامي عن الله تعالى الحكم العدل، وعن سننه في الخلق، وأنه لم يفضل شيئاً على آخر **إلا لسبب وأوصاف** معينة، كقوله تعالى ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣]، وقوله تعالى: ﴿وَلِكُلٍّ دَرَجَاتٌ مِّمَّا عَمِلُوا﴾ [الأنعام: ١٣٢، الأحقاف: ١٩].

فالعبرة **للتقوى والعمل**، وهما **أساس التفاضل** بين الأفراد، والأمم، والشعوب، وليس بمجرد الجنس أو النسب أو العرق.

الثاني: **إن الواقع العملي اليوم يكذب هذا التفسير**، فالأمة الإسلامية اليوم ليست أفضل الأمم قطعاً ويقيناً، ولا مثل الأمم، بل هي في مؤخرة الأمم، مع ما تعاني من الذل والاحتلال والسيطرة الأجنبية والتشرذ والتفرق والتخلف.

فكيف تكون الأمة الإسلامية خير الأمم؟

◈ منشأ الخطأ وسببه:

إن السبب في هذا الخطأ في التفسير ناجم عن مصيبة تشيع بين الناس، وهو الاقتصار على جانب من القرآن أو جزء من الآية، وعدم إكمالها وبيان المـــراد منها، مثلما يقولون: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ﴾ ويقولون ﴿لَا تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ﴾.

وهذا المرض والخطأ حذّر منه القرآن الكريم في وصف اليهود والنصارى وأعداء الإسلام وموقعهم من القرآن والإسلام وقال تعـــالى: ﴿ٱلَّذِينَ جَعَلُوا۟ ٱلْقُرْءَانَ عِضِينَ﴾ [الحجر: ٩١] أي أجزاء متفرقة فآمنوا بـــبعض وكفـــروا ببعض، ثم هددهم القرآن الكـــريم بقولـــه تعـــالى: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسْـَٔلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [الحجر: ٩٢].

◈ التفسير الصحيح للآية:

إن آخر الآية هي التي تفسرها تفسيراً صحيحاً، وهو ما بينه المفـــسرون صـــراحة، فقـــال تعـــالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠]، كما قـــال تعالى: ﴿إِن تَنصُرُوا۟ ٱللَّهَ يَنصُرْكُمْ﴾ وليس النصر هدية مجانية للمسلمين.

أي تصبح هذه الأمة، وهذا المجتمع خيراً من غيره عندما **يقوم بـــالأمر** بالمعروف، وهو ما جاء به الإسلام وأمر به، ونادى فيه، وأراده الله تعالى من الخير والإصلاح في جميع نواحي الحياة، وعندما **تنهى عن المنكر** وهو ما نهى الشرع عنه وحذر منه، لما فيه من مضار ومفاسد، فتبتعد عنـــه، وتتجنبـــه، وتحذر من الوقوع، وبشرط آخر، وقد يقع الأمران في بلد مشرك أو مجتمـــع وثني، ولكن الآية شرطت شرطاً ثالثاً، وهو «تؤمنون بالله» فـــإذا تـــوفرت

العناصر الثلاثة وهي:

١- الإيمان بالله.

٢- الأمر بالمعروف.

٣- النهي عن المنكر.

كان المجتمع خير المجتمعات، لأنه صار نقياً من الفساد، ومشحوناً بالخير والصلاح، وملتزماً بشرع الله ودينه.

وفي هذه الحالة تكون (هذه الأمة الموصوفة بهذه الصفات حصراً) خير الأمم على وجه الأرض، ولذلك قال بعض المفسرين إن هذه الآية هي **وصف للأمة الإسلامية زمن النبي** ﷺ وفي عصره، لأنهم كانوا يؤمنون بالله حق الإيمان، ويأمرون بالمعروف ويعملونه، وينهون عن المنكر ويجتنبونه.

وكل عنصر أو شرط يحتاج إلى بحث خاص، بل أكثر من بحث، ولكني اقتصر على أحد هذه العناصر، أو أحد هذه الشروط، لتكون أمتنا خير الأمم، وهو النهي عن المنكر.

◈ تعريف المنكر:

المنكر هو كل ما أنكره الشرع أو الدين أو الإسلام، أو نهى عنه، أو منعه، أو حذر منه، أو خوف منه، أو وضع العقوبة عليه في الدنيا أو في الآخرة، أو فيهما معاً، أو أنكره العقل السليم.

وسبب الإنكار أو التحريم أو المنع للمنكر لما فيه من **أضرار ومفاسد** وأضرار، وشرور بالفرد والمجتمع والأمة.

والمنكرات في الشرع معروفة غالباً لمعظم الناس، فالحلال بيِّن والحرام

بيّن، ولكن المشكلة والمصيبة والطامة الكبرى هو بعدم الالتزام بالنـــهي عـــن المنكر أو عدم اجتناب المنكر، وخاصة أن الناس اليوم **غارقون بالمنكرات**.

وهذا هو **سبب الانحطاط للأمة، والتخلف، والفساد**، وأنها قطعاً ويقيناً أنها ليست خير الأمم، بل ليست كالأمم الحاضرة في نظامها وحياتها وعزتها وكرامتها وتقدمها.

وبعض المنكرات تسمى كبائر كما بيَّن ذلك رسول الله ﷺ، كالإشراك بالله، وعقوق الوالدين، والربا، والزنا، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات، وقال: الكبائر..، وقال: «اجتنبوا السبع الموبقات..».

هذا التعداد ليس للحصر، فكل ما يخالف الشرع منكر، والناس اليـــوم تفعل المنكرات وتجاهر بها، وتتحدى شرع الله ودينه، وتعلن المنكر وتنـــشره على الملأ.

فمن ذلك هذه **الأعراس المختلطة** التي تجمع الرجال والنساء، والشباب والشابات، والبنات والصبيان في الشوارع للرقص المختلط والغناء الماجن مما يقشعر منه البدن.

وأسأل -مما لا يمكن تصوره، ولا قبوله- كيف يقبل رجل مسلم فيـــه ذرة من إيمان أو شرف، أو يحرص على عرضه أن تنزل بنته أو زوجته أو أخته لتخلع جلباب الحياء، وترقص مع الرجال، وأمام الرجال؟ أين العرض ؟ وأين الشرف ؟ وأين النخوة؟ وأين الكرامة والشهامة؟

أما **تخشون على شبابكم** من هذه المناظر التي يطرب لها الشيطان ويدعو إليها ويشارك فيها، ويتغنى أن المسلمين يفعلونها، وما هو مصير هذا الـــشاب بعد هذا الاحتفال الماجن؟ فأين ينام؟ وكيف ينام؟

كيف يرضى العريس أو أهله وذووه أن تجمل العروس وتزين ساعة وساعتين له، ثم يعرضها على الجماهير، والعيون الفارغة التي تأكلها كالنار في الهشيم؟

وفوق كل ذلك تدار **كؤوس الخمر والشراب على الرؤوس**، وتفعل فعلها، فتضيع العقول، ويصبح الناس أشبه بالحيوانات ليضرب بعضهم بعضاً، وتسيل الدماء، **فيا فرح الشيطان وأعوانه**، ويا سعادة أعداء الإسلام من هذا المنظر المشين.

وهل يجرأ واحد أن يقول إن أمة المسلمين خير الأمم؟ أليس ذلك تشويه؟ وافتراء على القرآن؟ وكذب على الله تعالى؟

ولا تسأل عن المنكرات الأخرى التي تشيع، بل تكاد تعم،وتسيطر على المجتمع، كأكل أموال الناس بالباطل كما حدثني أحد الإخوة في موضوع التحديد والتحرير للأرض وأن كثيراً من الناس لجأ إلى التزوير والغش وتسجيل الأرض باسمه، وتغافل عن قول رسول الله ﷺ «من أخذ شبراً من أرض طوّقه سبعين ذراعاً في جهنم» وكذا الربا والرشوة، وغيرها.

وإن المنكرات **تتشيع وتنتشر**، وتعم وتسيطر، ولذلك كانت النتيجة التي نراها لأمتنا الحاضرة، وهو ما حذر منه القرآن الكريم، فقال تعالى: ﴿ قَالَ ٱهْبِطَا مِنْهَا جَمِيعًاۢ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّى هُدًى فَمَنِ ٱتَّبَعَ هُدَاىَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ ﴿١٢٣﴾ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِى فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ أَعْمَىٰ ﴿١٢٤﴾ قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِىٓ أَعْمَىٰ وَقَدْ كُنتُ بَصِيرًا ﴿١٢٥﴾ قَالَ كَذَٰلِكَ أَتَتْكَ ءَايَٰتُنَا فَنَسِيتَهَا ۖ وَكَذَٰلِكَ ٱلْيَوْمَ تُنسَىٰ ﴿١٢٦﴾ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى مَنْ أَسْرَفَ وَلَمْ يُؤْمِنۢ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِۦ ۚ وَلَعَذَابُ ٱلْءَاخِرَةِ أَشَدُّ وَأَبْقَىٰٓ ﴾ [طه: ١٢٣-١٢٧].

ونعود **للنهي عن المنكر** الذي وردت فيه آيات كثيرة، وأحاديث عديدة، وذلك لتطهير المجتمع من المنكرات التي تفتك بالأمة، وتدمر كيانها.

فأمر بالنهي عن المنكر بشدة وحزم، فقال تعالى: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾.

ووصف الله الأمة التي يريدها الله تعالى بقوله: ﴿أُمَّةٌ قَآئِمَةٌ يَتْلُونَ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ ءَانَآءَ ٱلَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ (١١٣) يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ وَأُوْلَٰٓئِكَ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ [آل عمران: ١١٣-١١٤].

ووصف الله تعالى رسوله محمداً ﷺ بقوله: ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِىَّ ٱلْأُمِّىَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

وبيّن الله تعلى وصف الأمة التي يمكّنها في الأرض بذلك فقال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ أَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُوا۟ بِٱلْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا۟ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۗ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلْأُمُورِ﴾ [الحج: ٤١].

وجاءت أحاديث كثيرة في ذلك توجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتحذر من عاقبة ترك ذلك، وانتشار المنكرات ويكفي حديث واحد «من رأي منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، وإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الأيمان»[1].

---

(١) رياض الصالحين ص١٠٣.

سادساً: عالمية الإسلام وآلية التطبيق

تقديم لكتاب

«التربية الإسلامية في الصين للسيد / موسى جمعة»

الحمد لله رب العالمين، الذي خلق الناس جميعاً، وأرسل لهم الأنبياء والرسل مبشرين ومنذرين، وختم الله الأنبياء بمحمد ﷺ ليكون للعالمين نذيراً، فقال تعالى: ﴿تَبَارَكَ ٱلَّذِى نَزَّلَ ٱلْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِۦ لِيَكُونَ لِلْعَٰلَمِينَ نَذِيرًا﴾ [الفرقان: ١].

والصلاة والسلام على رسول الله، المبعوث رحمة للناس أجمعين، القائل: «لا فضلَ لعربي على أعجمي، ولا لأبيضَ على أسودَ إلا بالتقوى» وقوله تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣].

وإن **عالمية الإسلام** أمر مقرر، ومتفق عليه، وثابت بالنصوص القطعية، قال تعالى مخاطباً نبيه محمداً ﷺ، ومبيناً وظيفة الرسالة التي كُلِّف بها، والأمانة التي حَمّله إياها، فقال عز وجل: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، فهذه الآية تبين خاصيَّة رسالة محمد ﷺ، وميزاتها على سائر الشرائع بميزة العموم والدوام، وأنها رحمة للعالمين، واشتملت هذه الآية -على وجازة لفظها- على مدح الرسول عليه الصلاة والسلام، ومدح مرسله تعالى، ومدح رسالته بأنها مظهر لرحمة الله تعالى للناس كافة، وأفادت عموم الأحوال، واستغراق المرسل إليهم، بلفظ «للعالمين» أي لجميع الأجناس والأقوام، وأن رسالة محمد ﷺ تمثلت بأفضل صورها برسول الله، ليكون هو ورسالته رحمة للعالمين.

وأكد القرآن الكريم هذا المعنى في عالمية الرسالة لكافة الناس، والأقوام، والأجناس، والأعراق، فقال تعالى: ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةٗ لِّلنَّاسِ بَشِيرٗا وَنَذِيرٗا وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعۡلَمُونَ ﴾ [سبأ: ٢٨].

وإن الله تعالى أرسل محمداً ﷺ لجميع الخلق ليكون مبشراً للمؤمنين والصالحين، والعاملين المخلصين، بالسعادة في الدنيا وجنات النعيم في الآخرة، ومنذراً للعصاة المذنبين، والظالمين والمعتدين، والبغاة والطغاة، والمشركين والكافرين من نكد الدنيا وشقائها، وعذاب الجحيم يوم الدين.

ولفظ «**كافَّة**» من ألفاظ العموم، وهي حال من «**الناس**» أي للناس كافة، وقدم القرآن الكريم الحال على صاحبه للاهتمام بها، ولتأكيد عالمية رسالة الإسلام لجميع الناس دون تفريق بينهم باللون أو الجنس، أو اللغة، أو الأرض.

وجاءت السنة النبوية الشريفة تبيّن هذا الشمول في الشريعة، والعموم للناس، والعالمية للإسلام، وذلك في عدة أحاديث، منها ما أخرجه البخاري ومسلم عن جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «أُعطيتُ خَمْساً» وفي رواية «فُضِّلْتُ على الأنبياء بخمس»، وفي رواية «بست» ومنها «**وبُعِثْتُ إلى النَّاس عامّة، وبُعثتُ إلى كلِّ أحمرَ وأسودَ**»[1].

قال النووي رحمه الله تعالى: «قيل المراد بالأحمر البيض من العجم وغيرهم، وبالأسود العرب لغلبة السمرة فيهم وغيرهم من السودان، وقيل:

---

(١) صحيح البخاري ١٢٨/١ رقم ٣٢٨ طبع دار القلم بدمشق، ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م، صحيح مسلم بشرح النووي ٣/٥ رقم ٥٢١ طبع المكتبة المصرية بالقاهرة-١٣٤٩ هـ/١٩٣٠م.

المراد بالأسود السودان، وبالأحمر من عداهم من العرب وغيرهم، وقيل: الأحمر: الإنس، والأسود: الجن، **والجميع صحيح، فقد بُعث إلى جميعهم**»[1].

وروى مسلم عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «فُضِّلتُ على الأنبياء بست: أعُطيتُ جوامعَ الكلم، ونُصِرتُ بالرُّعْب، وأُحلّت لي الغنائمُ، وجُعلت لي الأرضُ طهوراً ومسجداً، **وأُرسِلتُ إلى الخلق كافةً**، وخُتِم بي النبيون»[2].

فكان الإسلام ديناً عاماً، عالمياً، شاملاً، جامعاً، داعياً إلى وحدة العقيدة والفكر والثقافة، والمحافظة على الذات واللغة، والجنس والقوم وغيرهُ، مما يعتبر وعاء يحتاج إلى ما يشغله فيرقى به، ويؤكد وحدة الإنسانية، وحاجتها للتآلف والتعاون والتناصر والتناصح.

وهذا يوجب على الرسول أولاً، وعلى كل مسلم ثانياً، **أن يُبلِّغ الدعوة الإسلامية، وينشر الإسلام**، ويوصل دين الله إلى عباد الله أجمعين.

ولكن المشكلة التي تُطرح، والاعتراض الذي يُثار، أن القرآن الكريم نزل باللغة العربية فقال تعالى: ﴿وَإِنَّهُۥ لَتَنزِيلُ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴿١٩٢﴾ نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلۡأَمِينُ ﴿١٩٣﴾ عَلَىٰ قَلۡبِكَ لِتَكُونَ مِنَ ٱلۡمُنذِرِينَ ﴿١٩٤﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِيّٖ مُّبِينٖ﴾ [الشعراء: ١٩٢-١٩٥]، وقال تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَٰهُ قُرۡءَٰنًا عَرَبِيّٗا لَّعَلَّكُمۡ تَعۡقِلُونَ﴾ [يوسف: ٢]، وقال تعالى: ﴿وَهَٰذَا لِسَانٌ عَرَبِيّٞ مُّبِينٌ﴾ [النحل: ١٠٣]، وبيَّن الله تعالى أنه أرسل الأنبياء والرسل بلسان قومهم، لأنهم مرسلون لهم خاصة، ثم بين أنه

(١) صحيح النووي على شرح مسلم ٥/٥.

(٢) صحيح مسلم ٥/٥ رقم ٥٢٣.

أرسل محمداً في الأمة العربية فقال تعالى: ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوۡمِهِۦ لِيُبَيِّنَ لَهُمۡۖ ﴾ [إبراهيم: ٤]. وإن محمداً ﷺ عربي، وأن أمم الأرض من أجناس مختلفة، ولهم لغات متباينة، فكيف يتم التبليغ، وكيف تتحقق العالمية للقرآن ودعوة الإسلام؟؟

والجواب أن **آلية التطبيق** واضحة ومحددة في الشريعة الغراء، والسنة المطهَّرة، وطُبقت عملياً منذ العهد النبوي، وطوال التاريخ الإسلامي، ويتجلى ذلك بل ويسهل في عصرنا الحاضر بالتقنيات المعاصرة، وسهولة المواصلات، وسرعة الاتصالات، ووجود المذياع والتلفاز، ثم القنوات الفضائية، وفي قمة ذلك توفر الإنترنت اليوم، بالإضافة إلى ترجمة العلوم والكتب والثروة العلمية والتراث الإسلامي الغزير.

فمن ذلك أن **بعض الصحابة كانوا من غير العرب**، كبلال الحبشي وسلمان الفارسي، وصهيب الرومي، وقد دخلوا في الإسلام وعرفوا القرآن والسنة والأحكام، وقاموا بالتبليغ لقومهم وأهل جلدتهم، وبني جنسهم، وتضاعف العدد مئات الأضعاف من التابعين ومن بعدهم.

ومن ذلك أن عدداً كبيراً من صحابة رسول الله ﷺ كانوا يعرفون لغات الأقوام التي تجاور البلاد العربية كالفرس والروم والحبشة وغيرها، وقاموا عملياً بنقل الإسلام إلى أهل هذه الجنسيات والأقوام، نذكر منهم جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه المبعوث والمتحدث والداعي والمبلغ للنجاشي الحبشي، وكان معه عدد كبير من المسلمين الذين هاجروا إلى الحبشة، ونقلوا الإسلام إلى أهل الحبشة بلغتهم قطعاً، ومنهم أبو سفيان رضي الله عنه الذي كان الوسيط والمتحدث مع هرقل قيصر الروم بدمشق، واستفسر منه كثيراً عن محمد والإسلام.

وكان عدد كبير من الصحابة العرب يتعاملون مع الروم، ويتاجرون مع بلاد الشام التي كانت تحت حكم الرومان، وكان الصحابة ينقلون الدعوة ويبلغونها إلى أهل الشام من العرب والروم معاً، وتوفرت الأعداد الكبيرة فيما بعد في عصر الصحابة والتابعين، وفي العهد الأموي والعباسي وما يليه.

ومن ذلك أن رسول الله ﷺ أرسل إثنى عشر رسولاً إلى إثني عشر **ملكاً من العرب وغيرهم يدعوهم إلى الإسلام**، وكان الرسل يتقنون لغة القوم الذين يُرسلون إليهم لشرح الدعوة، وللمحاورة والمجادلة والبيان والتوضيح والجواب عن أسئلة غير العرب واستفساراتهم.

ومن ذلك أن **الإسلام فرض على كل مسلم غير عربي أن يتعلم من لسان العرب ما وسعه جهده**، ليستطيع تحقيق الإيمان، وأداء العبادات، وقراءة القرآن، وذكر الله تعالى، وبالتالي ليبلغ سائر قومه بالإسلام، ويدعوهم إليه، وهذا ما حصل فعلاً بأن تعلم ملايين المسلمين من غير العرب اللغة العربية، ثم أتقنوها، وفاقوا فيها الأقران، بل فاقوا أهل العربية، وقاموا بخدمتها، وضبط أحكامها، والتأليف فيها بملايين الكتب العربية من مؤلفين غير عرب، حتى أن معظم معاجم العربية، وكتب اللغة وفقه اللغة، والقواعد والنحو والبيان والبلاغة وغيرها كانت من مسلمين غير عرب، ومن غير المسلمين من غير العرب، لذلك كان فضل القرآن على العرب عظيماً جداً، فوحّد لغتهم أولاً، وجمع شملهم ثانياً، وحفظ لغتهم ثالثاً من التطور والتغيير والتبديل، ثم نشرها في أرجاء العالم وبين سائر الأقوام رابعاً، قال القرطبي رحمه الله تعالى في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَإِنَّهُۥ لَذِكۡرٞ لَّكَ وَلِقَوۡمِكَۖ ﴾ [الزخرف: ٤٤]، قال: «فالقرآن نزل بلسان قريش، وإياهم خاطب، فاحتاج أهل اللغات كلها إلى لسانهم، كل من

آمن بذلك، فصاروا عيالاً عليهم»[1].

ومن ذلك **ترجمة معاني القرآن**، وترجمة أحكام الدين والشرع والفقه والأخلاق الإسلامية وغيرها إلى اللغات الأخرى ليطلع عليها أبناؤها، ويتعلموا الإسلام، وتصلهم الدعوة، طوال التاريخ الإسلامي، وبرز ذلك وظهر وتضاعف في العصر الحاضر، نتيجة لاتصال الأمم والشعوب والحضارات والثقافات وتبادل الزيارات وذهاب البعثات العربية والإسلامية إلى مختلف الدول، وهجرة أعداد كبيرة من المسلمين إلى مختلف البلاد والعواصم والمدن في أقطار العالم.

وهذه النماذج التي حصلت في العهد النبوي تضاعفت مئات المرات في التاريخ الإسلامي حتى اليوم، وانتشر الإسلام شرقاً إلى الصين وماليزيا وأندونيسيا واستراليا، وغرباً إلى الأندلس وجنوب فرنسا، وشمالاً إلى أرمينيا وأذربيجان وما بين النهرين وسيبيريا وروسيا وأوكرانيا وبلاد السويد وفنلندا والنرويج، وجنوباً إلى أقصى بلاد أفريقيا، ودخل الناس في دين الله أفواجاً، حتى تحققت اليوم معجزة رسول الله ﷺ أن هذا الدين سيبلغ مطلع الشمس ومغربها، وحيثما وجد حجر ومدر، والواقع يبين أن المسلمين منتشرون في أرجاء الأرض، وفي جميع دول العالم تقريباً، وفي جميع أصقاع الكرة الأرضية.

وقد قام المسلمون العرب أولاً، والمسلمون من غير العرب ثانياً، **بنشر الإسلام، وتبليغ الدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة**، وأن معظم دول العالم اليوم في آسيا، وأوروبا، وأستراليا، وأمريكا، وأفريقيا، قد دخلها الإسلام بالدعوة، وعن طريق العلماء، والدعاة، والتجار، ولم يدخلها جيش إسلامي،

---

(١) تفسير القرطبي ١٦/٩٣، وانظر: الرسالة للإمام الشافعي ص ٤٨.

وكان نور الإسلام يبزغ في كل مكان، وكانت شمس الإسلام تسطع على المعمورة، وأن أكبر تجمع للمسلمين في العلم اليوم يقع في أندونيسيا وماليزيا وجنوب شرق آسيا، وغرب الصين، وبلاد الهند الصينية التي لم تدخلها الجيوش الإسلامية وإنما دخلتها الدعوة عن طريق التجار والدعاة والعلماء بسر الإسلام وعظمته في عقيدته وأركان الإيمان فيه، وسماحة التشريع والأحكام، وسمو الأخلاق، وحسن المعاملات العملية، لأنه دين الفطرة التي فطر الناس عليها، قال تعالى: ﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [الروم: ٣٠].

وهكذا كانت **التربية الإسلامية، والتعليم الإسلامي أهم آليات الدعوة الإسلامية**، ونشر الإسلام قديماً، وهي الدعامة الأساسية، والمنهج القديم لتثبيت الإيمان والعقيدة والإسلام لدى المسلمين أولاً، ودعوة غير المسلمين إلى الإسلام ثانياً.

وهذه **التربية الإسلامية** هي الشعاع الذي ينتشر الآن في معظم دول العالم، وفي جميع الكرة الأرضية، سواء كانت رسمية من الدولة مباشرة في وزارات التربية والتعليم والثقافة، والإعلام، والتعليم العالي، أم كانت غير رسمية في المدارس الدينية، والجمعيات، والمراكز، والجامعات، والمعاهد.

وهذه **التربية الإسلامية** هي التي تشع في أجهزة الإعلام في الصحف والمجلات، وفي الإذاعات والتلفاز، والمجلات، والأشرطة، والقنوات الفضائية، وأخيراً وليس آخراً عن طريق الإنترنت الموجه للعالم أجمع، وبمختلف اللغات، وعن طريق الكتب والنشرات والدعايات في مختلف اللغات.

وهذه التربية وآلية الدعوة والتبليغ هي التي قام بها الدعاة المخلصون في الشرق والغرب، وعلى مر الأيام، وهي التي يقوم بها الدعاة الجدد في العصر الحاضر، وتأكدت بفتح المدارس الإسلامية، والمعاهد الدينية، وكليات الشريعة والدعوة وأصول الدين، والجامعات الإسلامية التي تستقطب أبناء العالم الإسلامي من مختلف الأقوام والجنسيات ليتعلموا الإسلام والدين والأحكام، ثم يرجعوا إلى قومهم مبلغين ودعاة ومبشرين ومنذرين، تحقيقاً لقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢].

ولذلك تغصُّ هذه المؤسسات الدينية الإسلامية بطلبة العلم الشرعي من غير العرب، ليتزودوا بالعلوم الإسلامية، ثم يقوموا بواجبهم في بلادهم.

ويضاف إلى ذلك ما تقوم به **المؤسسات الدينية الإسلامية في البلاد غير العربية ذاتها**، كانت ذات أكثرية مسلمة، أم كانت ذات أقلية، من واجب التعليم الإسلامي، والتربية الإسلامية، وخاصة المساجد والمدارس، مما يعزز الوجود الإسلامي، ويثبت الدّين والإيمان والعقيدة، ويرغب بالإسلام وتعاليمه، ويحافظ على تطبيق الأحكام الشرعية، والأخلاق الإسلامية بشكل يكاد أن يكون معجزة للقرن العشرين والقرن الحادي والعشرين، مما يبشر بصحوة إسلامية باهرة، وانتشار عريض وعميق للدعوة الإسلامية، ودخول المفكرين وكبار العلماء في العالم في الإسلام حباً وطوعاً واختياراً وقناعة، ورغبة وحماساً.

وإن كثيراً من المسلمين في البلاد غير العربية، وفي البلاد ذات الأقلية المسلمة، يعتبر **نموذجاً صالحاً للدعوة ولتطبيق الإسلام**، ويكون سلوكه

الإسلامي، والتزامه الديني، ومعاملاته السامية الصحيحة، وسـائل للـدعوة الإسلامية، والترغيب بالإسلام، وبالتالي لدخول الآخرين في الدين الحق.

وهذا ما نحمد الله تعالى عليه، ونسأله الثبات والتوفيق، وندعو بالمزيـد، ونشعر بالشكر والنعمة الجلية بفضل الله على عباده والخلق أجمعـين، إلى أن تتحقق الآمال، ويظفر المسلمون، ويفرح المؤمنون بنصر الله بنشر دعوته.

وهذه المقدمة نضعها بين يدي الكتاب الذي أعـده الـشاب النبيـه، والطالب النجيب، السيد تشاو باو قوي موسى جمعة، الذي قدم من الـصين لتلقي العلم الشرعي، والمعرفة، والإسلام الصحيح، في ربوع دمشق ومعاهدها وكلياتها وجامعاتها، وحصل على الإجازة (الليـسانس/ البكـالوريوس) في الدعوة الإسلامية، من كلية الدعوة الإسلامية/ فـرع دمـشق، ثم التحـق بالدراسات العليا في كلية الإمام الأوزاعي للدراسات الإسلامية في لبنـان- بيروت، ونجح في امتحان المقررات المطلوبة، ثم قدم أربعة بحـوث تمهيديـة للتسجيل في الماجستير، وهذه البحوث هي:

١- التربية الإسلامية في الصين.

٢- بعض أحكام السحر والتحصن منه.

٣- حكم طاعة الوالدين في ترك أو قطع فروض الكفاية.

٤- صلاة الجمعة والعيدين وتطبيقاتهما في الصين.

وقد عرفتُ الطالب موسى أثناء التدريس في كلية الـدعوة الإسـلامية، ولمست فيه النباهة، والرقة، والأدب الجم، والخلق الرفيع، والدماثة، والحـرص على طلب العلم، وحسن معاملة الزملاء والأصدقاء، والاحترام الكامل للعلماء والمدرسين، والشغف العلمي، والطموح لنيل أعلى الشهادات، والتحرق علـى

الدعوة الإسلامية في الصين، والصلة الوثيقة مع أبناء قومه، حتى حضر كبار موظفي السفارة الصينية بدمشق حفل تخرجه، ثم تابع المشوار للدراسات العليا، ولذلك نبارك جهوده الطيبة، وأعماله المرموقة، وبحوثه العميقة والنافعة والمفيدة، وخاصة بحث «التربية الإسلامية في الصين» ليعطي العرب والمسلمين في العالم صورة صادقة عن الإسلام عامة في الصين، وعن التربية الإسلامية خاصة، وهو المولود فيها، والعارف لأحوالها، ليقدم للعالم ما يجهله الكثيرون، وأهل مكة أدرى بشعابها، والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿فَسْـَٔلْ بِهِۦ خَبِيرًا﴾ [الفرقان: ٥٩]، وعندما قرأت بحوثه ازددت به ثقة، وأيقنت بكفاءته العلمية، وقدرته على البحث، وثقته بنفسه، وتأكد لي طموحه العلمي، ومستقبله الباهر، وقدم بحثه بفصل عن وصول الإسلام إلى الصين، ثم بفصل عن التربية والتعليم وغاية الإسلام فيهما، ثم عرض طريقة التربية الإسلامية ومراتب التعليم والعلوم الشرعية في الصين سواء داخل البيت، أم أثناء الزيارات، أم في المسجد، مع ألقاب المعلمين باللغة الصينية المحلية، ومراتب التعليم في الصين، ثم بيَّن العلوم الشرعية والعلوم العربية التي تدرس في الصين، ليخصص فصلاً عن الحفاوة والتكريم والاحتفال للمتخرجين وتنصيب الخريجين بألقاب الإمامة، وختم بحثه بالهموم والمصاعب والإشكاليات التي تعاني منها التربية الإسلامية في الصين، مع تقديم بعض الاقتراحات والحلول الممكنة لذلك، لتكون في أحسن صورها، وتحقق الأهداف المرجوة منها(١).

---

(١) التربية الإسلامية في الصين، إعداد تشاو باو قوى/ موسى جمعة، طبعة الكومبيوتر، بحث مقدم إلى كلية الإمام الأوزاعي للدراسات الإسلامية- بيروت- لبنان، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م.

ونسأل الله أن يحفظ الأخ تشاو باو قوى/ موسى جمعة، وأن يـــرده إلى بلاده ليكون من الدعاة، وينفع به أهل بلده، ويجزيه خيراً، ليكون من الدعاة، والمصلحين، والعلماء العالمين، وأن يبارك في عمره وعمله، ويحفظ له أولاده وذريته التي سعدنا برؤيتها في دمشق.

كما نسأل الله تعالى أن يعينه على إتمام داسته وحصوله على الماجستير والدكتوراه في الدراسات الإسلامية ليحقق طموحه، ويكون الشعلة المتقدة في بلده وبين أهله، ويمثّل التطبيق العملي، والترجمة الواقعية للآية الكريمة السابقة التي نكررها ثانية ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً ۚ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢].

وكما نتطلع إلى انتشار الإسلام في أوروبا وأمريكا في هـــذا القـــرن الحادي والعشرين، وهو ما تدل عليه البشائر، فإنا نتطلع إلى انتشار الإسلام في أكبر بلد في العالم في عدد سكانه، وهو الصين، ليسطع منه النور، وينبلج منه الصبح في المشرق، ليمتد إلى المغرب، وخاصة أن العلاقات الودية الطيبة قائمة بين البلاد العربية والإسلامية والصين طوال التاريخ، وحتى اليوم، مـــع التسامح الديني الذي يسود بين أهل الصين من مختلف الأديـــان وأصـــحاب المذاهب والفرق، مما يفتح المجال أمام الدعوة الإسلامية لتأخذ مداها، وتعمل عملها، وتحقق غرضها بإذن الله تعالى.

والحمد لله رب العالمين

سابعاً: الوقت هو الحياة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فإن الوقت هو الحياة مبدأ إسلامي ثابت ومقرر، وهو شعار يجب التوقف عنده، والتأمل في مضمونه، لتمثل حقيقته، والعمل به، ليكون تعبيراً صادقاً لاغتنامه في خيري الدنيا والآخرة.

والوقت يترجم إلى مراحل، كل مرحلة لها طبيعتها وماهيتها ومايقابلها من الزمن، ولا يكتب لها الدوام والاستمرار، وكثيراً ماتنقلب إلى الضد، والعاقل يتحين هذه الأوقات ليضع الأشياء في مكانها المناسب قبل أن تزول عنه، وتفوته الفرصة، ولا يستطيع تعويضها، ويقع في الملامة حيث لا تنفعه الندامة، وتصيبه الحسرة حيث لا يملك العوض.

يقول رسول الله ﷺ: «اغتنم خمساً قبل خمس: حياتك قبل موتك، وصحتك قبل سقمك، وشبابك قبل هرمك، وغناك قبل فقرك، وفراغك قبل شغلك» (رواه الإمام أحمد والحاكم والبيهقي).

ولا يكتفي رسول الله ﷺ بالنصح لاغتنام الوقت والفرص، والاستفادة من العوارض والأحوال، بل يدعو إلى المسارعة فيها، والتنافس عليها، والمبادرة إليها قبل زوالها فيقول: «بادروا بالأعمال الصالحة فستكون فتن كقطع الليل المظلم، يصبح الرجل مؤمناً، ويمسي كافراً، ويمسي مؤمناً ويصبح كافراً، يبيع دينه بعرض من الدنيا» (رواه مسلم).

أي ابتدروا وسارعوا إلى الأعمال الصالحة قبل ظهور الفتن والعوائق والموانع والذنوب والمحن والمصائب التي تحول بين المرء وعمل الخير، فالوقاية

خير من العلاج.

وقال رسول الله ﷺ: «يا أيها الناس توبوا إلى الله قبل أن تموتوا، وبادروا بالأعمال الصالحة قبل أن تموتوا، وبادروا بالأعمال الصالحة قبل أن تُشغلوا، وصلوا الذي بينكم وبين ربكم بكثرة ذكركم له، وكثرة الصدقة في السر والعلانية، ترزقوا وتنصروا وتجبروا» (رواه ابن ماجه).

وحدد رسول الله ﷺ بعض الجوانب الخطيرة التي يجب تجنبها قبل أن تقع، وأن يسارع الإنسان إلى الحذر منها والاحتياط لها، لاكتساب المناعة، وتأمين الوقاية وأرشد رسول الله ﷺ إلى التزام الحيطة، والأخذ بجانب الحق والصواب، فقال عليه الصلاة والسلام: «بادروا بالأعمال سبعاً، هل تنتظرون إلا فقراً منسياً، أو غنى مُطغياً، أو مرضاً مُفسداً، أو هرماً مُفنداً، أو موتاً مُجهزاً، أو الدجال، فإنه شر منتظر، أو الساعة، والساعة أدهى وأمر» (رواه الترمذي والحاكم وقال: صحيح وأقره الذهبي عليه).

والوقت يتمثل في هذه الحياة الدنيا التي يعيشها الإنسان، سواء قصرت أم طالت، وهي مجال الكسب للدنيا والآخرة، فإذا جاء الموت انقطع العمل، وتوقف الإنتاج والعطاء، وتعطلت الحواس إلا ماسبق للإنسان ادخاره إلى مابعد الموت ليبقى اسمه، ويخلد ذكره، ولذلك قال الشاعر:

دقات قلب المرء قائلة له ... إن الحياة دقائق وثوان

ارفع لنفسك قبل موتك ذكرها ... فالذكر للإنسان عمر ثان

وبين ذلك رسول الله ﷺ بشكل واقعي وتربوي وعملي، فقال عليه الصلاة والسلام: «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، وعلم ينتفع به، وولد صالح يدعو له» (رواه مسلم وأبو داود والنسائي والترمذي والبخاري في الأدب المفرد).

وإن وراء الوقت شبح مخيف، وسور منيع، وحد صارم، يقطع الأمل والعمل، ولا يترك لصاحبه حيلة ولا وسيلة، وهو الموت الذي لايتأخر لحظة عن موعده، ولا يقبل عذراً مهما كان لتأجيله لاستدراك تصرف، أو إتمام عمل، كيفما كان الإنسان ومهما كانت غايته، قال تعالى: ﴿فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمۡ لَا يَسۡتَأۡخِرُونَ سَاعَةٗ وَلَا يَسۡتَقۡدِمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٤]، وقال تعالى: ﴿وَمَا تَدۡرِي نَفۡسٞ مَّاذَا تَكۡسِبُ غَدٗاۖ وَمَا تَدۡرِي نَفۡسُۢ بِأَيِّ أَرۡضٖ تَمُوتُۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرُۢ﴾ [لقمان: ٣٤].

وفي ذلك دعوة إلى الطاعة والعمل، والجد والنشاط، والسعي والاجتهاد، واستغلال الوقت، وملئه بما يعود بالنفع، مع المسارعة إلى الخير، وهو ماوصف الله تعالى به عباده المتقين الصالحين، فقال سبحانه وتعالى: ﴿وَيُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡخَيۡرَٰتِۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ [آل عمران: ١١٤]، وقال تعالى: ﴿فَٱسۡتَبِقُواْ ٱلۡخَيۡرَٰتِۚ﴾ [البقرة: ١٤٨]، [المائدة: ٤٨].

وفي ذلك تحذير من التواكل والكسل، والارتخاء والاستسلام، والخلود إلى الراحة، وتمني الأماني مع القعود عن أداء الأعمال، أو التفريط في المداومة عليها، والتهرب من الأحكام والتكاليف والواجبات، وكأنه يريد أن تقف الحياة عن سيرها، لتواكب همته التعساء، وخموله المتواصل، ويظن أن الله سيسخر له بعض المخلوقات لتأمين رزقه، وتحقيق آماله وأحلامه، والدفاع عن نفسه وعرضه ووطنه وأمته ومصالحه، وهو ما بيَّنه رسول الله ﷺ بقوله: «العاجز من أتبع نفسه هواها وتمنى على الله الأماني» (رواه الإمام أحمد والترمذي وابن ماجه والحاكم).

ويتحقق ذلك بالتفلت من الأحكام، والتهاون بالواجبات، والتهرب من الالتزامات، والتسويف في الأداء، والحلم بالأماني العريضة والآمال الواسعة، وكأنه يحمل وثيقة ضمان وتأمين على بقاء الحياة، ولا يدري أنه يغتر بالحاضر، ويأنس بالأدون، وينسى أو يتناسى حقيقة الحياة، ودوران الأيام، ويضيع الوقت سدى، فتضيع معه الحياة، ويسبقه الآخرون سواء كان ذلك للفرد أو للجماعة أو للأمة، ولابدَّ من الجد والاجتهاد والكفاح، والعمل والكسب، واستغراق جميع الأوقات ليظفر بالفوز والرضوان.

اللهم بارك لنا في أوقاتنا وأعمارنا، ولا تجعلنا من الغافلين، والحمد لله رب العالمين.

ثامناً: التحديات المعاصرة

الحمد لله الذي هدانا للإيمان، وأتم لنا الدين والإسلام، والصلاة والسلام على رسول الله الذي جاهد في الله حق جهاده، ثم أدى الأمانة وبلغ الرسالة ولحق بالرفيق الأعلى، ورضي الله عن صحابته الغر الميامين الذين كانوا معه في خندق الجهاد، ثم حملوا راية الإسلام خفاقة إلى الشرق والغرب.

وبعد:

فإن الصراع بين الخير والشر قديم قدم الإنسان، وقد واجهت التحديات والصعوبات أنبياء الله ورسله، حتى اندحر الباطل، وظهر دين الله، وظهرت هذه التحديات بشكل سافر منذ مطلع البعثة النبوية، ومنذ اليوم الأول الذي أعلن فيه محمد بن عبد الله أنه نبي الله ورسوله، واشتد الأذى والمضايقات في مكة حتى التآمر على حياته ﷺ لإطفاء نور الله، ثم واجه هذه التحديات في المدينة التي شهدت الغزوات والصراعات الحادة، وتعرض المسلمون للتحديات الخطيرة من الداخلي عن طريق اليهود والمنافقين، ومن الخارج من المشركين والدول المجاورة.

واستمر التحدي أمام الدعوة الإسلامية من جميع الأنحاء، ومن مختلف الجهات، وعلى الأصعدة المتعددة: الفكرية، والثقافية، والحضارية، والعسكرية، وكانت النتائج في معظم الأحيان لجند الله وأعوانه وأتباعه، وتحقق في الأخير النصر لدين الله، والبقاء لشرع الله، والحفاظ على كتاب الله وسنة نبيه ﷺ حتى وصلتنا كاملة صحيحة، ولكن أثخنتها الجراح في القرون الأخيرة، وحل العجز بالمسلمين وديارهم وأوطانهم.

وأطل العصر الحاضر بالتركة الثقيلة التي ورثناها، والنكبات التي أحاطت بنا، وبرزت التحديات المعاصرة التي تنال من الإسلام المسلمين، وتواجه الدعوة والدعاة، وتطرح شعاراتها الخادعة، وتستخدم أجهزتها المتطورة، وتستغل قوتها المادية والحضارية، والتقنية، وتنوع أساليبها البراقة الماكرة من الدعوات المشبوهة، بدءاً من العلمانية، والقومية، والإقليمية، والاشتراكية، والطائفية، والقبلية، والديمقراطية، وحقوق الإنسان، وأخيراً -وليس آخراً- بالعولمة والنظام العلماني الجديد، والاحتلال والتدخل العسكري السافر، وتستخدم السياسية والاقتصاد والإعلام والفن والانقلابات العسكرية والحكومات العميلة، والرموز الوهمية من الحكام، ثم تسفر عن أهدافها ونواياها بالدعوة إلى تعديل المناهج التربوية، والخطط المدرسية والأنظمة التعليمية والجامعية، وتطالب بكل صفاقة إلى تحجيم، أو تجميد، وإلغاء المعاهد الدينية، وتفرض رقابتها على وسائل الإعلام، وتستأثر بوكالات الأنباء الكبرى التي تسود العالم، وتبث السموم، وتعرض الرأي الوحيد، وتحول دون الرأي الثاني، وتخفي الحقائق، وتتستر على الفضائح التي يرتكبها قادتها، ووصل الأمر أخيراً إلى فرض الأمر الواقع، والإيحاء ظاهراً، مع الطلب باطناً وسراً، بتنحية العلماء والمفكرين والموظفين من مراكز التأثير والتوجيه.

إنها تحديات خطيرة، وأسلحة فتاكة، وحربٌ ضروس بين الحق والباطل، ولكننا نبقى على ثقة ويقين مع قول الحق سبحانه وتعالى ﴿فَأَمَّا ٱلزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَآءً﴾ ولكن لا يكفي الإيمان واليقين إذا لم يقترن بالعمل المتواصل، والصبر الدؤوب، لبيان الحق والحقيقة، وكشف الزيف والباطل، والدعوة الدائمة، والتذكير الحثيث، والتعاون الوثيق، والإخلاص في القول والعمل

للظفر برضوان الله تعالى في الدنيا والآخرة، ولأداء الأمانة، وتحمل المسؤولية، اقتداءً بالسلف الصالح ومن تبعه، قال تعالى: ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَـٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ ۖ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ ۖ وَمَا بَدَّلُوا۟ تَبْدِيلًا﴾، ﴿إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَذِكْرَىٰ لِمَن كَانَ لَهُۥ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى ٱلسَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾، والحمد لله رب العالمين.

ﮋﮊ

تاسعاً: أثر القواعد الفقهية في الدعوة الإسلامية[1]

يقول الله تعالى: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [يوسف: ١٠٨].

والدعوة إلى الله تعالى واجبة على كل مسلم، لأن رسول الله ﷺ أمر من تعلّم آية أن يبلغها لغيره في بيته وأسرته ومجتمعه، فقال عليه الصلاة والسلام: «بلغوا عني ولو آية»[2]، وتجب الدعوة خاصة على طلاب العلم الشرعي الذين يتعلمون أحكام الدين ليعلموها الناس، وتجب بشكل أخص على العلماء والدعاة الذين حملوا الدعوة والرسالة، وصارت أمانة في أعناقهم، ومسؤولية في الدنيا ولآخرة، لينهضوا بها، لقوله ﷺ: «العلماء ورثة الأنبياء»[3].

ومجالات الدعوة كثيرة، ولا حصر لها، وتنطلق من التوجيه الرباني القرآني في قوله تعالى: ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ ۖ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ﴾ [النحل: ١٢٥].

وفي خضم العمل الإسلامي المعاصر، ومع المحاولات الجادة والبناءة والمخلصة والواعية في السعي لتطبيق الشريعة الإسلامية في الأنظمة والقوانين والحياة يظهر دور القواعد الفقهية في مجالات عدة للدعوة، وهذا ما أردت

---

(١) الوعي الإسلامي، العدد ٣٨٦، شوال ١٤١٨هـ- فبراير ١٩٩٨م.

(٢) هذا حديث صحيح رواه البخاري (١٢٧٥/٣)، ورواه الإمام أحمد والترمذي عن ابن عمرو رضي الله عنهما (الفتح الكبير ٩/٢).

(٣) هذا جزء من حديث رواه الإمام أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه والبيهقي «الفتح الكبير ١٩٩/٢، الترغيب والترهيب ٩٤/١».

بيانه باختصار وإيجاز، بعد تعريف القواعد والإشارة إلى أهميتها:

◈ تعريف القواعد:

عرف أكثر العلماء القاعدة بأنها «الأمر الكلي المنطبق على جميع جزئياته»[1]، وهذا التعريف ينظر إلى القاعدة من حيث أصلها، وأنها قضايا كلية، وتشمل جميع الفروع التي تدخل تحتها، وأن ما يَرِدُ عليها من استثناء أمر طارئ ونادر، فلا يؤثر على القاعدة، وهذا ما صرَّحت به مجلة الأحكام العدلية، في المادة الأولى بقولها: «ثم إن بعض القواعد، وإن كان بحيث إذا انفرد يوجد من مشتملاته بعض المستثنيات، لكن لا تختل كليتها وعمومها من حيث المجموع، لما أن بعضها يخصص ويقيد بعضاً»[2].

بينما عرفها العلامة الحموي في «حاشيته على الأشباه والنظائر» بأنها: «حكم أغلبي ينطبق على معظم جزئياته»[3]، وهذا التعريف نظر إلى الواقع، وأن معظم القواعد ليست كليه، وإنما تنطبق على معظم الفروع والجزئيات، وأن أكثر القواعد لها استثناءات تخرج عنها، فكانت أغلبية، لا كلية، وهذا ما صرح به الشيخ حسين المالكي، فقال: «من المعلوم أن أكثر قواعد الفقه أغلبية»[4]، وسبب الاستثناء من القاعدة أن الحكم الاستثنائي أقرب إلى مقاصد الشريعة، وأهدافها العامة في تحقيق العدالة، وجلب المصالح، ودرء المفاسد، ورفع الحرج، وتطبيق الرخصة.

---

(١) كشاف اصطلاحات الفنون ١١٧٦/٥.

(٢) مرآة المجلة، يوسف آصاف ٧/١.

(٣) غمز عيون البصائر «على الأشباه والنظائر لابن نجيم» للحموي ٢٢/١.

(٤) تهذيب الفروق ٣٦/١.

◈ أهمية القواعد:

اتفق العلماء في جميع الفنون والعلوم على أهمية القواعد والضوابط في علومهم، لأن لكل علم قواعده الخاصة، كقواعد أصول الفقه، وقواعد التحديث ومصطلح الحديث، وقواعد النحو، وقواعد التفسير، وقواعد المنطق، وقواعد اللغة، وقواعد الصحة، وقواعد الكيمياء والفيزياء، وقواعد الحساب، وقواعد القانون التي تسمى أحياناً، -في الاصطلاح القانوني- المبادئ العامة.

كما اتفق علماء الشريعة على أهمية القواعد الفقهية، لما لها من ميزات، وأنها كما قال العلامة القرافي المالكي -رحمه الله تعالى- عنها: «قواعد كلية جليلة، كثيرة العدد، عظيمة المدد، مشتملة على أسرار الشرع وحكمه، لكل قاعدة من الفروع ما لا يحصى»[1]، ثم قال: «وهذه القواعد مهمة في الفقه، عظيمة النفع، وبقدر الإحاطة بها يعظم قدر الفقيه ويَشْرُف، ويظهر رونق الفقه ويعرف... ومن ضبط الفقه بقواعده استغنى عن حفظ أكثر الجزئيات لاندراجها في الكليات»[2]، وقال العلامة ابن نجيم الحنفي -رحمه الله تعالى- عن القواعد الفقهية: «وبها يرتقي الفقيه إلى درجة الاجتهاد، ولو بالفتوى»[3].

وهكذا تكوّن القواعد الفقهية الكلية ملكة فقهية تنير للعالم والفقيه والباحث والطالب الطريق لدراسة أبواب الفقه الواسعة، ومعرفة الأحكام الشرعية المعروضة عليه، واستنباط الحلول للوقائع في صياغتها مع عموم معناها وسعة استيعابها للفروع الفقهية الجزئية.

---

(١) الفروق، للقرافي ١/٢.

(٢) المرجع السابق ١/٣.

(٣) الأشباه والنظائر لابن نجيم ص١٥.

والقاعدة تحيط بأحكام الفروع والمسائل من أبواب الفقه المختلفة، بخلاف الضابط فإنه يجمع الفروع الفقهية والمسائل من باب واحد من الفقه، ومثاله «لا تصوم المرأة تطوعاً إلا بإذن زوجها وإن كان مسافراً» ومثل ما ورد في الحديث الشريف «أيُّما إهاب دُبغ فقد طهر»[1]، وهذا ما صرّح به السيوطي -رحمه الله تعالى- فقال: «لأن القاعدة تجمع فروعاً من أبواب شتى، والضابط يجمع فروعاً من باب «واحد»[2]، ويقول أبو البقاء الكفوي بعد تعريف القاعدة: «والضابط يجمع فروعاً من باب واحد»[3].

وإن مجال الدعوة الإسلامية -كما سبق- واسع، وسبله كثيرة، وليس للدعوة حدود، وتبدأ من الدعوة بالالتزام والسلوك، لتكون الدعوة بالقدوة والتأسي، ثم بالتذكير والنصح، إلى أن تنتهي بالجهاد بالنفس والمال والحرب والقتال، وهو ذروة سنام الإسلام، وينحصر بحثنا في أثر القواعد الفقهية في الدعوة الإسلامية، وكيفية استخدامها، وما يترتب على النطق بها، والتذكير فيها، وتأثيرها على السامع، وفي الواقع، وسهولة نقلها إلى الغير، وذلك في الأمور التالية:

أولاً: الجمع بين القواعد والدعوة:

وهذا الجمع ضرروي جداً في كل عصر، وهو أكثر وأهمية في عصرنا

---

(١) هذا الحديث رواه مسلم (٥٣/٤) ومالك (ص٣٠٨) وأحمد (٢١٩/١) وأبو داود (٣٨٦/٢) والترمذي، وهذا لفظه، وقال: حديث حسن صحيح (٤٠٠/٥) والنسائي (١٥٢/٧) وابن ماجه (١١٩٣/٢) والبيهقي (١٦/١) والإهاب «الجلد» قبل أن يدبغ من الحيوان الميت.

(٢) الأشباه والنظائر في النحو، للسيوطي ٧/١.

(٣) الكليات، لأبي البقاء الكفوي ٤٨/٤.

الحاضر، لأن الفقيه يجب أن يكون داعية، وأن يحسن أساليب الدعوة، وأن يوصل الأحكام والشريعة إلى الناس بالحكمة والموعظة الحسنة، ومن ذلك أسلوب القواعد الفقهية، لأنها أصبحت كأمثال شعبية وفقهية متداولة بين الخواص والعوام، ويسهل نقلها، وحفظها، وفهمها، واستيعابها، وهي حِكَمٌ عقلية تتردد على الأسنة، وتكثر في الكلام، ويركن إليها الناس، ويتقبلها الفكر والعقل، وهي في الوقت ذاته تقريب للأذهان، وتلقين للأحكام.

والداعية المسلم يجب أن يكون فقهياً، وعارفاً بقواعد الفقه، فلا يقتصر في الدعوة إلى الله تعالى في مجال العقيدة والتوحيد والفكر، ثم يترك الناس في فراغ عملي وسلوكي، ولا يبين لهم الشريعة لأن فاقد الشيء لا يعطيه، بل يجب بيان الأحكام الشرعية، والتطبيق العلمي، والسلوك الصحيح في الحياة حسب مقتضى الشرع والدين والفقه، لأن القواعد توضح الرؤية، وتقرّب البعيد، وتسهل الصعب، وتضع النقاط على الحروف، كما أن الداعية يواجه شؤون العصر، وتطور الأحداث والمستجدات الكثيرة، يستعين بالقواعد لمعرفة أحكامها، كما سنرى، كما تكثر الأسئلة الفقهية بجانب الأسئلة الفكرية والعقدية على الداعية، والناس ينظرون إلى الداعية بأنه يمثل الإسلام كاملاً، ويعرف الشريعة والعقيدة، ويتوجهون إليه بالاستفسارات المتنوعة، وعليه الإجابة والبيان.

ثانياً: القواعد في مجال التشريع:

وتظهر أهمية القواعد الفقهية في مجال الدعوة الإسلامية للتشريع الإسلامي، وعودة الشريعة للتطبيق الكامل والحياة، بعد أن غابت ردحاً من الزمان، وطبق جانب منها، وترك معظم الجوانب، وظهرت على الساحة

القوانين المستوردة وشراح القوانين، والعاملين من القضاة والمحامين والكليات الجامعية والمدرسين غير المختصين بالشريعة والفقه الإسلامي، ولا يمكن مناقشتهم وإقناعهم في كل فرع فقهي، وجزئية شرعية، فتأتي القواعد الفقهية لتسهيل المهمة أمام رجال التشريع في مجلس الأمة والقضاة، والمحامين، وشرّاح القوانين لتسهل لهم فرصة الاطلاع على الفقه الإسلامي بروحه ومضمونه وأسسه وأهدافه، وتقدم لهم العون باستمدام الأحكام منه، ومراعاة الحقوق والواجبات، وإصدار الأنظمة والتشريعات.

وقد يُقال: إن الشريعة صلحت لأزمان مضت، وإن الفقه حقق أغراضه في بيئات معينة في التاريخ، ولا يصلح الفقه لحل قضايا العصر، والأحداث المتطورة؟ ويأتي الجواب بالقواعد الفقهية، وأنها مبادئ عامة تصلح لكل زمان ومكان، وتتفق مع مختلف العقول والبيئات، فمن ذلك مثلاً قاعدة «العبرة في العقود للمقاصد والمعاني لا للألفاظ والمباني» وقاعدة «لا ضرر ولا ضرار» وقاعدة «الأصل بقاء ما كان على ما كان» وقاعدة «لا عبرة للدلالة في مقابلة التصريح» وقاعدة «الأصل براءة الذمة» في الجنايات والمداينات، وهو ما يتردد على الأسنة اليوم «المتهم بريء حتى تثبت إدانته»، ومثل قاعدة «لا ينسب إلى ساكت قول» وقاعدة «الضرر الأشد يزال بالضرر الأخف» وقاعدة «إذا اجتمعت مفسدتان روعي أعظمها ضرراً بارتكاب أخفهما» وقاعدة «درء المفاسد مقدم على جلب المنافع» وقاعد «يُتحمل الضرر الخاص لدفع الضرر العام» وقاعدة «البيّنة على المدعي واليمين على من أنكر» وقاعدة «اليقين لا يزال بالشك» ومجالها في العبادات والمعاملات والجنايات والقضاء والدعوى، وغير ذلك من القواعد الكثيرة، وذلك أن الفقه الإسلامي

واسع الأبواب، مترامي الأطراف، يغرق في خضمه فطاحل الرجال، ويصعب على غير المتخصصين الإحاطة به، لأنه بحر زاخر، وتراث عظيم، وهو أعظم ثروة تشريعية عرفها البشر، ولذلك يستعين العالم والداعية بالقواعد الفقهية، لأننا أُمرنا أن نخاطب الناس على قدر عقولهم، وأن نقرب لهم البعيد، ونبسط لهم المركب، لذلك جاء في رسالة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ﵁ لأبي موسى الأشعري: «اعرف الأشباه والأمثال، ثم قس الأمور عند ذلك، واعمد إلى أحبها إلى الله، وأشبهها بالحق فيما ترى»[1].

ثالثاً: القواعد الفقهية ووحدة الأمة:

إنا ندعو اليوم إلى وحدة الأمة العربية والإسلامية، وهذه الوحدة لا تفرض بالقوة والاحتلال والغزو، بل تقوم على الدعائم الثابتة والأسس المشتركة في الوحدة الثقافية والدينية والاقتصادية، والسياسية، والتشريعية، وغيرها.

والقواعد الفقهية تقدم مساهمة فعّالة في ذلك، فهي إحدى الوسائل العملية اليوم في وحدة التشريع، وتشابه القوانين العربية، وظهر ذلك واضحاً جلياً -اليوم- في القواعد الفقهية التي نصت عليها مجلة الأحكام العدلية، واقتبسها بالحرف القانون الأردني، ثم الإماراتي، ثم القانون السوداني ثم اليمني، وكانت المحور الرئيس في مشروع القانون العربي الموحد، فجاءت المبادئ

---

(١) هذه الرسالة تلقاها العلماء بالقبول وسماها محمد بن الحسن الشيباني «كتاب السياسة» أي القضائية، أو دستور القضاء، وثبتت في كتب السنة، ورواها الدارقطني (٢٠٦/٤، ٢٠٨، ٢١٢) والبيهقي (١١٥/١٠، ١١٩) وغيرهم ورواها وكيع في أخبار القضاة (٢٨٤/١) وابن القيم في «أعلام الموقعين ٨٦/١) وشرحها بما يزيد عن أربعمئة صفحة، واعتمد عليها جميع الفقهاء.

العامة والأسس واحدة في دول عدة.

كما تساهم القواعد الفقهية في وحدة الأمة الإسلامية عن طريق أعظم مشروع لها في التاريخ، وهو معلمة القواعد الفقهية التي يضطلع بأعبائها مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي في جدة، لتوحيد الفكر التشريعي، والمنطلقات الأساسية للفقه بين البلاد الإسلامية، ومن جميع المذاهب الفقهية، وكتب التراث الإسلامية.

رابعاً: القواعد الفقهية والمستجدات المعاصرة:

إن الداعية المسلم، فقيهاً كان أو مفتياً، أم محدّثاً، أم مفكراً، يواجه شؤون العصر، وتطور الأحداث ومستجدات التقدم التي تتسارع على الساحة، وتحتاج إلى معرفة حكمها الشرعي، وموقف الدين منها، فتأتي القواعد الفقهية سلاحاً ماضياً، ووسيلة ناجعة، فيستعين بها الداعية والفقيه والمفكر، ويجد بها ضالته، ولذلك يرجع إليها جميع العلماء والفقهاء المعاصرين للاحتكام إليها، والاستناد إلى مضمونها، لمعرفة الأحكام الفقهية للقضايا الجديدة، والمسائل المعاصرة، وحل المشكلات المعقدة، واستنباط الحلول الشرعية للمسائل الطارئة.

فمن ذلك «المشقة تجلب التيسير» وقاعدة «الضرر يزال» وقادة «الضرر لا يزال بمثله» وقاعدة «إذا ضاق الأمر اتسع» وقاعدة «لا ينكر تغير الأحكام (المبنية على العرف والمصالح) بتغير الأزمان» وقاعدة «التابع تابع» أي التابع في الوجود والواقع لغيره، تابع له في حكمه، وقاعدة «التابع لا يفرد بالحكم» وقاعدة «الاجتهاد لا ينقض بمثله».

وهذا ما قصده السيوطي -رحمه الله تعالى- بقوله: «وظيفة القواعد

الفقهية» ومعرفة أحكام المسائل التي ليست بمسطورة، والحوادث والوقائع التي لا تنقضي على مر الزمان»[1].

ويرجع جميع العلماء اليوم إلى القواعد الفقهية القائمة على العرف الذي يلعب دوراً كبيراً في حياتنا المعاصرة ومعاملاتنا المتكررة، وهي كثيرة، منها قاعدة «العادة محكّمة» «الثابت بالعرف ثابت بدليل شرعي» «الكتاب كالخطاب» بحسب العرف، «الإشارة المعهودة من الأخرس كالبيان باللسان» «المعروف عرفاً كالمشروط شرطاً» «استعمال الناس حجة يجب العمل بها» «إنما تعتبر العادة إذا اطَّردت أو غُلّبت» «العبرة للغالب الشائع لا للنادر» «الحقيقة تترك بدلالة العادة» «التعيين بالعرف كالتعيين بالنص» «المعروف بين التجار كالمشروط بينهم».

وهذا يؤكد -في مجال الدعوة- صلاحية الشريعة للتطبيق في كل زمان ومكان ومسايرة الشريعة لركب الحياة المتغيرة، ومواكبة تطور العصر، وما يتعامل به الناس في تحقيق مصالحهم دون أن يخالف الشرع.

خامساً: القواعد الفقهية وجمع الكلمة:

إن القواعد الفقهية لا توحد شعوب الأمة فحسب، بل تساهم في جميع الكلمة، وتوحيد الصف، ونبذ التعصب المذهبي الذي ساد بين المسلمين في عصر الجمود والتخلف، ورفع عقيرته من جديد، حتى صدرت أعمال وأقوال يندى لها الجبين، وتتنافى مع الآداب الشرعية، والأحكام الفقهية، والقيم الدينية، وسيرة السلف الصالح والأئمة المجتهدين.

---

(١) الأشباه والنظائر في الفقه الشافعي للسيوطي ص٦.

ولذلك وردت بعض القواعد الفقهية التي تدعو إلى احترام العلماء والفقهاء وأئمة المذاهب وتقدّر آراء المخالفين، من دون تزمت، ولا تشنج، ولا تشكك، ولا طعن، ولا غمز، ولا لمز، فقد تدعو القواعد الفقهية إلى الأخذ بالأحكام التي تقرب بين المذاهب، فمن ذلك قاعدة «الخروج من الخلاف مستحب» ولذلك قال الشافعية بأمور وأحكام تخالف مذهبهم، وتراعي الأقوال الواردة في المذاهب الأخرى، فقالوا في استحباب الدلك وهم لا يقولون بالدلك في الأصل، وقالوا باستيعاب مسح ربع الرأس، وترك صلاة الأداء خلف القضاء، وعكسه، وغسل المني بالماء مع أنهم يقولون بطهارة المني ويكفي فيه الفرك، وترك قصر الصلاة في أقل من ثلاث مراحل، مع أن الشافعية يجيزون القصر والجمع بين مسافة العدوى، وهي نصف مسافة القصر المعروفة، ويقولون باستحباب قطع المتيمم للصلاة إذا رأى الماء خروجاً من خلاف الحنفية[1].

ومن ذلك قاعدة «لا ينكر المختلف فيه، وإنما ينكر المجمع عليه» وهي ركيزة أساسية في المناظرة، والجدال، والخلاف، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والدراسة والبحث والمناظرة.

ولذلك قرر العلماء القاعدة الفقهية الأساسية في القضاء والسياسة الشرعية، ونصها «حكم الحاكم يرفع الخلاف» يعني إذا قضى القاضي بحكم مختلف فيه، أو أمر به الإمام والحاكم، فإنه يرفع المنازعة والاختلاف، ويصبح في حيز المتفق عليه الذي يجب تنفيذه من دون اعتراض.

لكن يشترط لمراعاة الخلاف والأخذ به شروط، منها: أن لا يوقع في خلاف آخر، وأن لا يخالف سُنّة ثابتة مثل رفع اليدين في الصلاة عند الركوع

---

(١) المرجع السابق ص١٥١.

والرفع منه، لثبوته في السنة برواية خمسين صحابياً وبشرط أن يكون الخلاف قوي المدرك والمأخذ، وله دليل[1]، ولذلك لا يعتد بخلاف الأقوال الشاذة الضعيفة التي يسميها الفقهاء خلافاً لا اختلافاً، لأن مراعاة الخلاف مطلوب للأخذ بالاحتياط، والاستبراء في الدين.

وكم يحتاج الدعاة والعلماء والفقهاء اليوم إلى وحدة الكلمة، وجمع الصف، وَلَمِّ الشمل ليكون المسلمون كما أراد رسول الله ﷺ في الحديث الصحيح: «مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد في السهر والحمى»[2]، وهو ما طلبه القرآن الكريم بقوله تعالى: ﴿وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ﴾ [آل عمران: ١٠٣]، كما حذر القرآن الكريم من تشتيت الكلمة، وتفرق الصفوف، فقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٥٩].

سادساً: القواعد الفقهية والمنهج النبوي:

إن استخدام القواعد الفقهية الكلية في الدعوة هو التزام وتطبيق لمنهج النبي ﷺ في الدعوة، فقد أوتي رسول الله ﷺ جوامع الكلم، واختصر له الكلام اختصاراً، فينطق بالحكمة، ويقول القاعدة الكلية التي تتضمن المعاني الكثيرة، والأحكام العديدة، والحكم البالغة الرشيدة فيتلقفها الصحابة والعلماء، وكان رسول الله ﷺ يضع أمور الدين في ضوابط وقواعد عامة تشمل العبادات وأحكام الأنفس والأموال والمعاملات، ومختلف جوانب

(١) المرجع السابق ص١٥٣.

(٢) رواه البخاري ومسلم «نزهة المتقين شرح رياض الصالحين ١/٢٤٦».

الحياة، فتكون منارة وضياء، وهدى ونوراً، تقع في قلوب الصحابة وعقولهم، وتبقى تشريعاً وأساساً لسائر المسلمين حتى تقوم الساعة، تستنبط منها الأحكام والعِبَر والإرشادات والمواعظ.

والأمثلة على ذلك كثيرة، نقتصر على تعداد قبس منها، كقوله ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات» «الدين النصيحة» «المسلمون على شروطهم» أو «المؤمنون على شروطهم» «لا ضرر ولا ضرار في الإسلام» «الخَرَاجُ بالضمَّان» «الحلال بيِّن والحرام بيّن» «كل عمل ليس عليه أمرنا فهو ردّ» «كل محدثة بدعة» «كلُّ راع مسؤول عن رعيته» «كلُّ مسكر حرام» «كلُّ شرط ليس في كتاب الله فهو باطل» «العجماء جرحها جُبار» والعجماء هي البهيمة التي لا تنطق، فإن إتلافها وضررها هدْر، «البيِّنة على المدعي، واليمين على من أنكر» «ما أسكر كثيره فقليله حرام» «العارية مضمونة مؤداة».

لا شك أن المنهج النبوي في الدعوة والبيان والتعليم والشريعة هو المنهج الأمثل، فهو الداعية الأول الذي اصطفاه الله واختاره، وأدبه فأحسن أدبه، وهو المبلّغ عن ربه، وبُعث معلماً ومربياً، ثم أمرنا الله تعالى بالاقتداء به، فقال عزّ وجلّ: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١]، وقال تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ [الحشر: ٧]، وقال تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [آل عمران: ٣١].

وقد آتى منهج رسول الله ﷺ في الدعوة أُكُله، وحقق النتائج الباهرة التي كانت إحدى معجزاته في نشر الدعوة، والإقناع بها، وتبليغها للناس، وتربية جيل الصحابة الذي يعتبر أفضل جيل عرفه التاريخ وهو أحد منجزات

ومعجزات التربية النبوية ومنهجها الحكيم الرباني.

والقواعد الفقهية لها مجالاتها الكثيرة، فإنها تحدد سلطات الحكام، وتضبط تصرفاتهم مثل قاعدة «تصرفات الإمام (ومن في حكمه) منوطة بالمصلحة» وقاعدة «الولاية الخاصة (للأب والجد والوكيل والوصي) مقدّمة على الولاية العامة» للحاكم، وتلعب القواعد الفقهية دوراً عظيماً في التدريس، فيتلقفها الطالب، ويتذوق حلاوتها، ويسهل عليه حفظها، ويدرك أبعادها، وتضبط له الفروع الكثيرة، وتكوِّن عنده الملكة الفقهية ليكون عالماً في المستقبل، كما تساعد القواعد المدرّس والأستاذ في توضيح المواضيع، وبيان الحكم، وتعليل الآراء، واختصار الجوانب وإقناع الطلاب، لأن القواعد مستقرة في الأذهان وقريبة المنال.

الفصل الرابع

مقالات في التربية والتعليم(1)

أولاً: العلم نور

الحمد لله نور السموات والأرض، والصلاة والسلام على رسول الله المبعوث بالنور رحمة للعالمين، وبعد:

فإن الحياة الدنيا لا تستقر على حال، ولا تثبت على ملوان، وهذه سنة الله تعالى في الكون، الذي يتبدل ويتغير، وسبحان الله الذي لا يتغير ولا يتبدل.

وفي كل مساء تغيب الشمس في مغربها، فلا يطول الليل حتى يطلع الفجر، ثم تطلع الشمس من مشرقها، ليبدأ يوم جديد، وحياة جديدة، ونشاط جديد.

والناس كل الناس يسهرون بعد صلاة العشاء ويطفئون الأنوار، ثم لا يلبث الفجر إلا أن يبزغ نوره، فيستيقظون، ويؤدون صلاة الصبح، ثم تسطع

---

(1) انظر مقالات أخرى تتصل بالموضوع، وصنفت في فصول لاحقة:
- التربية المستمرة في الصيام = فصل ٨ في العبادات.
- الوقف والبحث العلمي = فصل ٩ في المعاملات.
- الصيام يعلم تنظيم الأعمال ويدرب عليه = فصل ٢٠ في المناسبات.
- الإسلام والمعاصرة في العلوم الشرعية = فصل ١٨ في المحاضرات.
- المعاهد الشرعية والمجامع والموسوعات الفقهية = فصل ١٨ حوارات.
- طرق تدريس اللغة العربية والإسلام في كتابنا محاضرات ثقافية وفكرية ص٣٨١.
- قبسات في التربية في كتابنا «موسوعة قضايا إسلامية معاصرة» ٦/٤١٧.

الأنوار، ليؤوبوا إلى نشاطهم وأعمالهم ويخرجون من بيوتهم.

وفي مطلع كل صيف يؤدي ملايين التلاميذ والطلبة الامتحانات النهائية، وتظهر النتائج، وتغلق المدارس والجامعات، ويغدو الجميع إلى مباهج الصيف وراحته وشجونه وأسفاره، ثم يهل الخريف لتعود الطيور إلى أعشاشها، وتتكاثف الأسراب على مختلف وسائل المواصلات، ليأوي الجميع إلى منازلهم، ثم تفتح المدارس والجامعات أبوابها، وتستقبل أبناءها وأحبتها وملائكتها وأهلها، ويتجه الجميع إلى مقاعد الدراسة لينهلوا العلم، ويتزودوا بالثقافة، ويغبوا من المعرفة، ويشحذوا الأذهان، ويغذوا العقول، وتبتهج القلوب بالنور الجديد.

إنها سنة الحياة المتفقة مع الفطرة، الملبية لنداء الحق ودعوة الإسلام بطلب العلم الذي جعله رسول الله ﷺ فريضة، فقال: «طلب العلم فريضة على كل مسلم» لأنه استجابة لقول الحق تبارك وتعالى: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤] لأن العلم بحر لا ساحل لـــه، ويجب السؤال عنه لقوله تعالى: ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾ [يوسف: ٧٦] ولأن السؤال مفتاح العلم، ليصل طالبه إلى الدرجات العليا التي بوّأها الله تعالى للعلماء، فقال عز وجل: ﴿يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ [المجادلة: ١١] ثم حثّ الفكر للمقارنة بين العلم والجهل، والعلماء وغيرهم، فقال تعالى: ﴿هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٧٦] ليتربع العلمـــاء على عرش المعرفة، ويلتزموا مشاعل العلم، ويتسموا بنور التدريس، ليشع ضوؤه على الأمة والمجتمع والأمة، دون أن يعبؤوا بالحسد والعداوة والعقبات التي تعترض طريقهم.

ما الفخر إلا لأهل العلم إنهـــمُ　　　على الهدى لمن استهدى أدلاء

وقدْر كل امرئ ما كان يحسنه والجاهلون لأهل العلم أعـــداء
ففز بعلم تعش حياً بـــه أبـــداً الناس موتى وأهل العلم أحياء

وهكذا تنطلق مواكب النور في المدارس والجامعات، ليتجدد اللقاء، وتحيا المجالس بشعاع المعرفة، وتضيء قاعات الدرس مصابيحها، وينهل الطلبة من معين المعلمين والمدرسين، ويحظى أعضاء هيئة التدريس بالثواب والأجر لقيامهم بواجباتهم، وتبليغ الدعوة التي حملوها، والرسالة التي ائتمنوا عليها من الله تعالى، ومن المسؤولين في الدولة، ومن أولياء الأمور الذين سلموا لهم فلذات أكبادهم، ليسقوهم بالشهد والعلم والأدب والأخلاق، قال تعالى: ﴿وَقُلِ ٱعْمَلُوا۟ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۖ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَـٰلِمِ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَـٰدَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [التوبة: ١٠٥]، وقـــال تعالى: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ۝٧ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ﴾ [الزلزلة: ٧-٨] والله من وراء القصد، والحمد لله رب العالمين.

ثانياً: الضوابط المنهجية في تحصيل العلم(١)

ديننا دين العلم، ولا يوجد تشريع في العالم، ولا قانون ولا ديانة سماوية أو وضعية أو أرضية، كرمت العلماء ودعت للعلم كما دعا إليه الإسلام، وجعله مرتبطاً بالعقيدة، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُا۟﴾ [فاطر: ٢٨]، قال: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ﴾ [المجادلة: ١١] فمن هنا يأتي دور العلم ومكانته في الأمم، وإذا نظرنا إلى الواقع والحياة، لنرى أن العالم ما تقدم اليوم، ووصل إلى ما وصل إليه، إلا عن طريق العلم، ومن هنا نتألم أننا متأخرون علمياً في عصرنا الحاضر، بل إننا مسئولون أمام الله سبحانه وتعالى على هذا التأخر العلمي في جميع العلوم والفنون، ومن هنا نقدم بعض النصائح لطالب العلم، لعله يسترشد بها، ويحرص عليه، ليحصل على النتائج الطيبة، ويفوز برضوان الله سبحانه وتعالى، ويكون عمله جهاداً في سبيل الله، وأن الملائكة تضع أجنحتها لطالب العلم.

١- إخلاص النية:

فأول نصيحة لطلب العلم هو أن يخلص العمل لله، ويخلص طلب العلم لله، بأن يكون طلبه للعلم مرضاة لله واستجابة لدعاء ونداء الله سبحانه وتعالى، فإن الله لا يقبل من الأعمال إلا ما كان خالصاً له، ومن هنا كلما كان الإخلاص في العلم لله كلما كان ذلك أقرب إلى التقوى، ولذلك يقول ربنا سبحانه وتعالى: ﴿وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُ ۗ﴾ [البقرة: ٢٨٢] فالتقوى هي الوسيلة إلى العلم وزيادة العلم، ولأن العلم واسع ولا حصر له،

(١) الفتح- العددان ٦٥/٦٦- ذي الحجة ١٤٢٦هـ/ محرم ١٤٢٧هـ.

ولذلك فإن فوق كل ذي علم عليم، كما يقول ربنا سـبحانه وتعـالى في الدعاء، ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤].

٢- المواظبة على طلب العلم:

المواظبة على طلب العلم والاستمرار في طلب العلم وعدم التوقف عند نقطة محددة أو التكاسل في طلب العلم وهذا نوجهه أيضاً لطلاب المـدارس سواء كانوا في الروضات أو المدارس الابتدائية أو الإعدادية أو الثانويـة، أو الجامعة، بأن يبذلوا الجهد الكافي، ولا يضيعوا شيئاً من أوقاتهم، فكما يقـول المثل: (الوقت كالسيف إن لم تقطعه قطعك) وإن العلم بحر لا سـاحل لـه ولذلك قال الشاعر:

ما حوى العلم جميعـاً أحـد لا ولو حـصله ألـف سـنة

ومن هنا قال علماؤنا أيضاً فضيلة أخرى أو حكمة أخرى: (العلم إذا أعطيته كلك أعطاك جزءه) لأن العلم واسع فمهما تبذل له يقبل وينتج، من هنا ننصح بالانكباب على طلب العلم، والاستفادة من الوقت؛ لأن رسول الله ﷺ يقول: «اغتنم خمساً قبل خمس» ومنها «فراغك قبل شغلك» بأن يستفيد الإنسان من وقت الفراغ لطلب العلم لما يفيد في الدنيا ولآخرة، ولذلك كان سلفنا الصالح يحرصون على طلب العلم من الصغر إلى الكبر، ومن المهد إلى اللحد، وكانوا يطلبون ويسألون ويستفتون، حتى قالوا (السؤال مفتاح العلم) و(اثنان لا يتعلمان مستحٍ ومتكبر) فهذه دعوة للسؤال، وربنا سبحانه وتعالى يقول: ﴿فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣] فاسألوا: فعل أمر، والأمر كما يقول علماء الأصول: الأمر للوجوب، فسؤال العلم واجب.

ومن هنا يجب على طالب العلم أن يبحث عن كل الوسائل التي يستفيد

منها من أجل الزيادة في العلم، وهذا العلم كما ذكرنا بحر لا ساحل له، وكلما جمع الإنسان علماً استفاد هو أولاً، واستطاع أن يفيد غيره ثانياً، ويرتاح في حياته ثالثاً، أما إذا قصر وضيع جزءاً من أوقاته فإنه سيندم في المستقبل، ويحتاج إلى جهود أخرى كثيرة من أجل أن يحصل ما فاته سابقاً.

٣- اقتران العلم بالعمل:

ومن هنا النصيحة الأخرى وهي الجمع بين العلم والعمل، إن العلم وحده لا يكفي، وقد يكون العلم وبالاً على صاحبه، وحجة عليه، ولذلك فإن الثمرة الأساسية للعلم، والهدف الأساسي للعلم، ليس من أجل المباهاة ولا من أجل المعرفة بحد ذاتها، ولكن من أجل التعليم من جهة أولاً، وتطبيق هذا العلم ثانياً، ولذلك فإن القرآن الكريم جمع في كثير من الآيات بين الإيمان والعمل ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ [البقرة: ٢٥] فطالب العلم إن بحث ودرس وجمع العلم فيجب أن يطبق هذه الأحكام والأمور التي تعلمها على نفسه، وخاصة الإكثار من العبادة والطاعة، وذكر الله سبحانه وتعالى، والدعاء أن يفتح الله عليه، وأن يعطيه علماً نافعاً في ذلك، ثم يمارس أحكام العبادات ليكون على صلة بربه، ويجمع بين خيري الدنيا والآخرة، ويكون له ثواب في العلم الذي هو عبادة في حد ذاته، ويعتبر العمل الذي يؤديه عبادة، ومن هنا عندما نسأل كثيراً، حتى في ليلة القدر، نسأل الله سبحانه وتعالى أن يرزقنا إياها في شهر رمضان، وأن يبلغنا رمضان -أو عند قيام الليل في أي وقت ﴿قُمِ ٱلَّيۡلَ إِلَّا قَلِيلٗا﴾ [المزمل: ٢] ما هو قيام الليل؟ قيام الليل: هو عبادة بجميع أنواعها، ومنها العلم، فطلب العلم وممارسة العلم في الليل تعتبر من قيام الليل مع قراءة القرآن والدعاء والذكر والصلاة وغير ذلك.

٤- التلقي عن كبار العلماء:

ومن هنا نضيف نصيحة أخرى لطالب العلم، وهو أن يقصد كبار العلماء، وخاصة العلماء الأتقياء، ليأخذ عنهم علمهم، ويفيد من سيرهم وسلوكهم، والتزامهم في الأحكام الشرعية، وهذا يؤدي إلى نتيجة وهي أن يكثر من زيارته للعلماء والصالحين، وربنا سبحانه وتعالى يقول: ﴿وَٱصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ ۖ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُۥ عَن ذِكْرِنَا وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ وَكَانَ أَمْرُهُۥ فُرُطًا﴾ [الكهف: ٢٨]، ويقول المثل: ويعرفه الناس جميعاً: إن (الصاحب ساحب) فكلما كان طالب العلم مع العلماء الأتقياء الصالحين والعباد الزهاد اكتسب من عملهم ومن سيرهم ومن سلوكهم، ولذلك يقول علماء التربية: إن أسلوب القدوة أو حسن القدوة يعد من أهم وسائل العلم، والحصول على العلم، وكثيراً ما يتعلم الإنسان أشياء عملية ممن يراه وممن يصاحبه أكثر مما يتعلم بلسانه، ويسمع بأذنه، أو يرى ويقرأ بعينه.

٥- توقير العلماء:

فطالب العلم لا يستفيد من العالم إذا لم يكن يحبه ويحترمه، وأن العالم في الأصل يحب طلابه، ويحب أبناءه، وبالتالي يحرص على تعليمهم وتربيتهم، حتى قال علماء التربية: لا يوجد إنسان في الدنيا يحب غيره أن يكون أحسن منه، إلا اثنان الأب يحب ويتمنى ويسعى أن يكون ولده أفضل منه في الحياة، ثم في المستقبل، والمعلم حريص أن يكون تلميذه مثله وأفضل منه في المستقبل؛ لأنه يشعر أن ذلك امتداد له ولعلمه، وأن هذا العلم لا يضيع، ولذلك يكون

المعلم سعيداً بالطلاب النبجاء والطلاب المتميزين، ويسعد بهم ويشعر أنه أب روحي لهم، ولذلك عندما سئل بعض الناس أيهما أحب إليـــك: والـــدك أم معلمك؟ قال معلمي.. لماذا؟ قال: لأن أبي غذاني جسمياً ومادياً، أم معلمي، فقد غذاني نفسياً وروحياً وارتفع بي إلى المستقبل، والحمد لله رب العالمين.

ثالثاً: رسالة إلى أستاذ[1]

يقول الرسول ﷺ: «من لم يشكر الناس لا يشكر الله» ولذلك كان الاعتراف بالفضل لأهله، وشكرهم عليه من الأدب والأخلاق السامية.

ويقول المثل العربي الرفيع: «من علمني حرفاً كنت له عبداً» وهذا تدريب على المثل العليا، للإقرار بحق المعلم، وبيان الواجب تجاهه.

ويقول الشاعر العربي الحكيم حافظ إبراهيم رحمه الله تعالى:

قم للمعلم وفّه التبجيلا كاد المعلم أن يكون رسولاً

وذلك لما له من فضل وتأثير، وتوجيه وتربية، وإعداد للفرد والمجتمع، فالمعلم أو المدرس أو الأستاذ أب روحي يمنح الطلاب الغذاء المعنوي، وينمي العقل، ويثقف الفكر.

فالمعلم هو المثل الأعلى في حياة الناس، والمعلم أستاذ ومصلح ومرب، وهو ضياء ونور، ومرشد للخير والفضائل، وهذا ما أكده المعلم الأول للبشرية، محمد رسول الله ﷺ عندما قال: «إنما بعثت معلماً»، فإنه أنقذ الناس من الجاهلية إلى النور، ومن الأمية إلى ذروة العلوم والحضارة، وبيَّن الأحكام عن ربه، وتمّثل به الشرع الحنيف، وتجسدت فيه الأخلاق الإنسانية.

والمعلم مرآة يرى الناس فيه مواقفهم في الحياة، وقربهم من الصراط، وهو ميزان يقيّم أعمالهم، ويراقب أفعالهم، ليحاسب كل منهم نفسه.

وإن المعلمين والمدرسين والأساتذة لكل طالب كثر، وبعضهم يترك أثراً مميزاً على شخصية الطالب، حتى يصل بالتلميذ أن يتقمص شخصية أحدهم،

---

(١) نشرت في صحيفة البيان بتاريخ ١٤٢٢/٩/٢٣هـ الموافق ٢٠٠١/١٢/١٢م.

ويحاكيه في أعماله وتصرفاته وحركاته، ويتبعه كظله وخياله، ليكـون لـه القدوة والأسوة.

وكثيراً ما يكون تأثير المعلم باعثاً لتحبيب الطالب بتخصص معـين، أو منهج خاص في الحياة وفي الدراسة، ليقتفي أثره، ويتتبع خطـاه، ويكـون امتداداً لشخصيته وعلمه.

وإن أساتذتي كثر في المرحلة الابتدائية والمتوسطة والثانويـة والجامعيـة والدراسات العليا، اعترف بفضلهم، وأعتز بالتتلمذ على أيديهم، والاستفادة من فضلهم وعلمهم وتوجيهاتهم،

وكثير منهم له تأثير مباشر ومميز، ولكن هناك أحد أساتذتي جمع بـين التأثير العلمي والشخصي والعاطفي والعائلي، ولازمته في الحياة الشخـصية والعائلية منذ نعومة الأظفار، والطفولة حتى الشيخوخة، ولا أزال أنهل مـن معينه، وأقتبس من فكره وعلمه ومواقفه، ولذلك رأيت من الواجب أن أبدأ بكتابة هذه الرسالة له، تقديراً ووفاء، واعترافاً بالفضل، وبياناً للواقع، وحبـاً وإخلاصاً، وإجلالاً واحتراماً، ألا وهو شقيقي الأكبر الأستاذ العلامة الفقيـه المفسر الأصولي الدكتور وهبة الزحيلي، وكثيراً ما يشتبه الناس فينا، ويظنون أننا شخص واحد، بل كثيراً ما تأتي الرسائل والمكاتبات تحمل الاسمين معاً في آن واحد، وقد يشتبه بعض الناس في التفريق بين الأصغر والأكبر، والطالـب والأستاذ، فيكون جوابي باستمرار: إنه شقيقي الأكبر وأستاذي.

بدأ تأثيره وتوجيهه من البيت والأسرة، ثم امتـد إلى مجـالات الحيـاة الاجتماعية، والعلاقات العامة، ثم في الروابط العائلية والشخـصية، فكـان متميزاً، وفريداً، وطموحاً في الحياة فلا يرضى إلا بالقمم، وكان منظمـاً في

أعماله تنظيماً دقيقاً، ورائداً وموجهاً داخل الأسـرة الـصغيرة والكـبيرة، ويتصرف باعتباره قدوة لغيره، وأسوة لمن حوله، ومن يحوط بـه، ويتمتـع بظاهرة القيادة والريادة في كل لقاء.

وانقطع التأثير العلمي المباشر بيننا لإيفاده للدراسة بالقاهرة، ثم عاد أستاذاً إلى كلية الشريعة بجامعة دمشق عندما كنت في السنة الثالثة فيها، ودرسني أهم العلوم الشرعية وأدقها في الفقه والأصول في السنتين الثالثة والرابعـة، ثم صـار عميداً، ورئيس قسم الفقه الإسلامي ومذاهبه، وانقطع التأثير ثانية عند إيفـادي للدراسة في الأزهر الشريف، ثم تجدد التأثير والإفادة عنـدما حـصلت علـى الدكتوراه، وعدت مدرساً إلى كلية الشريعة، فكان رئيساً لقسم الفقه، ومتألقاً في التدريس والإشراف، والاجتماعات، والمشاركة في الندوات والمحاضرات.

إليك شقيقي وأستاذي التقدير والإجلال، والمحبة والاحترام، وإنني طوع أمرك، ورهن إشارتك في الأمور الخاصة والعامـة، وفي المجـالات العلميـة والعملية.

إنني نقطة في صحائف عملك، وأثر من إنتاجك الوفير، وامتداد لعطائك، وناقل لعلمك، ومتحدث بفضلك، ومعتز بك، وفخور بشخصيتك.

ومهما قلت، أو زدت، فإني أقرر الحقيقة، ولست منطلقاً من المثل القائـل «كل فتاة بأبيها معجبة» ولكني معبر عن الأحاسيس والوجدان، وقراءة الواقع، وأحد الذين يلهجون بذكرك وعلمك، فإن إنتاجك العلمي وفـير، وطلابـك الذين استفادوا منك أكثر، وأكثرهم في الحياة والمجتمع لا يحصى، مـع شـدة الانتباه والجذب إليك في ردهات العلم، وفي المـؤتمرات الدوليـة، والنـدوات العلمية، وعلى شاشات التلفاز، ومن وراء المذياع، وعلى أعواد المنابر.

أستاذي وشقيقي: أهنئك من أعماق قلـــبي علـــى عطائـــك، وقـــوة شخصيتك، وريادتك وإنتاجك، وما تحصل عليه من ثناء الناس، ليكون ذلك ذكراً خالداً في الدنيا، وذخراً طيباً مباركاً في الآخرة، ورسول الله ﷺ يرشدنا بقوله: «من أسدى إليكم معروفاً فكافئوه، فإن لم تقدروا فادعوا له بخـــير» فأسأل الله تعالى أن يطيل في عمرك، ويمدَّ في حياتك، ويبارك فيما أعطـــاك ووهبك، ويزيد في إنتاجك، ويمتعك بالصحة الكاملة، والعافية التامـــة، وأن يحفظ عليك سمعك وبصرك وقوتك، وأن يجعله الوراث منـــك، وأن يحـــسن ختامك، كما ابتهل إلى الله تعالى أن يجيزك خير الجزاء عن كل ما ذكرت أو أشرت وأن يرفع مقامك في عليين، وأن يجمعنا مع الأحبة برفقـــة الأنبيـــاء والشهداء والعلماء والصالحين والأولياء المقربين في جنات النعيم.

أدام الله فضلك وعزك، وحقق الخير على يديك، وجعلك هادياً مهديّاً، لتبقى علماً شامخاً -مع سائر العلماء العاملين المخلصين- لهذه الأمة، لحمـــل مشعل النور ورسالة الإسلام، فيبقى المصباح مضئياً، والخير والعطاء مـــستمراً إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

رابعاً: فضل العلم[1]

تحرص الدول والشعوب على بناء المدارس، وفتح الجامعات، لتكون منهلاً للعمل، وملاذاً للتلاميذ، وموئلاً للشباب، ويتوافد الجميع في مطلع كل عام دراسي برغبة وشوق إلى مقاعد الدراسة، لتصبح المدارس والجامعات قبلة للطلاب والعلماء، يتوفدون إليها، ويتجمعون فيها، ويؤدون الوظيفة المقدسة بهم، ويباركون مجالس العلم ويتباركون بها، ويحققون آمالهم وآمال الأمة في المستقبل والمعرفة والنور، وهذا أريج لبيان مكانة العلم والعلماء، وأثرهما في حياة الأمم، وفي نشاط المجتمع، وعند بناء المستقبل، مع الاستفادة من الخبرات السابقة، والجهود المبذولة.

فالعلم معرفة الحقائق، ونمو الذهن، وتفتح الدماغ، وتنشيط الفكر، وكشف الواقع، والاطلاع على نتاج المفكرين، والاستفادة من بحوث المؤلفين.

بالعلم يعرف الله، وبالعلم تتبين عظمة الخالق وقدرته، والعلم يزيل الجهل والأمية، ويرفع مكانة الأمة والأفراد، وشأن الدول، قال الشاعر العربي:

العلم يرفع بيوتاً لا عماد لها والجهل يخفض بيوت العز والكرم

بالعلم تتقدم الأمم، وتجني الثمار عملياً بالابتكارات والاختراعات، وتعمر الأرض، ويكشف ما في باطنها، وتستخرج خيراتها، وتستثمر مواردها، والعلم كالماء ينفع به من يعمل به، ويشقى من يحرم منه، كما تتبارى به الشعوب، وتتسابق فيه الحكومات، وتسارع إلى المكتشفات والاختراعات، وتتوقف نهضة الأمة على التقدم العلمي، والبحوث

(١) المنبر الجامعي، العدد ١٦ نوفمبر ٢٠٠٢م، السنة ٢.

والدراسات، العلم هدف جميع الدول والشعوب، ولذلك أنشأت لـــه وزارة التربية، ووزارة التعليم العالي، ووزارة الثقافة، وبنت له الأبنيـــة، وأشـــادت المخابر، وبذلت الحكومات نصيباً وافراً من ميزانياتها ووارداتهـــا، وســـهرت عليه، وحرصت على فعاليته، العلم مهنة الأطفال، وصنعة التلاميذ، ومقـــصد الطلاب، وسمر العلماء يبذلون الغالي والنفيس، ويقدمون له أغلى الأوقـــات، ويسهرون على جمعه واقتناصه وتحصيله، وينتشون بأخذه، ويغردون لنتائجه، ويفخرون بشهاداته، العلم هو الصعيد المشترك بين البشر في أرجاء المعمورة، وهو السلك الجامع بين الأجيال الماضية التي قدمت، والحاضرة التي استفادت وأعطت، والمستقبلة التي جنت وثابرت.

هذه الأمور تفسر لنا الآيات الكثيرة التي ختمت بقوله تعالى ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأَيَٰتٍ لِّلْعَٰلِمِينَ﴾ [الـــروم: ٢٢] وقولـــه تعـــالى: ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ﴾ وقوله تعالى في الثناء على أهل العلم والعلماء ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ﴾ [المجادلة: ١١]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ﴾ [فـــاطر: ٢٨] وقولـــه: ﴿هَلْ يَسْتَوِى ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩] وشهد الله على مكان العلماء وقرن ذكرهم بذاته العليـــة ومع ملائكته، فقال تعـــالى: ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُوْلُواْ ٱلْعِلْمِ قَآئِمًۢا بِٱلْقِسْطِ﴾ [آل عمران: ١٨]، والحمد لله رب العالمين.

خامساً: مكانة العلم والعلماء

إن آثار العلم وثماره في الحياة أكبر دليل على مكانة العلم والعلماء، فالحضارات والعمران من بناء العلماء والاختراعات وحصيلة البحث العلمي، كما أن المكتشفات من ثمار المفكرين وجهودهم.

وأثنى رسول الله ﷺ على العلماء وطلاب العلم، فقال: «من سلك طريقاً يبتغي فيه أجراً سلك الله به طريقاً إلى الجنة، وإن الملائكة لتضع أجنحتها رضاء لطالب العلم، وإن العالم ليستغفر له من في السموات ومن في الأرض، والحيتان في جوف الماء» وقال عليه الصلاة والسلام: «العلماء ورثة الأنبياء» وقال: «فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب».

وقد ساهمت أمتنا العربية الإسلامية بقسط وافر في العلم استجابة لدعوة القرآن والسنة، وتطبيقاً لشرع الله ودينه وآياته، وحملت مشعل النور بالعلم، ووصلت إلى ذروة المجد العلمي، وتربعت على قمته عدة قرون، وكانت كعبة للشرق والغرب يجوبون في جنباها، ويطوفون حولها، لينهلوا من معينها، ويقصدوا مدارسها وجامعاها، ويستفيدوا من علمائها وتراثها، ولذلك كانت الحضارة الإسلامية والتراث الفقهي والعلمي يحتلان مساحة واسعة في تاريخ الحضارة الإنسانية، وكانت واسطة العِقد بين الحضارات القديمة والحضارة المعاصرة.

نعم، كانت أمتنا في القمة علمياً، واليوم صارت في الحضيض، وكانت في مقدمة الأمم، واليوم نزاحم الدول المتخلفة على المؤخرة، وكنا رواداً للعالم، فأصبحنا عالة عليه، وكنا نعطي بسخاء، واليوم نأخذ فتات موائدهم، ونتسول على أبواب الغرب والشرق، كانت أمم الأرض تنهل من معاهدنا

الفكرية والعلمية، واليوم نقف بحياء وخذلان هنا وهناك، كان علماؤنا مشعل النور للغرب والشرق، وكانت الحكومات تغدق الأموال على العلم والعلماء والمدارس والجامعات، واليوم تنفر المفكرين، وتـــشرد المبـــدعين، وتزهـــد بالمتفوقين، فكانت النتيجة أن يمموا وجوهم قبل المشرق والمغرب ، وجـــابوا مدن العالم وعواصم الدول الغربية ليستفيدوا منهم، بل كـــثيراً مـــا تطـــرد الحكومات العلماء وتقتلهم، والعار كل العار عندما رأيت هجـــرة العقـــول العربية الإسلامية المفكرة إلى الغرب، وعلمت قريباً أن الولايـــات المتحـــدة وحدها تستفيد من بضعة آلاف طبيب سوري، ما عدا الأطباء السوريين في ألمانيا وبريطانيا والنمسا وإيطاليا وغيرها، وما عدا المهندســـيين وأصـــحاب الاختصاصات الأخرى، وما عدا الأطباء والمهندسين والمبدعين من سائر البلاد العربية والإسلامية، وعلمت أن ٢٠% من مهندسي الولايـــات المتحـــدة في الكومبيوتر والإلكترون حضروا من أفقر بلاد العالم وهي الهند الـــتي تزهـــد بعلمائها، وتصدر مفكريها، فتقتنصهم الولايات المتحدة وغيرها.

وبعد لنرفع راية العلم، وشأن العلماء ونقبل على المفكرين والمبدعين لنعضَّ عليهم بالنواجد، ونعلي شأن الصروح العلمية، ونفتح لهم الأبواب ليفيدوا بلدهم وأمتهم ، وننفق بسخاء على البحث العلمي، ونستفيد من ثمراته ونتائجه، لنضع أيدينا على الاتجاه الصحيح، ونبدأ المـــسيرة مـــن جديـــد، ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا فَٱتَّبِعُوهُۖ﴾ [الأنعام: ١٥٣] ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَذِكۡرَىٰ لِمَن كَانَ لَهُۥ قَلۡبٌ أَوۡ أَلۡقَى ٱلسَّمۡعَ وَهُوَ شَهِيدٞ﴾[ق: ٣٧] والحمد لله رب العالمين.

سادساً: افتتاح المدارس والجامعات

تحرص الدول والشعوب على بناء المدارس، وفتح الجامعات، لتكون منهلاً للعلم، وملاذاً للتلاميذ، وموئلاً للشباب، ويتوافد الجميع في مطلع كل عام دراسي برغبة وشوق إلى مقاعد الدراسة، لتصبح المدارس والجامعات قبلة للطلاب والعلماء، يتوافدون إليها، ويتجمعون فيها، ويؤدون الوظيفة المقدسة بهم، ويباركون مجالس العلم ويتباركون بها، ويحققون آمالهم وآمال الأمة في المستقبل والمعرفة والنور.

وهذا أريج لبيان مكانة العلم والعلماء، وأثرهما في حياة الأمم، وفي نشاط المجتمع، وعند بناء المستقبل، مع الاستفادة من الخبرات السابقة، والجهود المبذولة.

فالعلم معرفة الحقائق، ونمو الذهن، وتفتح الدماغ، وتنشيط الفكر، وكشف الواقع، والاطلاع على نتاج المفكرين، والاستفادة من بحوث المؤلفين.

بالعلم يعرف الله، وبالعلم تتبين عظمة الخالق وقدرته، والعلم يزيل الجهل والأمية، ويرفع مكانة الأمة والأفراد، وشأن الدول، قال الشاعر العربي:

العلم يرفع بيوتا لا عماد لهــا ... والجهل يخفض بيوت العز والكرم

بالعلم تتقدم الأمم، وتجني الثمار عمليا بالابتكارات والاختراعات، وتعمر الأرض، ويكشف ما في باطنها، وتستخرج خيراتها، وتستثمر مواردها، والعلم كالماء ينتفع به من يعمل به، ويشقى من يحرم منه، كما تتبارى به الشعوب، وتتسابق فيه الحكومات، وتسارع إلى المكتشفات والاختراعات، وتتوقف نهضة الأمة على التقدم العلمي، والبحوث والدراسات.

العلم هدف جميع الدول والشعوب، ولذلك أنشأت له وزارة التربية، ووزارة التعليم العالي، ووزارة الثقافة، وبنت له الأبنية، وأشادت المخابر، وبذلت الحكومات نصيباً وافراً من ميزانياتها وواراداتها، وسهرت عليه، وحرصت على فعاليته.

العلم مهنة الأطفال، وصنعة التلاميذ، ومقصد الطلاب، وسمر العلماء يبذلون الغالي والنفيس، ويقدمون له أغلى الأوقات، ويسهرون على جمعه واقتناصه وتحصيله، وينتشون بأخذه، ويغردون لنتائجه، ويفخرون بشهاداته. العلم هو الصعيد المشترك بين البشر في أرجاء المعمورة، وهو السلك الجامع بين الأجيال الماضية التي قدمت، والحاضرة التي استفادت وأعطت، والمستقبلة التي جنت وثابرت.

هذه الأمور تفسر لنا الآيات الكثيرة التي ختمت بقوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْعَالِمِينَ﴾ [الروم: ٢٢] وقوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ﴾ [النساء: ٨٢] وقوله تعالى في الثناء على أهل العلم والعلماء: ﴿يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ [المجادلة: ١١]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨] وقوله: ﴿هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩] وشهد الله على مكانة العلماء وقرن ذكرهم بذاته العلية ومع ملائكته، فقال تعالى: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ﴾ [آل عمران: ١٨]، والحمد لله رب العالمين.

سابعاً: فصل للعطاء وشهر للتزكية، وعام للاعتبار[1]

(مطلع العام الدراسي)

الحمد لله يصرِّف الأوقات، ويقلب الليل والنهار، والصلاة والسلام على الرسول الهادي المرشد لأمته للخير، والقائل: «اغتنم خمساً قبل خمس: صحتك قبل مرضك، وفراغك قبل شغلك، وغناك قبل فقرك، وشبابك قبل هرمك، وحياتك قبل موتك».

فالرسول عليه الصلاة والسلام اعتبر هذه الأمور الخمسة غنيمة لصاحبها، وأمر بالحرص عليها، والاستفادة منها، والتنافس فيها، والاحتياط لها ما أمكن قبل فوات الأوان والوقوع في الندم الذي لا يجدي ولا ينفع، ولات ساعة مندم.

وأغلب هذه الغنائم تتوفر بالطالب في صحته، وفراغه، وشبابه، وحياته، ثم غناه إن وجد، ولذلك نذّكر بها في مطلع العام الدراسي الجديد، ليكون هذا الفصل للعطاء والإبداع، وتدارك الوقت، وجني الثمار، وتحصيل المكاسب لتعود بالنفع أولاً على صاحبها، ثم يسري النفع للأسرة والأهل ثم إلى المجتمع والأمة، وفي خلاله يحل شهر رمضان ضيفاً، ثم يتلو كل ذلك الفصل الثاني.

ويتأكد هذا العطاء والاستثمار والعيش والكسب، في شهر رمضان المبارك الذي يظلمه كثير من مسلمي العصر، ليركنوا فيه إلى الخمول والكسل، والارتخاء والنوم، بحجة الصيام، بينما يعتبر في النظر الإسلامي، والتطبيق العملي للمسلمين المخلصين شهر البذل والجهد، وزيادة العطاء، وأنه

---

(١) من عبق الجامعة، العدد ١٩- رمضان ١٤٢٤هـ- نوفمبر ٢٠٠٣م.

إضافة لذلك فرصة للتقرب إلى الله تعالى، والتزكية الروحية، والصفاء النفسي، والعطاء الذهني، بل شهر العلم والتعلم والجهاد والعمل، ومما يؤكد ذلك طبياً أن الطعام -عادة- مدعاة للارتخاء، ويتطلب المزيد من النوم، ويحتاج إلى فترة راحة، فإذا قلَّ الطعام وفّر صاحبه ذلك ليعطي ويتقدم، كما أشار رسول الله ﷺ إلى ذلك عند الترغيب بالصوم وبيان بعض مزاياه وفضائله، فقال عليه الصلاة والسلام: «إن الشيطان يجري من الإنسان مجرى الدم، فضيقوا مجاريه بالصوم»، لذلك تسمو النفس إلى بارئها، وتعشق الروح منابعها، تضيف إلى أعمال الدنيا كسباً للآخرة، وزاداً للجنة، دون أن يكون ذلك على حساب الأعمال المطلوبة، والواجبات المقررة، والمسؤوليات المحددة، ويتأكد ذلك بالتطبيق العملي لقوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا ٱلَّيْلَ لِبَاسًا ﴿١٠﴾ وَجَعَلْنَا ٱلنَّهَارَ مَعَاشًا﴾ [النبأ: ١٠-١١]، فالنهار للمعاش والكسب والجد والعمل لصالح الحياة الدنيا، ويبقى الليل لباساً للمؤمن بالصلة مع الله تعالى، مع الصيام بالنهار.

ويبدأ رمضان بالاستقبال والتهليل والحفاوة، ويعيشه الصائم بالتزكية والروحانية والطاقة والعبادة، ثم يُودعه بالحسرة ومرارة الفراق، ولا يشعر المرء إلا وقد انتهى الفصل الدراسي أيضاً بالامتحان والتصحيح، والنتائج، ليبدأ فصل آخر، ثم ينتهي الفصل الثاني، وينتهي العام، وتعود الأمور أدراجها ليخسر الإنسان سنة من عمره، فإن اغتنمها فهنيئاً له وهي في صحيفته وكتابه إلى يوم الدِّين، وإن فرط فيها كانت حسرة ولن تعود له، ثم يندم عليها.

فالبدار البدار إلى اغتنام الوقت والعمر والصحة والفراغ والشباب والطاقة والحياة، وهذه ذكرى، وذكّر فإن الذكرى تنفع المؤمنين، وإنما يتذكر من يخشى، وذكّر بالقرآن من يخاف وعيد، إن في ذلك لذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد، والحمد لله رب العالمين.

ثامناً: أبنائي الطلبة[1]

العنوان السابق يتردد باستمرار على ألسنة المدرسين والإداريين في المدارس والمعاهد والكليات والجامعات.

وهذا النداء يحمل المعاني السامية، وحسن الخطاب، وهو عبارة مختصرة، لها دلالات رفيعة، سواء كانت لجذب الانتباه، والتحبب، والتودد، واستدعاء الرعاية للطلبة، أو لدلالتها الحقيقية في البنوة الروحية.

إن المدرس أب روحي للطالب، يرعاه بحنان الأبوة، وشفقة القرابة، ويحس بالقرب منه، وصدق العلاقة معه، ونبل الهدف والغاية، لأن العلم رحم بين أهله، وقد قرر علماء التربية أنه لا يوجد إنسان يحب أن يكون غيره أحسن منه، وأفضل مكانة، إلا اثنين: الأب، والمعلم.

والأب من النسب والدم والرحم والد حقيقي، لأنه كان السبب المباشر في إيجاد الولد، وهو يرعاه، ويربيه، وينفق عليه، ويتطلع إلى مستقبله، ويسعى لمصلحته، ويسهر لأجله ويكد في الحياة ليؤمن له القوت والنفقة، ويبذل أقصى طاقته لتحقيق الرفاهية له وليداً، وطفلاً، وشاباً، وكهلاً، ويسعى في جمع المال لمستقبل أولاده، ليوفر لهم حياة أفضل مما هو فيه، ويجنبهم العثرات والفجوات التي مر بها، أو ألمت به، ومن هنا دعا الإسلام إلى بر الوالدين، وأوجبه، وجعل مرتبته بعد الإيمان بالله تعالى، فقال عز وجل: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾ [الإسراء: ٢٣]، وطلب من الولد أن يحسن رعاية والده، وأن يدعو له حياً وميتاً، فقال تعالى: ﴿لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا ٱللَّهَ

(١) المنبر الجامعي، العدد ٩، يونيو ٢٠٠١م.

﴿ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَانًا ﴾ [البقرة: ٨٣]، وقال تعالى: ﴿ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لِي وَلِوَٰلِدَيَّ ﴾ [إبراهيم: ٤١]، ﴿ رَّبِّ ٱغْفِرْ لِي وَلِوَٰلِدَيَّ ﴾ [نوح: ٢٨].

والمعلم أو المدرس هو أب معنوي للطالب، يرعاه روحياً وفكرياً، ويغذيه تربوياً، وثقافياً، ويأخذ بيده إلى المعالي والخير، ويرشده إلى الأقوم، ويقوم على تلقينه الأدب الرفيع، والخلق القويم، ويحقنه بالعلم والمعرفة، ويقدم المعلومات النافعة له في الدنيا والآخرة، ويطمع أن يكون امتداداً له في الحياة، ناقلاً عنه العلم، وراوية لفكره، ولذلك يبتهج بنجاحه، ويطير فرحاً لتفوقه، ويشعر أنه ثمرة لتعليمه، وغرسة من إنتاجه، وأن جهد وجهاده بالتعليم لن يضيع سدى، أو يطير في أدراج الرياح، ويفتخر بأبنائه الطلاب في المستقبل عندما يراهم في المناصب العليا، وكأن لسان حاله يقول: الحمد لله الذي حقق بصاحب هذا المنصب طموحي.

والمعلم أو المدرس صاحب رسالة يتطلع إلى أدائها، وإن الطلاب هم المجال الحيوي الوحيد لذلك، فإن استطاع أن ينقل إليهم فكره وعلمه وأدبه أدرك أنه أدى الرسالة، وبلغ الأمانة، فيرتاح ضميره، وينتشي فرحاً بتحقيق طموحاته، ويحس أن مركب العلم والحضارة والمدنية يسير بالطريق الصحيح والسوي، لذلك كان الطلبة قرة عين للآباء والمعلمين معاً.

وإن المدرس نفسه كان قبل ذلك طالباً، ويدرك أحاسيس الطلاب وآمالهم، وآلامهم، وتطلعاتهم، ومشاعرهم، وإن طالب اليوم هو مدرس، ومرب، وموظف ومدير، وأب لغيره في المستقبل، وهو رجل أعمال، وعضو فعال في قادمات الأيام.

وينظم العلاقة بين المدرس والطالب حديث شريف، يعتبر من جوامع

الكلم، ومن الحكم البليغة، والتشريع الحكيم لتنظيم أمور الناس عامة، وهـو قوله ﷺ: «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحبه لنفسه».

فإن تم تطبيق هذا الحديث عملياً انتظمت حبات العقد، واتصلت حلقات الحياة، وتواصلت الأجيال، وكان المدرس حلقة الوصل بين الماضي والحاضر، بينما يشكل الطالب جسر البناء بين الحاضر والمستقبل، لتتكامل الجهود ويكون الطلبة خير خلف لخير سلف، ويحملون الصفات الوراثية للجيل السابق، مع الفكر والثقافة والمنجزات السابقة، ويضيفوا عليها الإبداع، والإنجاز، والاختراع، وتتحقق خلافة الإنسان في الأرض، مع التمثل بقول الله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٞ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠].

وبعد:

فإننا نتوجه إلى الله تعالى بالدعاء أن يحفظ أبناءنا الطلبة، وأن يوفقهم لما يحبه ويرضاه، وأن يسدد خطاهم، ويكتب لهـم النجـاح المطـرد، وعلـو الدرجات، وأن يحفظهم من كل سوء، ويبارك في دراستهم، وسهرهم الليالي، وجدهم واجتهادهم، وأن يرزقهم العمل لخيري الدنيا والآخرة، والحمـد لله رب العالمين.

تاسعاً: العدالة في تصحيح الامتحان[1]

تنتهي الدراسة في الجامعة والمدارس والمعاهد والدورات بالامتحان ويمثل الامتحان المرحلة الأساسية والمهمة في التقويم والقياس، ثم يتم تصحيح أوراق الامتحان وتعتمد عملية التصحيح على ركنين أساسيين، وهما الورقة الامتحانية التي تحمل إجابة الطالب، والأستاذ المصحح الذي يتولى التقويم وإعطاء الدرجة التي تستحقه الإجابة.

ويتحدد منهج التصحيح حصراً على إقامة العدالة، وإعطاء كل ذي حق حقه بالقسط والحق والعدل الذي يجب تطبيقه في مختلف جوانب الحياة، ويتجلى بشكل بارز في الحكم والقضاء، وفي تصحيح الامتحان.

وقد قامت السموات والأرض على العدل، وهو أساس العمران، وبه قوام العالم، وهو أساس الملك، وقوام السلطة، ورقي المجتمع، وتقدم الأمة.

وإن الله تعالى أرسل الرسل والأنبياء، وأنزل الكتب والصحائف لتحقيق العدل، قال تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ﴾ [الحديد: ٢٥]، وهو العدل.

وأمر الله تعالى عباده بالعدل بإطلاق، فقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾ [النحل: ٩٠]، وقال تعالى: ﴿وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ [النساء: ٥٨].

وإن الأستاذ أثناء عملية التصحيح والتقويم هو بمثابة قاض، وحاكم، ومحكم، وهو مأمور بالعدل والإنصاف وإحقاق الحق، وهو مسؤول –قضاء

---

(١) الجامعية– العدد الثامن– السنة الأولى– فبراير ٢٠٠١م.

وديانة- أمام الله تعالى عن عمله، فإن أحسن فله الثواب والأجر عند الله، والذكر الحسن والسمعة الطيبة عند الناس والمسؤولين، وإن قصر أو ظلم، أو أساء، فله العقاب والجزاء في الدنيا والآخرة، قال تعالى: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ۝٧ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ﴾ [الزلزلة: ٧-٨].

وإن تصحيح أوراق امتحان يجب أن يقوم على العدل الذي تتحدد أسسه فيما يلي:

١- التقدير العادل:

يجب أن يكون تقدير الدرجة عادلاً بحسب الإجابة حصراً، ودون أي اعتبار آخر، التزاماً بالمبدأ القرآني الخالد والمطلق والعام، قال تعالى: ﴿وَلِكُلٍّ دَرَجَٰتٌ مِّمَّا عَمِلُوا۟ۚ﴾ [الأنعام: ١٣٢]، فالدرجة حسب العمل، والمدرس يعطي التقدير العادل بمقدار ما أعطى الممتحن، كما قال المثل العربي: «وإنما نعطي الذي أعطينا»، فالإجابة الصحيحة توجب النجاح، وليس المدرس هو الذي يمنح الطالب النجاح، بل إن جهد الطالب الذي يتمثل في إجابته هو الذي يمنحه استحقاق الدرجة عن جدارة، والمدرس ملزم شرعاً وعقلاً ومسلكياً بأن يعطي الدرجة العادلة.

٢- بإعطاء الحق الكامل:

يجب على المصحح أن يعطي الطالب حقه كاملاً، وغير منقوص، ولا يقبل التشدد المؤدي إلى حرمان الطالب مما يستحقه، وهو ما حذر منه القرآن الكريم بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَبْخَسُوا۟ ٱلنَّاسَ أَشْيَآءَهُمْ﴾ [الأعراف: ٥٨].

وكل نقص لدرجة الطالب هو ظلم، وأي ظلم، يدخل تحت تحذير النبي ﷺ: «اتقوا الظلم، فإن الظلم ظلمات يوم القيامة، ويقول ﷺ فيما يرويه عن ربه في الحديث القدسي: «يقول الله تعالى: يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي، وجعلته بينكم محرماً، فلا تظالموا»، وإن المظلوم يلجأ إلى المراجعة أولاً، ثم يستعين بالدعاء لله تعالى، فيستجيب الله دعاءه، كما هو ثابت في الحديث الصحيح: «ثلاثة لا ترد دعوتهم.. والمظلوم»، فإن الله تعالى يقول: «وعزتي وجلالي لأنصرنه ولو بعد حين»، ويقول الثعالبي: «الظلم مسلبة للنعم، والبغي مجلبة للنقم، أقرب الأشياء صرعة المظلوم، وأنفذ السهام دعوه المظلوم، ومن طال عدوانه زال سلطانه، ومن ظلم عق أولياءه، ومن كثر ظلمه واعتداؤه قرب هلاكه وفناؤه، شر الناس من كَفِل الظلوم، وخذل المظلوم.

۳- المساواة في التصحيح:

يقول رسول الله ﷺ: «الناس سواسية كأسنان المشط» ويقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «آس الناس.. حتى لا يطمع شريف في حيفك، ولا ييأس ضعيف من عدلك»، أي سو بينهم عند تساويهم في الحق والاستحقاق، حتى لا يطمح ذو الحظوة في الظلم، ولا ييأس البعيد من العدل.

ومن هنا يتوجب على المصحح أن يحقق المساواة بين الطلاب المتساويين في الإجابة، ولا يقبل العقل والشرع أن تتساوى الإجابة عند طالبين فأكثر، ثم تتفاوت الدرجة بينهم، لأي اعتبر آخر.

٤- الزيادة أخت النقص:

وكما لا يجوز، ولا يصح، ولا يقبل النقص من استحقاق الطالب، فلا تقبل الزيادة بدون حق، بل يجب إعطاء الطالب ما يستحقه من الدرجات

والتقدير، دون أن يعطى أكثر من ذلك، سيراً وراء العبـــارة الـــشائعة «إن المدرس لا يعطي شيئاً من جيبه»، وإن إعطاء درجة الامتياز لجميع الطلاب، أو أكثرهم، أو حتى لنصفهم، لا يمثل الحقيقة والواقع في شيء، فالمتفوقون في كل شعبة محصورون، والطالب الذي يستحق تقدير المقبول يجب أن يعطى له حصراً، ومن يستحق الجيد أخذه، ليدرك الطالب مستواه وتقديره، وتحقـــق الجامعة رسالتها، وهو من النصح السديد للطالب نفسه، فإن منح أكثر مـــن ذلك فهو ظلم وحيف للطالب نفسه، وغش له، وتغرير بعملـــه، وطعـــن في العدالة، وإساءة إلى الجامعة والأمة، وهو من أشد الظلم على الطالب المجـــد المجتهد الذي درس، وسهر، وجدّ، واجتهد، وثابر وحـــصل العلـــم، ونـــال الامتياز عن جدارة ثم يكون بجانبه ومستواه في التقدير الطالـــب المقبـــول، والعقل يوجب إذا اختلف العطاء اختلف الجزاء.

نسأل الله تعالى أن يكتب التوفيق والسداد والعدالة للطالب، والأستاذ، والحمد لله رب العالمين.

عاشراً: النجاح والتفوق في الدراسة مرتبط بالجد والاجتهاد

الحمد لله الذي ربط الأهداف بالعمل واتخاذ الأسباب، والصلاة والسلام على رسول الله، المثل الأعلى في الجد والاجتهاد والقيام بالأعمال. وبعد:

فإنه يطل علينا شهر سبتمبر من كل عام لتفتح المدارس والمعاهد والجامعات أبوابها ويتجه التلاميذ والطلبة إلى قاعات الدرس والدراسة، وحلقات العلم والتعليم، ولهم تطلعات جسيمة، وآمال عريضة، وطموح وثّاب، ويرمقون بأعينهم إلى المعالي، ويضعون أمام أبصارهم الدرجات العليا، والتفوق في النتائج، والنجاح في الدراسة والمسعى، ويعيشون مع أحلامهم البراقة التي يتمنون تحقيقها، وهم في ريعان الصبا، والفتوة، والشباب والهمة، والبراءة والطهر، متمثلين قول الشاعر:

أعلل النفس بالآمال أرقبها ... ما أصعب العيش لولا فسحة الأمل

ولكن هذه الأهداف والغايات يجب أن تقترن بالأسباب والوسائل السديدة، والتخطيط القويم، ورسم الخطط الرشيدة، وإلا بقيت من أحلام اليقظة، ثم تمضي الساعات والأيام والأسابيع والشهور، ويجد الطلبة أنفسهم وجهاً لوجه مع نهاية الدراسة، ويفاجؤون بقرع أجراس الامتحان، ويقع كثير منهم في حيص بيص، ويرتبك في التهيأ والاستعداد لإجراء الفحص، فلا يجد الوقت كافياً، ولا حيلة له تسعفه، وقد فات الأوان، يتمنى على الله وعلى الناس الأماني، ويندم على ما فات، ولات ساعة مندم.

لذلك أردنا أن نقدم النصيحة الخالصة سلفاً، وفي مطلع الفصل الدراسي، ليأخذ الطالب الأهبة، ويبدأ بالجد والاجتهاد، والكد والكدح؛ لأن

رسول الله ﷺ يقول: «الدِّينُ النصيحة» قلنا: لمن يا رسولَ الله؟ قال: «لله، ولكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين وعامتهم» بل تتضاعف مسؤوليتنا بتقديم النصيحة لأبنائنا وبناتنا الطلبة، وهم أمانة في أعناقنا، ومن حقهم علينا أن نرشدهم لما فيها الخير، ونأخذ بأيديهم للطريق القويم، لتحقيق مصالحهم في الدنيا والآخرة، ومساعدتهم في الوصول إلى أمانيهم في إنجاز أعمالهم، وتلبية رغباتهم، وتأمين مستقبلهم.

والطريق الوحيد بموجَب الشرع والعقل، والتجربة والخبرة، وعن المربين والحكماء: ينحصر في الجد والاجتهاد، والسعي والعمل، مع التوكل على الله، واستمداد العون والتأييد والتوفيق منه، ولذلك يقول ربنا سبحانه وتعالى: ﴿وَلِكُلٍّ دَرَجَٰتٌ مِّمَّا عَمِلُواْۚ﴾ [الأنعام: ١٣٢]، فالدرجة بحسب العمل، ويقول الله تعالى: ﴿وَقُلِ ٱعۡمَلُواْ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمۡ وَرَسُولُهُۥ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَۖ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَٰلِمِ ٱلۡغَيۡبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ﴾ [التوبة: ١٠٥]، فجاء لفظ العمل ثلاثة مرات في الآية الكريمة، وإن الآيات الكريمة التي تحث على العمل والسعي كثيرة جداً، وأن الآية الكريمة التي ترتب النتائج في الدنيا والآخرة على العمل أكثر بكثير.

والوعاء الأساسي للعمل هو الوقت، ولذلك يجب الحرص على شغله بالدراسة والجد والاجتهاد والحذر من ضياعه والعبث به، فالوقت هو الحياة، والوقت هو رأسمال الإنسان لعمله وجده ونشاطه واجتهاده، وكل لحظة تمضي فلن تعوض مطلقاً، ولن تعود عقارب الساعة إلى الوراء، ولن ترجع الأيام والأسابيع والشهور القهقرى لاستدراك ما فات، ولذلك أكد الشاعر على ذلك بقوله: «على قدر أهل العزمِ تأتي العزائم» وقال: «ومن طلب العلا

سهر الليالي».

وأرشد رسول الله ﷺ إلى ذلك بشكل عام للناس جميعاً، واعتبر الوقت غنيمة يجب اقتناصها والحرص عليها، واغتنامها قبل أن تضيع أو تفوت، فقال عليه الصلاة والسلام «اغتنم خمساً قبل خمس: حياتَك قبلَ موتِك، وشبابَك قبلَ هرمِك، وصحتَك قبلَ مرضِك، وغناكَ قبلَ فقرِك، وفراغَك قبلَ شغلِك» وكل فقرة من هذه الجمل غنيمة ومكسب وجوهرة يجب الحفاظ عليها، وإلا فاتت صاحبها وتركته وراءها يلهث عليها كالسراب.

ثم لابد من التنبيه والتحذير من الأمور التالية:

١- الحذر من التسويف والمماطلة والتأجيل في إجراء الواجبات للغد وما بعده، والتعليق على مجرد الأمل على قادمات الأيام للدراسة والاستعداد، فكل يوم له واجباته، فلا يمكن ضمها إلى يوم آخر، ومن الحِكَم «لا تؤجل عمل اليوم إلى غد» وهذا التسويف من وساوس الشيطان والتسلي بملاهي النفس، وهو من علائم العجز والخور، ولذلك جاء في الحديث الشريف «والعاجز من أتبعَ نفسه هواها، وتمنّى على الله الأماني».

٢- الحذر ثم الحذر من الاعتماد على مجرد الحظ، والضرب خبط عشواء، والتوقعات الواهية التي لا تقترن بالدراسة والجد والاجتهاد، فإنها لن تنفع صاحبها إلا الندم والخسران.

٣- الحذر كل الحذر من وساوس بعض الإنسان والجن من الاعتماد على الغش في الامتحان، فهذا وهم خارع، وطريق وعر، وخيانة للأمة والمجتمع والعلم، وتدمير للمستقبل، ولذلك قال رسول الله ﷺ: «من غشَّ فليسَ مِنّا»، فإن فعل ووقع في الفخ ناله الجزاء الشديد، والعقاب

الأليم، والخزي والعار بين زملائه والناس، وإن نجا -وقلما ينجو- فقد غشَّ نفسه قبل أن يغش غيره، ودمّر مستقبله، ليكون فارغاً من العلـــم والزاد في حياته العملية الطويلة.

نسأل الله تعالى أن يأخذ بيد طلبتنا، وأن يسدد خطـــاهم، وأن يوفـــق مسعاهم، ويرشدهم إلى خير السعي والعمل، وأن يجعلهم مــــن النــــاجحين، لخدمة أنفسهم وأمتهم ووطنهم ودينهم، وأن يحفظهم من كل سوء ومكروه، ليكونوا شعلة الأمل، وبناة المستقبل. والحمد لله رب العالمين.

حادي عشر: التخرج ومفترق الطرق[(١)]

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله المبعوث رحمة للعالمين، هذه كلمة أبوية توجيهية لطلبتنا وأبنائنا الخريجين لهذا العام ٢٠٠٤/٢٠٠٥، وأقدمها من الخبرة في الحياة، ومن معطيات العقل والفكر والشرع والدين، يدخل الطالب إلى الجامعة بفخر واعتزاز، وهمة الشباب، ونشاطه، ويستقر في تخصص معين، فيطمئن به، ويتكيف معه، ويأنس لأساتذته وزملائه، وإلى مساقاته وعلومه، وينتشي طرباً بالنجاح سنة فسنة، ويمضي الزمان كالسيف، ليجد الطالب نفسه، وكلمح البصر، على أبواب التخرج، وقد عاش حياة رغيدة في صحته، وعافيته، وهمته، وشبابه، ونشاطاته، ودراساته ونجاحه، وتفوقه غالباً، فمن طلب العلا سهر الليالي، وتمتع بحيويته، وطموحاته، وآماله نحو المستقبل الزاهر، وأحلامه التي يتطلع إليها، وبصورة درامية يجد نفسه متخرجاً، وخارج الجامعة، ليواجه الحياة العملية، ويقف على مفترق الطرق، ويضيع أحياناً، ويتردد كثيراً، ويبحث هنا وهنا، وهل سيتابع الدراسات العليا؟ وهل سيعود إلى وطنه وأهله وولده؟ ويتجه شرقاً وغرباً للبحث عن عمل، وقد تطول المدة ليتسرب إليه شيء من الملل واليأس، ويراجع أوراقه ودفاتره، ويندب حظه، لأنه درس هذا الاختصاص، بينما وجد بعض أترابه العمل والطريق الممهد، ويضرب الأرض شرقاً وغرباً، وقد يلجأ إلى الضجر والانعزال في البيت، ويقارن بين واقعه الحاضر، وآماله وآلامه التي كان يبنيها، فيجد البون شاسعاً، إنها مرحلة واقعية تكاد أن تكون عامة، ولكن المؤمن يبقى على ثقة بالله تعالى، وأن الله لن

---

(١) المنبر الجامعي، العدد ٣٨ يونيو ٢٠٠٥ السنة الخامسة ص٢٦.

يضيع له عمله وكده واجتهاده، وأن الله تكفل برزقه، وأن هذه المرحلة مجـــرد اختبار لإيمانه وصبره، فإن مع العسر يسرين، إن مع العسر يسرين، ولن يغلـــب عسر يسرين، وأن الله يرزق الخلق جميعاً، ولكل وجهة هو موليها، وأن الوقت الذي يحسبه الحائر القلق بالدقائق والثواني لا يساوي في عمره إلا القليـــل، وأن الفرج قادم، وتفتح له الأبواب من جديد، ويلج أحدهم في متابعة الدراســـة، أو في أحد الأعمال، ويعود إليه الاستقرار في المجال الجديد، وينظر إلى أيـــام الـــتي قضاها فينساها، وتصبح من الماضي، ليكابد الحياة، ويسير في الطريق، ويتـــابع المسيرة نحو الدرجات السامية في الكسب والزواج والحصول على الـــشهادات العليا، أو تأسيس البيت والأسرة، ويطمئن في حياته من جديد، (وقل اعملـــوا فكل ميسر لما خلق له)، ولذلك يجب السعي المقترن بالإيمان والبحث مع الثقـــة بالله وبوعده، والله خير مسؤول، مع الدعاء لأبنائنا وبناتنا بـــالتوفيق والـــسداد والحفظ والرعاية، والله خير مسؤول، والحمد لله رب العالمين.

ثاني عشر: التخرج والطموح للعلياء

الحمد لله على نعمه التي لا تحصى، خلق الإنسان، علمه البيان، والصلاة والسلام على رسول الله معلم الناس الخير، والداعي للهدي القويم لتحقيق مصالح الإنسان، وتأمين السعادة له في الدنيا، لتكون مزرعة للفوز بالآخرة.

وإني أهني أبنائي المتخرجين والمتخرجات، وأشاركهم الفرحة العارمة لحصولهم على الغاية المقصودة، والشهادة التي عملوا وسهروا واجتهدوا للوصول إليها من جامعة الشارقة، لتكون لهم وساماً وشعاراً ورمزاً لمواصلة الجد والاجتهاد والعمل، والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿وَقُلِ ٱعۡمَلُواْ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمۡ وَرَسُولُهُۥ﴾ [التوبة: ١٠٥].

والحصول على هذه الإجازة الجامعية (البكالوريوس) يجب أن تدفعهم للأمام، والطموح إلى العلياء، والسعي إلى الأمام، ومواصلة الطريق، ومتابعة المسيرة نحو الدرجات السامية، والدراسات العليا، وخاصة بعد أن ذاقوا حلاوة العلم والإيمان، وأحسوا بسعادة البحث والدراسة، وحصلوا على نشوة الظفر والنجاح، وأدركوا لذة المعرفة والتحصيل العلمي، فإلى الأعلى، وإلى الأعلى، وإلى مراقي الفلاح، وإلى متابعة الدراسة في برنامج الماجستير الذي فتحت برامجه في رحاب هذه الجامعة العتيدة، والله سبحانه يقول: ﴿وَلِكُلّٖ دَرَجَٰتٞ مِّمَّا عَمِلُواْۚ﴾ [الأنعام: ١٣٢].

مع الجد والإخلاص والتضحية والفداء للأمة والوطن والدين، وحسن المعاملة مع الزملاء والأهل والأقارب وسائر أفراد المجتمع، وخاصة عند تولي الوظيفة والمهام والمسؤوليات، والرسول ﷺ يقول: «كلكم راع وكلكم

مسؤول عن رعيته» وتتعاظم المسؤولية مع ازدياد المعرفة، وعلو الجاه والمنصب والوظيفة، وهي مسؤولية جسيمة في الدنيا أولاً، ثم في الآخرة أمام محكمة رب العالمين، وتلقاء جنة الخلد التي عرضها السموات والأرض، أو النار التي وقودها الناس والحجارة أعدت للظالمين والمعتدين والمقصرين، والحمد لله رب العالمين.

ثالث عشر: الشهادة الدراسية أمانة ورسالة(1)

إن طلب العلم عبادة، وإن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم، ويشعر كل مثقف أن مرحلة الدراسة الجامعية تمثل أجمل أيام حياته، فيعيش ذكراها الحلوة، وقد كان أكبر همه، وغاية قصده، الحصول على الشهادة.

ويعيش الطالب في الجامعة مع أحلامه، وتطلعاته النظرية، وطموحاته النرجسية، ويحاول أن يرسم مستقبله بيده، وكأنه في برج عاجي، دون أن يتحمل مسؤولية ما.

لكن الشهادة التي يحصل عليها هي مجرد مفتاح للعلم، وليست غاية له ولا نهاية، لأن العاقل يطلب العلم من المهد إلى اللحد، ويعيش مع المحبرة إلى المقبرة، ويصحب الكتاب طوال العمر، فإنه خير جليس، قائلاً: ﴿رَّبِّ زِدْنِى عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤] وموقناً بقوله تعالى: ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِى عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾ [يوسف: ٧٦].

وعندما يتخرج الطالب ينتقل من الأحلام إلى الواقع، ويواجه الحياة بحلوها ومرها، ويزول عنه الخيال، وينكشف السراب، ويواجه شؤون الحياة، وممارسة العمل أو استلام الوظيفة.

وهنا يتميز العاملون من المتعلمين، ويشعرون بالأمانة التي حملوها، والرسالة التي تشرفوا بعبئها لخدمة الأمة والمجتمع، والقيام بالدعوة إلى الخير والبر والحق، ومثلهم إمام الدعاة محمد رسول الله ﷺ، ليسهروا على راحة الناس، ومد العون وأداء الخدمة لهم، ومتأسين بأخلاق المصطفى عليه الصلاة

---

(١) المنبر الجامعي، العدد ٢٢ يونيو، السنة ٣.

والسلام والعلماء العاملين في الرحمة واللطف واللين وطيب الكلام وحسن المعاملة، والحرص على مساعدة الناس، والأخذ بيدهم لما يحبه الله ويرضاه، وتحقيق مصالحهم وسعادتهم، فالدين المعاملة، وهنا تظهر أهمية الأخلاق وحسن الآداب التي تتقدم على العلم، ليكون الداعية قدوة لغيره، فقيمة الإنسان بما يحسنه، وإن شرف العلم التقوى، وثمرته العمل به، مع الإخلاص، ومراقبة الله تعالى، والطمع بما عنده، والتوكل عليه، وسؤاله التوفيق، ليحظى المرء بخيري الدنيا والآخرة، والله من وراء القصد، والحمد لله رب العالمين.

رابع عشر: الجد واللعب في طلب العلم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله المبعوث رحمة للعالمين.

يقول الشاعر:

السيف أصدق إنباء من الكتب   في حده الحد بين الجد واللعب

يقرر الشاعر أن السيف هو الحد الفاصل في العلاقات الدولية، ولكن السيف لا يصلح إلا في القتال والحرب والجهاد، فما هو الحد الفاصل للجد واللعب في التعليم خاصة والحياة عامة؟

لقد كنا طلبة لمدة ربع قرن، ثم مارسنا التدريس لأكثر من ربع قرن، ونرى الطلبة في الصف متقاربين في السن، والذكاء، والمستوى العقلي، ومعظم الظروف الأخرى، ومع ذلك نجد التفاوت كبيراً في نهاية كل فصل أو نهاية كل سنة، من الصفر إلى المائة، ومن الضعف والرسوب إلى الامتياز والتفوق، مع أن المدرس للجميع واحد، والكتاب واحد، والشرح موجه للجميع بالتساوي والامتحان مشترك بأسئلة وسلم التصحيح فيه، ومن مصحح واحد؟ فما هو السبب والسر والعلة في ذلك التفاوت الكبير الذي تترتب عليه نتائج مهمة وجسيمة وحساسة في متابعة الدراسة والتأهيل الوظيفي، والكفاءة العلمية، والمكانة الاجتماعية؟

وهذه الظاهرة عامة في جميع المدارس والمعاهد والجامعات، وفي مختلف البلدان والأقطار والدول، وفي سائر الأزمان في الماضي والحاضر والمستقبل، وفي جميع المستويات والاختصاصات والفروع، بل قد تعم سائر المهن والحرف والأعمال والوظائف، دون النظر إلى الدين والعقيدة والانتماء.

إن هذا العموم المطلق لا بد أن يرجع إلى سنة كونية قررها الإسلام، ونص عليها القرآن لتكون مبدأ خالداً للبشرية، وليست للمسلمين فحسب، وأن مجرد التدين والايمان وممارسة العبادات، وحسن الأخلاق لا دخل لها في ذلك في المنظار الشرعي، والتقدير الإلهي العادل الحكيم.

إن الحد الفاصل يرجع إلى مبدأ ورد في القرآن مئات المرات، وهو العمل، أو بذل الجهد، أو الممارسة والاشتغال بالمقصود، ولذلك تكررت الآيات الكريمة التي تأمر بالعمل، سواء للدنيا أو للآخرة، «اعملوا» «يعمل» «من عمل» وأن الجزاء من جنس العمل وبمقداره، فقال تعالى: ﴿جَزَآءَۢ بِمَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٧]، ﴿فَمَن يَعۡمَلۡ مِثۡقَالَ ذَرَّةٍ خَيۡرٗا يَرَهُۥ ٧ وَمَن يَعۡمَلۡ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖ شَرّٗا يَرَهُۥ﴾ [الزلزلة: ٧-٨]. ﴿جَزَآءَۢ بِمَا كَانُواْ يَكۡسِبُونَ﴾ [التوبة: ٨٢، ٩٥].

وقرر علماء النفس والتربية أن أثر العمل يحتل المرتبة العليا في التقدير، ويأتي قبل الذكاء، وأن العمل مع الذكاء المتوسط، يحقق تفوقا على الذكاء العالي أو التفوق في الذكاء بدون عمل، أو بعمل متواضع وقليل.

وهنا تنكشف الأستار والأسرار بالتفوق مقابل الجهد والعمل والسعي، وهذا ما نلمسه عملياً وأمام العيان بين الطلبة، وهذا السبب الوحيد الذي يفسر به التفوق، ويكشف حال الطالب في الجد أو اللعب، والاجتهاد والكسل، والاكتساب والتواكل، والنجاح أو الرسوب، والتقدير والنتيجة.

ولذلك كان من العدالة الإلهية، والسنن الكونية أن يكتب الله التوفيق والنجاح والتفوق لمن يعمل ويجد ويجتهد قال تعالى: ﴿فَٱسۡتَجَابَ لَهُمۡ رَبُّهُمۡ أَنِّي لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٖ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوۡ أُنثَىٰۖ﴾ [آل عمران: ١٩٥].

وكان التناسب طردياً وحتمياً بين العمل والجد والاجتهاد وبين النتيجة والتفوق والنجاح، وهو ما قرره القرآن الكريم بشعار واضح، ونص حكيم، ومبدأ خالد، مما نحتاج إلى إعلانه في كل فصل، وعلى باب كل غرفة، وعلى كل لوحة، وفي كل مدرسة وجامعة، وهو قوله تعالى: ﴿وَلِكُلٍّ دَرَجَٰتٌ مِّمَّا عَمِلُواْ﴾ [الأنعام: ١٣٣، الأحقاف: ١٩].

ولذلك كان العمل والكسب والمواظبة عليه هو الحد الفاصل بين الجد واللعب، وليس السيف والحسام، فهذا له موقع آخر مما يتوقف أيضاً على العمل به، دون الوقوف عند المباهاة بمظهره وزخرفته وترصيعه بالذهب والجواهر بدون ممارسة وتطبيق وعمل.

فالعمل العمل، والجد الجد، والسعي السعي، ففيه النجاح والتفوق في الدنيا، وفيه الفوز برضوان الله في الآخرة، وهو المطلوب من الطالب الذي تفرغ للعلم، وينفق عليه وليه من أجل ذلك، وإلا كان مقصراً أو خائناً ومضيعاً للوقت والمال والمستقبل، والحمد لله رب العالمين.

٭٭٭

خامس عشر: نصائح لطالب العلم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد، وعلى آله وأصحابه أجمعين، الحمد لله الذي جعلنا مسلمين، ومن أتباع سيدنا محمد ﷺ الذي جاءنا بالدين القويم الذي تأتي الأيام لتؤكد وتثبت وتبرهن على عظمة هذا الدين أنه من عند الله سبحانه وتعالى، ومن هنا فإننا نتحدث عن جانب قد يكون مطروحاً ومعروفاً بين الناس، ولكن ننبه عليه فإن الدّين النصيحة كما قال الرسول عليه الصلاة والسلام، وربنا سبحانه وتعالى يقول: ﴿وَذَكِّرْ فَإِنَّ ٱلذِّكْرَىٰ تَنفَعُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الذاريات: ٥٥]، هذا الموضوع إنما هو النصائح التي أقدمها لطالب العلم، وديننا دين العلم، ولا يوجد تشريع في العالم، ولا قانون ولا ديانة سماوية أو وضعية أو أرضية، كرمت العلماء ودعت إلى العلم كما دعا إليه الإسلام، وجعله مرتبطاً بالعقيدة، وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُا۟﴾ [فاطر: ٢٨]، وقال: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ﴾ [المجادلة: ١١] فمن هنا يأتي دور العلم ومكانته في الأمم، وإذا نظرنا إلى الواقع والحياة، لنرى أن العالم ما تقدم اليوم، ووصل إلى ما وصل إليه، إلا عن طريق العلم، ومن هنا نتألم أننا متأخرون علمياً في عصرنا الحاضر، بل إننا مسئولون أمام الله سبحانه وتعالى على هذا التأخر العلمي في جميع العلوم والفنون، ومن هنا نقدم بعض النصائح لطالب العلم، لعله يسترشد بها، ويحرص عليها، ليحصل على النتائج الطيبة، ويفوز برضوان الله سبحانه وتعالى، ويكون عمله جهاداً في سبيل الله، وأن الملائكة تضع أجنحتها لطالب العلم.

فأول نصيحة لطالب العلم هو أن **يخلص العمل لله**، ويخلص طلب العلم لله، بأن يكون طلبه للعلم مرضاة لله واستجابة لدعاء ونـداء الله سـبحانه وتعالى، فإن الله لا يقبل من الأعمال إلا ما كان خالصاً له، ومن هنا كلمـا كان الإخلاص في العلم لله كلما كان ذلك أقرب إلى التقوى، ولذلك يقول ربنا سبحانه وتعـالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ﴾ [البقـرة: ٢٨٢] فالتقوى هي الوسيلة إلى العلم وزيادة العلم، ولأن العلم واسع ولا حصر له، ولذلك فإن فوق كل ذي علم عليم، كما يقول ربنا سبحانه وتعالى في الدعاء ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤]، فمن هنا تأتي النصيحة الثانية وهـي: **المواظبة على طلب العلم** والاستمرار في طلب العلم وعدم التوقف عند نقطة محددة أو التكاسل في طلب العلم وهذا نوجهه أيضاً لطلاب المدارس سـواء كانوا في الروضات أو المدارس الابتدائية أو الإعدادية أو الثانوية، أو الجامعة، بأن يبذلوا الجهد الكافي، ولا يضيعوا شيئاً من أوقاهم، فكما يقـول المثـل: (الوقت كالسيف إن لم تقطعه قطعك) وإن العلم بحر لا ساحل له، ولـذلك قال الشاعر:

ما حوى العلم جميعـاً أحـد   لا ولو حـصله ألـف سـنة

ومن هنا قال علماؤنا أيضاً فضيلة أخرى أو حكمة أخرى: (العلم إذا أعطيته كلك أعطاك جزءه) لأن العلم واسع فمهما تبذل له يقبل وينتج، ومن هنا ننصح بالانكباب على طلب العلم، والاستفادة من الوقت، لأن الرسول عليه الصلاة والسلام يقول: «اغتنم خمساً قبل خمس» ومنها «فراغك قبل شغلك» بأن يستفيد الإنسان من وقت الفراغ لطلب العلم لما يفيد في الدنيا والآخرة، ولذلك كان سلفنا الصالح يحرصون على طلب العلم من الصغر إلى

الكبر، ومن المهد إلى اللحد، وأنهم يطلبون ويسألون ويستفتون، حتى قالوا: «**السؤال مفتاح العلم**» و«اثنان لا يتعلمان مستحٍ ومتكبر» فهذه دعوة للسؤال، وربنا سبحانه وتعالى يقول: ﴿فَسَـَٔلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلذِّكۡرِ﴾ واسألوا: فعل أمر، والأمر كما يقول علماء الأصول: الأمر للوجوب، فسؤال العلم واجب ﴿فَسَـَٔلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلذِّكۡرِ إِن كُنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣] ومن هنا يجب على طالب العلم أن يبحث عن كل الوسائل التي يستفيد منها من أجل الزيادة في العلم، وهذا العلم كما ذكرنا بحر لا ساحل له، وكلما جمع الإنسان علماً أكثر استفاد هو أولاً، واستطاع أن يفيد غيره ثانياً، ويرتاح في حياته ثالثاً، أما إذا قصر وضيع جزءاً من أوقاته فإنه سيندم في المستقبل، ويحتاج إلى جهود أخرى كثيرة من أجل أن يحصل ما فاته سابقاً، ومن هنا النصيحة الأخرى وهي **الجمع بين العلم والعمل،** لأن العلم وحده لا يكفي، وقد يكون العلم وبالاً على صاحبه، وحجة عليه، ولذلك فإن الثمرة الأساسية للعلم، والهدف الأساسي للعلم، ليس من أجل المباهاة ولا من أجل المعرفة بحد ذاتها، ولكن من أجل التعليم من جهة أولاً، وتطبيق هذا العلم ثانياً، ولذلك فإن القرآن الكريم جمع في كثير من الآيات بين الإيمان والعمل ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ﴾ فطالب العلم إن بحث ودرس وجمع العلم فيجب أن يطبق هذه الأحكام والأمور التي تعلمها على نفسه، وخاصة الإكثار من العبادة والطاعة، وذكر الله سبحانه وتعالى، والدعاء أن يفتح الله عليه، وأن يعطيه علماً نافعاً في ذلك، ثم يمارس أحكام العبادات ليكون على صلة بربه، ويجمع بين خيري الدنيا والآخرة، ويكون له ثواب في العلم الذي هو عبادة في حد ذاته، ويعتبر العمل الذي يؤديه عبادة، ومن هنا عندما نسأل كثيراً، حتى في ليلة القدر،

نسأل الله سبحانه وتعالى أن يرزقنا إياها في شهر رمضان، وأن يبلغنا رمضان – أو عند قيام الليل الآن في أي مناسبة: ليلة الجمعة، ليل العيدين، في أي وقت ﴿قُمِ ٱلَّيۡلَ إِلَّا قَلِيلٗا﴾ [المزمل: ٢] ما هو قيام الليل؟ قيام الليل: هو عبادة بجميع أنواعها، ومنها العلم، فطلب العلم وممارسة العلم في الليل تعتبر من قيام الليل مع قراءة القرآن والدعاء والذكر والصلاة وغير ذلك، ومن هنا نضيف نصيحة أخرى لطالب العلم، وهو أن **يقصد كبار العلماء**، وخاصة العلماء الأتقياء، يأخذ عن علمهم، ويستفيد من سيرهم وسلوكهم، والتزامهم في أحكام الشرع، وهذا يؤدي إلى نتيجة وهي أن يكثر من زيارته العلماء الصالحين، وربنا سبحانه وتعالى يقول: ﴿وَٱصۡبِرۡ نَفۡسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ رَبَّهُم بِٱلۡغَدَوٰةِ وَٱلۡعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجۡهَهُۥۖ وَلَا تَعۡدُ عَيۡنَاكَ عَنۡهُمۡ تُرِيدُ زِينَةَ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَا تُطِعۡ مَنۡ أَغۡفَلۡنَا قَلۡبَهُۥ عَن ذِكۡرِنَا وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ وَكَانَ أَمۡرُهُۥ فُرُطٗا﴾ [الكهف: ٢٨]، ويقول المثل، ويعرفه الناس جميعاً: إن (الصاحب ساحب) كلما كان طالب العلم مع العلماء الأتقياء الصالحين والعبّاد الزهاد كلما اكتسب من علمهم ومن سيرهم ومن سلوكهم، ولذلك يقول علماء التربية: إن القدوة أو حسن القدوة يعتبر من أهم وسائل العلم، والحصول على العلم، وكثيراً ما يتعلم الإنسان أشياء عملية ممن يراه وممن يصاحبه أكثر مما يتعلم بلسانه، ويسمع بأذنه، أو يرى ويقرأ بعينه، وما يضاف إلى ذلك، وعندها يكون لهاتين النصيحتين السابقتين باختيار العلماء الفضلاء ومصاحبة العلماء الصالحين والأخيار الصالحين، واجب عليه آخر، وهو **احترام العلماء**، فطالب العلم لا يستفيد من العالم إذا لم يكن يحبه ويحترمه، وأن العالم في الأصل يحب طلابه، ويحب أبناءه، وبالتالي يحرص على تعليمهم وتربيتهم، حتى قال علماء التربية: لا يوجد إنسان في

الدنيا يحب غيره أن يكون أحسن منه إلا اثنان الأب يحب ويتمنى ويسعى أن يكون ولده أفضل منه في الحياة، ثم في المستقبل، والمعلم حريص أن يكون طالبه مثله وأفضل منه في المستقبل، لأنه يشعر أن ذلك امتداد له ولعلمه، وأن هذا العلم لا يضيع، ولذلك يكون المعلم سعيداً بالطلاب النجباء والطلاب المتميزين، ويسعد بهم ويشعر أنه أب روحي لهم، ولذلك عندما سئل بعض الناس أنه أيهما أحب إليك: والدك أو معلمك؟ قال معلمي.. لماذا؟ قال: لأن أبي غذائي جسمياً ومادياً، أما معلمي فقد غذاني نفسياً وروحياً وارتفع بي إلى المستقبل، وأضيف نقطة، قد تشغل طالب العلم كثيراً، ويفكر فيها، وهي موضوع المستقبل وطلب الرزق وجمع المال.

أيها الإخوة والأخوات أرجو أن تطمئنوا إلى ذلك، وأن الرزق مقسوم للمسلم قبل أن يولد وهو جنين في بطن أمه، وبالتالي فعليه أن يكون مخلصاً للعلم، وأن المال والرزق سيأتي إليه قطعاً ١٠٠%، وأن الله سيرزقه سواء كان مفتياً أو عالماً أو قاضياً أو فقيهاً أو أستاذاً أو صانعاً أو مهندساً أو طبيباً أو صيدلياً أو غير ذلك، فرزقه مقسوم له قبل الولادة، ولذلك يقول الرسول عليه الصلاة والسلام: «فاتقوا الله وأجملوا في الطلب» اطلبوا الرزق، ولكن أجملوا الطلب فيه، لأن الرزق مقسوم، وما علينا إلا العمل والنتيجة إلى الله سبحانه وتعالى.

نسأل الله سبحانه وتعالى أن يعلمنا ما ينفعنا، وأن يرزقنا الطلاب، والأولاد البررة، وأن ينفعنا بما علمنا، ويوفقنا لما يحبه ويرضاه، والحمد لله رب العالمين.

سادس عشر: آداب الطالب والمدرس[1]

إن الطالب والمدرس هما الركنان الأساسيان في العملية التعليمية، وإذا كان المدرس يحتل مركز الصدارة، ومحور الدائرة وحجر الزاوية، فإن الطالب هو الهدف والغاية، وهو المنطلق والرصيد والذخيرة، وهو المقصود في الحاضر، والأمل في المستقبل، ومن أجله فتحت الجامعة والمعاهد، وفي سبيله أنفقت الملايين، وجهزت المخابر، وشيدت الإدارة، وتعين المدرسون، وبذلت الإمكانيات الهائلة والقدرات المتنوعة، وجندت المواهب المختلفة.

ولا تحقق العملية التعليمية أهدافها وآثارها إلا إذا توفر التعاون بين الطالب والمدرس، وتوثق الاحترام المتبادل، وحصل عند الطالب الثقة بالمدرس، والمحبة له، ليكون ذلك وسيلة إلى محبة المادة العلمية والترغيب فيها، وقبولها، والاستزادة منها، والتفوق فيها والتحصيل من معينها، ولأن التعليم مسؤولية دينية واجتماعية وأخلاقية، وتسعى إلى الكمال الإنساني والرقي الحضاري، والتقدم والمدنية، وحمل مشعل النور للأمة جميعاً.

لذلك كتب سلفنا الصالح في تاريخ الحضارة والتربية الإسلامية كتباً عدة عن «آداب العالم والمتعلم» أو «آداب المفتي والمستفتي» أو «رسالة المعلم»؛ لأن المعلم هو المثل الأعلى للطلبة، وهو النموذج الفذ أمام أبنائه، لأنه يتمثل أدب العلم، وأخلاق المتعلمين، وتقوم علاقته مع المتعلمين على مقتضى العلاقة الإنسانية التربوية، وهي في ذات الوقت علاقة أبوية حانية، يكون فيها المعلم في موقف المربي والموجه، ويكون الطالب فيها في موقف المتلقي

---

(١) المنبر الجامعي، جامعة الشارقة، العدد ١٣، مايو ٢٠٠٢م.

والمتعلم، والمستجيب والمتأدب والمستفيد، وينظر إلى المعلم نظـــرة التأســـي والاقتداء، لينهل من شخصيته وأخلاقه وسلوكه ومواقفه بمقدار ما ينهل مـــن عمله ومعرفته.

ولابدَّ أن يكون المدرس أوسع صدراً، وأرحب نفساً ليستوعب آمـــال الطالب، وطموحاته، ويتلقى ما يصدر عنه من تصرفات متنوعة، لأنها تنبـــع غالباً عن حسن النية، وطيب النفس، وبراءة الموقف، ومحدوديـــة الـــتفكير، وطلب الاستزادة، وحسب الاسترشاد، والرغبة في الإقناع والانتفاع، وحتى لو صدر شيء من ذلك بسوء نية، فالمدرس هو الطبيب، والحكيم، والمحكَّم، والمداوي، والمعالج، وهو بمثابة الأب أو الأخ الكبير الذي يستوعب ما يصدر عن غيره، ويقومه، ويسدده، لأن المعلم غالباً أكبر سناً، وأكثر علماً، وأجـــل قدراً، وهو فوق ذلك أب روحي يعطي الطلبة الكثير الكثير بـــدون مقابـــل منهم، وقد يفوق معنوياً ما يعطيه الأب الحقيقـــي، ويتحمـــل أعبـــاءهم، ثم يوجههم ويرشدهم ويأخذ بيدهم ومثله الأعلى محمد رسول الله ﷺ، وهـــو المعلم الأول الذي قال: «وإنما بعثت معلماً»، وفي حديث آخر: «ولكـــن الله بعثني معلماً ميسراً»، وقال عنه أحد أصحابه: «والله ما عرفت معلماً مثلـــه» لذلك ربى أمة كاملة، وأنجب خير جيل عرفه التاريخ.

وعلى الطالب أن يبدي الاحترام لأستاذه، ويكنَّ له التقـــدير، ويمنحـــه الثقة، ويلازمه ما أمكن في الدروس والمحاضرات، ويسعى إليـــه للإيـــضاح والمزيد من المعلومات، فإن السؤال مفتاح العلم، ولما سئل عبد الله بن عباس رضي الله عنهما عن السر في غزارة علمه أجاب: «رزقني الله قلباً لحوحـــاً، ولساناً سؤولاً».

وعلى الطالب أن يصغي إلى الدرس والموعظة، ولا يتشاغل أثناء المحاضرة، وأن يؤدي واجباته، ويواظب على تلقي العلم وحضور المحاضرات، ويبذل أقصى جهده للاستماع والدراسة والتحضير، مع الاستعداد المبكر والدائم والمستمر لأعمال السعي والامتحان، واغتنام الوقت ومرحلة الشباب التي هي مرحلة التحصيل الحقيقي، والتكوين العلمي، والنشاط والحيوية، وخاصة عند التفرغ لطلب العلم، وتحميل الأهل لنفقات الدراسة وحاجات الطلبة.

وإذا كان على الطالب واجبات كثيرة في دراسته بالجامعة من حيث الحضور والمواظبة والأعباء الدراسية، والمذاكرة، والمطالعة، وسهر الليالي «فمن طلب العلا سهر الليالي» والاستعداد للامتحان، فإن على المدرس واجبات أكثر في المقابل، كالتحضير الكامل للدروس، والحضور في الوقت المحدد، والتقيد بالتعليمات والالتزامات، والشرح والتوضيح، واستعمال أفضل الوسائل لإيصال المعلومات للطالب، والاعتدال في التكاليف والواجبات، والعدالة في التصحيح، وتنويع الأسئلة، وتوضيح الأفكار، وإرشاد الطالب إلى المراجع والمصادر، وطرق البحث، وأساليب الدراسة، ليجني الطالب الثمار، ويلتزم المسار المستقيم.

فإن تمَّ ذلك حققت الجامعة أهدافها، وأدت رسالتها، وأصبحت وسيلة للتواصل الحضاري، وتبادل المحبة والاحترام والتقدير، والافتخار بين الطلاب والمدرسين.

سابع عشر: التسوية بين الأولاد

الأولاد نعمة جلى، يمنحها الخالق جل وعلا للأبوين، ثم يكلفهما بتربيتهم وتأديبهم، والإنفاق عليهم، والسهر على مصالحهم، ورعاية شؤونهم، ولهما بسبب ذلك أجر عظيم، وثواب جزيل، لقوله ﷺ: «لئن يُؤدِّب أحدُكم ولده خيرٌ من أن يتصدق كل يوم بنصف صاع، وفي رواية بصاع»[1]، وبين رسول الله ﷺ فضل تربية البنات خاصة، فقال: «ما من مسلم له ابنتان، فيُحسن إليهم ما صحبتاه، أو ما صحبهما، إلا أدخلتاه الجنة»[2].

وإن تربية الأولاد مسؤولية عظيمة، ومهمة جسيمة، والأبوان أول مسؤول عن التربية، لقوله ﷺ: «كلُّكم راعٍ، وكلُّكم مسؤول عن رعيته...، والرجل راع في بيته، وهو مسؤول عن رعيته، والمرأة راعية في بيت زوجها، ومسؤولة عن رعيتها»[3]، لذلك روى الحسن بن علي رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إن الله تعالى سائل كل راع عما استرعاه، حفظ أم ضيّع، حتى يسأل الرجل عن أهل بيته»[4]، وأوصى الله تعالى الآباء والأمهات بالأولاد، مع توفر الدوافع الذاتية والغرائز الفطرية في رعاية الأولاد ومحبتهم، فقال تعالى: ﴿ يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ ﴾ [النساء: ١١].

ومن مبادئ هذه التوصية، ومن خلال المسؤولية، فقد أوجب الله تعالى التسوية بين الأولاد، واعتبرها حكماً مقرراً في الشريعة الغراء، ومبدأ ثابتاً في

---

(١) رواه الترمذي عن جابر بن سَمُرة مرفوعاً، والصاع حوالي أربعة كيلو غرامات.

(٢) رواه ابن ماجه وابن حبان والحاكم عن ابن عباس مرفوعاً.

(٣) هذا جزء من حديث رواه البخاري ومسلم وغيرهما.

(٤) رواه ابن حبان في صحيحه.

منهج التربية الإسلامية، وقاعدة عامة، تؤديها النصوص الشرعية، ويدعو إليها العقل والمنطق.

وكان هذا الحكم الشرعي دواء ناجعاً لمرض وبيل كان متفشياً في جاهلية العرب قديماً، ويطلّ بأعراضه ومآسيه اليوم في بيوت المسلمين، ويقترن غالباً مع ضعف الإيمان، والجهل بأحكام الدين، وسوء التربية والتوجيه، وعدم الالتزام بشرع الله كما يلوِّح بأشباحه السوداء من جاهلية الغرب، وفي بعض الأنظمة الأجنبية، والأعراف المترددة.

لذلك أردت أن اذكِّر بالتسوية بين الأولاد، ليكون رائداً للمسلم في تربية أولاده، وعلاجاً للمشاكل التي تقع في الحياة والمجتمع، وبياناً لمنهج القرآن والسنة في التربية.

لقد أوجب الله المساواة بين الأولاد في جميع جوانب الحياة، وفي مختلف أنماط المعيشة والتعامل والسلوك، ونذكر أمثلة على ذلك:

١- **الرعاية والعطف**: وغير ذلك من الأمور المعنوية التي تظهر بسيطة وسهلة، ولكنها عميقة الجذور، كثيرة الآثار، فيجب على الوالدين أن ينتبها إلى تحقيق المساواة الكاملة بين الأولاد في الحنان والعطف والرعاية والتوجيه، والمحبة والعناية، والنظرات والابتسامة، والإقبال عليهم واستقبالهم، حتى في القُبَل، لما ورد عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إنَّ الله تعالى يحب أن تَعْدلوا بين أولادكم حتى في القُبَل»[1]. ولما رواه أنس رضي الله عنه أن رجلاً كان جالساً مع النبي ﷺ، فجاء بني له، فقبّله وأجلسه في حِجره، ثم جاءت بنيّة، فأخذها فأجلسها

(١) رواه ابن النجار عن النعمان بن بشير مرفوعاً.

إلى جنبه، فقال النبي ﷺ: «فما عدلت بينهما»[1] وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «من كانت له أنثى فلم يئدها، ولم يُهِنْها، ولم يُؤْثر ولده، يعني الذكور عليها، أدخله الله الجنة»[2].

ولكن يكثر بين الناس تمييز أحد الأولاد على الآخر بالدلال، وكثيراً ما يكون هذا تمييز أمام بقية الأولاد، فيكون للابن الأكبر مثلاً، أو للابن الأصغر أحياناً، أو للصبي على البنت أو للبنت الجميلة على سائر أخواتها، أو للبنت الموهوبة بالذكاء أو الخفة، وغير ذلك من التصرفات التي لا تجوز شرعاً، ويحرم القيام بها، وتؤدي إلى أسوأ النتائج الأخلاقية والتربوية، وتترك جروحاً بالغة في النفس، لأن هذا التمييز يفضي إلى غرس الحقد والضغينة والبغضاء بين الأولاد، ويؤجج في قلوبهم نار الغيرة والحسد، ويزرع في صدورهم عوامل الانتقام، وتتحرك دماؤهم للثورة والتمرد.

وكان الأولى بالآباء والأمهات أن يغرسوا بين أولادهم المحبة والتسامح، والتعاون والتضحية والإيثار فيما بينهم، قولاً وعملاً، فكراً وسلوكاً، لأن الآثار السيئة السالفة لا تقتصر على الأولاد، بل تمتد جذورها إلى الآباء، فالولد المفضول، أو المظلوم، أو المضطهد في البيت، أو المنبوذ في أسرته، لا يحقد فقط على أخيه المفضّل أو المدلّل، بل يحقد على أبيه وأمه أولاً، وهذا يؤدي إلى العقوق وعدم الاهتمام ببر الوالدين، وإهمال حقوقهما عليه، ولما عاتب والد ولده على عقوقه، أجابه: «عققتني صغيراً فعققتُك كبيراً، وأضعتني وليداً، فأضعتك شيخاً»، ولذا نبه رسول الله ﷺ الآباء على هذه الناحية،

---

(١) رواه البيهقي عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً.

(٢) رواه أبو داود والحاكم.

فقال: «رَحِم الله والداً أعان ولده على برّه»[1].

كما أن المعاملة الجائرة بين الأولاد تدفع الولد إلى العزلة عن الأهل، والابتعاد عن البيت، وتكوّن عنده عقداً نفسية تدفعه للهرب من واقعه، والتفتيش عن السبل والمجالات التي تسد هذا النقص عنده، وتلبي مطامعه، وتظهر كيانه، فيلجأ إلى الطريق والشارع، والحديقة والأماكن الموبوءة، ويلتحق برفاق السوء، ويقع فريسة في أيديهم، ويعتصم بالأزقة وأماكن اللهو وغيرها.

وإن تمييز أحد الأولاد يضرّ بالطفل المفضّل نفسه من الناحية التربوية، لأنه يركن إلى والديه، ويقل اعتماده على نفسه، وتسوء علاقته مع إخوته وزملائه وجيرانه ويأنس بالامتيازات لنفسه، ويظنها حقاً له، ويريد أن يفرض على الناس دلاله ومشاعره بشكل فج، فيصطدم مع الواقع، ويبوء بالفشل في مستقبل حياته، ويعجز في الاعتماد على نفسه، كما يضر بالتمييز ببقية الأولاد وتمتلئ قلوبهم بالأسى، ويشعرون بالظلم والفساد والانحراف من أقرب الناس إليهم.

٢- **العطية والنفقة**: فمن الثابت عقلاً وفطرة أن يسعى الوالد على ولده الصغير، وينفق عليه، وجاء الشرع الحنيف يؤكد ذلك ويقرره، ويرغب بالنفقة على العيال والأولاد والأقارب وذوي الرحم، وأنها أفضل النفقات، لما روى أبو هريرة رضي الله عنه أنَّ رسول الله ﷺ قال: «دينارٌ أنفقته في سبيل الله، ودينارٌ أنفقته في رقبة، ودينارٌ تصدَّقت به على مسكين، ودينارٌ أنفقته على أهلك، أعظمُها أجراً الذي أنفقته على أهلك»[2]، وفي رواية «أفضل دينار ينفقه

---

(١) رواه أبو الشيخ في «الثواب» عن علي كرم الله وجهه.

(٢) رواه مسلم.

الرجل: دينارٌ ينفقه على عياله، ودينارٌ ينفقه على دابته في سبيل الله، ودينارٌ ينفقه على أصحابه في سبيل الله»(١)، ثم بيَّن رسول الله ﷺ فضل الإنفاق على العيال، وأنه يجب أن يقترن بالتربية، وحذّر الآباء من الإثم العظيم في تضييع أولادهم الذين ينفقون عليهم، فيقول عليه الصلاة والسلام: «كفى بالمرء إثماً أن يُضيِّع منْ يَقُوت»(٢).

وهذا الإنفاق يجب أن يكون موزعاً توزيعاً عادلاً، وأن تكون العطية للأولاد متساوية، فإن تحيز لأحدهم، فقدم له عطية دون بقية أولاده، أو أعطى أحدهم أكثر من الآخر، فقد وقع في الحرام(٣)، ويستحق العذاب، وينقلب عمله من بر إلى إثم، ومن طاعة إلى معصية، ومن تقرّب إلى جفوة.

ويرشد الرسول ﷺ إلى وجوب العدل والمساواة بين الأولاد، فيقول عليه الصلاة والسلام: «اعدلُوا بين أولادكم في العطايا، كما تُحبُّون أن يعْدلوا بينكم في البرّ»(٤)، وروى النعمان بن بشير رضي الله عنه أن أباه أعطاه عطية، ولم يعطِ بقية إخوته، وأراد أن يشهد على تصرفه رسول الله ﷺ، فسأله عليه الصلاة والسلام: «هل أعطيت أولادك مثل هذا»؟ قال: لا، فقال عليه الصلاة والسلام: «فاتَّقوا الله، واعدِلُوا بين أولادكم» وفي رواية: «لا تُشْهدني على

---

(١) رواه مسلم.

(٢) رواه مسلم وأبو داود والنسائي والحاكم.

(٣) هذا هو الحكم الشرعي التكليفي، أما حكم التصرف (أي ترتب الأثر عليه) فقد اختلف فيه العلماء على ثلاثة أقوال، فقال الأكثرون: إن التصرف باطل وحرام، وقال بعضهم: إنه صحيح لكنه حرام ويجب الرجوع فيه، لأنه مال خبيث، وقال آخرون: إنه صحيح وجائز مع الكراهة فقط.

(٤) هذا الحديث رواه مسلم.

جور، وإن لبنيك عليك من الحق أن تعدل بينهم» وفي رواية أخرى: «يا بشير، ألك ولد سوى هذا»؟ فقال: نعم، قال: «أكلّهم وهبت له مثل هذا»؟ قال: لا، قال: «فلا تُشْهدني إذن، فإني لا أشهدُ على جوْر»، ثم قال: «أيسرُّك أن يكونوا إليك في البرِّ سواء»؟ قال: بلى، قال: «فلا إذن»[1].

وعن النبي ﷺ أنه قال: «ساوُوا بين أولادِكم في العَطية، فلو كنتُ مفضِّلاً أحداً لفضلتُ النساء»[2].

٣- **الإرث**: وهو ما يأخذه الورثة من تركة الميت، وقد بيّن القرآن الكريم أحكام المواريث، وتولى رب العالمين القسمة العادلة بين الورثة كاملة، وبدأ آيات الميراث بقوله عز وجل: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ﴾ [النساء: ١١]، وهذه الوصية في أصلها وقائية، لتوفر الشفقة الفطرية عند الوالدين، ولكنهما قد تكون علاجية ومقصودة لمن تنحرف فطرته، وتقتل غريزته وعواطفه، فيفضل بعض أولاده على بعض، مع أن صلته به واحدة، يقول ابن كثير: «أي يأمركم بالعدل فيهم، فإنَّ أهل الجاهلية كانوا يجعلون جميع الميراث للذكور دون الإناث، فأمر الله تعالى بالتسوية بينهم في أصل الميراث»[3].

واستنبط بعض العلماء من الآية أن الله تعالى أرحم بخلقه من الوالدة بولدها، مع ما تتصف به الأم من الشفقة والعطف، والرحمة والحنان، على ولدها، وهو ما صرّح به رسول الله ﷺ: «اللهُ أرحمُ بعبادهِ من هذهِ بولدِها»[4].

---

(١) هذا الحديث رواه البخاري ومسلم والإمام أحمد.

(٢) رواه الطبراني في الأوسط.

(٣) تفسير ابن كثير ١/٤٥٧.

(٤) رواه مسلم عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ﷺ مرفوعاً ومطوَّلاً.

وجاء في آيات المواريث ما ينبِّه إلى وجوب الالتزام بها، والتقيد بتفاصيلها، لتأمين العدالة الكاملة، وتحقيق المساواة، وإلا وقع الانحراف والجوْر، والعصيان والفسق، لأن الخروج عن أحكام الميراث، أو التحايل في توزيعها، يعني عدم الرضا بما قسم الله تعالى أو حكم به، وأن الفاعل يريد أن يغيِّر حكم الله تعالى، ويضادَّ الله في ذلك، يقول ابن كثير في تفسير الآية التي جاءت بعد آيات المواريث: ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ (أي فلم يزد بعض الورثة، ولم ينقص بعضها بحيلة أو وسيلة، بل تركها على حكم الله وفريضته وقسمته) يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ [النساء: ١٣].

ويخطر في ذهن الأب أو الأم عند تفضيل أحد الأولاد أنه يخصّه بميزة فريدة، وأنه أكثر رحمة له وعطفاً عليه من بقية الورثة، وكأنه متكفل له بالرزق في الحياة، ولكن الحقيقة والواقع أن الفكرة سطحية، وأنها قصيرة النظر، وأن الرحمة الحقيقية، والسعادة الكاملة للأولاد، والوالدين، والناس جميعاً، تنحصر بالسير حسب الأحكام الشرعية، واتباع منهج رب العالمين في القسط وتوزيع الحصص، وبه تتحقق العدالة المطلقة، لأن الله تعالى هو الرازق حقيقة، وأنه يرزق الأولاد، ويتكفل بهم، كما يرزق الآباء والأمهات، قال تعالى: ﴿نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾ [الأنعام: ١٥١]، وقال تعالى: ﴿نَّحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ ۚ﴾ [الإسراء: ٢٣]، وقال تعالى: ﴿وَفِى ٱلسَّمَآءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ ﴿٢٢﴾ فَوَرَبِّ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ إِنَّهُۥ لَحَقٌّ مِّثْلَ مَآ أَنَّكُمْ تَنطِقُونَ﴾ [الذاريات: ٢٢-٢٣]، والله سبحانه أرْحَم بعباده من الأب والأخ، بل أرحم بهم من الأم الرؤوم، كما سبق في الحديث.

ويتوهم بعض الناس أن المساواة والعدالة بين الأولاد تظهر في أن في إعطاء البنت مثل نصيب الابن، وإعطاء الأخت كالأخ، والواقع أن المساواة الحقيقة، والعدل المطلق، هو في توزيع رب العالمين، وأن التفاوت بين الذكر والأنثى منوط بالواجبات الملقاة على عاتق كل منهما، وبالأعمال المكلف بها الرجل، فالابن الذي يأخذ مثلي البنت يكلف بدفع المهر لزوجته، والقيام بالنفقة على أولاده وأهله وإخوته وأقاربه، وعليه أن يسعى للتكسب والتجارة، والعمل وتحمل المشاق، أما البنت فإنها تأخذ نصف نصيبه، وتضيف إليه المهر الذي تأخذه من زوجها، دون أن تكلف بنفقة أو تلتزم بواجب، بناءِ على القاعدة الشرعية: الغُرْمُ بالغُنْم، وكذا الأخ مع الأخت، وأن الشريعة سلكت في ميراث المرأة مسلكاً وسطاً بدون إفراط ولا تفريط، وبما ينسجم مع بقية تعاليم الإسلام في الفرد والأسرة والمجتمع، وأن بعض الشرائع تحرم المرأة من الميراث، وبعضها تساويها مع الذكر مع تحميله المسؤولية والالتزامات غالباً دونها، أو تعفيها من كثير من الواجبات.

وهذا المبدأ: الغرم بالغنم مطبق الآن في جميع قوانين العالم وشرائعه، مع الارتياح له، والشعور بعدالته، والاطمئنان النفسي بتطبيقه، وعدم الاعتراض عليه، كما لو وجدنا موظَفْين يحملان شهادة واحدة، ويعملان في وزارة واحدة، ويمارسان عملاً متماثلاً، وهما في سن واحدة، فيستحقان راتباً واحداً، وهو الراتب الأصلي، ثم يستحق أحدهما علاوات كثيرة زيادة عن زميله، بسبب التكاليف والواجبات الملقاة عليه، فيحصل مثلاً على التعويض العائلي، والتعويض عن الأولاد، وتعويض المناطق النائية، وتعويض غلاء المعيشة، وغير ذلك.

٤- **الوصية:** وهي تصرف مضاف إلى ما بعد الموت، وهي وسيلة مشروعة لأغراض نبيلة، وأهداف سامية، وزيادة في الأجر والثواب، ولكنها قد تستغل في غير ما شرعت له، لتصبح طريقاً مستوراً ومموَّهاً لتفضيل أحد الأولاد الوارثين، بالوصية له، للتحايل على نظام الميراث، أو بالوصية لبعيد مع حاجة الورثة للمال.

وهذا من أكبر الكبائر لما روى أبو هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ الرجل ليعمل، أو المرأة، بطاعة الله ستين سنة، ثم يحضرهما الموت، فيضارَّان في الوصية، فتجب لهما النار، وقرأ أبو هريرة ﴿مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصَىٰ بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍ غَيۡرَ مُضَآرّٖۚ وَصِيَّةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٞ ۝١٢ تِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِۚ ...﴾ حتى بلغ ﴿وَذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ﴾ وفي رواية الإمام أحمد قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الرجلَ ليعمل بعمل أهلِ الخير سبعين سنة، فإذا أوصى وحاف في وصيته، فيُختم له بشر عمله، فيدخل النَّار، وإن الرجلَ ليعملُ بعمِل أهل الشر سبعين سنة، فيعدل في وصيته، فيُختم له بخير عمله، فيدخل الجنّة، قال: ثم يقول أبو هريرة: «اقرأوا إن شئتم: ﴿تِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِۚ﴾ إلى قوله: ﴿عَذَابٞ مُّهِينٞ﴾»[1].

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: الضرار في الوصية من الكبائر، وذلك لأن الوصية شرعت أمام المسلم لفتح باب الطاعة والأجر والثواب، ولترغيبه بالأعمال الصالحة، وليختم حياته بالخير، وقد حدد الشارع الحكيم الوصية بأنها لغير الوارث، فقال رسول الله ﷺ: «لا وصيةَ لوارث»[2]، وحصر الشرع مقدار

(١) رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه والإمام أحمد.

(٢) رواه الدارقطني والترمذي وأبو داود وابن ماجه وأحمد وغيرهم في جزء من حديث.

الوصية في حدود الثلث، واعتبر أن الثلث كثير أو كبير، وبين رسول الله ﷺ الحكمة من ذلك بقوله لسعد بن أبي وقاص رضي الله عنه عندما زاره في مرضه: «إنَّك إنْ تَذَرَ ورثتَك أغنياءَ خيرٌ من أنْ تذرَهم عالةً يتكففون النَّاس»[1].

وأكد القرآن الكريم عدم الضرر بالوصية، وحرم الضرار فيها في الحياة، وعند الموت، ويتأكد هذا التحريم عند الوصية للوارث، لتفضيله على بقية الورثة، لأن حصة الوارث مقدرة في الشرع، وسينال نصيبه العادل من التركة.

ونخلص من ذلك إلى بيان النتائج الأساسية التالية، وهي:

النتيجة الأولى: يجب التسوية بين الأولاد في جميع المجالات المعنوية والمادية، وفي مختلف جوانب الحياة العائلية، لأن المساواة بين الأولاد هي شرع الله الحكيم، ودينه القويم، وذلك لتحقيق هدفين ينادي بهما الإسلام، ويحرص عليهما:

الهدف الأول: التزام المنهج التربوي الرباني الذي يصلح الفرد والمجتمع، وأن القرآن الكريم يتضمن منهجاً تربوياً فريداً في التربية، أوضح فيه للناس الصراط المستقيم في الحياة، ووضع النقاط على الحروف لكل ذي عينين، فمن اتبع منهج الله حاز شهادة الإيمان، وسعد في الدنيا، وفاز في الآخرة، ونجا من وساوس الشيطان، ومن أهمل شرع الله خاب وخسر في الدنيا والآخرة، ونال واستحق الخزي والعار ودخول النار.

الهدف الثاني: التزام العدل، والوقوف عنده، وهو ما قامت به السماء والأرض، وصلح عليه أمر الدنيا، ونزلت من أجله الكتب، وبُعثت لتحقيقه الرسل، وسُنّت للحفاظ عليه الشرائع، وأقيمت لصيانته الدول

---

(١) هذا الحديث رواه مسلم وأبو داود والنسائي والحاكم.

والأنظمة والحكومات، وهذا العدل ينطلق من أول مؤسساته، وجوهر وجوده، في البيت والأسرة، وأن الوالد في الحقيقة يمثل القاضي الذي يجب أن يسوي بين الجميع، ويعدل في القسمة، ويعطي كل ذي حق حقه، وأن الأم تعتبر أول قاض في التاريخ والبشرية، لتقيم العدل بين أولادها، وفي أرجاء بيتها.

النتيجة الثانية: أن تمييز أحد الأولاد حرام، مهما كانت الأشكال والصور، كأن يكون التمييز بالعطية، أو التحيز في الناحية المادية والمالية، وقد يتبلور في المعاملة الأخلاقية والسلوك المعنوي، وكل ذلك قد يكون بتفضيل الولد البكر بالميراث أو الرعاية، وقد يكون بتفضيل الذكر على الأنثى، أو العكس، وقد يكون بتفضيل ابن الزوجة الجديدة، وقد يكون بتمييز البنت الجميلة على أخواها، وقد يكون بزيادة الرعاية للابن الأصغر على بقية الأولاد، وقد يكون بالوصية لأحدهم، أو بزيادة حقه في الميراث، أو بدفع جميع ما يملكه له، أو بالبيع الصوري، أو بتخصيصه بجزء من المال، ثم يشارك بقية الورثة في التركة، إلى غير لك من الصور والأشكال التي لا تدخل تحت حصر، وقد تكون خفية، ويعجز عنها القضاء الدنيوي، والمتابعة الظاهرية، ولكن الله تعالى لا تخفى عليه خافية، ويعلم السر وما يخفى، ويطلع على ما تكنُّه السرائر، وينظر إلى الأعمال والقلوب.

النتيجة الثالثة: أن تمييز أحد الورثة بنصيب من المال، أو الوصية له بحصة معينة عند قسم الميراث (وهذا لا ينفذ إلا برضاء الورثة بعد الوفاة) فذلك جائز، إذا وجد المسوغ المقبول شرعاً وعقلاً وواقعاً، كتمييز الطفل الصغير بقدر من المال، لرعايته وتربيته وتعليمه وتزويجه، ليلحق بإخوته الكبار الذين قطعوا هذه المراحل، ومثل تمييز أحد الأولاد لمرض، أو عاهة، أو فاقة حلت به، فهذا لا حرج فيه، مع تطييب نفوس الباقين، والله يعلم المفسد من المصلح.

النتيجة الرابعة: أن الشريعة الإسلامية أقامت الموازين الواضحة الدقيقة لتحديد الإيمان وتمييزه عن الكفر والفسوق والنفاق، ومن أهم معايير الإيمان الالتزام بما جاء في الكتاب والسنة من الأحكام الشرعية التي تعتبر قنطرة الانتقال من الظلمات إلى النور، ومن الجاهلية إلى الإيمان، ومن الشرك والوثنية إلى الإسلام، ومن الضلال إلى الهدى، قال تعالى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [النساء: ٦٥]، فمن التزم بشرع الله ودينه فهو مؤمن، ومن أعرض عنه فهو كافر وفاسق، ومن أراد الهدى والتقوى والورع ومرضاة الله فعليه التقيد بحدود الله، والالتزام بما نزل على رسول الله ﷺ، وإلا وقع في شِراك الشيطان، وفي شِباك الضلال والجاهلية، ولا يغتر أحد بما يزيِّفه أعداء الله، فكثيراً ما ضل العقل البشري في التشريع وبيان الحلال والحرام، وكثيراً ما ضلت العدالة الوضعية طريقها في إحقاق الحق، وإقامة العدل، وصيانة الحقوق، من هنا وجدت الحكمة في ابتعاث الرسل وإنزال الكتب لبيان الحقوق[1].

نسأل الله تعالى أن يعلمنا ما ينفعنا، وأن ينفعنا بما يعلمنا، وأن يردنا إلى شريعتنا رداً جميلاً، وأن يرزقنا العمل بكتابه وسنة نبيه ﷺ، والالتزام بالصراط المستقيم. والحمد لله رب العالمين.

---

(١) يقول الشاطبي: «المقصد الشرعي من وضع الشرائع إخراج المكلف عن داعية هواه، حتى يكون عَبْداً لله اختياراً، كما هو عبد لله اضطراراً» الموافقات ٢/١٢٠.

ثامن عشر: الوداع واللقاء

الحمد لله رب العالمين المتفرد بالبقاء، والذي يغير ولا يتغير، والصلاة والسلام على رسول الله، المعلم الأول، والمربي المثالي، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فإننا في نهاية العام الدراسي نحتفل بنجاح الخريجين، وتوديعهم، بعد أن أمضوا درحاً عزيزاً من حياتهم على مقاعد الدراسة، يتلقون العلم، ويتزودون بالمعرفة على أيدي العلماء والمربين الذين لا يدخرون وسعاً في العطاء، وترتبط بينهم وبين الطلبة رابطة الأبوة الروحية والأخوة الغالية، ويحرصون على تزويدهم بأكبر قدر من العلم والمعرفة، ليكونوا امتداداً لهم في الحياة، والعطاء، والعلم، وتواصل الأجيال، وليحملوا عنهم رسالة الحضارة والثقافة طوال أيام الجامعة، مع ما تحمله من شذرات يانعة، وقطوف دانية، وآمال طموحة، ومشاعر لطيفة، وأهداف نبيلة، ثم يصلون إلى باب التخرج، ليكون الوداع والفرقة.

ولكن هل هو وداع دائم ومنقطع؟ إننا على أمل اللقاء مع أحبتنا الخريجين في مجالات عدة، **أولها وأهمها** في مجال الدراسات العليا التي تزدهر في جامعة الشارقة ليعود الخريجون إلى مقاعد الدراسة بلون مختلف، وفكر متقد، وعقل واع، وثقافة أوسع، وأسلوب جديد في التحضير والدراسة والبحث والآفاق العميقة، **وثانيها** في اللقاء مع أحبتنا الخريجين في مجال الحياة الرحبة الواسعة، كل في اختصاصه، وكل يحمل رسالة كليته التي تخرج منها ليخدم الأمة والمجتمع والإنسانية، وخاصة طلبة الشريعة الذين يحملون الدعوة ليقوموا بأدائها مع أساتذتهم ومدرسيهم على صعيد واحد، ولينضموا إلى ركب العلماء الذين هم ورثة الأنبياء، ويرفعوا راية الإسلام خفاقة، ويبينوا للناس

أحكام الله تعالى التي أنزلها على رسوله، لإخراج الناس من الظلمات إلى النور، ولتحقيق السعادة لهم بتأمين مصالحهم وجلب النفع لهم، ورفع الأذى والشر عنهم، ليكونوا في مظلة الشرع الحنيف، وفي كنف الله الظليل، وتحت رعايته الدائمة، فيفوزوا في الدنيا والآخرة، ويعمل الخريجون والمدرسون في هذا المجال متعاونين متحابين متآخين، لأن العلم رحم بين أهله، ونسأل الله تعالى للخريجين التوفيق السداد، والحفظ والرعاية، وتحقيق الآمال والأحلام، والحمد لله رب العالمين.

تاسع عشر: طريقة تدريس الفقه الإسلامي

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله، المبعوث رحمة للعالمين، ومعلم الناس الخير، والقائل: «إنما بعثت معلماً» وبعد:

فإن الفقه أحد العلوم الشرعية، ويدرس في جميع المدارس الشرعية، والمعاهد الدينية، وكليات الشريعة، ويشكو كثيرون من صعوبته في التدريس والتعليم، مما يوجب الاستعانة بالأساليب التربوية، والأسس الشرعية، والوسائل العقلية لتذليل دراسته، وتبسيطها، وتشويقها للطلبة، ولذلك أعرّف الفقه وأبيّن أهميته، والحاجة إليه، وطبيعته، وأقدم بعض الإرشادات والنصائح لتدريسه.

١- **تعريف الفقه:** هو العلم بالأحكام الشرعية العملية المستنبط من أدلته التفصيلية، وبعبارة أخرى: هو علم الحلال الحرام، أو الجائز والممنوع في الشرع.

٢- **أهميته:** إن تعلم القرآن الكريم والسنة الشريفة يهدف إلى معرفة العقيدة وزيادة الإيمان والثبات عليه وصحة الاعتقاد، ثم لمعرفة الأخلاق الفاضلة للالتزام بها، ثم لمعرفة الأحكام العملية في العبادات لممارستها، وفي المعاملات لتطبيقها، للأخذ بالحلال والكسب الطيب، وتجنب الحرام والمال الحرام، والسلوك الممنوع.

٣- **الحاجة إليه:** إن كل مسلم يحتاج للفقه، لمعرفته، فهو واجب إما عينياً على كل مسلم في بعض الأحكام، وإما فرضاً كفائياً في المعاملات المالية، والأحوال الشخصية، والاقتصاد، ونظام الحكم، والجهاد والسلم والحرب، ومعاملة غير المسلمين، ونظام المال، والتكافل الاجتماعي، وأحكام الأسرة التفصيلية في الزواج والطلاق والميراث والنسب وغيره.

٤- **طبيعة الفقه:** جاف، لأنه أحكام شبه مجردة، وتحتاج للحفظ، وإجهاد العقل والفكر.

٥- **النصائح والإرشادات لتدريسه:**

١. ربط الفقه بالواقع والحياة التي يعيشها الناس بضرب الأمثلة من الأفراد والمجتمع والمؤسسات والدول.

٢. بيان أهمية الفقه والحاجة إليه، كما سبق، لمعرفة كيفية العبادات، والمعاملات والزواج والطلاق.

٣. ربطه بالقرآن الكريم في الآيات التي جاءت به لتأثير القرآن العظيم على النفوس، وكذلك ربطه بالسنة الشريفة.

٤. بيان الحكمة والفائدة والمصلحة التي تعود على الإنسان من كل حكم، فما شرع حكم إلا لمصلحة كالوضوء، والعبادات، والمعاملات.

٥. مقارنة الحكم الفقهي بالقوانين والأنظمة والشرائع الأخرى، لبيان النتائج المهمة، وبضدها تتميز الأشياء، كالنظافة والتكافل.

٦. ربط الفقه بالحلال والحرام، وبما يجوز ومايحرم، ومايرضي الله تعالى ومايغضبه، ونتيجة ذلك في الدنيا والآخرة .

٧. ربط الفقه بالعقيدة والإيمان للاتصال بينهما، وربطه بالأخلاق في البيع، والعبادات، والأسرة والمجتمع.

٨. رد الشبهات التي يثيرها أعداء الإسلام عن الأحكام الشرعية الكلية كالرق، أو الجزئية كشهادة المرأة وميراثها.

٩. ربط الفقه بالترغيب والترهيب حسب منهج القرآن، ومافيه من ثواب وعقاب.

١٠. استعمال المحاورة مع الطلاب والناس، والسؤال والجواب، وطرح المشكلات وبيان كيف يحلها الحكم الشرعي.

١١. اختيار المناسبات لتدريس الأحكام كرمضان للصيام، وشوال للحج، والأزمات المرضية والوباء لتحريم الزنا والخنزير مثلاً.

١٢. استعمال وسائل الإيضاح والأدوات المساعدة كالكتاب والسبورة والكمبيوتر والفيديو والتلفزيون والكاميرا.

١٣. التعريف الموجز ولو بعبارة وجملة عن علماء الفقه، والأئمة، وبيان سيرتهم وفضلهم ومكانتهم.

١٤. التعريف بكتب الفقه، الأصيلة والمعتمدة، والموسعة والمختصرة، والقديمة والمعاصرة.

١٥. ما يراه المدرس من وسائل إيضاحية أخرى.

والحمد لله رب العالمين

الفصل الخامس

مقالات في الفكر وحقوق الإنسان[1]

أولاً: العمل في ميزان الإسلام[2]

فقد حض الإسلام على العمل لأن العمل مرافق وملازم للإنسان للكسب والرزق وإعمار الكون وتأمين متطلبات الحياة.

وقد أشار القرآن الكريم إلى بيان الهدف والغاية من خلق الإنسان، فقال تعالى: ﴿خَلَقَ ٱلْمَوْتَ وَٱلْحَيَوٰةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [الملك: ٢]، فالإنسان خلق للعمل أولاً ثم ليختبر في العمل الأحسن والأفضل، كما أكد ذلك القرآن الكريم في بيان الغاية من وجود الإنسان على الأرض، فقال تعالى: ﴿هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ وَٱسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾ [هود: ٦١]، فالإنسان وجد على الأرض لإعمارها، وهذا لا يتم قطعاً إلا بالعمل.

---

(١) انظر مقالات في الموضوع، ووضعت في فصول أخرى:

- حقوق المرأة = فصل ١٨ محاضرات.
- الصورة الناصعة للإسلام= فصل ١٦ فتاوى.

وانظر مزيداً من المقالات في الفكر وحقوق الإنسان في كتابنا «محاضرات ثقافية وفقهية وفكرية» طبع دار الإعجاز، طرابلس، لبنان، ١٤٣٢هـ/ ٢٠١١م، وكتابنا «حقوق الإنسان في الإسلام» الذي حصل على جائزة أفضل كتاب، نشر دار الكلم الطيب، ودار ابن كثير، دمشق، ط٤، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م.

(٢) الفتح- العدد ٦٢- السنة ٦- رمضان ١٤٢٦هـ.

◈ العمل أساس في الإيمان:

واعتبر الإسلام العمل أساساً في الإيمان والنجاة عند الله تعالى؛ ولذلك عرف العلماء الإيمان بأنه (ما وقر في القلب وصدقه العمل) لأن مجرد النطق بالإيمان لا يكفي، فالببغاء يردد ذلك، والمنافق يظهر الإيمان ويبطن الكفر، فالعمل هو المعيار وهو الميزان الوحيد للحساب والجزاء في الدنيا، وقد يكون الوحيد غالباً في الآخرة، فقال تعالى: ﴿ٱدۡخُلُواْ ٱلۡجَنَّةَ بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ﴾ [النحل: ٣٢]، ﴿إِنَّمَا تُجۡزَوۡنَ مَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ﴾ [التحريم: ٧]، وقال تعالى: ﴿وَمَا تُجۡزَوۡنَ إِلَّا مَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ﴾ [الصافات: ٣٩].

وربط القرآن الكريم في معظم الآيات بين الإيمان والعمل، وبدأ بها مطلع الآيات، فقال تعالى في آيات كثيرة: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ [البقرة: ٢٧٧]، [يونس: ٩]، [هود: ٢٣]، [الكهف: ٣٠، ١٠٧]، [مريم: ٩٦] وختم القرآن الكريم كثيراً من الآيات بالعمل ﴿إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعۡمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [البقرة: ١١٠، ٢٣٧، ٢٣٣]، [البقرة: ١٤٠]، [آل عمران: ١٤٠]، ﴿إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعۡمَلُونَ﴾ [المائدة: ٨].

◈ الإسلام يحث على العمل:

وتكررت لفظة «العمل» ومشتقاها في القرآن الكريم ٣٥٩ مرة، بالإضافة إلى الألفاظ الكثيرة التي ترادف العمل مثل كسب، جنى، فعل، وغيرها.

ومن هنا قرر الشرع الحنيف وجوب العمل والكسب للدنيا والآخرة معاً، قال تعالى: ﴿وَٱبۡتَغِ فِيمَآ ءَاتَىٰكَ ٱللَّهُ ٱلدَّارَ ٱلۡأٓخِرَةَۖ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ ٱلدُّنۡيَاۖ وَأَحۡسِن كَمَآ أَحۡسَنَ ٱللَّهُ إِلَيۡكَۖ وَلَا تَبۡغِ ٱلۡفَسَادَ فِي ٱلۡأَرۡضِۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا

يُحِبُّ ٱلۡمُفۡسِدِينَ ﴾ [القصص: ٧٧]. وجاء في الأثر: «اعمل لدنياك كأنك تعيش أبداً، واعمل لآخرتك كأنك تموت غداً» للاستعداد للموت وعدم التأجيل والتسويف، ويجب في الإسلام العمل في مختلف جوانبه، سواء فيما ينفع الفرد أو المجتمع أو الأمة أو البشرية، حتى ما ينفع الحيوان، والشرط الوحيد أن يكون نافعاً وخيراً مطلقاً، مع التحذير من العمل الضار الذي يلحق الفساد والشر بصاحبه أو بغيره، وهذا ما قرره القرآن الكريم في أدق تعبير في الدنيا وفي اللغة، فقال تعالى: ﴿ فَمَن يَعۡمَلۡ مِثۡقَالَ ذَرَّةٍ خَيۡرًا يَرَهُۥ ۝٧ وَمَن يَعۡمَلۡ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖ شَرًّا يَرَهُۥ ﴾ [الزلزلة: ٧-٨].

وحض الإسلام على العمل بصيغة صريحة، فمن ذلك قوله تعالى: ﴿ وَقُلِ ٱعۡمَلُواْ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمۡ وَرَسُولُهُۥ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَۖ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَٰلِمِ ٱلۡغَيۡبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ﴾ [التوبة: ١٠٥]، وذلك ليكون الحساب والجزاء في الدنيا والآخرة بحسب العمل، قال تعالى: ﴿ وَإِنَّ كُلّٗا لَّمَّا لَيُوَفِّيَنَّهُمۡ رَبُّكَ أَعۡمَٰلَهُمۡۚ إِنَّهُۥ بِمَا يَعۡمَلُونَ خَبِيرٞ ﴾ [هود: ١١١]، وقال تعالى عن الحساب يوم القيامة ﴿ يَوۡمَئِذٖ يَصۡدُرُ ٱلنَّاسُ أَشۡتَاتٗا لِّيُرَوۡاْ أَعۡمَٰلَهُمۡ ﴾ [الزلزلة: ٦]، قال تعالى في آيات كثيرة على لسان الأنبياء في الدعوة للعمل والحض عليه: ﴿ قُلۡ يَٰقَوۡمِ ٱعۡمَلُواْ عَلَىٰ مَكَانَتِكُمۡ إِنِّي عَامِلٞۖ فَسَوۡفَ تَعۡلَمُونَ ﴾ [الأنعام: ١٣٥]، ﴿ قُلۡ يَٰقَوۡمِ ٱعۡمَلُواْ عَلَىٰ مَكَانَتِكُمۡ إِنِّي عَٰمِلٞۖ فَسَوۡفَ تَعۡلَمُونَ ﴾ [الزمر: ٣٩].

وإن ثمرة العمل ونتيجته هي الرصيد الذي يدخره الإنسان، وهو المستوى الذي يحدد مكانته ودرجته في الدنيا والآخرة، قال تعالى: ﴿ وَلِكُلّٖ

دَرَجَٰتٞ مِّمَّا عَمِلُواْۖ وَلِيُوَفِّيَهُمۡ أَعۡمَٰلَهُمۡ وَهُمۡ لَا يُظۡلَمُونَ ﴾ [الأحقاف: ١٩]، وقال تعالى: ﴿لِمِثۡلِ هَٰذَا فَلۡيَعۡمَلِ ٱلۡعَٰمِلُونَ ﴾ [الصافات: ٦١]، وأن الناس يتقابلون بالعمل، وقال تعالى: ﴿وَهُوَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمۡ وَلَنَآ أَعۡمَٰلُنَا وَلَكُمۡ أَعۡمَٰلُكُمۡ ﴾ [البقرة: ١٣٩]، وقال عز وجل: ﴿أَنِّي لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٖ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوۡ أُنثَىٰۖ ﴾ [آل عمران: ١٩٥] وإن الله تعالى لا يغفل عن أعمال البشر، وخاصة أعمال الشر والظلم والبغي، قال تعالى: ﴿ وَلَا تَحۡسَبَنَّ ٱللَّهَ غَٰفِلًا عَمَّا يَعۡمَلُ ٱلظَّٰلِمُونَۚ ﴾ [إبراهيم: ٤٢].

وهذه التوجيهات القرآنية، والإرشادات النبوية، لم تبق حبراً على ورق، وليست نظريات فلسفية فكرية، بل التزم بها المسلمون في حياتهم، وانتقلوا من مؤخرة الأمم إلى قيادة العالم، وأقاموا الدنيا حضارة وعلماً ومدنية ورقياً وازدهاراً، وعملوا لآخرتهم فوق ذلك، فكانوا كما وصفهم أحد الكتاب (رهبان في الليل، فرسان في النهار،) وهذه الحضارة الإسلامية المادية العلمية خير شاهد على عملهم، وإتقانهم، وتفانيهم، وإخلاصهم؛ مما يدعونا للسير على خطاهم.

◈ إتقان العمل ضرورة:

إن الدول المتقدمة الآن عالمياً إنما تقدمت بالعلم والعمل، وتمتاز بعض دول العالم بصناعتها نتيجة لإتقانها وجودتها حتى تنافس الإنتاج العالمي، وتغرق الأسواق.

وهذا ما سبق إليه الإسلام عندما دعا إلى إتقان العمل ليكون في أرقى درجاته، وأحسن مستوياته، فقال رسول الله ﷺ: «إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه» وسبقت الآية في طلب ﴿أَيُّكُمۡ أَحۡسَنُ عَمَلٗاۚ ﴾ [الملك: ٢].

ولذلك وضع الحكماء والعلماء القاعدة الأساسية في تحديد قيمة الإنسان ومكانته بحسب علمه، وإتقان عمله، فيقولون: (الإنـــسان ومـــا يعمـــل). ويقولون: (قيمة الإنسان بما يعمل).

وكان عمر بن الخطاب ﵁ يقول: يعجبني الرجل فأسأل عن عمله، فإن قيل: لا يعمل، سقط من عيني.

◈ التوكل يقتضي العمل:

وعندما رآى عمر ﵁ شخصاً متفرغاً للعبادة في المسجد، ويدعي التوكل على الله ضربه بالدرة، وأمره بالذهاب للعمل والكسب وطلب الرزق، وقال له عبارته الخالدة: (لقد علمت أن السماء لا تمطر ذهباً ولا فضة). وقال عنه وعن أمثاله: هؤلاء: متواكلون، ومتآكلون، لا متوكلون، فالتوكل على الله تعالى يوجب العمل والأخذ بالأسباب أولاً، ثم الاعتماد والتوكل على الله ثانياً، ثم الدعاء، وهذا منهج الرسول ﷺ في حياته، كالهجرة مثلاً، قد خطط لها تخطيطاً محكماً حتى في أصغر الجزئيات، واحتاط بشكل كامل، ثم توكل على الله، واعتمد عليه، واستعان به، والله سبحانه يقول: ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٥٩]، فلا بد من العزيمة والعمل قبل التوكل، وفي بدر أخذ رسول الله ﷺ الأهبة الكاملة للقتال، والتخطيط للمعركة، واختيار المكان المناسب، وتوزيع المقاتلين وإلهاب الحماس لهم، وترغيبهم بالقتال، ووعدهم بالنصر والشهادة، ثم تنحى جانباً للدعاء لله تعالى بالنصر، وليقول: «اللهم وعدك الذي وعدت، اللهم إن تهلك هذه العصابة فلن تعبد في الأرض» وألح في الدعاء والاستعانة، ولج في طلب النصر من الله، حتى سقط عنه رداؤه، فقال له أبو بكر ﵁: «هون عليك يا رسول الله إن

الله منجز لك وعده» وهكذا في جميع شؤون الحياة، وهو ما سار عليه الصحابة رضوان الله عليهم في الأمور الخاصة والعامة، وفي قيادة الأمة والفتوحات وتبليغ الدعوة، والتزم به التابعون ومن بعدهم، وقال الله تعالى: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسۡتَطَعۡتُم مِّن قُوَّةٖ وَمِن رِّبَاطِ ٱلۡخَيۡلِ تُرۡهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمۡ وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمۡ لَا تَعۡلَمُونَهُمُ ٱللَّهُ يَعۡلَمُهُمۡۚ﴾ [الأنفال: ٦٠]، فأمر بإعداد القوة بمنتهى قدر الاستطاعة قبل التوجه للقتال، وقبل خوض المعركة، وهذا الإعداد، والاستعداد يرهب الأعداء ويرعبهم، وقد يكبح جماحهم ويردهم على أعقابهم، ويكفي الله المؤمنين القتال، والحمد لله رب العالمين.

ثانياً: الإسلام والتحديات المعاصرة

الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب، ولم يجعل له عوجا، والصلاة والسلام على رسول الله، المبعوث رحمة للعالمين، فحمل مشعل الحق المبين، حتى تحققت العزة لله ولرسوله وللمؤمنين، ورضي الله عن الآل والصحب أجمعين، الغر الميامين، الذين حملوا الدعوة، وبلغوها للناس العاقلين، فانتصروا بالحق وللحق، ودانت لهم عروش الجبابرة والأكاسرة، وخسئت أمامهم أفكار الفرس واليونان والإلحاد والعلمانيين، وبعد:

فقد تكرم الله على هذه الأمة بالإسلام، فدخل الناس في دين الله أفواجًا، ورفعوا راية الحق والتوحيد والشرع المستقيم، وجاهدوا في الله حق جهاده، وطبقوا الأحكام الإلهية العادلة حتى شملت شريعة الله الخافقين، وسادت العدالة والفكر الإسلامي ربوع المعمورة طوال عشرة قرون، حتى كانت حضارتهم وعلومهم متفردة على سطح الكرة الأرضية، وسادوا مشارق الأرض ومغاربها، واندحر أمامهم الكفر والإلحاد، والفلسفات المادية، والأنظمة الوضعية، والفكر الخبيث.

ولكن مشيئة الله تعالى، وسنته في الكون لابدَّ أن تتم، وهي ما عبّر عنها الشاعر الحكيم بقوله:

لكل شيء إذا ما تمَّ نقصان   فلا يغرَّ بطيب العيش إنسان

فتسرب الضعف، والوهن، والجمود، والتأخر، والتخلف إلى واقع المسلمين، وشعوبهم، مما أغرى أعداءَ الله من الشرق والغرب للطمع بأرض المسلمين، والانقضاض عليهم، كما تنقض الذئاب على فريستها، ووصل الأمر إلى الاحتلال والاستعمار، وركنت الشعوب الإسلامية تحت حكم

الطغاة والمستبدين والمحتلين.

ولكن بقي الإسلام شامخاً، وظلت راية القرآن خفاقة، واستمر نُور الله مضيئاً، لأن الله تعالى قرر في الأزل ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴾ [الحجر: ٩].

وهنا فطن أعداء الله من المستعمرين إلى التوجه لتحريف الدين، ونفثت الشياطين في روعهم للطعن بعقيدة الإسلام، والتشكيك بأحكامه، لعلهم يجهزون عليه كاملاً، ويفرضون فكرهم وعقيدهم وأنظمتهم، وحركوا أزلامهم من المستشرقين، والمستغربين، وأذناهم، لنشر الفكر العلماني الإلحادي في بلاد المسلمين، وأسسوا المدارس التبشيرية والمعاهد والجامعات العلمية، وأرسلوا البعثات الضالة، وفتحوا أبواب جامعاهم لاستقبال الوافدين من البلاد الإسلامية لتسميم عقولهم، واستخدامهم في الحرب الفكرية الضروس، ظناً منهم القدرة على التحكم في عقيدة المسلمين ودينهم، ﴿ يُرِيدُونَ لِيُطْفِـُٔوا۟ نُورَ ٱللَّهِ بِأَفْوَٰهِهِمْ وَٱللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾ [الصف: ٨] فكان هؤلاء مع الإسلام على حد قول الشاعر:

كناطحٍ صخرةً يوماً ليوهنها فلم يضرها، وأوهى قرنَه الوعلُ

فبقي الإسلام بعقيدته وأخلاقه وأحكامه سالماً، وفي المكان الأعلى، بفضل الله وحفظه.

واليوم نبين ما يلي:

١. بدأت الصحوة الإسلامية، واستيقظ المارد النائم، وصحا الرجل المريض من المخدر، وبدأت رحى الحرب الفكرية بين الحق والباطل، وبين الفكر الإسلامي والفكر المستورد، وبين شرع الله ودينه مع الإلحاد والعلمانية

والمادية، فالمعارك مستمرة؟؟.

٢. على المسلم أن يطمئن بجزم إلى دينه وشرعه وعقيدته، وأنها لاتزال في سموها وعليائها، ونضارتها، وسلامتها، وصلاحها لكل زمان ومكان، ويوقن أن ﴿وَٱللَّهُ غَالِبٌ عَلَىٰٓ أَمۡرِهِۦ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعۡلَمُونَ﴾ [يوسف: ٢١].

٣. إن الحق لابدَّ له من رجال يحملونه، ويدعون إليه، وينافحون عنه، ويقفون في وجه الباطل وأعوانه، وهذه سنة الله في خلقه، ولذلك أنزل الكتب، وأرسل الرسل، ثم جعل العلماء ورثة الأنبياء، ليكونوا مع المؤمنين الصادقين، مجاهدين بالقلم واللسان، والفكر والبيان، والسِنان والحسام، لإعادة الحق إلى نصابه، ورفع راية الدين والإسلام، فلن تصلح هذه الأمة إلا بما صلح به أولها، و«بدأ الإسلام غريباً، وسيعود غريباً كما بدأ، فطوبى للغرباء»، «ولا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق، لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم ظاهرون» وهم في بلاد الشام وأكنافِها.

٤. إن هذا الابتلاء والاختبار، والحرب الفكرية التي يشنها أصحاب الفكر المستورد، والمنحرف، والمادي، والعلماني، هو من سنة الله في الكون، والصراع بين الحق والباطل منذ وجد آدم، وحتى تقوم الساعة، وما هو إلا ﴿فِتۡنَةً لِّلَّذِينَ كَفَرُواْ لِيَسۡتَيۡقِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ وَيَزۡدَادَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِيمَٰنًا وَلَا يَرۡتَابَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَ وَلِيَقُولَ ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَٱلۡكَٰفِرُونَ مَاذَآ أَرَادَ ٱللَّهُ بِهَٰذَا مَثَلًاۚ كَذَٰلِكَ يُضِلُّ ٱللَّهُ مَن يَشَآءُ وَيَهۡدِي مَن يَشَآءُۚ وَمَا يَعۡلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَۚ وَمَا هِيَ إِلَّا ذِكۡرَىٰ لِلۡبَشَرِ﴾ [المدثر: ٣١]، و﴿حَتَّىٰ يَقُولَ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَهُۥ مَتَىٰ نَصۡرُ ٱللَّهِۗ أَلَآ إِنَّ نَصۡرَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ﴾ [البقرة: ٢١٤].

٥. المطلوب العودة الكاملة للإسلام، والتطبيق الكامل لشرعه ودينه، والعض عليها بالنواجذ، مهما كلف الثمن، وإن الحق ليحتاج إلى التضحية وإلى الرجال والأعوان والعلماء والجامعات والمؤسسات، والجنود المجاهدين المخلصين، الصادقين، الواثقين بما عند الله، وأنه خير وأبقى، لنحقق حديث رسول الله ﷺ: «تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما، كتاب الله وسنتي».

٦. إني لأرى أن الفجر قادم، وأن الصبح قد انبلج، وأن الشمس ستبقى ساطعة من الشرق، وأن دين الله باق، وأن النصر مع الصبر، وأن مع العسر يسراً، وأن المسلمين صامدون، وأن الحق شاهق، وكلُّ شيء فان، ويبقى وجه ربك ذو الجلال والإكرام.

﴿ وَقُلِ ٱعْمَلُوا۟ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۖ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَـٰلِمِ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَـٰدَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [التوبة: ١٠٥]، ونكرر قول الشاعر عارف عبد الله الحسن:

سنعيد للإسلام سالف مجده ... في قوة عملاقةِ الوثبات

والحمد لله رب العالمين.

ثالثاً: مكانة العرب في القرآن
بين التشريف والمسؤولية

لقد حدد القرآن الكريم مبادئ الإسلام الخالدة، وبيَّن القيم الواقعية للحياة، ورسم المنهج القويم للأمة والأفراد بالاعتدال والوسطية، وما يتفق مع الفطرة البشرية، والثوابت الطبيعية، والمتغيرات الكونية، والتطورات العلمية.

ويصدر بعض الناس لرؤية هذه المبادئ والقيم من جانب واحد، مما يؤدي إلى الانحراف والشذوذ والتطرف، ويتضاعف الأمر سوءاً عند التطبيق العلمي لهذه الرؤى الجانبية، فيظهر في المقابل شذوذ آخر، وتطرف معاكس، وانحراف شديد.

ومن الأمثلة النظرية والعملية على ذلك ظهور الآراء المتعارضة والمتناقضة والمتطرفة عن العرب والعروبة في العصر الحديث، فتجاذب الناس فيها الآراء والأفكار، وتفاوتت الدراسات والنظريات.

وتصحيحاً لهذا المسار لابدَّ من الرجوع إلى منبع الإسلام الصافي، وكتابه الخالد، وبيانه المحفوظ، الذي تكفل الله برعايته، فلا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، ولا تكدره الدِّلاء، ولا ينضب معينه، وهو القرآن الكريم الذي ذكر العرب والعروبة والعربية في آيات عديدة، ومناسبات كثيرة، تستحق الدراسة التفصيلية، والتحليل الدقيق، لوضع النقاط على الحروف، وبيان الحق، ومعرفة الصواب، والوصول إلى السداد، ونضع أيدينا على مواطن العدل، لبيان مكانة الأمة العربية في القرآن الكريم، والإسلام الحنيف، وما شرَّف الله به هذه الأمة، وما حمّلها من مسؤولية.

يقول الله عز وجل: ﴿ فَٱسْتَمْسِكْ بِٱلَّذِيٓ أُوحِيَ إِلَيْكَ ۖ إِنَّكَ عَلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٤٣﴾ وَإِنَّهُۥ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ ۖ وَسَوْفَ تُسْـَٔلُونَ ﴾ [الزخرف: ٤٣-٤٤].

وفي هذه الآية يخاطب الله تعالى نبيه محمداً ﷺ، ويأمره بالتمسك بالوحي والذكر والقرآن والإسلام الذي أنزله الله عليه، وما فيه من أحكام شرعية، وأخلاق سامية، وأوامر جلية، ونواهٍ واضحة، وقواعد مُحْكمة، ومبادئ ثابتة، وأخبار صادقة، وتوجيه حكيم، وإرشاد قويم، وعقيدة خالصة، وغذاء روحي صاف.

وهذا الخطاب للأمة أجمع، لأن خطاب النبي ﷺ خطاب لأمته، كما يقرر علماء الأصول فالأمة مأمورة بأن تتمسك بالوحي، وتسير عليه، وتلتزم بأحكامه وتقتفي خطاه، وتعَضَّ عليه بالنواجذ، دون أن تأبه لتكذيب المكذبين، وإعراض المعرضين، واستهزاء المستهزئين، وغفلة الناس الغافلين، لأن التمسك بالقرآن والذكر هو الصراط المستقيم الذي أنزله الله تعالى هداية للبشرية، وإرشاداً للخير والبر، والصلاح والتقوى، والفوز والفلاح، وهو الذي يوصل إلى الله ورضاه وثوابه، وهذا ما بينه القرآن العظيم في قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [الأنعام: ١٥٣]، وقوله تعالى: ﴿وَهَٰذَا صِرَٰطُ رَبِّكَ مُسْتَقِيمًا ۗ﴾ [الأنعام: ١٢٦]، وهو وظيفة النبي ﷺ، والعلماء من بعده، والدعاة والمصلحين في كل عصر، كما بينه القرآن الكريم بقوله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَدْعُوهُمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾ [المؤمنون: ٧٣]، وعندئذ يفوز الناس برضوان الله تعالى في الدنيا، ويحصلون على ثوابه في الآخرة، وهو ما أراده الله تعالى بقوله: ﴿ وَإِنَّهُۥ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ ۖ﴾ [الزخرف: ٤٤].

فالضمير في «إنه» للقرآن أو للإسلام، والذكر هنا بمعنى الشرف، وقوم النبي ﷺ هم قريش وسائر العرب، قال ابن عباس في ﴿وَإِنَّهُۥ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ﴾: إن القرآن شرف لك، وعند السُّدي قال: شرف لك ولقومك يعني القرآن، وقال ابن زيد: أو لم تكن النبوة والقرآن الذي أنزل على نبيه ﷺ ذكراً له ولقومه؟[1]، وقال ابن جزيء: «فإنهم نالوا بالإسلام شرف الدنيا والآخرة، ويكفيك أن فتحوا مشارق الأرض ومغاربها، وصارت منهم الخلافة والملك...، وورد عن ابن عباس رضي الله عنه أنه لما نزلت هذه الآية علم رسول الله ﷺ أن الأمر بعده لقريش، ويحتمل أن يريد بالذكر التذكير والموعظة، فقومه على هذا أمته كلهم، وكل من بعث إليهم»[2].

وقال القرطبي: «القرآن شرف لك ولقومك من قريش، إذ نزل بلغتهم، وعلى رجل منهم، نظيره: ﴿لَقَدْ أَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ كِتَٰبًا فِيهِ ذِكْرُكُمْ﴾ [الأنبياء: ١٠]، أي شرفكم، فالقرآن نزل بلسان قريش، وإياهم خاطب، فاحتاج أهل اللغات كلهم إلى لسانهم، كل من آمن بذلك، فصاروا عيالاً عليهم، لأن أهل كل لغة احتاجوا إلى أن يأخذوه من لغتهم حتى يقفوا على المعنى الذي عنى به من الأمر والنهي، وجميع ما فيه من الأنباء، فشرفهم بذلك على سائر أهل اللغات، ولذلك سمي عربياً»[3].

فالله سبحانه وتعالى شرَّف الأمة العربية بالإسلام، وحمل راية القرآن، وتبليغ دعوة السماء إلى شعوب الأرض، وجعل وحيه وكلامه في لسان

---

(١) تفسير الطبري ٢٥/٧٦-٧٧.

(٢) التسهيل في علوم التنزيل، لابن جزئ ٤/٥٢.

(٣) تفسير القرطبي ١٦/٩٣.

العرب، فاختارهم على غيرهم من الأمم لحمل رسالته، واختار منهم محمداً ﷺ ليكون رسولاً مصطفى، ونبياً مبلغاً، ومعلماً للبشرية، ومربياً للأمم والأفراد، وجاء في الحديث الشريف عن واثلة بن الأسقع رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله اصطفى من ولد إبراهيم إسماعيل، واصطفى من ولد إسماعيل بني كنانة، واصطفى من بني كنانة قرشاً، واصطفى من بني قريش بني هاشم، واصطفاني من بني هاشم»[1]، وفي حديث آخر عن واثلة بن الأسقع «إن الله اصطفى كنانة من ولد إسماعيل، واصطفى قريشاً من كنانة، واصطفى من قريش بني هاشم، واصطفاني من بني هاشم»[2]، وفي رواية «فأنا خيار من خيار من خيار».

والله سبحانه وتعالى اختص العرب برسالة الإسلام التي جعلت من القبائل العربية أمة واحدة، ذات مقومات ثابتة، وأسس راسخة، وبلّغ النبي ﷺ العرب دعوة السماء فرفع من شأنها في الكون، وأعلى من قدرها بين الأمم، وبدّل ذلها عزاً، وضعفها قوة، وجهلها علماً، وتفرقها وحدة، وتمزقها اعتصاماً بحبل الله المتين، وعداوتها محبة وتعاوناً وتكافلاً، وتغيرت مفاهيم الجاهلية والعصبية والقبلية إلى قيم عليا، ومبادئ سامية، ومفاهيم حضارية، وشريعة إنسانية، نزلت على هذه الأمة دون غيرها، مصداقاً لقوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا۟ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَـٰلٍ مُّبِينٍ﴾ [الجمعة: ٢].

---

(١) هذا الحديث رواه الترمذي (تحفة الأحوذي ٧٤/١٠) والإمام أحمد (١٠٧/٤) وانظر: المنتخب من السنة ٥١/١.

(٢) هذا الحديث رواه مسلم (صحيح مسلم بشرح النووي ٣٦/١٥).

وتبوأ العرب مكانهم تحت الشمس تحقيقاً لقوله تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ أَنزَلْنَٰهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا وَصَرَّفْنَا فِيهِ مِنَ ٱلْوَعِيدِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ أَوْ يُحْدِثُ لَهُمْ ذِكْرًا ﴾ [طه: ١١٣]، وقوله تعالى: ﴿ وَنُرِيدُ أَن نَّمُنَّ عَلَى ٱلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ ٱلْوَٰرِثِينَ ﴾ [القصص: ٥]، ولم يبق هذا الكلام وهماً وخيالاً، وأملاً نظرياً، بل أصبح وجوداً واقعاً، وأمراً ملموساً، وحضارة حقيقية، تنفيذاً لوعد الله تعالى الذي لا يخلف الميعاد في قوله عز وجل: ﴿ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِى ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا ۚ يَعْبُدُونَنِى لَا يُشْرِكُونَ بِى شَيْـًٔا ۚ وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴾ [النور: ٥٥].

وفجر القرآن الكريم طاقات العرب الكامنة، ووجهها نحو الخير والعطاء، والإنتاج والإبداع، وأظهرها على وجه البسيطة، وكرَّس جهودها نحو البناء والعلم والحضارة، وأثبت وجوها في العالم، وخلد ذكرها في الكون حتى تقوم الساعة، وأصبحت العربية والعروبة غير مقصورة على العرب، بل صارت لغة الإسلام والمسلمين، ولغة عالمية في الذيوع والانتشار والاستعمال.

وبما أن العرب هم أصحاب الرسالة والدعوة واللغة التي نزل فيها القرآن، فهم أقدر الناس على وعيه وفهمه وتفسيره وتطبيقه والوقوف على حدوده، وأوامره ونواهيه، ومبادئه وقيمه، لقوله تعالى: ﴿ كِتَٰبٌ فُصِّلَتْ ءَايَٰتُهُۥ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾ [فصلت: ٣]، ولذلك استحقوا بجدارة أن يتولوا القيادة والرِّيادة الفكرية والسياسية، وكان قيامهم بهذه المهمة الجسيمة

والمقدسة مؤشراً على سلامة المسلمين وحسن أوضاعهم، ووجودهم في المكان الذي أراده الله لهم، والعكس بالعكس، وهذا ما نبه إليه رسول الله ﷺ بقوله: «إذا ذلت العربُ ذلَّ الإسلام»(1).

وهذا لا يعني العنصرية للعرب، ولا يفيد أن العرب شعب الله المختار، يستحق الشرف والعزة والسيادة لذاته، ويطلب تسخير بقية الشعوب والأمم، ولكن يعني أمراً واحداً وهو أن الإسلام لا بدَّ أن يبقى عربي اللسان والفهم والمضمون، وأن كل من تكلم العربية، وفهم القرآن فهو عربي، بلا تمايز، ولا تفضيل لقوم على قوم.

وإن الأمة العربية بالنسبة للإسلام والمسلمين بمترلة الرأس من الجسد، ولا شك أن الرأس يفضل على سائر الأعضاء، ويشرف على بقية الجوارح، لأن فيه الدماغ، والأجهزة الحساسة، ومعظم حواس الإنسان من السمع والبصر والشمّ والذوق، وتثبت له هذه الأفضلية إذا كان عاملاً ونشيطاً وفاعلاً، أما إذا أصبح خاملاً، معطل النشاط، واعتراه الكسل، فلا فضل له على غيره، وقد تصبح بقية الأعضاء أفضل منه، وأكثر نفعاً وخدمة لصاحبها.

وإن الإسلام لا يفضل قوماً على قوم إلا بالتقوى والعمل الصالح، وهذا لا يتنافى مع اختيار العرب للقيام بأعباء معينة، ومسؤولية خاصة، فإن قاموا بذلك نالوا الأجر والثواب والشرف، وإن شاركهم غيرُهم به اكتسبوا نفس الأجر والثواب، مصداقاً لقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ﴾ [الحجرات: ١٣].

---

(١) هذا الحديث رواه أبو يعلى عن جابر ﷺ (كشف الخفا ٩٢/١).

وإن الإسلام والدين والقرآن فَضْل من الله تعالى للبشر جميعاً، وتشريف للإنسانية، والعالم أجمع، وهذا ما بينه القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ [ص: ٨٧]، أي شرف وتكريم وتذكير للناس أجمعين، وهو القول الثاني لعلماء التفسير في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُۥ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ﴾ [الزخرف: ٤٤]، قال القرطبي: «وقيل: بيان لك ولأمتك، فيما بكم إليه حاجة، وقيل: تذكرة تذكرون به أمر الدين وتعملون به...، قال الماوردي: ﴿وَلِقَوْمِكَ﴾ فيه قولان: أحدهما من اتبعك من أمتك...، والثاني: لقومك من قريش...، قلت: والصحيح أنه شرف لمن عمل به، كان من قريش أو من غيرهم»[1].

وإن الله سبحانه وتعالى اختار الأمة العربية لتلقى الوحي، وحمل الرسالة، وشرف الأمانة، وهو اختيار تكريم وإعزاز، فإن قامت به استحقت الفضل بعملها على غيرها، وتبوأت مكان الصدارة بما تبذله من جهد وتضحية وعطاء، واستحقت بجدارة أن تتولى الريادة للأمم، والقيادة للشعوب، وتوجيه الناس نحو البر والخير، والحق والعدل، والفضيلة والسعادة، والسيادة والسؤدد، وليس للاستعمار والاستبداد، ولا للعنصرية القومية، ولا للعُنْجهية والتسلط.

والدليل على الجمع بين الأمرين -بعدم تفضيل العرب ذاتياً على الأقوام الأخرى، لمجرد الجنس والدم والعرق، وإنما بالعمل والجهد والبذل- قول الحق تبارك وتعالى، مخاطباً الأمة العربية: ﴿إِلَّا تَنفِرُوا۟ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْـًٔا ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ [التوبة: ٣٩]، وأكد ذلك القرآن الكريم فقال تعالى: ﴿وَإِن تَتَوَلَّوْا۟ يَسْتَبْدِلْ

---

(١) تفسير القرطبي ١٦/٩٤.

﴿قَوۡمًا غَيۡرَكُمۡ ثُمَّ لَا يَكُونُوٓاْ أَمۡثَٰلَكُم﴾ [محمد: ٣٨].

فدين الله باق حتى تقوم الساعة، وشرعه خالد على مر العصور، فمن عمل به استحق الأجر عند الله، ونال الثواب في الآخرة، وثبت له حق السيادة والولاية، وتفضل على غيره بفهم القرآن والإسلام والعمل بأحكامه، وتقدم على الأمم بما جناه، وهذا من سنن الله الكونية، ومن تخلى عن ذلك أو قصَّر فإن الله يسخر لدينه وشرعه من يقوم عليه، ويدعو إليه، ويسهر على نشره، ويذود عن حياضه، وينافح عن أهله، ويتولى رعايته والعناية به، حتى تبقى حجة الله قائمة على العباد، ويستمر فضله ونوره وهدايته على الخلق، وهذا ما حدث فعلاً في التاريخ الإسلامي ابتداء من زمن النبوة والخلافة الراشدة، ثم الخلافة الأموية والعباسية والعثمانية، ثم ما قدمته الشعوب الإسلامية والأمم غير العربية، وتسابقت به الأقوام، وقامت من أجله الدول، لرفع راية الإسلام خفاقة سياسياً وثقافياً، وعلمياً وحضارياً، وعقيدة وتشريعاً، وأخلاقاً وتراثاً، ووقفت في وجه الهجمات الاستعمارية، والحملات الصليبية، والاجتياح الوثني، ووحشية التتار وغطرستهم.

وهذا يقودنا إلى التذكير بآخر الآية السابقة في مخاطبة العرب وغيرهم بقوله تعالى: ﴿وَسَوۡفَ تُسۡـَٔلُونَ﴾. أي تسألون عن العمل بالقرآن، وعن شكر الله تعالى على هذه النعمة، وأن الله تعالى سوف يسأل رسوله وقومه وأمته عن أعمالهم، ومدى التزامهم بأوامر الله تعالى، والانتهاء عن محارمه، واجتناب معاصيه، والبعد عن المنكرات[1].

ولذلك حذر القرآن الكريم من الإعراض عن القرآن الكريم، وتنكب

---

(١) تفسير القرطبي ٩٤/١٦، التسهيل ٥٢/٤، تفسير الطبري ٧٧/٢٥.

أحكامه، وهجر معانيه، فقال تعالى على لسان رسول الله ﷺ: ﴿يَٰرَبِّ إِنَّ قَوۡمِي ٱتَّخَذُواْ هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانَ مَهۡجُورٗا﴾ [الفرقان: ٣٠]، وهو من الهجر بمعنى البعد والترك، أو أنهم قالوا فيه غير الحق، من أنه سحر وشعر، أو أن المشركين أعرضوا عنه، ولم يسمعوا له، وكذبوا رسوله.

ونقل القرطبي حديثاً ضعيفاً رواه الثعالبي عن أنس رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «من تعلَّم القرآن، وعلَّق مصحفاً لم يتعاهده، ولم ينظر فيه، جاء يوم القيامة متعلقاً به، يقول: يا رب العالمين، إن عبدك هذا اتخذني مهجوراً، فاقضِ بيني وبينه»(١).

ويؤيد هذا المعنى أحاديث كثيرة وصحيحة تبين أن القرآن يأتي شفيعاً لأهله عندما يعملون به، ويتعهدونه بالتلاوة والتطبيق، ويكون حجة عليهم وخصماً لهم عند تركه والإعراض عنه.

وإن هذه الشكوى من هجر القرآن عامة، في المشركين والمسلمين المقصرين والعاصين، وتشمل جميع المعرضين عن الإيمان بالقرآن الكريم، والعمل به، والتمسك بأحكامه وآدابه، وتدل على التحذير من هجر المصحف، وتفيد الحث على تعاهده بالقراءة والتلاوة والتطبيق.

قال ابن القيم رحمه الله في هذه الآية: «هجر القرآن أنواع، أحدها: هجر سماعه والإيمان به، والإصغاء إليه، الثاني: هجر العمل به والوقوف عند حلاله وحرامه، وإن قرأه وآمن به، والثالث: هجر تحكيمه والتحاكم إليه في أصول الدين وفروعه، واعتقاد أنه لا يفيد اليقين، وأن أدلته لفظية لا تحصل

---

(١) تفسير القرطبي ١٣/٢٧، وانظر: تفسير الطبري ١٩/٩، التسهيل ٣/١٦٧، تفسير القاسمي ١٢/٤٥٧٥.

العلم، والرابع: هجر تدبره وتفهمه ومعرفة ما أراد المتكلم به منه، والخامس: هجر الاستشفاء والتداوي به في جميع أمراض القلوب وأدوائها، فيطلب شفاء دائه من غيره، ويهجر التداوي به، وكل هذا داخل في الآية، وإن كان بعض الهجر أهون من بعض»[1].

وهكذا يظهر أن العروبة امتزجت بالإسلام، فصارا شيئاً واحداً، وصنوين لا ينفكان، وأصبح الإسلام في صميم العروبة، وجزءاً لا يتجزأ من كيانها ووجودها، وصار من أهم مقومات العروبة اللسان العربي والدين الإسلامي، لأن القرآن نزل بلسان عربي مبين، وأضحت العربية لغة عالمية من جهة، ولغة الحضارة والعلم بجميع فنونه من جهة أخرى، واقترن حب الإسلام مع حب العربية، وتزامن الدفاع عن العروبة والعربية مع الإسلام، كما تلازم الهجوم على العرب والعروبة مع الإسلام، وبالعكس.

وإن الأمل معقود اليوم، وفي المستقبل، على تفاعل العروبة مع الإسلام لتحقيق النهضة المنشودة، والآمال الكبيرة، والوعد الإلهي لهذه الأمة بالتمكين في الأرض، والقوة والسيادة، والتحرر والنصر، والعزة والكرامة، والرقي والتقدم، وإزالة الرقاد الطويل على العقود، وإزاحة الركام الكثيف في الطريق، والعودة إلى التشريع السماوي، وتصحيح المفاهيم، والسير على صراط الله المستقيم، الذي حدده القرآن العظيم في قوله تعالى: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِيٓ أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِيۖ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [يوسف: ١٠٨].

---

(١) الفوائد، لابن القيم ص١٥٦.

كما أن الأمل معقود اليوم، وفي المستقبل، على الأمة العربية، لتتبوأ مكانها اللائق ومجدها الأثيل تحت الشمس، وهي تمتاز بأربع صفات أساسية، وهي:

١- التحدث باللغة العربية التي أصبحت لغة عالمية من جديد، ودخلت في أروقة الأمم المتحدة، والمنظمات الدولية، والعلوم العصرية، وتنتشر في أصقاع العالم الإسلامي.

٢- التدين بالإسلام ديناً سماوياً وعالمياً وعلمياً، عقيدة وشريعة، نظاماً وأخلاقاً، تربية وسلوكاً وفكراً، وهو ما يمثل الرابط الروحي بين العرب وجميع المسلمين في أجاء المعمورة.

٣- الاعتماد على التراث الحضاري المشترك الذي خلفه الأجداد من جميع الشعوب والأقطار وطوال أربعة عشر قرناً، وروّاه السلف بدمه وقلمه، ودمعه وعرقه، ورفع مشعل النور للبشرية، وانتقل إلى أوروبا فكان أحد العوامل في نهضتها الحديثة.

٤- موقعها الجغرافي، وثرواتها الطبيعية، وقدرتها البشرية، وخيراتها المتكاملة، وإمكانياتها الواسعة.

وتؤكد المعطيات التاريخية الارتباط الوثيق لوجود العرب قديماً وحديثاً ومستقبلاً بالإسلام قوة وضعفاً، ازدهاراً وخمولاً، فكراً وحضارة، مع بقاء سر الإسلام وعظمته ومقوماته وخصائصه، ليغذي العرب وبالترياق الشافي، والمحرك الدائم، والمذكر الناصح،كلما نزل بهم مكروه، أو جنح بهم زيغ، ليوقظ رقدتهم، ويحرك عواطفهم، ويثير فيهم النخوة، ويدفعهم للنهوض والتحرر والارتقاء، ويرفع عنهم الظلم والاستبداد ويصون لغتهم.

وتحمل العرب بالمقابل، وبسبب هذا الدين الذي ارتضوه، والعقيدة التي

حملوها، والرسالة التي نادوا بها، الشيء الكثير، وصار التآمر على العرب واضحاً بسبب الدين والإسلام والقرآن، وأضحى الهدف من القضاء على العرب هو القضاء على الإسلام، لأن المستعمرين والأعداء أدركوا أن قوة العرب تكمن في العناصر السابقة، وأهمها الإسلام.

نسأل الله تعالى أن يردنا إلى ديننا رداً جميلاً، وأن يرزقنا الثبات عليه، والعمل بأحكامه، والفهم الدقيق لآياته، والنصر تحت رايته، والعزة في عقيدته، والحمد لله رب العالمين.

رابعاً: العولمة سراب وغزو

الحمد لله الذي أنزل الفرقان ليكون للعالمين نذيراً، والصلاة والسلام على رسول الله، المبعوث رحمة للعالمين، وبعد:

فإن الله تعالى يقول: ﴿ إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ ﴾ [الإسراء: ٩] أي أقوم الأمور في كل شيء، وإن الله تعالى أكمل الدين، فقال تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

وإن الله تعالى أرسل محمداً ﷺ بالهدى ودين الحق، ليظهره على الدين كله، ولو كره المشركون، وقال عليه الصلاة والسلام: «ذاق طعم الإيمان من رضي بالله ربّاً، وبالإسلام ديناً، وبالقرآن إماماً، وبمحمد رسولاً»، وبين القرآن الكريم الخلاف والصراع، وأن الأعداء لن يرضوا عن المسلمين حتى يتبعوا ملتهم، ويتنازلوا عن دينهم وعقيدتهم، ولذلك نرى الغزو قائماً ومستمراً، ويأخذ صوراً متعددة، وأشكالاً مختلفة، ويستتر وراء الأفق، وينوع الأساليب، ويبتدع الحيل ليدخل إلى بلادنا وفكرنا وثقافتنا، ويهاجم حصوننا من الداخل.

وآخر سلاح فكري ابتدعه موضوع العولمة، وهي إحدى الموضات الجديدة، وسبق أمثالها في هذا العصر خاصة، من الكلمات البراقة، والشعارات الخادعة، والمفاهيم ذات المدلول الزئبقي، الذي يحتمل الأوجه المتنوعة، فهي مصطلحات في **صورة حق، ولكن أريد به باطل،** فلا يمكن إظهارها بشكل عام، ولا يصح التسليم بها، ولا يجوز قبولها، وخاصة أنها تحمل في طياتها نوايا سيئة، ويشتم منها الروائح الكريهة، وتبطن الأهداف الماكرة، فمن ذلك: القومية، والديمقراطية، وتحرير المرأة، وحقوق الإنسان، ومكافحة الإرهاب،

والعلمانية، وفصل الدين عن الدولة، وآخرها العولمة، وما يدعى محاربة الإرهاب.

والأهداف من إثارة هذه المصطلحات والأفكار، وتسويقها إلى بلاد العرب والمسلمين كثيرة، أهمها:

١. إشغال الناس بها وإبعادهم عن الجوهر، والقضايا الحقيقية، والمبادئ والقيم الخالدة، ليبحث الناس في الأفكار المطروحة، ويسيروا وراء السراب والأوهام، ولذلك نرى الحديث عن العولمة مثلاً في كل مجلس، وناد، حتى عقدت لها الندوات الكثيرة، والمؤتمرات العديدة، وكتب في العولمة آلاف البحوث والمقالات والدراسات، وتكاد لا تخلو مجلة أو صحيفة اليوم من تناول هذا الموضوع، مما يغطي على غيره، ويشغل الناس عن القضايا المصيرية للأمة، وعن الدماء التي تسيل، والأعراض التي تنتهك، والبيوت التي تهدم، وملايين الجياع والمشردين واللاجئين في العالمين العربي والإسلامي.

٢. إبعاد الناس عن دينهم وقيمهم النافعة والعملية والمجدية، والإعراض عنها، والأهم من ذلك التشكيك بالمبادئ والمسلمات، وإثارة الشبه والأباطيل صراحة أو ضمناً.

٣. تشتيت الشمل، وتفريق الجمع، وانقسام الأمة والمفكرين والمثقفين والكتاب بين مؤيد ومعارض، ومن ثَمَّ تبدأ المهاترات، والجدال حول الوهم والسراب الذي لم تتأكد حقيقته، ولم يعرف جوهره، ولم يُبت في أهدافه، ففريق يأخذ بالظاهر وآخر يفلسف التوافه، وثالث ينقب في الهدف والبواعث.

ومع كل ذلك فإن موقف الشرع من العولمة يتحدد على ضوء أحد الاحتمالين التاليين:

١. إن كان المقصود من العولمة العالمية، وتعاون الشعوب، ولقاء الأمم،

وتلاقي الحضارات، فهذا من مبادئ الإسلام، ودعا له الدّين بشكل واقعي عملي، وليس بنظرة خيالية أو فلسفية، وطُبق في التاريخ الإسلامي في ظل الدولة الإسلامية العالمية، ونلمسه اليوم بين الشعوب الإسلامية، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣] وقال تعالى مخاطباً رسوله محمداً ﷺ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧] وقال تعالى: ﴿لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ [الفرقان: ١] وخطابات القرآن الكريم كثيرة بعبارة ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ﴾ وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ﴾ وتوجيه الخطاب والتكليف للإنسان، دون نظر إلى لونه وجنسه ولغته ودينه، وأن أعظم ميزة وصفة للإسلام أنه دين إنساني، وجاء للإنسان عامة، لتحقيق مصالحه، وهو المقصد الأسمى للبعثة النبوية.

كما أوجب الشرع التعاون بين الأمم في المعاهدات، والأمان، والتجارة، وتبادل المعلومات والاستفادة من المعارف والعلوم التي تتميز بها بعض الشعوب، أو تنفرد بها بعض الأمم، وهذا ما تحقق فعلاً في التاريخ الإسلامي، وعند تشييد الحضارة الإسلامية، فاستفاد المسلمون من غير المسلمين في البلاد الإسلامية، واستفادوا من حضارة اليونان، والرومان، والفرس، والصين، والهند، وأخذوا منها ثم طوّروها.

٢. أما إن كان المقصود من العولمة اليوم هيمنة أمة معينة، أو دولة عظمى، أو فكر غربي، أو نظام رأسمالي، أو شكل سياسي، أو نموذج حزبي...

فهذا هو العنصرية، والنازية، والفاشستية، والاستعمار، والغزو الفكري، والثقافي، والهيمنة الحضارية بقيم معينة، ومبادئ خاصة.

ولذلك تظهر العولمة الآن في عدة أشكال وصيغ، من خلال الاحتمال الثاني، منها:

١. العولمة الثقافية التي تهدف للقضاء على ثقافات الأمم والشعوب، بل والسخرية من الغير والتنكر للحضارات السالفة، وإشاعة اصطلاح صراع الحضارات، وليس تعاون الحضارات.

٢. العولمة الاقتصادية التي تكرس هيمنة الدول الكبرى، والدول الصناعية، أو دول الشمال، وتستنزف خيرات الشعوب الأخرى، وتتحكم في اقتصاديات العالم الثالث، فتزيد الغني غنى، والفقير فقراً، وأهم مثال لذلك معاهدة التجارة الدولية (الجات) وهي استثمار اقتصادي متطور للقوي على الضعيف، ومثل مؤتمرات الدول الثمانية الصناعية والتحكم في صناعات العالم.

٣. العولمة السياسية التي تسعى لفرض النظام العالمي الجديد الذي تقوده الولايات المتحدة الأميريكية، وتسير في ركبها بريطانيا، لتسويقه في العالم، والعمل على إجبار الحكام والحكومات على الرضوخ له.

والنتيجة أن العولمة سراب فكري، وغزو ثقافي وسياسي واقتصادي، وعلى المسلم أن ينتبه إلى فهمه والتعامل معه، والحذر من الوقوع في شباكه، ويتمسك بدينه وعقيدته، وفكره وقيمه، ويستعين بربه ويلتجئ إليه، ويضع يده في أيدي إخوانه وأبناء جلدته ومن يتعاون معه، تطبيقاً لقوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ﴾ [المائدة: ٢] وقوله تعالى: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ ۚ﴾ [الطلاق: ٣] والحمد لله رب العالمين.

خامساً: الرجال والذكور

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ وعلى آلـه وصحبه أجمعين...

وبعد: فإن كلمة الذكور تقابل كلمة الإناث، والله سبحانه وتعالى خلق البشر من جنسين: الذكور والإناث: قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ﴾ [الحجرات: ١٣]، وكل مولود من الناس إما أن يكون ذكراً، وإما أن يكون أنثى، ولكل منهما صفات خَلْقية وخُلّقية معينة، قال تعالى: ﴿وَلَيۡسَ ٱلذَّكَرُ كَٱلۡأُنثَىٰۖ﴾ [آل عمران: ٣٦]، والله سبحانه يتفضل بمنح الزوجين الذكور أو الإناث، أو الذكور والإناث معاً، قال تعالى: ﴿لِّلَّهِ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۚ يَخۡلُقُ مَا يَشَآءُۚ يَهَبُ لِمَن يَشَآءُ إِنَٰثٗا وَيَهَبُ لِمَن يَشَآءُ ٱلذُّكُورَ ٤٩ أَوۡ يُزَوِّجُهُمۡ ذُكۡرَانٗا وَإِنَٰثٗاۖ وَيَجۡعَلُ مَن يَشَآءُ عَقِيمًاۚ إِنَّهُۥ عَلِيمٞ قَدِيرٞ﴾ [الشورى: ٤٩-٥٠].

والمولود الذكر يطلق عليه هذا الاسم منذ الولادة حتى الوفاة، وبعد الوفاة، والمولود الأنثى يطلق عليه هذا الاسم من الولادة حتى الوفاة وما بعد الوفاة.

والإنسان -ذكراً كان أم أنثى- يمر في حياته بمراح وأطوار من الطفولة والصبى، إلى الشباب والمراهقة، إلى الكهولة والشيخوخة، وفي الشرع يمر الإنسان بمرحلتين فقط الصبى والرجولة أو الأنوثة، ويعتبر الولد -ذكراً كان أم أنثى- في مرحلة الصبى من الولادة حتى البلوغ (بإنزال المني، أو الاحتلام للذكور، وبالحيض والحمل للإناث) ولمرحلة الصبى أحكامها الشرعية الخاصة وأهمها أن الصبي أو الصبية غير مكلف بالأحكام الشرعية بالوجوب والحرمة، لقوله ﷺ: «رفع القلم عن ثلاث عن الصبي حتى يحتلم -وفي رواية «حتى

يبلغ»- وعن المجنون حتى يفيق، وعن النائم حتى يستيقظ» أي رفع التكليف بالأحكام، لكن يلتزم الوالدان والمربون بتربية الصغير وتأديبه وتعليمه وتحمل الأحكام عنه في النفقة، وزكاة رمضان، وإخراج زكاة المال عند الجمهور، وغيرها، وهذا يشمل الذكر والأنثى، أو الصبي والصبية، أو الابن والبنت.

والمرحلة الثانية: مرحلة البلوغ، ويصبح الإنسان مكلفاً، ويغدو الذكر رجلاً متى بلغ بالاحتلام أو الإنزال، وتصبح الأنثى امرأة بالحيض أو بالحمل، للحديث السابق، ولقوله ﷺ: «لا صلاة لحائض (أي المرأة التي بلغت سن الحيض) إلا بخمار» لستر الرأس.

والنتيجة إن كان رجل يعتبر ذكراً، وليس كل ذكر يعتبر رجلاً، وكل امرأة تعتبر أنثى، وليس كل أنثى امرأة، فالرجل والمرأة هما البالغان المكلفان بالأحكام.

أما الكلام الذي يشيعه بعض الأدباء وأصحاب الأفكار للتلاعب بالألفاظ، واستغلال بعض الجوانب المعنوية، والطعن في رجولة الرجال، بمجرد القول أنهم ذكور، وليسوا رجالاً، لفقدهم بعض صفات الرجولة التي يجب التحلي بها، والمطالبة باكتمال صفات الرجولة حتى تبلغ مرحلة الكمال في كل ذكر، فهذا مجرد هراء، ويدل على جهل بالأحكام الشرعية واللغة العربية، وهذا مع حسن القصد والنية، إن لم يكن هناك سوء طوية، وأهداف مدسوسة ومرسومة.

وهل يوجد امرأة في العالم إلا وتبحث عن «رجل» لتتزوج منه، وتنجب منه الأولاد؟، فكيف تدَّعي بعد ذلك أنه ليس برجل؟!.

وإن الحرص شرعاً وخلقاً- على وجوب التحلي بصفات الرجولة الكاملة أمر طيب ومقرر شرعاً، ولكن إذا فقدت صفة من صفات الكمال في صنف، أو جنس، أو فئة، فهذا لا ينفي وجوده، فصفات الكمال في رؤساء

الدول مطلوبة، ولكن إذا فقدت صفة وأكثر عند معظمهم فلا يرفع عنـــهم صفة الرئاسة، وكذا صفات الكمال في المعلمين، والمربين، والأطباء...، وإن فقدت صفة من صفات الكمال عند النساء فلا ينفي كونها امرأة وأنثى.

ومن هنا تأتي القوامة للرجال المقررة شرعاً، والثابتة بالنص القرآن الصريح القطعي، قال تعالى: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ٣٤]، وهذا هو الثابت في السنة النبوية، ونصوص الفقهاء، ويفرضه المنطق والعقل ونظام الإدارة للبيت والدائرة والمدرسة والدولة والمؤسسة، وحتى قيـــادة الطـــائرة والـــسفينة والسيارة، فلا بد من تعيين رئيس أو قائد أو مسؤول، وإلا ضاعت الأمور.

وإن لفظ «الرجال» في الآية واللغة مقابل للفظ «النـــساء»، وهـــو في القرآن الكريم كثير، منه قوله تعـــالى: ﴿وَلَوْلَا رِجَالٌ مُّؤْمِنُونَ وَنِسَآءٌ مُّؤْمِنَٰتٌ﴾ [الفتح: ٢٥]، وإن نفي وجود الرجال يقتضي بالضرورة نفي وجود النساء، وما أظن عاقلاً -رجلاً أو امرأة- يوافق على نفي وجود النساء في المجتمـــع والحياة والكون، وكذلك فإن لفظ الرجال -لغة وشرعاً- يقابل لفظ المـــرأة، قال تعالى: ﴿وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَٰلَةً أَوِ ٱمْرَأَةٌ﴾ [النساء: ١٢].

ولم يفهم أحد من الصحابة والأئمة والعلماء والفقهاء أن القوامة معناها التسلط والاستبداد والظلم والطغيان، وسوء استعمال السلطة والاســـتغلال، وإن إساءة بعض الأفراد للقوامة، وجهلهم بأحكامها، وبعدهم عـــن التـــزام الأحكام الشرعية، لا يسوغ إنكار الحقائق الكونيـــة والفطريـــة، ولا يـــبرر التشكيك والطعن واللمز بالأحكام الشرعية.

ونسأل الله تعالى أن يردنا إلى ديننا رداً جميلاً، وأن يعلمنا ما ينفعنا مـــن الحق والصواب، وأن ينفعنا بما يعلمنا، ويرزقنا الاتبـــاع والالتـــزام والأدب، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه، والحمد لله رب العالمين.

سادساً: حقوق الإنسان في الإسلام

◈ مقدمة:

الحمد لله رب العالمين، الذي خلق الإنسان، علّمه البيان، والصلاة والسلام على رسول الله، المبعوث رحمة للعامين، وهو الإنسان الكامل، والقدوة والأسوة، والنموذج الفذ لبني الإنسان.

وبعد: فهذا بحث عن حقوق الإنسان عامة، وحقوق المرأة خاصة، عرضته في تمهيد وفصلين وخاتمة.

فالتمهيد عن نشأة حقوق الإنسان، وتعريف الحق والإنسان والمرأة.

والفصل الأول عن مكانة المرأة في الشريعة والقانون.

والفصل الثاني عن حقوق المرأة العامة والخاصة.

والخاتمة عن مقارنة حقوق المرأة في الشرائع والنظم المختلفة، مع النتائج والتوصيات.

والتزمت في البحث المنهج التاريخي لتطور وضع المرأة في التاريخ، ثم المنهج التحليلي في تحليل النصوص الشرعية والقانونية، والمنهج المقارن بين الشريعة والقانون، والأنظمة، والمذاهب الفقهية، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والإعلان الإسلامي لحقوق الإنسان، لأصل من المقدمات إلى النتائج، ومن الاستنباط إلى الآراء والأحكام.

وأسأل الله التوفيق والسداد، وأرجو منه الأجر والثواب، وأدعو الله أن يلهمنا رشدنا، وأن يعلمنا ما ينفعنا، وأن ينفعنا بما يعلمنا، وأن يجعلنا من الذي يستمعون القول فيتبعون أحسنه، وهو نعم المولى والنصير، والحمد لله رب العالمين.

◈ تمهيد: مقدمات عن حقوق الإنسان:

ونعرض فيه نشأة حقوق الإنسان، وتعريف الحق والإنسان والمرأة.

أولاً: نشأة حقوق الإنسان وظهورها:

إن الله خلق الإنسان في أحسن تقويم، وكرّمه غاية التكريم، وجعله سيّداً في كوكب الأرض، ورعاه بالمدّ الإلهي، والوحي السماوي، والشرع القويم، فأرسل له الرسل والأنبياء، وأنزل عليه الكتب، ليسير على الخط المستقيم، ويحقق الخلافة في الأرض، وبيّن الله له الصراط القويم في الحقوق والواجبات.

ولكن الإنسان ظلوم جهول، وجُبل على العدوان والشر أحياناً، وكثير ما يكون ذئباً على أخيه الإنسان، إن لم يكن أشدّ فتكاً بالناس من الوحوش الكاسرة، والحيوانات المفترسة، وأقرب مثال على ذلك ما يلقاه الشعب الفلسطيني من إرهاب صهيون، وما وقع قبل سنوات في كوسوفو والبوسنة والهرسك، وما وقع ويقع على شعب الشيشان، وما وقع في الحروب الصليبية، وما فعله الأسبان في الأندلس.

وظهر ظلم الإنسان للإنسان في صور عديدة، وتحت شعارات مختلفة، ولأسباب متنوعة، داخلية وخارجية، عرقية ومالية، دينية واقتصادية، وخاصة في العصور المظلمة في أوربا، المسماة: العصور الوسطى، مع غياب العقيدة الصحيحة، والدين الحق، والشريعة السمحة.

لذلك قام المفكرون والمصلحون، والدعاة في أوربا خاصة، وفي العالم عامة، بالتحذير من هذا الظلم لبني الإنسان، ودعوا للاعتراف بحق الإنسان في الحياة وغيرها، وحتى ظهرت الثورة الفرنسية فكانت أول من أصدر في أوربا «إعلان حقوق الإنسان» ولكنه اقتصر على الدعاية، وكان مجرد شعار براق،

ثم ترك أثره في توعية الشعوب والأفراد، إلى أن تبنت هيئة الأمم المتحدة ذلك، وأصدرت في العاشر من كانون الأول (ديسمبر) عام ١٩٤٨م «الإعلان العالمي لحقوق الإنسان» ثم أصدرت عام ١٩٦٦م «الاتفاقية الدولية بشأن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية» و«الاتفاقية الدولية بشأن الحقوق المدنية والسياسية».

وظهرت في عدة بلدان منظمات حقوق الإنسان، التي تخفي في ثناياها - أحياناً- الأهداف الاستعمارية، وتكون مجرد سلاح سياسي يشهر في بعض الأحيان، وضد بعض البلاد، وفي بعض المناسبات والظروف، ثم تغفو نائمة، وتغض البصر، وتصمّ الآذان في سائر الأوقات والبلدان، وتعمل أحياناً بإخلاص وتفان، ودفاع وتذكير، واحتجاج وتشهير، ونصح وإرشاد.

ومع غياب الوعي الإسلامي الشامل، وتخلف المسلمين، وسقوط الخلافة، وإلغاء تطبيق الشريعة الإسلامية في بعض البلاد الإسلامية، وفرض الفكر الأجنبي، والقوانين المستوردة، اختّل وضع المواطن المسلم، وظهرت التجاوزات العديدة، والاعتداءات المتكررة على الإنسان المسلم، وارتفعت الأسئلة والغيرة عن بيان موقف الإسلام نظرياً وعملياً من حقوق الإنسان، فاستدعى ذلك البحث، واستنهاض همم العلماء، والدعاة، والمصلحين المخلصين، لبيان حقوق الإنسان في الإسلام، وعقدت ندوات ومؤتمرات إسلامية لدراسة حقوق الإنسان في الإسلام، والحثّ على تطبيقها، والالتزام بها محلياً والدعوة إليها عالمياً، حتى قررت هذه المادة مساقاً في التدريس، وصدرت فيها مواثيق وإعلانات:

أولها: الإعلان الإسلامي العالمي لحقوق الإنسان، الصادر عن اليونسكو، بمبادرة من المجلس الإسلامي، وأمينه العام السيد: سالم عزام في ١٩ أيلول

(سبتمبر) ١٩٨١م، ويتضمن ثلاثاً وعشرين مادة، ثم اهتمت منظمة المؤتمر الإسلامي بجدة بهذا الموضوع عام ١٩٧٩م وقرر المؤتمر العاشر لوزراء الخارجية تشكيل لجنة لوضع مشروع لائحة بحقوق الإنسان في الإسلام، مشكلة من الدكتور عدنان الخطيب، والدكتور شكري فيصل، والدكتور وهبة الزحيلي، والدكتور رفيق الجويجاتي، والسيد إسماعيل ماجد الحمزاوي، ووضعت عام (١٤٠١هـ/١٩٨٠م) «**شرعة حقوق الإنسان في الإسلام**» وهو أول تقنين لمبادئ الشريعة الإسلامية فيما يتعلق بحقوق الإنسان في خمس وعشرين مادة عن الحقوق الأساسية، والسياسية، وحقوق الأسرة، وحق الانتماء والجنسية، وحقوق التعليم والتربية، وحقوق العمل والضمان الاجتماعي، وحق التقاضي، وحق التنقل واللجوء، وحرمة الميت[(١)]، ولكن هذه الشرعة لم تقر في منظمة المؤتمر الإسلامي، وأحيلت على المؤتمر الحادي عشر لوزراء الخارجية في عدة مرات، حتى عقد اجتماع طهران في كانون الأول (ديسمبر) ١٩٨٩م، وناقش المشروع بإسهاب بحضور علماء الشريعة والدين من مختلف البلدان، وأعدت الصيغة النهائية التي تمت الموافقة عليها في المؤتمر التاسع عشر لوزراء الخارجية لدول منظمة المؤتمر الإسلامي في خمس وعشرين مادة، وصدرت بعنوان «**الإعلان الإسلامي لحقوق الإنسان**» وهو ما ستتمم المقارنة بينه وبين الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في حقوق المرأة بين الشريعة والقانون- محل بحث.

---

(١) قام أستاذنا الدكتور عدنان الخطيب، رحمه الله تعالى بشرح هذا المشروع، والتعليق عليه، وقدم له الدكتور إبراهيم مدكور، وطبع بدار طلاس بدمشق (١٤١٢ هـ / ١٩٩٢م) بعنوان «حقوق الإنسان في الإسلام».

ثانياً: تعريف الحق، والإنسان، والمرأة:

إن عنوان البحث يتعلق بحقوق الإنسان عامة، والمرأة خاصة، ولذلك نعرف هذه الكلمات الثلاث.

١- تعريف الحق:

الحقوق: جمع حق، والحق ضد الباطل، وكل حق يقابله واجب، والحق في اللغة: الثابت، ويستعمل مجازاً واصطلاحاً: إسلامياً، وقانونياً، وأخلاقياً، وفلسفياً، واختلف العلماء على تعريفه بألفاظ عدة، وأكتفي بتعريف مختصر فأقول: الحق: هو مصلحة مقرة شرعاً، أو قانوناً.

فالحق مصلحة، أي منفعة، تثبت لإنسان ما، أو لشخص طبيعي أو اعتباري، أو لجهة على أخرى، ولا يعتبر الحق إلا إذا قرره الشرع والدين، أو القانون والنظام والتشريع والعرف والاتفاقية والميثاق، وبالتالي يكون معنى الحق في موضوعنا: مصلحة ومنفعة قرّرها المشرع، لينتفع صاحبها بها، ويتمتع بمزاياها، وفي المقابل تكون واجباً والتزاماً على جهة، أو على آخر ليؤديها، ويكون الحق مقرراً وثابتاً بشرع، أو بقانون، أو بنظام، أو تشريع، أو إعلان عالمي، أو اتفاقية ثنائية أو دولية، أو ميثاق بين الدول[1].

٢- الإنسان:

الإنسان معروف، ولكن يختلف العلماء والناس فيه عند النظر إليه من

---

(١) انظر: الاسلام وحقوق الإنسان، للدكتور القطب طبلية ص٣٣، طبع دار الفكر العربي، القاهرة، ط ٢ سنة ١٤٠٤ هـ/١٩٨٤م، حقوق الإنسان في الإسلام، للأستاذ الدكتور محمد الزحيلي ص ٩ وما بعدها، ط دار الكلم الطيب، دمشق- ط٢- سنة ١٤١٨ هـ/١٩٩٧م.

جهة معينة، أو زاوية ضيقة، أو هدف محدد، فمن قائل: إنه الحيوان الناطق، أي المخلوق الذي يمتاز بالنطق والكلام، وبعضهم ينظر إليه كآلة للإنتاج، وقديما خصّ بالرجل، وبعضهم يخصه بجنس كالشعب الآرمي أو بشعب الله المختار، دون غيره.

والإنسان في الحقيقة والواقع هو أحد أفراد الجنس البشري، أو هو كل آدمي، مهما اختلفت الصفات والاعتبارات، أو هو: آدم وحواء، ومن تولد منهما وتناسل، والمكون من جسم وروح، دون النظر إلى التفاوت والاختلاف في سائر الأعراض الأخرى، سواء كان ذكراً أو أنثى، غنياً أو فقيراً، كبيراً أو صغيراً، أبيض أو أسود أو أصفر، ما دام مولوداً على الفطرة التي فطر الله الناس عليها، لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم.

والإنسان: هو الأب، والأم، والابن، والبنت، والجد، والحفيد، والزوج والزوجة، والوليد والجنين، والعاقل والمجنون، والطفل والشاب، والمراهق والكهل، والبالغ والعجوز، وهو الطالب والمعلم، والجندي والقائد، والموظف والعامل والفلاح، والرئيس والمرؤوس، والراعي والرعية، وهو النبي والرسول، والمؤمن والكافر، والتقي والفاجر، والعابد والعاصي، والمنافق والصادق، والمربي والأخ والصديق والجار والحاكم والقاضي والطاغية والجبار، والمستبد السفاك، والعالم والأمي، وكل من يمشي على رجلين، فالإنسان معروف والحديث عنه أمر واضح، والتغاضي عنه، أو التمييز بين أفراده مكابرة وتجاهل وغباء.

٣- المرأة:

المرأة أولاً وقبل كل شيء إنسان، رغماً ممن حاول سلبها هذه الصفة الفطرية الأزلية، وهي الجنس الثاني المقابل للرجل ؛ لأن الإنسان ذكر وأنثى،

ويشتركان في معظم الصفات والخصائص الجبلية التي فطرهما الله عليها، وينفرد كل منهما بأمور، كما سنوضح في طبيعة المرأة، وهذا سبب اختصاصها بهذا البحث عن حقوق المرأة في الشريعة والقانون، لاختلاف الأنظار في أثر الطبيعة الخاصة للمرأة على حياتها وحقوقها.

المبحث الأول

في طبيعة المرأة ومكانتها

تتمتع المرأة بحقوق عامة مشتركة مع الرجل، وبحقوق خاصة بها، وبيان ذلك يتوقف على معرفة طبيعة المرأة، ومكانتها، ومساواتها بالرجل، وأهليتها وتكليفها، ولذلك نقدم هذا الفصل، ونشرح هذه النقاط.

أولاً: طبيعة المرأة:

قررت النصوص الشرعية بصراحة ووضوح أن طبيعة المرأة من طبيعة الرجل تماماً، وأن النساء والرجال من جنس واحد منذ وجدت البشرية، ويكمل بعضهما بعضاً.

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١]، خلق منها زوجها: أي من جنسها.

وقال عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ﴾ [الحجرات: ١٣]، فالله تعالى خالق للرجال والنساء على السواء، وأكد تعالى ذلك بقوله: ﴿وَأَنَّهُ خَلَقَ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَالْأُنثَىٰ﴾ [النجم: ٤٥].

وقال تعالى: ﴿أَيَحْسَبُ الْإِنسَانُ أَن يُتْرَكَ سُدًى ﴿٣٦﴾ أَلَمْ يَكُ نُطْفَةً مِّن مَّنِيٍّ يُمْنَىٰ ﴿٣٧﴾ ثُمَّ كَانَ عَلَقَةً فَخَلَقَ فَسَوَّىٰ ﴿٣٨﴾ فَجَعَلَ مِنْهُ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَالْأُنثَىٰ﴾ [القيامة: ٣٦-٣٩]، فبدأت الآية بلفظ «الإنسان» ثم فصلته بنوعيه: «الذكر والأنثى»، وتكرر ذلك بقوله تعالى:

﴿ وَمَا خَلَقَ ٱلذَّكَرَ وَٱلۡأُنثَىٰٓ ﴾ [الليل: ٣]، فالله سبحانه وتعالى هو الخالق للذكر والأنثى، وتأكد ذلك بالآية التالية، وبدأ بالإناث.

قال تعالى: ﴿ لِّلَّهِ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۚ يَخۡلُقُ مَا يَشَآءُۚ يَهَبُ لِمَن يَشَآءُ إِنَٰثٗا وَيَهَبُ لِمَن يَشَآءُ ٱلذُّكُورَ ٤٩ أَوۡ يُزَوِّجُهُمۡ ذُكۡرَانٗا وَإِنَٰثٗاۖ وَيَجۡعَلُ مَن يَشَآءُ عَقِيمًاۚ ﴾ [الشورى: ٤٩-٥٠].

فالبشرية جميعاً تدين بوجودها للذكر والأنثى معاً، ولا فضل -من حيث المبدأ- لأحدهما على الآخر، وقد يفضل كل واحد في صفة، وجاء تفضيل وتكريم الأنثى بالأمومة، والحمل، والرضاعة، والتربية، وغيرها، أكثر من الرجل.

ثانياً: أهلية المرأة:

إن أهلية المرأة في الإسلام كاملة، ومستقلة عن غيرها، وهي كأهلية الرجل تماماً في التملك، وإجراء العقود، والتبرعات، وسائر التصرفات، ولا حجر عليها في مالها وتصرفها، ولها شخصيتها المستقلة، ولا تذوب بعد الزواج، ولا في اسمها، خلافاً لما هو شائع في الغرب، ولا في ملكها، ولا يحجر عليها إلا للأسباب التي يحجر بها على الرجل.

وصرح رسول الله ﷺ بذلك، فقال: «إنما النساء شقائق الرجال»[1]، لذلك تتصرف المرأة بأموالها بكافة أنواع التصرفات من معاوضات، وتبرعات، وعقود، وإسقاطات وحتى عقد الزواج -في الإسلام- لا ينعقد إلا برضاها، واختيارها، وموافقتها، فإن أكرهت بطل العقد.

---

(١) هذا جزء من حديث رواه أبو داود (٥٤/١) والترمذي (٣٦٨/١) والدارمي (٢٠٧/١) وأحمد (٢٥٦/٦، ٢٧٧) عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً، وضعفه الترمذي وعبد الحق والنووي، وحسنه غيرهم (كشف الخفا ٤٥٤/٢).

ويستثنى مما سبق ممارسة عقد الزواج، ففيه اختلاف بين المذاهب والفقهاء، فقال الحنفية: يجوز للمرأة البالغة العاقلة أن تمارس عقد زواجها بنفسها، وأن تزوج غيرها، ومنع الجمهور ذلك للنصوص الواردة في القرآن والسنة بتكليف الولي فقط بممارسة عقد الزواج، من منطلق الحياء الإسلامي للفتاة المسلمة، ولعدم خبرتها في شؤون الزواج، ولمنع اختلاطها بالرجال، ولحرص الأب خاصة، والولي عامة، على مصلحتها ومستقبلها، مما لا مجال للتوسع فيه الآن.

ثالثاً: تكليف المرأة ومسؤوليتها:

المرأة مكلفة شرعاً كالرجل تماماً، وتطالب بالإيمان والعقيدة، والعبادات والأخلاق، والمعاملات، وسائر الأحكام الشرعية كالرجل سواء بسواء، ولا فرق بينهما في وجوب الإيمان، وأداء الصلاة، والصيام، والزكاة، والحج، والتحلي بالفضائل، وممارسة المعاملات، وسائر الأحكام في الإسلام، وكلها مطلوبة من الرجل والنساء على حد سواء، إلا ما خُصص استثناء لكل منهما، لحكم واعتبارات فطرية وواقعية، كالصلاة والصيام والطواف للحائض والنفساء، والولادة والرضاع والحضانة الخاصة بالمرأة والنفقة، وصلاة الجمعة، والجهاد، والإمامة العظمى الخاصة بالرجال.

وبالتالي فإن المرأة مسؤولة مسؤولية تامة عن جميع ما يصدر منها في الواجبات والمحرمات أمام الله تعالى في الدنيا والآخرة كالرجال، إن خيراً فخير، وإن شراً فشر.

قال الله تعالى في كلام واضح مبين صريح مفهوم لكل إنسان: ﴿إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ وَٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْقَٰنِتِينَ وَٱلْقَٰنِتَٰتِ وَٱلصَّٰدِقِينَ

وَٱلصَّٰدِقَٰتِ وَٱلصَّٰبِرِينَ وَٱلصَّٰبِرَٰتِ وَٱلۡخَٰشِعِينَ وَٱلۡخَٰشِعَٰتِ وَٱلۡمُتَصَدِّقِينَ وَٱلۡمُتَصَدِّقَٰتِ وَٱلصَّٰٓئِمِينَ وَٱلصَّٰٓئِمَٰتِ وَٱلۡحَٰفِظِينَ فُرُوجَهُمۡ وَٱلۡحَٰفِظَٰتِ وَٱلذَّٰكِرِينَ ٱللَّهَ كَثِيرٗا وَٱلذَّٰكِرَٰتِ أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُم مَّغۡفِرَةٗ وَأَجۡرًا عَظِيمٗا ﴾ [الأحزاب: ٣٥].

وفي المقابل قال الله تعالى: ﴿ لِّيُعَذِّبَ ٱللَّهُ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ وَٱلۡمُنَٰفِقَٰتِ وَٱلۡمُشۡرِكِينَ وَٱلۡمُشۡرِكَٰتِ وَيَتُوبَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتِۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورٗا رَّحِيمَۢا ﴾ [الأحزاب: ٧٣].

ويثبت أجر العمل الصالح للرجال والنساء معاً، قال تعالى: ﴿فَٱسۡتَجَابَ لَهُمۡ رَبُّهُمۡ أَنِّي لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٖ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوۡ أُنثَىٰۖ بَعۡضُكُم مِّنۢ بَعۡضٖۖ ﴾ [آل عمران: ١٩٥].

وقال عز وجل: ﴿ مَنۡ عَمِلَ صَٰلِحٗا مِّن ذَكَرٍ أَوۡ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤۡمِنٞ فَلَنُحۡيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةٗ طَيِّبَةٗۖ وَلَنَجۡزِيَنَّهُمۡ أَجۡرَهُم بِأَحۡسَنِ مَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ﴾ [النحل: ٩٧].

وفي المقابل قال الله تعالى: ﴿ ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجۡلِدُواْ كُلَّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا مِاْئَةَ جَلۡدَةٖۖ ﴾ [النور: ٢].

وقال عز وجل: ﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقۡطَعُوٓاْ أَيۡدِيَهُمَا جَزَآءَۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلٗا مِّنَ ٱللَّهِۗ ﴾ [المائدة: ٣٨].

وقرر القرآن الكريم المبدأ الخالد، والميزان الحق العادل، بأن الدرجة حسب العمل، بدون تفريق بين ذكر أو أنثى، فقال تعالى: ﴿وَلِكُلّٖ دَرَجَٰتٞ مِّمَّا عَمِلُواْۚ وَمَا رَبُّكَ بِغَٰفِلٍ عَمَّا يَعۡمَلُونَ ﴾ [الأنفال: ١٣٢]،

وأكد ذلك رسول الله ﷺ بقوله: «كلكم راع، وكلكم مسؤول عن رعيته، الرجل راع في أهله، وهو مسؤول عن رعيته، والمرأة راعية في بيت زوجها، وهي مسؤولة عن رعيتها»[1].

◈ طبيعة المرأة ومكانتها في القانون:

وجميع هذه الأمور في طبيعة المرأة، وأهليتها، وتكليفها، ومسؤوليتها مقررة في قوانين الأحوال الشخصية في البلاد العربية والإسلامية التي استمد معظمها المطلق من الفقه الإسلامي بمذاهبه المختلفة ومن الشريعة الغراء الخالدة، ولذلك لم نقارنها بالقوانين، لأنها مجرد تكرار.

وكذلك القوانين المدنية، أو المعاملات، فإنها استمدت ذلك من الشريعة، وحتى القوانين المدنية التي ترجمت، وتبنت القوانين الأوربية، فإنها أخذت الأهلية من الفقه الإسلامي، كالقانون المدني المصري، والسوري، والعراقي.

---

(١) هذا حديث صحيح أخرجه البخاري (٣٠٤/١) ومسلم (٢١٣/١٢) وأبو داود والترمذي عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً (الفتح الكبير ٣٣١/٢).

المبحث الثاني

الحقوق الخاصة بالمرأة

إن المرأة تتمتع بكافة الحقوق التي يتمتع بها الرجل في الشريعة الإسلامية، وهي التي تدرس في حقوق الإنسان في الإسلام بشكل عام، ولذلك نشير إليها إشارة وباختصار.

ونظراً لطبيعة المرأة الخاصة في بعض الجوانب فإن لها حقوقاً خاصة بها، كما أن بعض حقوق المرأة مثار خلاف وجدل، واتهام وتشكيك، ولذلك نعرض لأهم هذه الحقوق أيضاً في هذا الفصل.

أولاً: حق المرأة في التعليم والتأديب:

فرض الإسلام التعليم على الرجال والنساء على حد سواء، فقال رسول الله ﷺ: «طلب العلم فريضة على كل مسلم»[1]، أي مسلم ومسلمة، وإن الآيات الكريمة التي تطلب العلم وتوجبه، وتبين مكانة العلماء، وتفضيلهم على غيرهم جاءت عامة للمسلمين جميعاً، فتشمل الرجال والنساء، قال الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً ۚ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢]، وقال تعالى: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ ۚ﴾ [المجادلة: ١١]،

(١) هذا طرف من حديث رواه ابن عدي، والبيهقي في شعب الإيمان، والطبراني في الأوسط والصغير، والخطيب البغدادي في التاريخ، وتمام، وابن عبد البر عن عدد من الصحابة (الفتح الكبير ٢/٢١٣).

وقال عز وجل: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩].

وكان الواقع العملي في السيرة النبوية لأمهات المؤمنين، وسائر الصحابيات الفضليات، يؤكد تطبيق هذه المعاني، فكن الفقيهات، والحافظات، والمحدثات، والواعظات، وكنّ يحرصن على حضور المساجد، ومجالس العلم مع الصحابة، ثم طلبن من رسول الله ﷺ، أن يخصص لهن يوماً لتعليم النساء أحكامهن الخاصة، وليسألنه عن أحوالهن النسائية، فأجاب رسول الله ﷺ لذلك، وخصص يوماً لتعليم النساء، كما خصهن بالبيعة أيضاً، كما سيأتي، ونقلت عائشة وأمهات المؤمنين والصحابيات عدداً كبيراً من الأحاديث، وكان الصحابة والتابعون يرجعون إليهن في ذلك، وسار الأمر على هذا المنوال طوال التاريخ الإسلامي، وحتى عصرنا الحاضر، مع استثناء بعض الآباء والأزواج المتزمتين في عصر التخلف والجمود في القرون الأخيرة الذين منعوا بناهم وزوجاهم من طلب العلم، لمنعهن من الاختلاط، وكان التعليم الإسلامي -منذ بزوغ الإسلام- للرجال والنساء، وظهر في التاريخ الإسلامي نساء شهيرات، وخصص لهن العلماء حيزاً مستقلاً في كتب التراجم والطبقات، وأفرد بعضهم موسوعاتٍ وكتباً للنساء خاصة[1].

وأمر الإسلام بتأديب وتعليم الأولاد: ذكوراً وإناثاً، فقال رسول الله ﷺ: «مُروا أولادكم بالصلاة، وهم أبناء سبع»[2]، وقال: «علموا أبناءكم

---

(١) من ذلك كتاب: أعلام النساء، للأستاذ محمد رضا كحالة، وكتاب: نساء شهيرات، وكتاب: أمهات المؤمنين -للدكتور عائشة عبد الرحمن بنت الشاطئ.

(٢) هذا طرف من حديث رواه الإمام أحمد (١٨٧/٢) وأبو داود والترمذي والحاكم عن ابن عمرو رضي الله عنه مرفوعاً (الفتح الكبير ١٣٥/٣).

السباحة والرمي، والمرأة المغزل»[1].

والإعلان العالمي لحقوق الإنسان لم يخص المرأة بنص خاص عن التعليم، وإنما نص على ذلك بشكل عام، فجاء في المادة ٢٦ ما يلي:

«١- لكل شخص الحق في التعليم، ويجب أن يكون التعليم في مراحله الأولى والأساسية على الأقل بالمجان، وأن يكون التعليم الأولي إلزامياً، وينبغي أن يعمم التعليم الفني والمهني، وأن ييسر القبول للتعليم العالي على قدم المساواة التامة للجميع، وعلى أساس الكفاءة».

«٢- يجب أن تهدف التربية إلى إنماء شخصية الإنسان إنماءً كاملاً، وإلى تعزيز واحترام الإنسان والحريات الأساسية، وتنمية التفاهم، والتسامح، والصداقة بين الشعوب والجماعات العنصرية والدينية، وإلى زيادة مجهود الأمم المتحدة لحفظ السلام».

ثم جاءت الاتفاقية الدولية للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية فأكدت المادة السابقة في المادة ١٣ منها، ثم أنشأت منظمة الأمم المتحدة هيئة اليونسكو فيها لرعاية الأمور التعليمية والثقافية.

أما الإعلان الإسلامي لحقوق الإنسان فقد صبغ نصوصه بالفكر الإسلامي السابق عن العلم، وأكد على وجوب مساعدة الدولة والمؤسسات للعملية التعليمية، وخاصة بعد التكاليف الباهظة التي وصلت إليها أقساط الدراسة في المعاهد والجامعات، ونصت المادة التاسعة من الإعلان الإسلامي على ما يلي:

---

(١) هذا الحديث رواه البيهقي في «شعب الإيمان» عن ابن عمر ﵄ مرفوعاً (الفتح الكبير ٢/٢٣١).

«أ – طلب العلم فريضة، والتعليم واجب على المجتمع والدولة، وعليها تأمين سبله ووسائله وضمان تنوعه بما يحقق مصلحة المجتمع، ويتيح للإنسان معرفة دين الإسلام، وحقائق الكون، وتسخيرها لخير البشرية».

«ب– ومن حق كل إنسان على مؤسسات التربية والتوجيه المختلفة من الأسرة والمدرسة والجامعة وأجهزة الإعلام وغيرها أن تعمل على تربية الإنسان دينياً ودنيوياً، تربية متكاملة، ومتوازنة، تنمي شخصيته، وتعزّز إيمانه بالله، واحترامه للحقوق والواجبات وحمايتها.

وهذه الفقرة الثانية للتذكير بوجوب التربية المتوازنة بين الاتجاه الديني والدنيوي، خلافاً للإعلان العالمي الذي لم يتعرض للقيم والعقيدة والإيمان.

ثانياً: حق المرأة في العمل:

يحق للمرأة –عند الحاجة– أن تمارس جميع الأعمال التي يمارسها الرجل بشرط مشترك بينهما، وهو الالتزام بالأحكام الشرعية والآداب الإسلامية، وبما يخصها كالحجاب والحياء، ويفضل لها الأعمال التي تناسبها، وتحفظ مكانتها، وكرامتها، وقداستها كأم وزوجة وبنت وأخت كالتمريض والتربية والحضانة والتدريس.

واعتبر الإسلام أهم عمل ووظيفة للأم هي التربية وإنشاء الأجيال، وحفظ الأولاد، وإنجاب الذرية، ورعاية البيت، وقيام الأسرة، وإعداد بيت الزوجية نفسياً وروحياً وخلقياً، فهي راعية المنزل، وربة البيت، وهذه الوظيفة مقدسة ومحترمة، ولها الأولوية المطلقة، ويتوقف عليها بناء الأمة، والأجيال، والرجال.

وهناك أعمال تجب –أصلاً– على الرجال، ولكن يحق للمرأة أن تشاركه فيها، كالجمعة، والجماعات، والجهاد، وهناك أعمال تجب –أصلاً–

على المرأة، وللرجل أن يشاركها فيها كرعاية الأولاد، والعطف، والحنان، ورقة المشاعر.

وهناك أعمال خاصة بالرجال، ولا يحق للمرأة أن تشاركه فيها، وهي الإمامة العظمى، وإمامة الرجال في الصلاة باتفاق، وبعضها مختلف فيها، فمنعها بعض الأئمة والعلماء، وأجازها آخرون كالقضاء، وإمامة النساء في الصلاة، كما سيأتي في الخصوصيات.

وبالمقابل هناك أعمال خاصة بالنساء، ولا يمكن للرجل أن يشاركها فيها، كالحمل، والرضاع، والحضانة.

وهذه الأعمال المجيدة، الخاصة والعامة، للمرأة المسلمة، هي التي أقامت المجتمع المسلم الفاضل طوال عدة قرون، وأنجبت الرجال والأبطال والعلماء والدعاة والخلفاء والحكام والولاة في التاريخ الإسلامي، وأنتجت الحضارة الزاهية، والتراث الزاخر، ولا تزال الأمهات المسلمات يقدمن النماذج الفريدة، فأين هذا من تخلي بعض النساء اليوم في أكثر البلاد العربية عن أداء عملهن المقدس والأساسي، والانشغال إما بأعمال ثانوية أخرى، وإما بالركون للكسل، ويُسلم الأولاد للمربيات الأجنبيات الأميات غالباً، أو ذوات الثقافات المختلفة، ليعبثن بالأولاد ولغتهم، ودينهم وأخلاقهم بل حتى في غذائهم، والانتقام أحياناً منهم، مع فقد العاطفة والحنان الذي تقدمه الأم، حتى كشفت ذلك الصحف والمجلات، للتحذير، إن في ذلك لعبرة لأولي الألباب.

◈ حق العمل للمرأة في المواثيق الدولية:

جاء الإعلان العالمي لحقوق الإنسان فخصص المادة (٢٣) لحق العمل عامة وفي المجال المادي خاصة، وقرر حق كل شخص في العمل، والحرية باختياره

بشروط عادلة، مع حق الحماية من البطالة (ف١) وثبوت حق كل فرد بأجر متساو للعمل بدون تمييز (ف٢) وأن يكون الأجر العادل المرضي يكفي للعامل وأسرته عيشة لائقة بكرامته، ثم تضاف إليه وسائل الحماية الاجتماعية (ف٣) وإقرار حق العامل بالانضمام إلى نقابة تحمي مصالحه (ف٤).

ثم أفردت المادة (٢٤) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان للنص على حق كل شخص بالراحة في أوقات الفراغ، وتحديد ساعات العمل، وبيان العطلات الدورية مع حق الأجر فيها.

ثم توسعت الاتفاقية الدولية بشأن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عام ١٩٦٦م، في بيان حقوق العمال فيها في عدة مواد، فنصت المادة (٦) على حق كل فرد في العمل لكسب معيشته باختياره، أو قبوله بحرية، وأن على الدول أن تتخذ الخطوات المناسبة، ووضع البرامج والسياسات التي تحقق النمو الاقتصادي والاجتماعي والثقافي.

وتضمنت المادة (٧) حق كل فرد في التمتع بشروط عمل صالحة وعادلة تتضمن المكافآت والأجور المتساوية على الأعمال المتساوية، وخاصة بين الرجال والنساء، لتأمين معيشة شريفة للعامل وعائلته، مع وجوب توفير ظروف عمل مأمونة وشريفة، وفُرص متساوية للترقية، وأوقات للراحة والفراغ، وتحديد معقول لساعات العمل، والإجازات الدورية، والعطل المأجورة.

ثم قررت المادة (٨) من الاتفاقية الحق في تشكيل نقابات، واتحادات، ومنظمات، مع كفالة الدولة بعدم الإضرار بضمانات حقوق الإنسان.

وأفرد الإعلان الإسلامي لحقوق الإنسان مادتين لحق العمل عامة متأثراً بالإعلان العالمي والاتفاقية الدولية، وراعى التطورات المعاصرة، والتنظيمات

المبنية على المصلحة ولا تعارض حكماً شرعياً، فنصت المادة (١٣) على أن العمل حق تكفله الدولة والمجتمع، وللإنسان حرية اختياره، وحق العامل في الأمن والسلامة، وحق كل فرد بأجر متساوٍ للعمل، دون أي تمييز بين الذكر والأنثى، والحق بالأجر العادل والمرضي الذي يكفل العيشة اللائقة للعامل وأسرته، مع طلب الإخلاص والإتقان في العمل، ووجوب تدخل الدولة لفض النزاع والخلاف، ورفع الظلم لإقرار الحق والإلزام بالعدل دون تحيز.

ثم نصت المادة (١٤) على حق الإنسان بالكسب المشروع، دون احتكار، أو غش، أو إضرار، والربا محرم تأكيداً.

فلا يوجد نص خاص لعمل المرأة عامة، وعمل المرأة في البيت والتربية خاصة.

ثالثاً: حق المرأة في الزواج والحياة الزوجية:

قرر القرآن الكريم الزواج بين الرجال والنساء، واعتبره الوسيلة الوحيدة للحياة الجنسية بين الرجل والمرأة، حفاظاً للرجل، وتكريماً للمرأة، وصيانة للأنساب والأولاد.

واعتبر الإسلام الزوجة شريكاً للزوج في العقد أولاً، ثم في الحياة الزوجية ثانياً، ثم في توزيع الأعمال والاختصاصات ثالثاً.

وقرر الإسلام المساواة في الحقوق والواجبات بين الزوجين، مع استثناء درجة واحدة للزوج، فقال تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ۗ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، وهذه الدرجة هي القوامة والريادة، مقابل المسؤولية والإنفاق، وللمفسرين آراء أخرى في هذه الدرجة، وكلها تقتضي أن يكون للرجل التوجيه العام الذي يفترضه العقل والمنطق والمصلحة والواقع، بأن

يكون لكل عمل مشترك قائد وموجه لكن مع الاستشارة، وبدون تحكّم أو تسلط أو استبداد أو تجاوز للحقوق، أو تعسف في استعمالها.

يقول الأستاذ عباس محمود العقاد: «بُنيت حقوق المرأة في القرآن الكريم على أعدل أساس، يتقرر به إنصاف الحق، وإنصاف سائر الناس، وهو أساس المساواة بين الحقوق والواجبات، فالمساواة ليست بعدل إذا قضت بمساواة الناس في الحقوق على تفاوت واجباتهم، وكفاياتهم، وأعمالهم، وإنما هي الظلم كل الظلم للراجح والمرجوح»[1].

والزوجة هي المسؤولة الأولى عن تربية الأولاد، وتنشئة الجيل، وهي راعية المنزل، وربة البيت، والمسؤولة عن شرف الأسرة، وعرضها، وكرامتها، وهي الحارس الأمين على مال الرجل، وتتولى المكانة الأولى في احترام الأولاد ورعايتهم.

وفي الحياة الزوجية قد يقع الطلاق، ولكنه أبغض الحلال إلى الله، وأبيح في الإسلام كعلاج نهائي عند استعصاء الحياة الزوجية، وفقدان الأهداف التي وجد من أجلها، وهو كبتر العضو الذي أصابه المرض الخطير، ويئس الأطباء من علاجه، وأصبح وباء وخطراً على صاحبه وله أحكامه وآدابه.

والطلاق بيد الرجل أولاً، وفي الأصل، لحكم كثيرة، و لم تمنع منه المرأة، كشرط عند الزواج، بأن تجعل العصمة بيدها، كما لها طلب المخالعة لفصل الحياة الزوجية بعد الزواج أيضاً، ولها حق طلب التفريق لرفع الضرر عنها أثناء

---

(١) المرأة في القرآن، عباس محمود العقاد ص٦٢، منشورات المكتبة العصرية، بيروت- ١٩٨١م، وانظر: القرآن حرر الإنسان، للدكتور إبــراهيم الــشهابي ص ١٠٨، منشورات جمعية الدعوة الإسلامية، طرابلس -ليبيا- ١٤٠٠ هـــ/١٩٩٠م.

الزواج، وللامتناع أو مجرد التقصير عن الإنفاق، ولكن عن طريق القاضي الذي يتأكد من ذلك، ولأن تحميل آثار الطلاق تقع على الرجل، والقاضي يقرر الحق والعدل والإنصاف، وبقيت أوربا تسعة عشر قرناً تكابر في منع الطلاق وتحريمه وتصطدم مع الواقع المزري المرير، وتنتهك في ذلك القيم والأحكام، حتى اعترفت به في القرن العشرين، ولكنها أقرته بدون التزام بالآداب والأحكام والتربية التي نص عليها الإسلام، ولذلك تضاعف الطلاق في أوربا وأمريكا عشرات الأضعاف عن نسبة الطلاق في البلاد الإسلامية مع ما تعانيه في العصر الحاضر من ظروف التخلف، حتى أصبح الناس في الغرب يتندرون لوقائع الطلاق، وأسبابه التافهة، وانتقل الأمر من إفراط وتزمت وغلو وعصبية، إلى تفريط وتفلت وضياع.

وقد أمر القرآن الكريم الرجال بحسن معاشرة الزوجات، فقال تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾ [النساء: ١٩]. وجعل رسول الله ﷺ تكريم الزوجة، وحسن معاملتها، من فضائل الأعمال، فقال عليه الصلاة والسلام: «خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي»[١]، وكانت آخر كلماته ﷺ الوصية بالنساء، وحسن معاملتهن، فقال عليه الصلاة والسلام: «استوصوا بالنساء خيراً»[٢].

---

(١) هذا الحديث رواه الترمذي عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً وصححه، وابن ماجه عن ابن عباس رضي الله عنه مرفوعاً، والطبراني عن معاوية (الفتح الكبير ٢/١٠١).

(٢) هذا جزء من أحاديث عدة، ومن خطبة الوداع رواه البخاري (١٢١٢/٣، ١٩٨٧/٥ رقم ٤٨٩٠) ومسلم (٥٧/١٠ رقم ١٤٦٨) عن أبي هريرة، وجابر رضي الله عنهما (الفتح الكبير ١٨٢/١).

وإن تعدد الزوجات له أهداف نبيلة، وبواعث فطرية، وله أحكام فقهية منضبطة، ومفصلة في كتب الفقه، وله آداب شرعية، أهمها: وجوب العدل والمساواة بينهن، وثبوت الحقوق الكاملة لكل منهن، والاعتراف الكامل بأولادهن، ومساواة الأولاد من الزوجات المتعددات، دون أن تتبوأ إحداهن عرش الأسرة، وتجني ثمرات كل شيء، وتُجعل الأخرى كالمعلقة والمنبوذة، أو يستأثر أولاد إحداهن بكل عطايا وثروة الأب، ويحرم الآخرون، وكل واحدة تعتبر زوجة من جميع النواحي، وليست خليلة، أو صاحبة، يأوي إليها متى شاء، ويتخلى عنها متى شاء، ويتهرب من الولد، والنسب، والتربية، والإنفاق، كما هو شائع في الغرب والبلاد التي تمنع التعدد.

وفوق ذلك فإن التعدد مباح، وليس واجباً شرعياً في الإسلام، ثم إن التعدد يقع مع النساء أنفسهن وليس مع جنيات من جنس آخر، ويعود نفعه وخيره إلى المرأة كالرجل وأكثر.

وإن لرسول الله ﷺ خصوصية في زيادة العدد، لحكم باهرة تتعلق بالدعوة، ونشر الإسلام، وجمع شتات العرب، وتأليف القبائل، ولم يعدد إلا في المدينة، وقد تجاوز الثالثة والخمسين من عمره، بينما بقي في شبابه وكهولته مكتفياً بزوجته الأولى خديجة الكبرى رضي الله عنها، وأولاها الإخلاص الكامل في حياتها، والوفاء المثالي بعد وفاتها، ولكل زوجة عنده بعد ذلك قصة، وباعث، وهدف للحِكَم المشار إليها، وفي ذات الوقت كان رسول الله ﷺ مثلاً أعلى في حسن معاملة زوجاته وإكرامهن، والإحسان إليهن، والعدل بينهن.

رابعاً: حق المرأة في النفقة:

المرأة في الإسلام لها حق النفقة على الرجل في جميع الحالات، فإن كانت

بنتاً فيجب على الأب شرعاً أن ينفق عليها، وإن كانت زوجة فيجب على الزوج أن ينفق عليها بالطعام والكسوة واللباس والمسكن والتطبيب وكل ما تحتاجه، وإن كانت أماً فيجب على الابن أن ينفق عليها، وإن كانت أختاً فيجب على الأخ أن ينفق عليها عند الجمهور، وإن لم يكن لها قريب ذكر، ولها مال فتنفق على نفسها من مالها استثناء، وإن لم يكن لها مال فتجب نفقتها في بيت المال وعلى المسلمين الأغنياء من الزكاة والصدقة.

ونص الفقهاء على أن النفقة الواجبة للزوجة مقدمة على نفقة الولد والأم والأب، واعتبر الإسلام الصورة المثالية للحياة في الأسرة والمجتمع عند تعاون الرجل والمرأة، وأن الزواج نعمة لكل منهما، وهو مودة، وسكن، ولباس، ومصاهرة، ونسب، بل هو كذلك لأسرة الزوج والزوجة معاً، وكما هو ثابت في النصوص الشرعية.

وقبل النفقة على الزوجة فرض الشرع على الزوج تقديم المهر للزوجة تكريماً لها، وإعزازاً وتقرباً، وزلفى، وأنه حق خالص لها، وليس للأب أو الإخوة، أو الأعمام، وليس للمتاجرة والمباهاة، ولا ليكون عبئاً في تكاليف الزواج، كما يقع اليوم أحياناً، وكما يتسلط بعض الأولياء عليه جهلاً بالدين، أو تحكماً، أو استبداداً، أو انحرافاً وبعداً عن منهج الشرع القويم.

◈ الأسرة في الإعلان العالمي والإسلامي:

يتفق الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بشكل عام مع ما جاء في الشرع الإسلامي الذي سبقه بأربعة عشر قرناً، واعتبر الإعلان العالمي الأسرة أساس المجتمع، وأناط بها سائر المسؤوليات العائلية، ونصت المادة (١٦) منه على ذلك في ثلاث فقرات، وهي:

١- للرجل والمرأة متى بلغا سن الزواج حق التزوج، وتأسيس أسرة، دون قيد بسبب الجنس أو السن، أو الدين، ولهما حقوق متساوية عند الزواج، وأثناء قيامه، وعند انحلاله.

وهذا كلام بعمومه صحيح شرعاً، ولكنه جاء بطابع غربي أولاً، ويحتاج إلى بعض القيود، كالاختلاف بين الزوجين في الدين، فهذا صحيح إذا كان الرجل مسلماً، ويبطل زواج المسلمة من غير المسلم باتفاق وإجماع، كما أن الحقوق الزوجية متساوية عند الزواج والطلاق، ولكن بتفصيل شرعي خالص في الإسلام، مع وجوب مراعاة القيم الإسلامية في الحياة الزوجية، والقوامة.

٢- لا يبرم عقد الزواج إلا برضى الطرفين الراغبين في الزواج رضا كاملاً لا إكراه فيه.

٣- الأسرة هي الوحدة الطبيعية الأساسية للمجتمع، ولها حق التمتع بحماية المجتمع والدولة.

ونصت المادة العاشرة من الاتفاقية الدولية بشأن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية على وجوب منح الأسرة أوسع حماية ومساعدة ممكنة، إذ أنها الوحدة الاجتماعية والطبيعية الأساسية في المجتمع.

ثم جاءت المادة (٢٣) من الاتفاقية الدولية بشأن الحقوق المدنية والسياسية بأجمل مما سبق عن الأسرة وقالت: «العائلة هي الوحدة الاجتماعية الطبيعية الأساسية في المجتمع، ولها الحق بالتمتع بحماية المجتمع والدولة، ويُعترف بحق الرجال والنساء... بتكوين الأسرة».

ولكن هذه النصوص مجرد حبر على ورق، ولا يوجد متابعة لها في القوانين الغربية، ولذلك انهارت الأسرة وضاعت، وهي مستمرة في الخراب

والضياع، حتى ظهرت الإحصائيات المدهشة عن تخلي الرجل عن الزواج، وعن الأسرة، وظهور أولاد الزنا بنسبة كبيرة، ووجود عائلة من أم وأولاد بدون أب بأعداد كبيرة، ونسب خطيرة، ويرجع السبب في نظري إلى غياب العقيدة والدين، والتقليل من شأنهما عملياً في الغرب.

وجاء الإعلان الإسلامي لحقوق الإنسان فنظم بعض أحكام الأسرة والزواج باختصار شديد معتمداً على الالتزام العملي بالأحكام الشرعية وبالأسرة في المجتمع المسلم، وبما يتم العمل به في قوانين الأحوال الشخصية في البلاد العربية والإسلامية المستمدة بشكل شبه كامل من الشريعة الغراء، فبقي الانسجام بين النص والتطبيق، ونصت المادة الخامسة من الإعلان الإسلامي لحقوق الإنسان على ما يلي:

«١- الأسرة هي الأساس في بناء المجتمع، والزواج أساس تكوينها، وللرجال والنساء الحق في الزواج، ولا تحول دون تمتعهم بهذا الحق قيود منشؤها العرق أو اللون أو الجنسية».

«٢- على المجتمع والدولة إزالة العوائق أمام الزواج، وتيسير سبله، وحماية الأسرة ورعايتها».

ولذلك لا تزال الأسرة المسلمة بخير كبير، وإنها الوسيلة الوحيدة للعلاقة بين الرجل والمرأة ديانةً، وفقهاً، وتشريعاً، وتنظيماً، وعرفاً.

خامساً: حق المرأة في الميراث:

يتصل بحق المرأة بالنفقة، ويكمله حقها في الميراث، وقد أثبت الإسلام – ولأول مرة في تاريخ العرب– للمرأة حق الميراث، فقال تعالى: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ مِمَّا

قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴾ [النساء: ٧].

وسوّى الشرع الحنيف بين الرجل والمرأة في الميراث في حالات، كالجد والجدة مع وجود ابن فأكثر، والأب والأم عند وجود ابن فأكثر، والأخ لأم والأخت لأم، والأخت الشقيقة أو الأخ الشقيق مع البنت، وذلك بنص القرآن الكريم، فقال تعالى: ﴿وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُ وَلَدٌ ﴾ [النساء: ١١]، وقال تعالى: ﴿وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوِ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ فَإِن كَانُوا أَكْثَرَ مِن ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ ﴾ [النساء: ١١]، فالأخ لأم فرضه السدس، والأخت لأم فرضها السدس، فإن تعددوا فهم شركاء في الثلث، أي متساوون فيما بينهم، لأن الشركة تقتضي التسوية، ودليل نصيب الأخت الشقيقة أو الأخ الشقيق مع البنت، هو التعصيب، قوله ﷺ: «أعطوا الفرائض لأهلها، فما بقي فلأولى رجل ذكر»[١].

وأثبت الشرع حق الميراث للنساء دون الرجال في حالات، كالجدة لأم فإنها ترث، ولا يرث الجد لأم، والأخت الشقيقة مع البنات ترث بالتعصيب، دون الأخ لأب فأكثر، فإنه يحرم من الميراث في هذه الحالة، ومثل بنت الابن ترث مع البنت والزوج والأم، ولا يرث ابن الابن في هذه الصورة لو كان محلها.

---

(١) هذا حديث صحيح رواه البخاري (٦/٢٤٧٦، ٢٤٧٧ رقم ٦٣٥١، ٦٣٥٤، ٦/٢٤٨٠ رقم ٦٣٦٥) ومسلم (١١/٥٣ رقم) وأبو داود (٢/١١١) والترمذي (٦/٢٧٤) وابن ماجه (٢/٩١٥ رقم ٢٧٤٠) وأحمد (١/٣١٣) وانظر: نيل الأوطار ٦/٦٣.

وقد تأخذ المرأة أكثر من الرجل في الميراث كالبنت مع ابن الابن عند وجود الأم والأب والزوجة أو الزوج، والبنت مع الأخ عند وجود الأم والزوج أو الزوجة، ومثل البنت مع الأب والأم والزوج، تأخذ أكثر من الابن مع الأب والأم والزوج، ومثل بنتين مع أب وأم وزوجة، ولو وُجد ابنان مكان ابنتين لأخذا أقل منهما.

ويرث الرجال دون النساء في حالات كالعم دون العمة، وابن الأخ دون بنت الأخ وابن العم دون بنت العم.

وورّث الإسلام الرجال والنساء معاً، لكن للذكر مثل حظ الانثيين في حالات، كالبنت فأكثر مع الابن فأكثر، وبنت الابن فأكثر مع ابن الابن فأكثر، والأخت الشقيقة فأكثر مع الأخ الشقيق فأكثر، والأخت لأب فأكثر مع الأخ لأب عند عدم الأولاد، والأب مع الأم عند عدم الولد.

وهذه الصور الأخيرة هي مثار الشبه التي يمكن ردّها، ودحضها عند التدقيق والتمحيص، وإن المتأمل والمدقق يجد أن التفضيل فيها فعلاً وعملياً هو للأنثى على الذكر ؛ لأن الذكر يأخذ مثل حظ الانثيين في هذه الحالات لما يكلف -شرعاً- من واجبات ومسؤوليات مطلوبة حصراً منه كالمهر، والنفقة على نفسه، وزوجته، وأبويه، وأولاده، وأقاربه أحياناً، مع تكليفه بتأمين المسكن وغيره، لنفسه وعائلته، وإن مساهمة العائلة في ديات القتل الخطأ يكلف بها الرجال حصراً دون النساء.

وإن المرأة إذا أخذت هذه الحقوق المالية المقررة شرعاً في الميراث، وهو نصف حظ الذكر، فسوف يكون وضعها المادي أحسن حالاً من الرجل، لعدم تكليفها بالمهر والإنفاق حتى على نفسها، وهذا ما يعترف به ذوو

العقول الرشيدة عند النظر والتأمل، وبالحساب الدقيق، وهو ما نراه حتى اليوم في بعض المجتمعات التي تلتزم بدقة بالشرع فنرى الثراء، وتكدس الأموال عند النساء أكثر من الرجال، ولذلك نرى المبرّات، والصدقات، والأعمال الخيرية، وبناء المساجد باسم النساء بشكل بارز وملفت للنظر.

وفي الوقت ذاته حذر الإسلام من حرمان المرأة من الميراث، وأكد أن الميراث فريضة من الله تعالى للورثة جميعاً، ويجب الالتزام بها، قال تعالى بعد بيان أحكام الميراث والفرائض مباشرة: ﴿ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٣﴾ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴾ [النساء: ١٣-١٤].

وإن حرمان المرأة من الميراث، بأي وسيلة من الوسائل، أو إنقاصها حقها بأي أسلوب من الأساليب، مرض من أمراض الجاهلية المعاصرة[١]، ويأخذه الآخر حراماً وسحتاً وغصباً[٢].

---

(١) ولوجود هذه الأمراض الجاهلية في بعض مجتمعاتنا المعاصرة صدر في ليبيا القانون رقم (٦) لسنة ١٩٥٩ لحماية المرأة المسلمة، وإثبات حقها في الإرث، ونص في المادة الأولى: «يكون ميراث النساء وتعيين أنصبتهن طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية» وهذا ما يجب التركيز عليه، والتذكير به والعمل بموجبه، انظر كتابنا: الفرائض والمواريث والوصايا ص٤٤.

(٢) راجع بحث «حرمان المرأة من الميراث» للباحث، تحت سلسلة بحوث بعنوان «من أمراض الجاهلية» في مجلة حضارة الإسلام- دمشق- عام ١٩٧٦م، وانظر وثيقة مؤتمر السكان والتنمية، رؤية شرعية ص٨٢، كتاب الفرائض والمواريث والوصايا، للباحث ص٤٩، نشر دار الكلم الطيب- دمشق- ١٤٢١هـ /٢٠٠١م.

وإن أحكام الميراث المقررة شرعاً هي نفسها المقررة قانوناً في البلاد العربية والإسلامية والمقننة، في قوانين الأسرة، أو الأحوال الشخصية، والمستمدة مباشرة من النصوص الشرعية، والاجتهادات الفقهية، والديانة الإسلامية، ولذلك لم يتعرض لها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، ولا الإعلان الإسلامي لحقوق الإنسان، لأنها محفوظة ومصونة ديانة.

سادساً: حقوق المرأة السياسية:

أثبت الإسلام للمرأة جميع الحقوق السياسية المقررة للرجل، باستثناء الإمامة العظمى، وهي رئاسة الدولة، ويحق للمرأة أن تمارس حقوقها السياسية كاملة في إبداء الرأي، وحرية التعبير، والمشاورة، والشورى والمبايعة، وهي الانتخاب، والاجتماعات السياسية، ولكن ضمن الآداب الإسلامية، والأحكام الشرعية، فلا نقيم حكماً ونطبقه لهدم بقية الأحكام الشرعية، ولتكون ممارسة هذه الحقوق هادفة، وليست عبثاً أو استغلالاً لأغراض دنيئة، وممارسات طائشة وخبيثة، أو لمجرد الدعاية والمتاجرة(١).

وللمرأة الولاية المطلقة على نفسها، ومالها، وحقوقها، ولها حق إعطاء الأمان للحربيين كالرجل، باسم المسلمين جميعاً، وهو ما يعرف اليوم تقريباً بتأشيرة الدخول للبلد أو اللجوء السياسي، وذلك ضمن أحكام محددة كالرجل،

---

(١) إن منع المرأة من الانتخاب والترشيح في بعض البلاد العربية اليوم إنما يرجع لاعتبارات محلية، وتقاليد اجتماعية وأعراف سائدة، يحرصون على الالتزام بها، ويخشون من المفاسد المحتملة، أو الواقعة في كثير من الأحيان، فرأوا المنع سداً للذرائع، وفي ذات الوقت فأكثر البلاد العربية والإسلامية اليوم تمارس فيه المرأة حق الترشيح والانتخاب.

قال تعالى: ﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓۚ أُوْلَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [التوبة: ٧١].

وقالت أم هانئ للنبي ﷺ، وهي بنت عمه أبي طالب، يوم فتح مكة: «إنني أجرت رجلين من أحمائي، (أي من الكفار) ويريد ابن أمي (تعني علي بن أبي طالب رضي الله عنه) قتلهما، فقال رسول الله ﷺ: «قد أَجَرْنا من أَجَرْتِ يا أمَّ هانئ»[(١)].

ونقل ابن المنذر رحمه الله تعالى إجماع المسلمين على صحة أمان المرأة، وأن الصحابيات اشتركن مع الرجال في مبايعة رسول الله ﷺ، وكذلك اشتركن في المشاورة لاختيار الخليفة، ثم مبايعة الخلفاء، ثم في الشورى عامة.

وأما تولية المرأة للقضاء ففيه تفصيل واختلاف، فأجازه بعض الفقهاء بإطلاق في جميع الحالات، ومنعه الجمهور بإطلاق باعتباره ولاية عامة، وفصَّل الحنفية فأقروا قضاء المرأة إذا عينها الإمام أو نائبه في جميع الحالات إلا في الحدود والقصاص، أي: إلا في القتل والإجرام والفواحش كما هو مفصل في كتب الفقه[(٢)].

وأما إثارة تولي المرأة للإمامة العظمى (رئاسة الدولة) فهو مجرد زوبعة في فنجان، ومجرد تجارة مع سوء طوية، وكلمة حق أريد بها باطل في التشوية

---

(١) هذا حديث صحيح رواه البخاري (١/١٤١، ٣/١١٥٧) ومسلم (٥/٢٣١) وعند أبي داود والترمذي زيادة «وأمّنا من أمّنت» الفتح الكبير (٢/٢٩٥).

(٢) انظر تفصيل ذلك في كتابنا «أصول المحاكمات الشرعية والمدنية» ص ٥٠ وما بعدها، نشر جامعة دمشق- سنة ١٤٠١ هـ/١٩٨١م، وخصصت هيئة الأمم المتحدة يوم الثامن من آذار (مارس) من كل عام ليكون يوم المرأة العالمي.

وطرح الشبهات، بدليل أن معظم دول العالم اليوم تجيز للمرأة -نظرياً ودستورياً- تولي رئاسة الدولة، ويقولون إن المرأة نصف المجتمع، ومع ذلك فكم امرأة حكمت أمريكا، أو فرنسا، أو روسيا، أو ألمانيا، أو الصين، أو مصر، أو سورية؟ أو في سائر دول العالم، فهو نادر عملياً وواقعياً، فلا يحتاج لهذه الضجة المفتعلة ولا يهم ذلك الجماهير، ولا يحل مشاكل المجتمع والأمة، ويقول الفقهاء: «العبرة للغالب الشائع، والنادر لا حكم له»[1].

◈ الحقوق السياسية في الإعلان العالمي والإسلامي:

هذه الحقوق هي التي تنظم علاقة الإنسان بالدولة، والإنسان بالمجتمع، وميدان الحقوق السياسية واسع جداً، وينحصر الأمر هنا على الحقوق السياسية التي تمنحها الدولة للأفراد، وهي ذات صلة شخصية بهم ضمن المصلحة العامة، وبما يتفق مع الحقوق الأساسية للإنسان، وأهمها حرية التعبير والرأي، وحق الاشتراك في شؤون الحكم، وجاء الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وخصص المادة ١٩ لحرية الرأي والتعبير، فقال: «لكل شخص الحق في حرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق حرية اعتناق الآراء دون أي تدخل، واستقاء الأنباء والأفكار، وتلقيها وإذاعتها بأية وسيلة كانت، دون تقيد بالحدود الجغرافية» ثم جاءت المادة ٢٩ منه لتقييد هذه الحقوق والحريات التي كررها الميثاق الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الصادر عام ١٩٦٦م.

---

(١) انظر شرح القواعد الفقهية، للشيخ أحمد الزرقا ص٢٣٥، ٢٣٦، ط دار القلم بدمشق، والمهذب، للشيرازي ٥٣٧/٤ ط محققة، نشر دار القلم بدمشق، درر الحكام ٥٠/١، وانظر أمثلة عملية للقاعدة في كتابنا: القواعد الفقهية على المذهب الحنفي والشافعي ص ٢٩٢-٢٩٤ نشر جامعة الكويت، الكويت- ط١ سنة ١٩٩٩م.

ونص الإعلان الإسلامي لحقوق الإنسان على هذا الحق مفصلاً في أربع فقرات من المادة ٢٢، وهي:

أ - لكل إنسان الحق في التعبير بحرية عن رأيه بشكل لا يتعارض مع المبادئ الشرعية.

ب- لكل إنسان الحق في الدعوة إلى الخير، والنهي عن المنكر، وفقاً لضوابط الشريعة الإسلامية.

ج- الإعلام ضرورة حيوية للمجتمع، ويحرم استغلاله، وسوء استعماله، والتعرض للمقدسات، وكرامة الأنبياء فيه، وممارسة كل ما في شأنه الإخلال بالقيم أو إصابة المجتمع بالتفكك، أو الانحلال، أو الضرر، أو زعزعة الاعتقاد.

د- لا تجوز إثارة الكراهية القومية والمذهبية، وكل ما يؤدي إلى التحريض على التمييز العنصري بكافة أشكاله.

وهذه القيود والضوابط التي نصت عليها هذه المادة مستمدة من الشرع الحكيم، والآداب الإسلامية، ومنهج الدعوة بالحكم، ومنع التسبب في الضرر والفساد.

وفي مجال الاشتراك في الحكم والشورى نصت المادة ٢١ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على اعتبار الشعب مصدر السلطة، فقالت: «إن إرادة الشعب هي مصدر سلطة الحكومة، ويعبر عن هذه الإرادة بانتخابات نزيهة دورية، تجري على أساس الاقتراع السري، وعلى قَدَم المساواة بين الجميع، أو حسب أيّ إجراء ماثل يضمن حرية التصويت» ثم نصت على حق الأفراد في المشاركة بالشؤون العامة والحكم، إما مباشرة، وإما بواسطة ممثلين، فقالت: «لكل فرد الحق في الاشتراك في إدارة الشؤون العامة لبلاده إما مباشرة، وإما

بواسطة ممثلين يختارون اختياراً حراً،... مع حق الأشخاص بتقلد الوظائف العامة في البلاد».

وجاء الإعلان الإسلامي لحقوق الإنسان فنص في المادة ٢٣ منه على نفس المبادئ السابقة تقريباً، فقالت:

«أ - الولاية أمانة يحرم الاستبداد فيها، وسوء استغلالها، تحريماً مؤكداً ضماناً لحقوق الإنسان الأساسية».

«ب- لكل إنسان حق الاشتراك في إدارة الشؤون العامة لبلاده بصورة مباشرة، أو غير مباشرة، كما أن له الحق في تقلد الوظائف العامة، وفقاً لأحكام الشريعة».

فالإعلان الإسلامي أحال إلى أحكام الشريعة في حق الانتخاب أو البيعة، التي يبحثها علماء الشريعة تحت مبدأ الشورى، مع حق تولي المناصب في الدولة والمشاركة في السلطة، مما لا مجال للتوسع فيه[١].

سابعاً: الحقوق الخاصة للمرأة:

وإتماماً للبحث نشير باختصار إلى الخصوصيات التي وردت للرجال، والخصوصيات التي وردت للنساء، حسب القاعدة المأثورة «وبضدها تتميز

---

(١) انظر: حقوق الإنسان في الإسلام، الدكتور عدنان الخطيب ص ٨٣ ، حقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية والقانون الدولي، محمد عبد العزيز أبو سخيلة ص٧٧، مطابع عمان، ١٩٨٥ م، أركان حقوق الإنسان، الدكتور صبحي المحمصاني ص ٨٨، دار العلم للملايين، بيروت ط١-١٩٧٩م، الإسلام دين الشوري والديمقراطية، الدكتور وهبة الزحيلي ص ٩١، منشورات جمعية الدعوة الإسلامية العالمية، طرابلس- ليبيا- ١٤٠١ هـ/١٩٩١م.

الأشياء».

قرر الشرع بعض الأحكام الخاصة لكل من الجنسين، لحكَم واعتبارات فطرية وواقعية وشرعية، مما تقتضيه طبيعة الرجل والمرأة أولاً، ووظيفة كل منهما في المجتمع الإسلامي ثانياً، وبما يتفق مع الحياة العملية والأحكام الشرعية الأخرى ثالثاً.

فمن الأحكام الخاصة بالنساء، وهي حقوق لهن، ولا يماري فيها عاقل: الحمل، والرضاعة، والحضانة، وتربية الأولاد، والحيض والنفاس، والزينة، والحجاب، ومنع الاختلاط المشين مع الرجال، وعدم السفر الطويل بدون مَحْرم، وتجوز شهادتها وحدها في أمور النساء عند الحنفية وغيرهم، ولا تقبل شهادة الرجل الواحد، ولو كان أعلم أو أتقى خَلْق الله، وأسقط الإسلام عن النساء الصلاة، وقراءة القرآن، والصيام، ودخول المسجد، والطواف، وبعض الأحكام الزوجية أثناء الحيض والنفاس، ولهن أيضاً أحكام خاصة في الاستحاضة والولادة.

وخصص الإسلام الرجال بأحكام الإمامة العظمى، والقضاء عند الجمهور، وقوامة المرأة، وإمامة الصلاة للجنسين (ويجوز إمامة المرأة في النساء خاصة عند الجمهور) والجمعة، ودفع المهر، والجهاد (وللمرأة أن تشارك في ذلك) ومنع التزين الخاص بالنساء، كما حرَّم الشرع تشبّه الرجال بالنساء في أمورهن الخاصة، ومَنَع تشبه النساء بالرجال في مظاهر الرجولة.

وفضل الإسلام الأم على الأب في الحقوق والرعاية، وجعل لها ثلاثة حقوق على الأولاد، وأثبت حقاً واحداً للأب، وجعل الجنة تحت أقدام الأمهات، وجعل تربية البنات ورعايتهن باباً من أبواب الجنة، ووسيلة للتقرب

إلى الله تعالى.

وهذه الحقوق الخاصة للمرأة لم يتعرض لها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، ولا الإعلان الإسلامي لحقوق الإنسان، لأنها ذات طابع ديني وشرعي، وتدرس في كتب الفقه الإسلامي.

ثامناً: حق المرأة في الأمومة:

إن حق الأمومة متفرع عن حق الزواج المقرر شرعاً، والمطلوب طبيعياً وعقلاً، وهو أحد الجوانب الرئيسة في حقوق الأسرة، وتكريمها، والحفاظ عليها، ولم شملها، وصيانة أعضائها.

ويجب أن يقترن حق الأمومة مع حق الأبوة، لأن الأب والأم هما ركنا الأسرة، وهما الشريكان في إنجاب الأولاد، ثم في واجب الرعاية والتربية، ثم في استحقاق الاحترام والتقدير.

ولكن النصوص العالمية والاتفاقات الدولية اقتصرت على حق الأمومة فقط، ورعاية حق النساء وتكريم الأم، ومساواة المرأة بالرجل، ولأن دور الأم في تنشئة الطفل جليل ومرهق في غالب الأحيان، ولأن الإنسان في طفولته أكثر حاجة للرعاية والعناية من الأم من أي وقت آخر، ولامتداد الأمومة مع فترة الحمل الخاصة بالمرأة، ولأن الأم تغذّي وليدها من جسمها وغذائها، ولأن الولد جاور قلب الأم تسعة أشهر قبل أن يرى النور، أو يراه أحد.

لكن جاء الإسلام فقرر حق الأبوين معاً أولاً، ثم أفرد الأم بنصوص خاصة، واحترام زائد، ونبَّه على مجال تفردها عن الأب.

وإن حقوق الوالدين في الشريعة لا مثيل لها في تاريخ الأمم والشرائع، ولا في مجال التربية، والعادات الاجتماعية.

وقد قرن القرآن الكريم بر الوالدين بعبادة الله تعالى، فقال عز وجل: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾ [الإسراء: ٢٣]، وقال تعالى: ﴿وَٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔا وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ [النساء: ٣٦].

وحرَّض القرآن الكريم على الوصية بالوالدين بالنص الصريح الواضح القطعي، فقال تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حُسْنًا﴾ [العنكبوت: ٨]، وقال تعالى مُنّوهاً بالوصية بالوالدين أولاً، وبمكانة الأم وخصوصيتها ثانياً، فقال عز وجل: ﴿وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَٰلُهُۥ فِى عَامَيْنِ أَنِ ٱشْكُرْ لِى وَلِوَٰلِدَيْكَ﴾ [لقمان: ١٤].

وروى عبد الله بن مسعود ﷺ قال: سألت النبي ﷺ: أيُّ العمل أحبُّ إلى الله تعالى ؟ قال: «الصلاة في وقتها» قلت: ثم أيٌّ؟ قال: «برُّ الوالدين» قلت: ثم أي ؟ قال: «الجهاد في سبيل الله»[1].

وجاء بر الوالدين مقدماً على الجهاد في سبيل الله الذي اعتبره الإسلام ذروة سنام الإسلام، ولذلك عندما جاء رجل يستأذن رسول الله ﷺ بالجهاد في سبيل الله، فسأله عن والديه، ثم قال له: «ففيهما فجاهد»[2].

وحذر الإسلام من عقوق الوالدين، والإساءة إليهما، والنشوز عن طاعتهما، واعتبر ذلك من أكبر الكبائر، ومن الموبقات التي تؤدي إلى النار، فقال عليه الصلاة والسلام: «ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟ الإشراك بالله، وعقوق

---

(١) هذا حديث صحيح رواه البخاري (١/١٩٧) ومسلم (٢/٧٤).

(٢) هذا الحديث رواه البخاري (٣/١٠٩٤) ومسلم (١٦/١٠٣).

الوالدين» الحديث[1].

وأفرد الإسلام الأم بمزيه خاصة عن الأب، للمعاني التي سبقت، وذلك في قوله تعالى: ﴿ وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَٰلُهُۥ فِى عَامَيْنِ ﴾ [لقمان: ١٤] وجاء في الحديث الشريف «الجنة تحت أقدام الأمهات»[2]. وقوله ﷺ: «إن الله حرم عليكم عقوق الأمهات، ووأد البنات». الحديث[3].

وقضى أبو بكر رضي الله عنه لزوجة ابن عمر في ابنها الرضيع، وقال له: «ريحُها، وشمُّها، ولطفُها، خير له منك».

وسئل رسول الله ﷺ عن أحق الناس بالصحبة والبر من الأهل، فأجاب رسول الله ﷺ: فقال: «أمك، ثم أمك، ثم أمك، ثم أباك، ثم أدناك أدناك»[4].

والإحسان للوالدين أولاً، وللأم خاصة، يشمل الإحسان في البر، والطاعة، والعشرة، والمخاطبة، واحترام الرأي، والعمل بمشورهما، والتزام خدمتهما، وتقديم العون المادي والمعنوي لهما، ورعايتهما عند الشيخوخة، والإنفاق عليهما، وغضّ البصر واللسان عن كل ما يؤذيهما، حتى في أصغر كلمة، قال تعالى: ﴿فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِى صَغِيرًا ﴾ [الإسراء: ٢٣-٢٤].

---

(١) هذا حديث صحيح رواه البخاري (٢/٩٣٩، ٦/٢٥١٩) ومسلم (٦/٨١).

(٢) هذا الحديث أخرجه أحمد والنسائي وابن ماجه والحاكم بألفاظ مختلفة، وهذه رواية الخطيب في الجامع باللفظ السابق (كشف الخفا ١/٤٠١).

(٣) هذا طرف من حديث صحيح رواه البخاري (٢/٨٤٨) ومسلم (١٢/١٢).

(٤) هذا الحديث رواه مسلم (١٦/١٠٢).

ووصل الإحسان للوالدين حتى بعد الوفاة بالدعاء لهما، والتصدق على روحهما، وصلة أرحامهما، والبر بأصدقائهما، لقوله عليه الصلاة والسلام: «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، وعلم ينتفع به، وولد صالح يدعو له»[1].

وجاء رجل إلى النبي ﷺ فسأله: يا رسول الله، هل بقي من برّ أبوي شيء أبرهما به بعد موهما؟ قال: «نعم، الصلاة عليهما (أي الدعاء لهما) والاستغفار لهما، وإنفاذ عهدهما من بعدهما، وصلة الرحم التي لا توصل إلا بهما، وإكرام صديقهما»[2]. تنفيذاً لقوله تعالى: ﴿رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِى صَغِيرًا﴾. [الإسراء: ٢٤] وهو منهج الأنبياء والرسل للاقتداء بهم، قال تعالى على لسان إبراهيم: ﴿ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لِى وَلِوَٰلِدَىَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ ٱلْحِسَابُ ﴾ [إبراهيم: ٤١]، وجاء في دعاء نوح عليه السلام: ﴿رَّبِّ ٱغْفِرْ لِى وَلِوَٰلِدَىَّ وَلِمَن دَخَلَ بَيْتِىَ مُؤْمِنًا﴾ [نوح: ٢٨].

وتجب النفقة للوالدين على الولد إذا لم يكن لهما مورد رزق، لقوله تعالى: ﴿وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَـٰنًا﴾ [الإسراء: ٢٣]، والإنفاق مظهر من مظاهر البر، حتى ألزم رسول الله ﷺ بذلك فيما رواه جابر مرفوعاً، قال: «أنْتَ ومالك لأبيك»[3].

---

(١) هذا الحديث رواه البخاري في (الأدب ص ٢٧) ومسلم (٨٥/١١، مختصر صحيح مسلم ٢٩٠/١) ورواه أبو داود والترمذي والنسائي (نزهة المتقين ٧١٣/١، الفتح الكبير ١٥٥/١).

(٢) هذا الحديث رواه مسلم (١٠٩/١١).

(٣) هذا الحديث رواه الإمام أحمد (٤٩٨/٣) وابن ماجه (١٢٠٨/٢).

ومن تمام البر بالأبوين، وحقهما على الولد، أن يرثاه إذا مات، وذلك بنص القرآن الكريم الذي قرر لكل منهما حقاً في الميراث، فقال تعالى: ﴿وَلِأَبَوَيۡهِ لِكُلِّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُۥ وَلَدٞۚ فَإِن لَّمۡ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٞ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُۚ فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخۡوَةٞ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُۚ﴾ [النساء: ١١] أي ولأبيه الباقي.

وعندما تكون الأم حاملاً، ومرضعاً، ومربية، فقد قرر الإسلام لها أحكاماً خاصة لرعايتها والتخفيف عنها، وضمان جنينها، ووليدها، وطفلها، والحفاظ على صحتها، كالإفطار في رمضان، والإنفاق عليها وعليه، وغرّة الجنين، ودية الطفل، ومنحها الإجازة، وهي أحكام الحمل، والرضاع، والحضانة، المفصلة في كتب الفقه.

◈ حق الأمومة في الإعلان العالمي والإسلامي:

إن حق الأم والأب في معظم بلاد العالم فقد مكانته، وتلاشى من الوجود، مع ضياع الأسرة، وإن أجهزة الدولة تُحرِّض الولد على أبويه عامة، وأمه خاصة، ما دام في الصغر والطفولة مع حاجته إليهما، فإذا شبَّ وكبر تخلى عنهما، وغادر منزلهما، وتناسى فضلهما، والولد البار في أوربا وأمريكا هو الذي يتكرم بزيارة والديه في عطلة رأس السنة وعيد الميلاد، ويغيب عن وجههما طوال العام، ولا يعترف بفضلهما، ولا يمد لهما يد العون والمساعدة، ومن هنا ظهر ما يعرف بعيد الأم، وقد تؤمِّن الدولة مكان العمل أو النفقة المادية الكافية للأبوين العجوزين، ولكنهما يفتقران إلى الرعاية المعنوية، والنفسية، والتربوية، حتى يُستأجر طلاب الجامعة بأجر للمحادثة مع العجزة.

لذلك جاءت الاتفاقيات الدولية والإعلان العالمي يحث على الأسرة

ويطلب تقديم المساعدة لها، لأنها الوحدة الاجتماعية الطبيعية والأساسية في المجتمع (المادة ١٠ من الاتفاقية الدولية بشأن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية).

وجاء **الإعلان العالمي لحقوق الإنسان** بعبارة متواضعة وبسيطة، فأكد على رعاية الأمومة، ولم ينطق بكلمة عن الأب، فنصت الفقرة الثانية من المادة ٢٥ منه على مجرد قولها: «للأمومة والطفولة الحق في مساعدة ورعاية خاصتين».

وجاءت **الاتفاقية الدولية** بشأن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لعام ١٩٦٦ م فنصت على حق الأمومة بفقرة مستقلة من المادة العاشرة منه، فقالت: «وجوب منح الأمهات حماية خاصة خلال فترة معقولة قبل الولادة، وبعدها، ففي خلال هذه الفترة يجب منح الأمهات العاملات إجازة مدفوعة، أو إجازة مقرونة بمنافع مناسبة من الضمان الاجتماعي».

فأين هذه الرعاية للأمومة مع ما سبق في التعاليم والنصوص الإسلامية؟ وأين الثرى من الثريا؟ ولذلك يظهر الفرق واضحاً بين الأم في البلاد الإسلامية، والأم في الغرب، كالفرق بين الأرض والسماء.

وجاء **الإعلان الإسلامي** لحقوق الإنسان فأحسَّ أن حقوق الأم والأب لا يتسع المكان لتقنينها والنص عليها وتعدادها، فاكتفى بالتذكير بها، وإحالة ذلك لأحكام الشريعة، فجاء في الفقرة الثالثة من المادة السابعة منه ما يلي: «للأبوين على الأبناء حقوقهما، وللأقارب حق على ذويهم، وفقاً لأحكام الشريعة».

وهذه إشارة للأقارب في المادة انفرد بها الإعلان الإسلامي، كما انفرد بفقرة عن حق الأب.

◈ الخاتمة

مقارنة، ونتائج، وتوصيات:

أولاً: مقارنات في حقوق المرأة:

هذه الومضات الخاطفة عن حقوق المرأة، ومساواتها بالرجل، قررها الإسلام قبل أربعة عشر قرناً، وإذا أردنا المقارنة السريعة لتوضيح ذلك، حسب القول الشائع «وبضدها تتميز الأشياء» فنقول:

إن القرآن الكريم حمل بشدة واستنكار على العادات الفاسدة، والقيم الجاهلية في شأن المرأة، كوأد البنات، والاشمئزاز من ولادة البنت، واعتبارها محل العار والشنار، وتشبيه الملائكة بالبنات استخفافاً واستهزاء، ودعوة اتخاذ الله البنات ولداً له سخرية وتشكيكاً، وحرمان المرأة من الميراث، واعتبارها سلعة تباع وتورث.

ومنع الشرع عضل المرأة في الزواج، والتعدد غير المحدود للزوجات، والتلاعب بالطلاق حسب الأمزجة، مع ترك المرأة معلقة، وإيقاع الطلاق ثم الرجعة بعدد غير محدود طوال حياتها، وإكراه الفتيات على البغاء، أو الزواج بالإكراه.

كما حرّم الإسلام ما كان في الجاهلية من السفاح، والاستبضاع، والاستبدال بين الزوجات، والمعاشرة الجماعية، وإلحاق الولد حسب الرغبات.

وفي الغرب القريب كان رجال الدين يمنعون المرأة من قراءة الكتاب المقدس، وكانت المرأة تُحرم من التعليم في أوربا، وأول امرأة تقدمت لامتحان الثانوية في فرنسا عام ١٨٦١ م، فلم يُقبل طلبها إلا بعد تدخل زوجة نابليون الثالث، والوزير رولان، وأول جامعة فتحت أبوابها للمرأة في

ألمانيا عام ١٨٤٠م هي جامعة زيوريخ، وأن المرأة في نظرهم تحمل الخطيئة والمسؤولية الأبدية عن إخراج آدم من الجنة، وأن أهلية المرأة في المال والتصرفات لم تثبت كاملة في فرنسا وأوربا إلا في القرن العشرين[١].

علماً بأن التاريخ الإسلامي، وخلال أربعة عشر قرناً مَضَت، وخاصة في العصور الأولى الزاهية، أثبت مكانة المرأة المسلمة وحقوقها عملياً في الدعوة، والتعليم، والحياة الاجتماعية، والسياسية، والجهاد، وخلّد أثرها الباهر في جميع المجالات، والنساء الشهيرات أكثر من أن يُحصين، وكان منهن العالمات، والقارئات للقرآن، والمحدِّثات، والفقيهات، والداعيات، والزوجات الصالحات، والأمهات المثاليات، والبنات الفضليات، ونُذكِّر بأن خديجة الكبرى رضي الله عنها كانت أول الناس إسلاماً، وفاطمة بنت الخطاب كانت السبب في إسلام أخيها عمر رضي الله عنهما، وهو أحب العمرين لله تعالى، وعائشة كانت من أكثر رواة الحديث، وأم سلمة كانت مثل أعلى في العطاء، والسخاء، والفضيلة.

وتاريخ النساء في الإسلام مقرون باستمرار مع الرجال في كتب الصحابة، والتراجم، والتاريخ، والشعر، والفقه، والجهاد، وكثير من النساء ضربن المثل الأعلى في الحياة في التاريخ الإسلامي، دون تنطُّع، أو حَجْر، أو تدخل أجنبي خبيث، أو دعوة ماكرة للتحرر، ولهن قصص طريفة، بدءاً من السيرة النبوية، وحياة الرسول ﷺ إلى عصر الراشدين، فالأمويين، فالعباسيين، فالأيوبيين، فالمماليك، فالعثمانيين، وفي المغرب العربي، والأندلس، حتى كانت

---

(١) انظر أمثلة كثيرة في كتاب: المرأة في التاريخ والشريعة، للدكتور أسعد السَّحمراني- بيروت.

الشيخة «شهدة» الملقبة بفخر النساء تحاضر في القرن الخامس الهجري بجامع بغداد.

وجاءت الحضارة الحديثة تتاجر بالمرأة، وسمعتها، وجمالها، وزينتها، وعاطفتها، وتتخذها سلعة للدعاية لتسويق المحلات، والبضائع، والمنتجات الصناعية، وتستغل أنوثتها وجمالها للحفلات الماجنة، وجمع الأموال، وإفساد الأجيال، وتتخذ من الفتيات سكرتيرات للهو والعبث، وجلب الزبائن، والمباهاة في المكاتب والحوانيت، ومكاتب الطيران والشركات، ويحرصون عليها ما دامت في فتوتها وجمالها وحيويتها، ثم يديرون لها الظهر، أو يتخلون عنها، أو يتركونها في الخلف، وينشغلون عنها عند نقص، أو فقد، الفتوة والجمال والحيوية.

والحضارة اليوم أفقدت المرأة أنوثتها، وكلفتها الأعمال المشينة والمهينة، وجرّدتها عن فطرتها، وأمومتها، وجففت أثدائها عن الرضاعة بتكليفها بالأعمال، أو التزيين لها بالمحافظة على الجمال، ثم عادت اليوم تبكي وتنادي بالرضاعة الطبيعية من الأمهات، وبيان فضلها، وفوائدها، ومنافعها، وكيف يتم ذلك وهي تجعل منها عاملة تكسب قوتها، وبنصف أجر مثيلها الرجل في كثير من الدول، وبعد أن تخلى الرجل عن مسؤوليته، حتى يقاسمها ثمن الوجبة والضيافة، وانهارت الأسرة في الغرب تقريباً، وضاع الأولاد وفسدت العلاقات الاجتماعية والعائلية في الأسرة التي تعتبر فيها الزوجة والأم عمودها وعمادها.

وبدأت الدعوة في الولايات المتحدة الأميريكية عام ١٩٩٦ م على أعلى المستويات بالتباكي على الأسرة، والمطالبة بالحفاظ عليها، واعتبارها إحدى الدعايات الانتخابية الرئاسية، وقد اتخذ الرجال الخليلات والصواحب اللاتي

لا حقَّ لهن تجاه الرجل، وعلى المرأة أن تتحمل آثار هذه العلاقات المؤقتة، والنزوات الطائشة، فتلجأ إلى موانع الحمل الضارة، وعمليات الإجهاض والإسقاط، وإلا تحملت مسؤولية تربية أولاد لا يعرف لهم أب، ولا يتعرف عليهم أحد، وحتى قانون نابليون اعتبر المرأة ناقصة الأهلية، وأنها مخلوق قاصر مدى الحياة[1].

وإن تحرير المرأة في الغرب، ومحاولة تصدير هذا الشعار الخادع إلى الشرق هو تحرير من الحشمة، والأخلاق، والقيم، مما أدى إلى هدم الأسرة أولاً، وأوقعها في المآسي المحزنة التي تصرخ منها نساء الغرب اليوم، بالإضافة إلى ما تخفيه هذه الدعوة الخبيثة في بلادنا من نوايا سيئة، ومؤامرات، وتآمر.

وفي المقابل تعود المرأة المسلمة المحتشمة المحجبة الواعية المثقفة إلى ممارسة حقوقها الإسلامية بوعي وثقة، وتنافس الشباب في الجامعات والأعمال الطاهرة النظيفة، وتخدم أمتها ومجتمعها، وتحافظ على وظيفتها المقدسة في الأسرة والتربية، وتظل في مكانها المقدس المحترم المبجل كأم، وبنت، وزوجة، وأخت، وجارة، وذات رحم، تحظى بالرعاية الكريمة اللائقة، مما تحسد عليه في أوربا، وأمريكا، والصين، وروسيا، كما تشارك المرأة المسلمة في معظم البلاد العربية والإسلامية بسائر النشاطات السياسية والاجتماعية والفكرية.

كما تجد التفاهم، والوِدَّ، والسكن، والمودة، والراحة، والطمأنينة في الأسرة الإسلامية، القائمة فعلاً على تطبيق شرع الله ودينه، والالتزام بالأحكام والآداب، ويكاد ينعدم الطلاق في مثل هذه الأسر، بل كثيراً ما تكون السيرة الحميدة للأسرة المسلمة الإسلامية المعاصرة، ونواتها المرأة،

---

(١) المرأة في التاريخ والشريعة، للدكتور أسعد السَّحمراني ص ٦١.

أحسن سبيل للدعوة والترغيب في الإسلام، كما كان شأن الأسرة المسلمة في السلف الصالح.

ثانياً: نتائج البحث وتلخيصه:

١- إن دراسة حقوق المرأة في الشريعة والقانون مهمة جداً، وضرورية، ويجب أن تعتمد على المقارنة والموازنة مع الأنظمة القديمة، والقوانين القائمة، والمواثيق الدولية، والحضارة الحديثة.

٢- لقد أنصف الإسلام المرأة، ومنحها الحقوق كاملة كالرجل، مع فوارق جزئية يختص بها الرجل، أو تختص بها المرأة، بما يتفق مع نظرتها، وتكوينها، ومع وظيفتها الأساسية في الحياة.

٣- إن وظيفة المرأة الأساسية في الحياة تتمثل في الأسرة، لإقامة الحياة الزوجية، كزوجة صالحة، وأم حانية، ومربية متميزة، وبنت غالية، وأخت عزيزة، وذات رحم موصول.

٤- إن طبيعة المرأة كطبيعة الرجل من جنس واحد، وهو الإنسان، ولها أهليتها الكاملة، وهي مكلفة شرعاً، ومسؤولة عن أعمالها وتصرفاتها، الإيجابية والسلبية، في الدنيا والآخرة، وأقرت القوانين العربية هذه الأمور في العصر الحاضر باستمدادها من الشرع الحنيف.

٥- إن المرأة لها حقوق مشتركة كالرجل، كحقها في التعليم والتأديب، والعمل، والزواج، والأسرة، والنفقة، والميراث، والحقوق السياسية المختلفة.

٦- قرر الإسلام بعض الحقوق والأحكام الخاصة بالرجل، ولا تشاركه المرأة، وأقر بعض الحقوق والأحكام للمرأة، ولا يشاركها الرجل، وخوَّل الأم ثلاثة حقوق على الأولاد مقابل حق واحد للأب.

٧- تظهر المقارنة بين الشريعة والأنظمة والقوانين والمواثيق الدولية سمو الشريعة، وتقدمها، ونظرتها المتميزة والخاصة للمرأة، وقد أثبت ذلك التاريخ الإسلامي، والتطبيق العملي، ماضياً وحاضراً، وهي تفوق بإطلاق حال المرأة في الأنظمة والتشريعات القديمة، وهي أفضل نظرياً وعملياً من حال المرأة غير المسلمة في العصر الحاضر.

٨- إن الأخطاء التي تقع من بعض المسلمين يتحملها أصحابها، ولا تتحملها الشريعة والأنظمة الإسلامية، ولا يجوز تعميمها، وهي مخالفة للشرع، وَمَثَلُها في ذلك مثلُ كل المخالفات التي تقع للقوانين والشرائع في جميع أرجاء المعمورة.

ثالثاً: التوصيات:

١- إن التوصية الأولى والأساسية والعامة الشاملة هي الدعوة لتطبيق شرع الله، والعودة إلى حظيرة الدين الإسلامي، والالتزام بأحكام الشرع التي وضعها الله تعالى لخلقه، ﴿ **فَتَبَارَكَ ٱللَّهُ أَحْسَنُ ٱلْخَٰلِقِينَ** ﴾ ﴿ **أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ** ﴾ ﴿ **أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ** ﴾.

٢- نناشد المرأة عامة، والمرأة المسلمة خاصة، بالتمسك بحقوقها التي قررها الإسلام، ومنحها إياها، بعيدة عن الإفراط والتفريط، والغلو والتقصير، والقائمة على الإخلاص لله رب العالمين، وهذا ما يحفظ كرامة المرأة، ويؤمن حقوقها، ويبوئها المكانة السامية.

٣- نطالب باستمداد جميع القوانين من الشريعة الإسلامية، والفقه الإسلامي الزاخر، والاستفادة من المعطيات المعاصرة، والمستجدات الجديدة، لتكون الحقوق والواجبات قائمة على الحق والعدل الذي قرره المشرع الحكيم.

٤- يجب كشف اللثام عن الأغراض الدنيئة التي تحصل من تدخل الأجانب بمركز المرأة المسلمة، والتحرر من دعوى تحرر المرأة كشعار ملغوم، ومستورد، وخادع، مع عدم السكوت عن كل ظلم يقع بالمرأة في بلاد المسلمين.

ونسأل الله تعالى العون والتوفيق والسداد،

وصلى الله على سيدنا محمد، وعلى آله، وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

◈أهم مراجع البحث:

١- أركان حقوق الإنسان، الدكتور صبحي المحمصاني، دار العلم للملايين- بيروت- ط١- ١٩٧٩م.

٢- الإسلام دين الشورى والديمقراطية، الأستاذ الدكتور وهبة الزحيلي- منشورات جمعية الدعوة الإسلامية العالمية- طرابلس- ليبيا- ١٤٠١هـ/ ١٩٩١م.

٣- الإسلام وحقوق الإنسان، القطب طبلية- ط دار الفكر العربي- القاهرة- ط٢- ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.

٤- أصول المحاكمات الشرعية والمدنية، الأستاذ الدكتور محمد الزحيلي- نشر جامعة دمشق- دمشق ١٤٠١هـ/١٩٨١م.

٥- جامع الترمذي- سنن الترمذي، محمد بن عيسى الترمذي (٢٧٩هـ) مع تحفة الأحوذي، للمباركفوري (١٣٥٣هـ) مطبعة المدني- القاهرة- ط٢- ١٣٨٣ هـ/١٩٦٣م.

٦- حقوق الإنسان في الإسلام، الدكتور عدنان الخطيب- ط دار طلاس- دمشق- ١٤١٢ هـ/١٩٩٢م.

٧- حقوق الإنسان في الإسلام، الأستاذ الدكتور محمد الزحيلي- طبع دار الكلم الطيب- دمشق- ط ٢- ١٤١٨ هـ/١٩٩٧م.
٨- حقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية والقانون الدولي، محمد عبد العزيز أبو سخيلة، مطابع عمان- الأردن-١٩٨٥م.
٩- درر الحكام شرح مجلة الأحكام، علي حيدر، تعريب المحامي فهمي الحسيني، طبع دار الجيل- بيروت- ١٤١١ هـ/١٩٩١م.
١٠- سنن الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن، أبو محمد الدارمي (٢٥٥هـ) ت الدكتور مصطفى البغا- دار القلم- دمشق- ١٤١٢هـ/١٩٩١م.
١١- سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني (٢٧٥هـ) مطبعة مصطفى البابي الحلبي- مصر- ١٣٧١ هـ/١٩٥٢م.
١٢- سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني (٢٧٥هـ) طبع دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي، مصر- ١٣٧٢ هـ/١٩٥٢م.
١٣- شرح القواعد الفقهية، الشيخ أحمد الزرقا (١٣٥٧ هـ/١٩٣٨م)- طبع دار القلم- دمشق- ط ٣- ١٤١٤ هـ/١٩٩٣م.
١٤- صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري (٢٥٦هـ) دار القلم- دمشق- ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م.
١٥- صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري (٢٦١ هـ) مع شرح النووي (٦٧٦هـ) المطبعة العصرية- القاهرة- ط١- ١٣٤٩هـ/ ١٩٣٠م.
١٦- الفتح الكبير في ضم الزيادات إلى الجامع الصغير للسيوطي، الشيخ يوسف النبهاني (١٣٥٠هـ/١٩٣٢م) مطبعة عيسى البابي الحلبي- مصر- ١٣٥٠م.

١٧- الفرائض والمواريث والوصايا، الأستاذ الدكتور محمد الزحيلي- طبع دار الكلم الطيب- دمشق- ١٤٢١هـ/٢٠٠١م.
١٨- القرآن حرر الإنسان، الدكتور إبراهيم الشهابي- منشورات جمعية الدعوة الإسلامية العالمية- طرابلس- ليبيا- ١٤٠٠ هـ/١٩٩٠م.
١٩- القواعد الفقهية على المذهب الحنفي والشافعي، الأستاذ الدكتور محمد الزحيلي- نشر جامعة الكويت- الكويت- ١٩٩٩م.
٢٠- كشف الخفا ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، إسماعيل ابن محمد العجلوني (١١٦٢هـ) نشر مكتبة التراث- حلب- د.ت.
٢١- مؤتمر السكان والتنمية- رؤية شرعية- الدكتور الحسيني سليمان جاد- كتاب الأمة- العدد ٥٣- الدوحة- قطر.
٢٢- مجلة حضارة الإسلام- تصدر في دمشق، ومتوقفة الآن- دمشق- ١٣٩٦ هـ/١٩٧٦م.
٢٣- المرأة في التاريخ والشريعة، الدكتور أسعد السحمراني- بيروت- د.ت.
٢٤- المرأة في القرآن، الأستاذ عباس محمود العقاد- منشورات المكتبة العصرية- بيروت-١٩٨١م.
٢٥- مسند أحمد، الإمام أحمد بن محمد بن حنبل (٢٤١هـ) تصوير المكتب الإسلامي- بيروت- ط ٢- ١٣٩٨هـ/١٩٧٨م.
٢٦- المهذب في الفقه الشافعي، للشيخ إبراهيم بن علي، أبي إسحاق الشيرازي- تحقيق الأستاذ الدكتور محمد الزحيلي- طبع دار القلم- دمشق-١٤١٢ هـ/١٩٩٢م.

٢٧- نزهة المتقين شرح رياض الصالحين للنووي (٦٧٦هـ) مجموعة أساتذة، مؤسسة الرسالة- بيروت- ط ٢- ١٣٩٨هـ/١٩٧٨م.

٢٨- نيل الأوطار، محمد بن علي الشوكاني (١٢٥١هـ) مطبعة مصطفى البابي الحلبي- القاهرة- ط٢- ١٣٨١هـ/١٩٦١م.

سابعاً: حق الحياة

إن حقوق الإنسان كثيرة، وهي كلٌ لا يتجزأ، ولكن بعضها أهم من بعض، والمهم يعتبر أساساً لغيره، فإذا فُقد الأساس والأصل فُقد البناء والفرع، ومن هنا ظهرت الحقوق الأساسية للإنسان، وهي التي تحافظ على المصالح الضرورية شرعاً، وهي حفظ الدين والنفس والعقل والعرض أو النسل والمال، ولذلك اعتبر حق الحياة أحد الحقوق الأساسية للإنسان.

وحق الحياة هو الحق الأول للإنسان، وبه تبدأ سائر الحقوق، وعند وجوده تطبق بقية الحقوق، وعند انتهائه تنعدم الحقوق.

وحق الحياة هو حق للإنسان في الظاهر، ولكنه في الحقيقة منحة من الله تعالى الخالق البارىء، وليس للإنسان فضل في إيجاده، وكل اعتداء عليه يعتبر جريمة في نظر الإسلام.

ولكن هذا الحق اعتراه الخلل والخطر في أحقاب التاريخ، فكانت بعض الشرائع تجيز قتل الأرقاء، ويتولى -أحياناً- رئيس القبيلة أو العائلة، أو الملك والسلطان، حق الحياة والموت على الأفراد، وكان الأب -في الجاهلية- يحق له وأد البنات، ولا يزال هذا الخطر الداهم يهدَد الإنسان حتى في الوقت الحاضر، وكثيراً مايُقتل الأبرياء جوراً وظلماً وعدواناً لأوهى الحجج، وأسخف المسوغات التي لا يقرها العقل ولا الشرع، وقد يصل إلى قتل الشعوب وإبادتها كما نلاحظ اليوم.

ثم جاءت المواثيق المعاصرة تؤكد على حق الحياة للإنسان، فنص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على ذلك «لكل فرد الحق في الحياة والحرية وسلامة شخصه» (م/٣) ونصت الاتفاقية الدولية لحقوق الإنسان المدنية

والسياسية «لكل إنسان الحق الطبيعي في الحياة، ويحمي القانون هذا الحق، ولا يجوز حرمان أي فرد من حياته بشكل تعسفي» (م/٦) ونص الإعلان الإسلامي لحقوق الإنسان على هذا الحق بصيغة إسلامية فقال: «الحياة هبة الله، وهي مكفولة لكل إنسان، وعلى الأفراد والمجتمعات والدول حماية هذا الحق من كل اعتداء عليهم، ولا يجوز إزهاق روح دون مقتضى شرعي» (م/٢ ف١).

فالحياة في نظر الشريعة الإسلامية هبة من الله تعالى، وهذا ما أجمعت عليه الشرائع والأديان، وأن الحياة حق مقدس ومحترم، ويجب حفظه ورعايته، وعدم الاعتداء عليه، وهو مأخوذ من الحديث الصحيح: «كل المسلم على المسلم حرام: دمه وماله وعرضه»[1] وهو ماجاء في خطبة الوداع «إن دماءكم، وأعراضكم، وأموالكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا»[2].

ويعتبر حق الحياة مكفولاً بالشريعة لكل إنسان، ويجب على سائر الأفراد أولاً، والمجتمع ثانياً، والدولة ثالثاً، حماية هذا الحق من كل اعتداء، مع وجوب تأمين الوسائل اللازمة لتأمينه من الغذاء والطعام والدواء والأمن والانحراف.

وينبني على ذلك أحكام شرعية كثيرة، منها:

---

(١) هذا الحديث رواه مسلم (١٢٠/١٦) وابن ماجه (١٢٩٨/٢) ورواه أبو داود والترمذي ضمن حديث آخر.

(٢) هذا الحديث رواه البخاري (٣٧/١، ٥٢، ٢٤٩٠/٦) ومسلم (١٨٢/٨) عن جابر وابن عمر وأبي بكرة ﭫ.

۱- تحريم قتل الإنسان:

يحرم الاعتداء على حياة الإنسان، ويحرم قتله إلا لأسباب معينة ومحددة، وماعدا ذلك فإن حق الحياة مصون ومقدس بالنصوص الشرعية القاطعة والدامغة.

قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا۟ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ﴾ [الأنعام: ۱٥۱]، ووصف القرآن الكريم عباد الرحمن بقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ﴾ [الفرقان: ٦٨]، لأن الحياة هبة من الله، فهو المحيي، والممات لله وحده، فهو المميت.

ثم هدد القرآن الكريم القاتل تهديداً شديداً لا مثيل له إلا الكفر والشرك، فقال تعالى: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ۹۳].

وقال عز وجل: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: ۳۲].

ثم قرر القرآن الكريم العقوبة المناسبة للقاتل، وهو القتل قصاصاً، مع الإشارة إلى حكمته فقال تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِى ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ۱۷۹].

وهذا الحق يتساوى فيه الناس جميعاً بمجرد الحياة، ولا يشترط فيه التساوي بين الشريف والوضيع، والعالم والجاهل، والعاقل والمجنون، والبالغ

والصبي، والذكر والأنثى، والحر والعبد، والمسلم والذمي لقوله تعالى: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ وَٱلْأَنفَ بِٱلْأَنفِ وَٱلْأُذُنَ بِٱلْأُذُنِ وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾ [المائدة: ٤٥]، وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ وَٱلْأُنثَىٰ بِٱلْأُنثَىٰ﴾ [البقرة: ١٧٨]، وهذا عند الحنفية خلافاً للجمهور في العبد والذمي فتجب الدية دون القصاص، لأدلة في ذلك.

أما إذا وقع القتل خطأ فتجب الدية تعويضاً للمجني عليه ولأسرته، مع الكفارة على الجاني، وهي عتق رقبة، وإلا فصيام شهرين متتابعين، وإن كان الاعتداء على جنين فتجب الغُرَة، كما سيأتي.

٢- تحريم الانتحار:

إن الحياة ليست -في الحقيقة- حقاً لصاحبها، لأنها -في الواقع- هبة من الله تعالى، والروح أمانة في يد صاحبها، فلا يحل له الاعتداء عليها، ولذلك اعتبر الإسلام الانتحار جريمة شنيعة، وأن صاحبها -إن امتنع عقابه في الدنيا- فله أشد الإثم والعقاب في الآخرة في نار جهنم كما ثبت في الحديث الشريف، وقال الشافعية وبعض الحنابلة: تجب الكفارة في ماله، وقال أبو حنيفة ومالك: لا تجب، وإذا شرع المنتحر بالجريمة، ولم يمت، فإنه يعاقب على محاولته بالتعزير شرعاً.

وروى الشافعي أن رسول الله ﷺ قال: «من قتل نفسه بشيء من الدنيا عُذب به يوم القيامة»[1].

---

(١) الأم، للشافعي (٦/٤) وأحاديث تحريم الانتحار كثيرة وصحيحة.

٣- تحريم الإذن بالقتل:

وهو فرع عن الأمر السابق، واتفق عليه جميع الفقهاء، وأنه يثبت الإثم للآذن والمأذون، لأن حقَّ الحياة لا يجوز الإذن فيه، والتصرف به، إلا لله تعالى المحيي المميت.

فإن أذن شخص لآخر بقطع عضو أو طرف ففعل فلا قصاص باتفاق الفقهاء، مع ثبوت الإثم، وإن أذن له بالقتل فقتله، فاختلف الفقهاء في العقوبة التي توقع على الجاني، فاعتبر الحنفية ذلك شبهة تدرأ العقوبة، ولا يقتل الجاني، بل يعاقب تعزيراً، وقال المالكية: لا يعتبر الإذن شبهة، لأنه باطل، ولا يبيح الفعل، ويعتبر الجاني قاتلاً، ويستحق القصاص، وهذا يشمل مايسمى اليوم بالقتل رحمة، أو القتل الرحيم.

٤- تحريم المبارزة:

وهي الاقتتال بين شخصين لإثبات حق، أو لدفع العار والإهانة، لقوله ﷺ: «إذا التقى المسلمان بسيفيهما، فالقاتل والمقتول في النار» قالوا: يارسول الله، ما بال المقتول؟ قال: «كان حريصاً على قتل صاحبه»[١].

ومن تبارز مع شخص فقتله فهو قتل عمد، ويجب فيه القصاص، وإن جرحه فسرى الجرح إلى موته فهو قتل عمد أيضاً، ولا عبرة لإباحة كل منهما دمه للآخر، كما سبق في الفقرة السابقة.

ولا تباح المبارزة إلا من أجل تعلم الفروسية للجهاد والحرب، بشرط عدم قصد الإيذاء، كما تباح أثناء الحرب وقبل القتال.

---

(١) هذا الحديث رواه البخاري (١/٢٠) ومسلم (١٨/١١) وأحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه (الفتح الكبير ١/٨٧).

۵- تحريم قتل الجنين:

وهو الإجهاض لقتل الجنين وإسقاطه، فإن حصل الإجهاض أو الاعتداء الخارجي على الأم بعد نفخ الروح والتخلق فنزل الجنين ميتاً فتجب فيه الغُرَة، وهي نصف عشر الدية، وإن نزل حياً ثم مات فتجب فيه الدية كاملة، وأوجب الشافعية والحنابلة زيادة على ذلك الكفارة، وتجب الغُرَّة والكفارة على كل من تسبب بالإجهاض والإسقاط حتى لو كان من الأب أو الأم، ولا يرث أحدهما من الغُرَّة أو الدية، لأن القتل يمنع من الميراث.

أما إسقاط الجنين قبل نفخ الروح ففيه اختلاف، فمنعه المالكية والغزالي من الشافعية وبعض الفقهاء نهائياً بعد العلوق والتخلق، وأجازه الشافعية وغيرهم قبل الأربعين يوماً من الحمل لعدم توفر الحياة فيه، وأجازه آخرون قبل مائة وعشرين يوماً من الحمل، ورجح كثيرون منعه، لأنه صار مؤهلاً للقدرة على الحياة، واكتمال النمو.

٦- إباحة المحظورات للحفاظ على الحياة:

إن حق الحياة واجب مقدس على صاحبه أولاً، ولذلك يجب عليه شرعاً أن يتناول الطعام والغذاء والدواء الذي يحافظ به على الحياة، وإلا كان ملقياً بنفسه إلى التهلكة، وإن وقع الإنسان في مخمصة أو شدة وضائقة تهدد حياته فإن الشارع الحكيم أباح له أكل المحرمات كالميتة والخنزير، وشرب الخمر، حفاظاً على حياته، بل يجب عليه ذلك، لأن صحة الأبدان مقدمة على صحة الأديان والأحكام، كما يجوز الفطر في رمضان للمريض حفاظاً على صحته، وتجوز الصلاة للمصلي قاعداً ومستلقياً عند العاجز والمرض، ويجوز الحج عن الشيخ الفاني والمعضُوب، حرصاً على الصحة، وحفاظاً على الحياة لعدم تعريضها للخطر.

٧- الكرامة الإنسانية:

يتصل حق الحياة بالكرامة الإنسانية، لأن الإنسان جسد (فيه الحياة) وروح تتسامى إلى الأعلى، وعقل يفكر ويقدر الأشياء حق قدرها، فلا يُقتصر على حق الحياة مع المهانة والمذلة، لذلك كان التلازم قائماً بين الإحساس المادي بالوجود وشخصية الإنسان، وبين الإحساس المعنوي بعزة النفس، وعدم خضوعها إلا لله تعالى، وأنه لا عبودية لمخلوق على مخلوق، لقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ [الإسراء: ٧٠] وقوله تعالى: ﴿وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُوَرَكُمْ﴾ [غافر: ٦٤]، وقوله تعالى: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ فِيٓ أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ [التين: ٤].

وسخر الله للإنسان مافي السموات ومافي الأرض، وكرَّمه بإرسال الرسل، وإنزال الكتب، وبيان الأحكام الشرعية التي تعلي شأن الإنسان على جميع الأشياء والمخلوقات وتبعده عن مواطن الذلة والمهانة.

ورُوي أن جنازة مرت بالنبي ﷺ فقام، فقيل له: إنها جنازة يهودي، فقال: «أوليس إنساناً» ويحرم امتهان الكرامة الإنسانية، ومن فعل ذلك عُوقب عليه، ومن ذلك مارُوي في قصة الأمير الغساني جبلة بن الأيهم الذي لطم الأعرابي، فأمر عمر بالقصاص منه، وكذلك قصة القبطي الذي ضربه محمد بن عمرو بن العاص، وقال له: أنا ابن الأكرمين، فذهب القبطي إلى المدينة، وشكا إلى عمر رضي الله عنه ما أصابه من الهوان، فاستقدم عُمر عمرواً وابنه من مصر، وطلب من القبطي أن يقتص، وقال له: دونك الدُرة فاضرب بها ابن الأكرمين، فضرب القبطي ابن عمرو، وقال عُمر لعمرو كلمته الخالدة:

«متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً».

٨- حرمة إفناء النوع البشري:

قد يستعر القتال بين قبيلتين، أو بين شعبين، أو بين تكتل دولي ضد شعب أو أمة كما مرَّ في أحقاب التاريخ القديم والحديث، فيلجأ المتحاربون إلى محاولة إفناء الطرف الثاني، وإنهاء حياتهم، والقضاء عليهم، لذلك حرص الإعلان الإسلامي لحقوق الإنسان على التحذير من هذا الوباء الخطير، وخاصة في عصرنا الحاضر الذي تطورت فيه الأسلحة الفتاكة والمدمرة، كالقنابل الذرية، والنووية، والجرثومية، والكيميائية والمشعة وغيرها من أسلحة الدمار الشامل والفتك الإجرامي الذي يصيب النساء والأطفال والشيوخ والمدنيين الأبرياء، ونصت الفقرة الثانية من المادة الثانية من الإعلان الإسلامي على أنه «يحرم اللجوء إلى وسائل تفضي إلى إفناء الينبوع البشري» سواء كان ذلك كلياً أم جزئياً.

والأصل في ذلك ماثبت في السنة والسيرة وأقوال الخلفاء من الوصايا لقادة الجيش ألا يقتلوا امرأة، ولا وليداً، ولا شيخاً، ولا عابداً، وأن يقتصر القتال في الحرب المعلنة على المقاتلين حصراً.

ومن هذا المنطلق حرم جمهور العلماء فكرة تحديد النسل، والقضاء على الذرية، ولم يسمحوا إلا في حالات خاصة لتنظيمه وترشيده، وليس إلى تحديده ومنعه.

٩- حرمة الإنسان الميت:

إن تكريم الإسلام للإنسان لم يقتصر على فترة حياته في الدنيا، بل شمل صيانته ورعايته بعد الوفاة، لأنه في حياة أخرى، وإن الإسلام كرَّم الإنسان

حياً وميتاً، واعتبر حرمة الميت واجبة شرعاً، وكلف الأقارب، والمجتمع والأمة والدولة، بحماية جثمان الميت ودفنه وفقاً لأحكام دينه، ومنع التشهير به، ونهى رسول الله ﷺ عن المثلة بالميت، والقتيل، ولو كان من الأعداء المحاربين في المعركة، وقال عليه الصلاة والسلام: «كسر عظم الميت ككسر عظم الحي في الإثم»[1]، وقال أيضاً: «لا تنظر إلى فخذ حي ولا ميت»[2].

ثم أوجب الإسلام غَسل الميت، وتكفينه ودفنه، واعتبر نفقات ذلك أول الحقوق المتعلقة بالتركة، وتقدم على وفاء الدين[3]، والوصية والميراث، ووضع الآداب الشرعية لذلك، واعتبر المشاركة في الجنازة من حقوق المسلم على المسلم، مع احترام الجنائز عامة قال عليه الصلاة والسلام: «إذا رأيتم الجنازة فقوموا لها حتى تخلّفكم، أو توضع»[4] وقال أيضاً: «إذا تبعتم جنازة فلا تجلسوا حتى توضع»[5].

ثم حث رسول الله ﷺ على صيانة عرض الميت، وأرشد إلى الأدب الإسلامي العظيم بقوله: «اذكروا محاسن موتاكم»[6] ومنع وطء القبور،

---

(١) هذا الحديث أخرجه أبو داود وابن ماجه عن عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما (الفتح الكبير ٢/٢١٧).

(٢) هذا الحديث رواه أبو داود (٢/١٧٥) وابن ماجه (١/٤٦٩) وأحمد (١/١٤٦).

(٣) هذا عند الحنابلة، واستثنى الجمهور الحقوق العينية فقدموها على التكفين والتجهيز لتعلقها بالأعيان

(٤) هذا الحديث أخرجه البخاري (١/٤٤٠) ومسلم (٧/٢٦).

(٥) هذا الحديث رواه مسلم (٧/٢٨) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه مرفوعاً.

(٦) هذا الحديث رواه أبو داود والترمذي والحاكم والبيهقي، وله تتمة، وروايات كثيرة (الفتح الكبير ١/١٦٣، ٢/١٤٧، ٣/٣٢٤).

والجلوس عليها، فقال: «لئن يجلس أحدكم على جمرة فتحرق ثيابه، فتخلص إلى جلده، خير له من أن يجلس على قبر»[1].

وتبرئة لذمة الميت فقد أوجب الشرع وفاء الدين عنه، حتى لا تبقى ذمته معلقة بدينه، ويمتنع الدائنون عن سوء ذكره، أو الاضطرار إلى مطالبته في الآخرة، ويندب للمسلمين وفاء الدين عنه، وأجاز بعض الفقهاء وفاء الدين من الزكاة ،ثم تنفذ بعد ذلك وصية الميت في وجوه الخير والبر في حدود الثلث، والباقي لورثته من الأقارب والزوجين كما هو ثابت في القرآن الكريم، ومقرر في الشرع.

لذلك نص الإعلان الإسلامي (م٢ ف٤) على أنه «يجب أن تصان جنازة الإنسان، وألا تنتهك، كما يحرم تشريحه إلا بمجوز شرعي، وعلى الدولة ضمان ذلك».

وهذا يبين حرص الإسلام على حق الحياة للإنسان وحمايته ورعايته، لأنه الخليفة في الأرض، ويستحق ذلك.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

---

(١) هذا الحديث رواه مسلم (٣٧/٧) وأحمد (٤٤٤/٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً.

ثامناً: حقوق الملكية الفكرية
في الإسلام والأنظمة المعاصرة

الحمد لله الذي أكمل لنا الدين، وأتم علينا نعمة الإيمان، والصلاة والسلام على رسول الله، المبعوث رحمة للعالمين بالهدي والدين القويم، ورضي الله عن الآل والأصحاب أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

فإن حقوق الملكية الفكرية من الحقوق الحديثة الطارئة في عصرنا الحاضر، والتي ظهرت مع التقدم والتطور[1].

مما يوجب على علماء العصر من الفقهاء أن يبحثوا عن حكمها التفصيلي، وبيان رأي الشرع والدين فيها، شأن كل المستجدات المعاصرة.

وتمت دراسة هذا الموضوع المهم على المستوى الفردي من قبل عدد من العلماء، وحسب الاجتهاد الشرعي.

كما تمت دراسته عن طريق الاجتهاد الجماعي، بالمجامع الفقهية، والندوات والمؤتمرات، ووصل الأمر إلى وضوح الصورة، واتخاذ القرار السليم إن شاء الله تعالى.

◈ تعريف حقوق الملكية الفكرية:

الحقوق: جمع حق، وهو في اللغة: الأمر الثابت، ويطلق على المال والملك والموجود الثابت والنصيب والواجب واليقين[2].

والحق في الاصطلاح الشرعي له استعمالات متعددة، ففي المعنى العام:

---

(١) حقوق الاختراع والتأليف، الشهراني ص٤٣، ٣٣٠ وما بعدها، حق المؤلف ص١٨ وما بعدها.

(٢) القاموس المحيط، مادة حقق، المصباح المنير ١/١٩٧.

كل ما يثبت للشخص من ميزات، ويستعمل في مقابل الأعيان والمنافع كحق الشفعة وحق الطلاق، وحق الحضانة والولاية، ويستعمل للدلالة عن مرافق العقار، كحق الشرب وحق المسيل وحق التعلي، ويستعمل في آثار العقود، أي الحقوق التي تترتب على العقد[1].

ويمكن اختيار تعريفه بالمعنى العام كما قال الأستاذ مصطفى الزرقا بأنه «اختصاص يقر به الشرع سلطة أو تكليفاً»[2].

والملكية لغة: من الملك وهو احتواء الشيء والقدرة على الاستبداد به والتصرف بانفراد[3]، وفي الاصطلاح: هي تعبير عن العلاقة بين الإنسان والمال، ولها تعريفات كثيرة، منها أنها اختصاص يقتضي التصرف والانتفاع[4].

والفكرية: نسبة إلى الفكر، وهو إعمال العقل في المعلوم للوصول إلى المجهول، ومنه الفكرة وهي الصورة الذهنية لأمر ما[5].

فحقوق الملكية الفكرية هي: الاختصاصات التي يقررها الشرع لشخص على الإنتاج الذهني لأمر ما، وتتمثل حقوق الملكية الفكرية في أمور مادية، ينتفع بها، ويتصرف فيها، وتستثمر في مجالات الحياة، وتدخل في مسمى المال في الشرع، ولو كانت غير مادية في أصلها، لتعطي سلطة لشخص على شيء غير مادي.

---

(١) المعاملات المالية المعاصرة، شبير ص٤٧، الموسوعة الفقهية الميسرة ١/٧٥٥، الملكية، العبادي ١/١١٠، حق الاختراع والتأليف، الشهراني ص١٦.

(٢) المدخل إلى نظرية الالتزام، ص١٦.

(٣) القاموس المحيط، مادة ملك.

(٤) الموسوعة الفقهية الميسرة ٢/١٨٣٢، الملكية، العبادي ١/١٥٠ وما بعدها.

(٥) المعجم الوسيط ٢/٦٩٨ مادة فكر.

ولها أسماء متعددة، مثل الحقوق المعنوية، وحق الابتكار، وحق الرسوم، والنماذج الصناعية والتجارية، والعلامات التجارية، والاسم التجاري، وقد تختصر فيقال: الملكية الفكرية والأدبية والفنية والصناعية، أو الحقوق الذهنية، أو حقوق الابتكار.

والحقوق الفكرية أو الأدبية أو الذهنية قسيم للحقوق العينية، والحقوق الشخصية، لأن لها خصائص تميزها عنها، وخاصة أنها نتجت من مصدر فكري أو ذهني غير مادي(١).

◈ أمثلتها:

إن حقوق الملكية الفكرية كثيرة جداً، وهي في ازدياد دائم، وهي نوع من أنواع الملكية المقررة عقلاً وشرعاً وعرفاً ونظاماً، وتتفق مع الفطرة في حب الإنسان بالاستئثار لبعض الأشياء التي تخصه، وأهمها ما ينتج عن جهده وعمله وإبداعه، ليستفيد منه.

فمن ذلك: حق المؤلف في التأليف، والمترجم في الترجمة، والناشر في حقوق النشر، والرسام في الإبداع الفني، وفي الرسم والتصوير، والمهندس في المخططات والخرائط التي رسمها، والمخترع فيما اخترعه ووصل إليه، ويعطى شهادة وإجازة من الدولة(٢).

---

(١) الملكية، العبادي ١/٢٣١ وما بعدها، المعاملات المالية المعاصرة ص ٥١ وما بعدها، حقوق الاختراع ص٤٨، حق المؤلف، كنعان ص٧١ وما بعدها.

(٢) إن براءة الاختراع تتعلق غالباً بالأعمال الصناعية، كبراءة اختراع الحاسب الآلي، وبراءة اختراع دواء الأسبرين، انظر: المعاملات المالية المعاصرة ص٦٣، حقوق الاختراع ص٥٢، ٦٣، ٧٥، ٨١، ١٨٣.

◈ آثار الملكية الفكرية:

إن حق الملكية الفكرية أو الأدبية أو المعنوية يمنح صاحبه أربعة أمور رئيسة:

الأول: حق الاستئثار بالعمل، ليكون خاصاً به دون غيره.

الثاني: حق التصرف، أي حرية التصرف بمجمل الحق الفكري بالبيع، والتنازل عنه وهبته.

الثالث: حق الانتفاع والاستعمال والاستفادة من الثمرات مباشرة من المالك بنفسه، ليحظى بالمنافع مما أبدعه وأنتجه.

الرابع: حق الاستثمار والاستغلال للحق الفكري عن طريق الآخرين، بالإجارة، والشركة.

فمالك الحق الأدبي أو الفكري يحصل على حقين، **الأول: حق أدبي**، وهو الأهم، لارتباطه بالشخصية، فينسب الحق له دون غيره، ويسمى باسمه، وله السمعة والشهرة به، **والثاني: حق مالي**، وهو فرع عن الأول، فيستفيد صاحب الحق وورثته من بعده بريعه ولو نسبياً، ولمدة محددة بعد وفاته بخمسين سنة في حق التأليف[1]، وله حق الإذن بنشره، كما له حق التعديل والإضافة[2].

---

(١) اختلفت الآراء والقوانين في انقضاء ملكية حق الاختراع أو التأليف، وأن هذه المدة استقرت أخيراً، لكنها تختلف حسب الأنواع، انظر حقوق الاختراع ص٣٦١ وما بعدها، حق المؤلف ص٢٩.

(٢) المعاملات المالية المعاصرة، شبير ص٥٥، حقوق الاختراع ص١٥٥ وما بعدها، ١٩٤، حق المؤلف ص٩٣ وما بعدها، ٣٦٥ وما بعدها.

◈ رأي علماء الشريعة:

تصدى علماء الشريعة المعاصرون لدراسة حقوق الملكية الفكرية، وكتبوا فيها البحوث المعمقة، وأصدروا الكتب المتنوعة، وأفتى بها المفتون والفقهاء.

وعرضت حقوق الملكية الفكرية في عدة ندوات فقهية، ومؤتمرات محلية ودولية، وعلى مجامع الفقه الإسلامي، وصدرت في الإعلان الإسلامي لحقوق الإنسان.

وكانت النتيجة أن أكثر علماء الشريعة المعاصرين أقروا بالحقوق الفكرية والأدبية والمعنوية بشرط ألا تكون منافية في أصلها للأحكام الفقهية، وألا تكون معارضة للنصوص الشرعية، كصناعة التماثيل، والأصنام، والصور العادية، مما يتنافى أيضاً مع القيم الأخلاقية[1].

◈ أدلة مشروعيتها:

١- **إن الشريعة قررت حماية عمل الإنسان** الذي يبذل جهداً جسدياً ليحصل على ثمراته ونتائجه، وكذلك الجهد الفكري والعقلي، فإن صاحبه أولى بثمراته ونتائجه المادية والمعنوية، لأن كل جهد يحقق لصاحبه الاستئثار به، والانتفاع به، وأخذ العوض عنه، مع جواز أخذ الأجرة -شرعاً- على تعليم القرآن والتحديث وسائر العلوم.

٢- **قياسه على المرتب**: إن كل عالم يحق له أن يأخذ راتباً وأجرة على تدريسه الشفهي المباشر، فكذلك يستحق هذا العوض عن تأليفه وإبداعه وإنتاجه الفكري والأدبي.

---

(١) حقوق الإنسان في الإسلام، الزحيلي ص٣١٧-٣١٨، المعاملات المالية المعاصرة، شبير ص٥٦.

٣- **التشجيع على الإبداع**: إن حماية حقوق الملكية تشجيع للعلماء والمفكرين والمبدعين على البحث والإنتاج، لأن عملهم محفوظ لهم، ومحمي شرعاً وقانوناً، بل إن هذا الحق ينتقل إلى ورثتهم ليستفيدوا منه كسائر أموالهم وأملاكهم وحقوقهم التي تنتقل بالتركة.

٤- إن ملكية الحقوق الفكرية **ترد على المنافع التي تعتبر أموالاً** عند جمهور الفقهاء من المالكية الشافعية والحنابلة، فالإنتاج الفكري يمثل منفعة من منافع الإنسان، فيعد مالاً تجوز المعاوضة عنه شرعاً، لأن طبع الإنسان يميل إليها كالأعيان، فيسعى إلى اقتنائها والاستئثار بها عن غيره، وهو ما يقرر العرف العام في الأسواق[1].

٥- لقد **تعارف الناس** في مختلف البلاد على اعتبار الحقوق الفكرية حقاً لصاحبها، وأنه يجوز التعويض عنها، والعرف مصدر من مصادر الشريعة إذا كان فيه مصلحة ولا يخالف نصاً شرعياً.

٦- إن **الأقوال والأفعال تنسب لأصحابها** لينال أجر ما فيها من خير، وليتحمل وزر ما فيها من شر، ولا يقبل -شرعاً وعقلاً وخلقاً- أن ينسب العمل لغير فاعله، كما يحرم انتحال عمل الآخرين، وهذا يوجب اختصاص المبدع والمفكر والمخترع بعمله، لينسب إليه دون غيره، وليكون مسؤولاً عنه ليحاسب عليه، فيكون له الحق في الانتفاع بثماره، لقاعدة الغرم بالغنم، وقاعدة الخراج بالضمان.

٧- الاعتماد على مصدر المصالح المرسلة الثابتة شرعاً، والحقوق الفكرية فيها

---

(١) المعاملات المالية المعاصرة، شبير ص٥٧، حقوق الاختراع ص١٣٨، ١٩٤، حق المؤلف ص٩، ٢٥.

مصلحة خاصة لصاحبها لينتفع مما أنتجه، ومصلحة عامة للمجتمع للانتفاع بآثارها[1].

فالحقوق الفكرية معتبرة شرعاً، وتعتبر مالاً، ويجوز الانتفاع بها، والاعتياض عنها.

◈ قرارات المجامع الفقهية عن حقوق الملكية الفكرية:

اتخذ مجمع الفقه الإسلامي الدولي القرار رقم (٤٣/٥/٥) بشأن الحقوق المعنوية، ونصه:

«**أولاً**: الاسم التجاري، والعنوان التجاري، والعلامة التجارية، والتأليف، والاختراع أو الابتكار، هي **حقوق خاصة لأصحابها**، أصبح لها في العرف المعاصر **قيمة مالية معتبرة لتمول الناس لها**، وهذه الحقوق يعتد بها شرعاً، فلا يجوز الاعتداء عليها».

«**ثانياً**: **يجوز التصرف** في الاسم التجاري، أو العنوان التجاري، أو العلامة التجارية، ونقل أي منها بعوض مالي، إذا انتفى الغرر والتدليس والغش، باعتبار أن ذلك أصبح **حقاً مالياً**».

«**ثالثاً**: حقوق التأليف والاختراع أو الابتكار **مصونة شرعاً**، ولأصحابها حق التصرف بها، ولا يجوز الاعتداء عليها»[2].

وبحث المجمع الفقهي الإسلامي بمكة المكرمة حقوق التأليف لمؤلف الكتب والبحوث والرسائل العلمية باعتبارها حقوقاً ثابتة مملوكة لأصحابها، وأنه يجوز شرعاً الاعتياض عنها، والتعاقد مع الناشرين عليها، وأنه لا يجوز

---

(١) المعاملات المالية المعاصرة، شبير ص٥٩، حقوق الاختراع ص١٩٤،٢١٦.

(٢) قرارات وتوصيات مجمع الفقه الإسلامي، نشر وزارة الأوقاف، قطر ص١٦٠-١٦١.

لأحد غير المؤلف أن ينشر كتبه ويبيعها دون إذنه، واتخذ القرار الرابع في دورته التاسعة (١٤٠٦/٧/١٢هـ إلى ١٤٠٦/٧/١٩هـ)، وفيه: «يجب أن يعتبر للمؤلف والمخترع **حق** فيما ألف أو ابتكر، وهذا الحق هو **ملك له** شرعاً، ولا يجوز لأحد أن يسيطر عليه دون إذنه...، وكذلك ليس **للناشر** الذي يتفق معه المؤلف ولا لغيره شيء في مضمون الكتاب أو تغيير شيء دون موافقة المؤلف، وهذا الحق **يورث** عن صاحبه ويتقيد بما تقيده به المعاهدات الدولية والنظم والأعراف التي لا تخالف الشريعة»[1].

◈ تنظيم حقوق الملكية الفكرية:

نظراً لأهمية هذه الحقوق، وكثرتها، وشيوعها، وانتشارها، وبهدف حمايتها، وحفظ الحقوق لأصحابها، وبقصد التنظيم الواجب على ولي الأمر، فقد سارعت الدول في معظم العالم إلى تنظيم هذه الحقوق، وفتح السجلات لها، وأعطت لصاحب حق الملكية الفكرية الحق بتسجيله في سجلات الدولة، ومنحه **براءة اختراع، أو شهادة خاصة بالملكية**[2]، ليختص بها، ويتمتع بمزاياها وخصائصها.

لقد أقرت دول العالم بالحقوق الفكرية والأدبية لأصحابها، ونظمت الأحكام المتعلقة بها، وأصدرت القوانين والأنظمة واللوائح التي تخصها، وكلفت وزارات الصناعة وغيرها لتتولى الإشراف عليها، لحل مشكلة

---

(١) قرارات المجمع الفقهي الإسلامي بمكة المكرمة ص١٩٢-١٩٤.

(٢) إن الملكية عامة تمنح صاحبها حق التصرف بالمملوك ببيعه وهبته وتغييره، وحق الاستعمال والاستفادة منه مباشرة بنفسه، وحق الاستغلال والاستثمار عن طريق الآخرين بالإجارة والشركة، كما سبق.

الاعتداءات المستشرية على الحقوق الفكرية والأدبية بقصد الجشع المادي، وبحجج واهية، ولمنع القرصنة، ووضع حد للمتاجرة في حقوق المفكرين، وحتى تم النص عليها في الدساتير[1].

وإن كثيراً من دور النشر تلتزم بهذه الحقوق، ولذلك تطلب الجهات الحكومية موافقة خطية من المؤلف والباحث والمخترع لدار النشر بالسماح لها بالاستثمار، وإلا لوحقت قضائياً.

وصار الاعتداء على حقوق الملكية الفكرية جريمة تعاقب عليها القوانين في مختلف الدول، وهو ما تقرره الشريعة، لأن هذا الاعتداء تأباه الشريعة، ويدخل في حديث «لا ضرر ولا ضرار»[2].

ورأت الأنظمة والقوانين تقييد هذه الحماية بوقت معين، وهو خمسون سنة عادة، منعاً من الإفراط والتفريط، ومراعاة للتطور، وفتحاً لباب النفع العام، لتصبح هذه الحقوق بعد ذلك عامة وشائعة للجميع، فتتحقق مصلحة المفكرين، ومصالح سائر الناس والجهات[3].

وجاء النص على حقوق الملكية الفكرية في القوانين العامة، كالقانون المدني، ثم صدرت فيها قوانين خاصة.

---

(١) حق المؤلف ص٨، ٤٣.

(٢) هذا الحديث أخرجه ابن ماجه (٧٨٤/٢) والدارقطني (٢٢٨/٤) ومالك (الموطأ ص٤٦٤) وأحمد (٣١٢/١، ٣٢٧/٢) والحاكم (٥٨/٢) والبيهقي (٧٠/٦، ١٥٦، ١٣٣/١٠)، وانظر عقوبات التعدي على حقوق المخترع أو المؤلف في حقوق الاختراع ص٥٢٧ وما بعدها.

(٣) الملكية، العبادي ٢٣١/١، ٢٣٣، حق المؤلف ص٣٩٣، ٤٨٤.

◈ الاتفاقيات الدولية لملكية الحقوق الفكرية:

نص **الإعلان العالمي لحقوق الإنسان** (الصادر في ١٠/١٢/١٩٤٨م) على حماية الحقوق الأدبية، فنصت المادة ٢٧ منه على ما يلي: «إن لكل فرد الحق في حماية المصالح الأدبية والمادية المترتبة على إنتاجه العلمي والأدبي والفني».

ونظمت هيئة اليونسكو عقد اتفاق في جنيف في ٦/٩/١٩٥٢م في هذا الخصوص لحماية الحقوق الأدبية والمعنوية، ثم تعدلت في مؤتمر باريس سنة ١٩٧١م.

وجاءت **الاتفاقية الدولية** بشأن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي أصدرتها هيئة الأمم المتحدة عام ١٩٦٦، مقررة ملكية الحقوق الفكرية.

ونصت الفقرة الثالثة من المادة ١٥ منها على أن «تقر الدول الأطراف في الاتفاقية الحالية بحق كل شيء... ٣- في الانتفاع بحماية المصالح المعنوية والمادية الناتجة عن الإنتاج العلمي أو الأدبي، أو الفني الذي يقوم هو بتأليفه».

ثم تم قيام المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) سنة ١٩٧٠، وهي إحدى الوكالات المتخصصة التابعة لمنظمة الأمم المتحدة.

وفي عام ١٩٩٤م تأسست منظمة التجارة الدولية، ومن ضمنها اتفاقية (تريس) وهي إحدى اتفاقيات المنظمة المتعلقة بالجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية.

وصدر في الدولة العثمانية **قانون حق التأليف** سنة ١٩١٠م، واستبدلته المغرب عام ١٩١٦م، ثم لبنان سنة ١٩٢٤م ثم سنة ١٩٤٦م، تم صدر القانون المصري لحماية حق المؤلف سنة ١٩٥٤م، وعدل سنة ١٩٦٨م، ثم سنة ١٩٩٢م، وكذا القانون التونسي ١٩٦٦، ثم الليبي سنة ١٩٦٨، ثم

المغربي سنة ١٩٧٠، ثم العراقي سنة ١٩٧٣م، ثم السوداني سنة ١٩٧٤، ثم السعودي بالمرسوم الملكي رقم (م/١١) تاريخ ١٩/٥/١٤١٠هـ.

ثم صدرت الاتفاقية العربية لحماية حقوق المؤلف، التي أعدتها المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، التابعة لجامعة الدول العربية، وأقرت نهائياً في المؤتمر الثالث لوزراء الثقافة العرب في بغداد، محرم ١٤٠٢/١٩٨١م[1].

◈ حقوق الملكية الفكرية في الإعلان الإسلامي:

راعى الإعلان الإسلامي لحقوق الإنسان هذا التقدم الحضاري، وجارى تشريعات العالم وأعرافه، واعتمد على آراء العلماء وفتاوى الفقهاء في الاعتراف بحقوق الملكية الفكرية، تقديراً للعلماء، والمخترعين، والمبدعين، وأصحاب الفكر والتخطيط، والإبداع، ودون أن يتعارض ذلك مع حق البشرية قاطبة في الاستفادة من ثمرات العلم في مختلف الميادين.

ولذلك نص الإعلان الإسلامي لحقوق الإنسان على بيان الحكم الشرعي للملكية الفكرية والأدبية، وكلف الدول بالحماية والرعاية، وأوجب عليها عبء المسؤولية في تنفيذ ذلك بمختلف سلطاتها التنفيذية والقضائية والإدارية.

ونصت المادة ١٦ من الإعلان الإسلامي على ما يلي:

«لكل إنسان الحق في الانتفاع بثمرة إنتاجه العلمي، أو الأدبي، أو الفني، أو التقني، وله الحق في حماية مصالحه الأدبية والمالية الناشئة عنه، على أن يكون هذا الإنتاج غير مناف لأحكام الشريعة»[2].

---

(١) حقوق الاختراع ص٣٣٥، حق المؤلف ص ٤٦ وما بعدها، ص ٥٧.

(٢) انظر: حقوق الإنسان في الإسلام ص٣١٨.

◈ اعتراضات وشبهات:

يقال: إن إعطاء المؤلف حق الملكية الفكرية يؤدي إلى احتكار العلم، وعدم نشره وإعطائه، وهذا ممنوع شرعاً، وورد التهديد الشديد لمن كتم العلم.

والرد على ذلك أن حق الملكية الفكرية لا يعتبر حكراً للعلم أو منعاً له، وإنما يعطي حق الاستفادة والنفع المادي لصاحبه، دون غيره، ويقوم صاحب الحق بالانتفاع به، والتصرف فيه، واستغلاله حسب الأوجه المشروعة، وتقديمه لعموم الناس، ولكن مقابل ثمن وهذا مقبول شرعاً.

وهذه الشبهة صادرة من اللصوص الذين يطمعون في اقتناص حقوق الآخرين ليسرقوها، وينتفعوا بها بأنفسهم، ويتاجروا بها، ويحرموا أصحابها منها، فمن أولى وأحق بها؟ المبدع والمخترع والمؤلف أم المتطفل والمستغل؟ كما تفعل بعض دور النشر في سرقة حق النشر لدور نشر أخرى، وتطبع الكتاب لتتاجر بها وتنتفع منها، ويحرم صاحبها منها[1].

◈ الخاتمة:

إن الملكية الفكرية حق مقرر شرعاً، ومحفوظ، ومصان، ومحمي بالأنظمة والقوانين المحلية، والاتفاقات والمعاهدات الدولية، وأنه من مستجدات العصر، ومن الأمور الضرورية التي توافق الشرع والواقع والحياة، ويوجب تنظيمه وحمايته والالتزام بأحكامه.

---

(١) المعاملات المالية المعاصرة، شبير ص٥٦،٦٠، قرارات مجمع الفقه الإسلامي بمكة المكرمة ص١٩٢.

◈ المصادر والمراجع

١- حق المؤلف، الدكتور نواف كنعان- مكتبة دار الثقافة- عمان، الأردن- ط٣- ٢٠٠٠م.

٢- حقوق الاختراع والتأليف في الفقه الإسلامي، حسين بن معلوي الشهراني- دار طيبة للنشر، الرياض- ط١- ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م.

٣- حقوق الإنسان في الإسلام، الدكتور محمد الزحيلي، دار الكلم الطيب- دمشق- ط٢- ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.

٤- قرارات المجمع الفقهي الإسلامي بمكة المكرمة، نشر رابطة العالم الإسلامي (١٩٧٧- ٢٠٠٢م). د.ت.

٥- قرارات وتوصيات مجمع الفقه الإسلامي (الدولي) نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م.

٦- المعاملات المالية المعاصرة في الفقه الإسلامي، الدكتور محمد عثمان شبير، دار النفائس، الأردن- ط١- ١٤١٦هـ/١٩٩٦م.

٧- الملكية في الشريعة الإسلامية، الدكتور عبد السلام العبادي، مؤسسة الرسالة- بيروت- ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م.

٨- الموسوعة الفقهية الميسرة، الدكتور محمد رواس قلعه جي، دار النفائس، بيروت- ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.

الفصل السادس

مقالات عن المرأة[1]

أولاً: إمامة المرأة للنساء[2]

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله، المبعوث رحمة للعالمين. وبعد: فإن الأصل في الأحكام الشرعية أن تكون عامة للرجال والنساء، وأنه لا يفرق بين النساء والرجال في التكاليف والعبادات إلا ما ورد به نص خاص، وصلاة الجماعة مشهورة باتفاق، ويتعدد حكمها عند الفقهاء بالنسبة للرجال، وفي المسجد، وهي باتفاق أفضل من صلاة الفرد في بيته بخمس وعشرين درجة أو بسبع وعشرين درجة، وهي شعيرة من شعائر الإسلام المرتبطة بالمساجد، مع الاتفاق على عدم وجوب الجماعة على النساء، وينحصر الجواب عن صلاة الجماعة للنساء منفردات، وتأمهن امرأة في ذلك، سواء كان في البيت، أو في مكان آخر، بشرط السترة والبعد عن

(١) انظر مقالات في الموضوع، ووضعت في فصول أخرى:
- حقوق المرأة بين الشريعة والقانون = فصل ١٨محاضرات.
- ميراث المرأة في الشرع والقانون = فصل ١٠ الأسرة.
- الإسلام أباح للمرأة ذمة مالية مستقلة = فصل ١٩ حوارات.

وانظر المزيد من ذلك في كتابنا «محاضرات ثقافية وفقهية وفكرية» دار الإعجاز، طرابلس، لبنان، ١٤٣٢هـ/ ٢٠١١م، وكتابنا «المرأة المسلمة المعاصرة»، دار الفكر، دمشق، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٨م.

(٢) من عبق الجامعة، العدد ٢٢، صفر ١٤٢٦هـ- أبريل ٢٠٠٦م.

مواطن الرجال، أو الصلاة بحضورهن، ومنع المالكية ذلك نهائياً، وقال الحنفية إن صلاة النساء جماعة مكروهة كراهة تحريم، لكن إن حصلت فإن ذلك جائز وتقف وسطهن.

والقول الراجح هو ما قاله الشافعية والحنابلة، وهو قول عائشة وأم سلمة وابن عباس وابن عمر ﷺ، وقال به الأوزاعي وعطاء والثوري وإسحاق وأبو ثور، وأنه يستحب للمرة أن تصلي بالنساء جماعة، وتقف إمامتهن في وسطهن، لأن النبي ﷺ كان يزور الصحابية أم ورقة في بيتها وجعل له مؤذناً يؤذن لها، وأمرها أن تؤم أهل دارها، وأن عائشة رضي الله عنها أمَّت نساء في الفريضة في المغرب فقامت وسطهن وجهرت بالقراءة، وروى عطاء عن عائشة أنها كانت تؤذن وتقيم وتؤم النساء، وتقوم وسطهن، في الصف، وأمَّت أم سلمة رضي الله عنها النساء في صلاة العصر، وقامت بينهن، وكانت رضي الله عنها تؤمهن في رمضان، وتقوم معهن في الصف، وكان ابن عمر رضي الله عنهما يأمر جاريته أن تؤمن نساءه في ليالي رمضان، وقال ابن عباس رضي الله عنهما: تؤمن المرأة النساء تقوم وسطهن، ولأن النساء من أهل الفرض فأشبهن الرجال، ولم يأت قرآن ولا سنة بالمنع، وهو من فعل الخير، وفيه أجر كبير باجتماع النساء وحدهن على صلاة الجماعة، ودعوة لهن لحفظ القرآن وتلاوته وتجويده ومعرفة أحكام الصلاة، لتتوفر فيهن صفة الإمامة لهن، والحمد لله رب العالمين.

ثانياً: الفتاة الداعية

الحمد لله الذي خلق الذكر والأنثى، وسوّى بينهما في التكاليف والمسؤولية، والصلاة والسلام على رسول الله الذي استوصوا بالنساء خيراً، وقال: «**النساء شقائق الرجال**».

وبعد فقد جاء في توصيات ندوة «**مقتضيات الدعوة في ضوء المعطيات المعاصرة**» توصية خاصة بالنساء، وتنص على «**وضع برامج متميزة خاصة بالمرأة المسلمة، وتأهيلها دعوياً، لإشراكها في العمل الدعوي بين النساء، فهن شقائق الرجال، وأشد تأثيراً على بنات جنسهن**».

وهذه التوصية تبين المسؤولية الكبيرة على الفتاة المسلمة الواعية المثقفة للقيام بالدعوة إلى دين الله بالحسنى، وبالحكمة والموعظة الحسنة، وأن تخاطب بنات جنسها بما ينفعهن في الدنيا والآخرة، لأنها أقرب إلى أحاسيسهن من الرجل، وأعرف بطبعهن، ومشاعرهن، واهتمامهن، وطموحهن، وآمالهن، وآلامهن، وهي أكثر صلة بهن في الحياة، واللقاءات، والممارسات، والاجتماعات، لتقدم لهن النصيحة، التزاماً وتنفيذاً وتطبيقاً لحديث رسول الله ﷺ «**الدين النصيحة**» قلنا لمن يا رسول الله؟ قال: «**لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم**».

وقد حققت الفتاة المسلمة أطيب الآثار في الدعوة والتأثير واستثارة العاطفة والالتزام بالآداب الشرعية والقيم الإسلامية، وأدت المرأة المسلمة واجبها المقدس على أكمل وجه في التربية لأولادها، وفي مجال التعليم في المدارس والروضات، بل في الكليات والمعاهد والجامعات.

وإذا كان المتاجرون بالشعارات والمبادئ والقيم يعقدون مؤتمرات للنساء وللمرأة في العالم، لإفسادها، وإخراجها عن حيائها، وطبيعتها، وفطرتها، واستغلالها لتحقيق المآرب الخبيثة، وتأمين المطامع بها، فإن المرأة المسلمة أحرى بذلك للدفاع عن بنات جنسها، ومنع الآخرين من التعرض لحقوقها، وقد تحركت أندية الفتيات في الشارقة لجمع الفتيات المسلمات من مختلف البلاد الإسلامية لتظهر شخصية الفتاة الداعية، الواعية، التي تشعر بالمسؤولية، وتعمل على بيان الواقع المر للمرأة عامة، والجهل الذي تعانيه المرأة المسلمة خاصة، وما يقع عليها من الظلم من أعداء الله أولاً، ومن المسلمين المنحرفين عن دينهم، أو المقصرين في تطبيق شريعتهم، وما تلاقيه في سبيل دينها، والحفاظ على حجابها من متاعب ومصاعب، مطالبة بتطبيق الشريعة كاملة حتى يتم إنصافها، وردّ الاعتبار لها، والحفاظ على ما قرره لها الإسلام، مع التذكير أنها تتحمل ذلك في سبيل الله، ومتأسية برسول الله ﷺ بتحمل المشاق في سبيل الدعوة، ومقتدية بنساء السلف اللاتي تحملن المآسي، وشاركن في النكبات والابتلاءات ليكسبن الأجر والثواب.

نسأل الله أن يحفظ فتياتنا، وأن يزيد في إيمانهن، وأن يمدهن بالقوة لأداء واجبهن، والحمد لله رب العالمين.

ثالثاً: الفتاة المسلمة حجة الإسلام في هذا العصر

يقول المستشرق الإنجليزي جب: «إن مدارس البنات (في البلاد العربية) هي بؤبؤ عيني» ويقصد بذلك أن يكون تعليم البنات في المدارس التبشيرية والأجنبية العون الرئيس لتحقيق أهداف الأعداء في هدم المجتمع المسلم، وأن المرأة المتعلمة غربياً هي العامل الحاسم لإفساد المجتمع الإسلامي، وإخراج أولاد المسلمين عن دينهم وعقيدتهم، وذلك بالتأثير على فكر المرأة، وفتنتها عن دينها، وزحزحة عقيدتها، لتكون أماً ومربية ومعلمة لإنشاء جيل منحرف، وظهر على أثر ذلك ما يسمى **بتحرير المرأة**، والمقصود إخراج المرأة عن طريق التعليم والثقافة والمدرسة عن دينها وحيائها والتزامها، لتحقق هدف المستشرقين وأعوانهم.

ولكن الشمس لا تغطى بالأكف والسواد والغبار، ولابدّ للحق أن ينجلي، وللفجر أن ينبثق، وللصبح أن يظهر، لأن **الإسلام يدعو أصلاً للعلم**، ويجعله فريضة، قال رسول الله ﷺ: «طلب العلم فريضة على كل مسلم» ورفع القرآن مكانة العلماء وبيَّن فضلهم، فقال تعالى: ﴿هَلْ يَسْتَوِي ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩]، وقال عز وجل: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ﴾ [المجادلة: ١١]، وهذا يستدعي شرعاً فتح المدارس، ودخول المرأة للجامعة، كما أن مبادئ الإسلام لا تعارض العلم الصحيح في ذرة منه، والتقدم العلمي يزيد الإيمان، ويغرس الطمأنينة، ويمنح الثقة بأحكام الشرع، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُا۟﴾ [فاطر: ٢٨] وكلمة العلماء مطلقة، تشمل كل علم صحيح نافع، وأنه سيؤدي حقاً إلى الإيمان والخشية.

كما أن الخلفاء في التاريخ الإسلامي اعتنوا بالعلم والعلماء، ولم يقفوا في وجه المبتكرين، ولم يقتلوا المخترعين كما حصل في أوروبا، وكان الخلفاء يقدمون الأعطيات السخية لمن يقدم جديداً في العلم، وكان العلماء سادة القوم.

ولم يرد في الشرع نص واحد يفرق **بين المرأة والرجل في طلب العلم وتحصيله** وأدائه وتعليمه، بل العكس تماماً فقد ضربت المرأة المسلمة مثلاً فذاً في تاريخ الحضارة الإسلامية ابتداء من أمهات المؤمنين كخديجة وعائشة وحفصة وأم سلمة، والصحابيات المشهورات كأسماء ونسيبة وخولة وأم ياسر سمية، ومروراً بالتاريخ الإسلامي كله، فظهر منهن القارئات، والمحدثات، والحافظات، والداعيات، والمجاهدات، والأمهات، والمربيات، والفضليات المثاليات، وشاركن في الشورى، وفي أمور الحكم بشكل غير مباشرة.

واليوم أقبلت الفتاة المسلمة على التعليم، وزاحمت الشباب، بل وتفوقت في كثير من المجالات على الذكور، وبرزت الفتاة الملتزمة بدينها وآدابها الإسلامية، وصارت طبيبة، ومهندسة، وخبيرة حاسوب، وأديبة، ومدرسة، ومفكرة، وكاتبة، وداعية، وحافظة للقرآن، ومحدثة، وأكثر من ذلك فقد أثبتت الفتاة المسلمة جدارتها، وتحدّت بحجابها كل الأسوار والأبواب، وحافظت على حيائها والتزامها بآداب الشرع وأحكامه، وسخرت من مظاهر التبرج والاستغراب والانحراف، وانصرفت في المدرسة والجامعة إلى سهر الليالي وما ينفع ويفيد، دون أن تقضي الساعات في التزين، والمظاهر الخارجية والاعتكاف عند «الكوافير» والحرص على التقاليد الأجنبية و«الموضات» ووفرت المال والوقت للدراسة، فكانت الأولى في الكليات والمعاهد والجامعات، وكانت المثالية في العمل والوظيفة، وخدمة الأمة وأداء الواجب الوظيفي مع مراقبة الله ومساعدة الأفراد والمجتمع بكل جهد نافع ومفيد.

وبذلك تؤكد الفتاة المسلمة اليوم **صلاحية الشريعة لكل زمان ومكان**، وأن الالتزام بالإسلام لا يتعارض مع كل تقدم أو تطور أو تقنية نافعة، وضربت عرض الحائط الدعاوى المزيفة الباطلة في التحرر الموهوم، أو معاداة الإسلام للعلم والحضارة والمدنية، وأثبتت جدارة في مختلف شؤون الحياة زوجة وموظفة، ومربية، وباحثة، وداعية، وكان مظهرها عنوان عقيدتها وحرصها على مرضاة الله تعالى حتى ولو كانت في مدارس الغرب، والبلاد غير الإسلامية، وبذلك كانت حجة الإسلام في هذا العصر.

نسأل الله تعالى لبناتنا الحفظ والرعاية، والتأييد والتوفيق، والسداد والثبات على الحق والمبدأ والشرع، والحمد لله رب العالمين.

رابعاً: المرأة المسلمة والصحوة الإسلامية، والتطورات المعاصرة

تقديم لأطروحة «المنظور الإسلامي للنقود الإلكترونية»

الحمد لله القائل: ﴿أَنِّي لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٖ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوۡ أُنثَىٰۖ﴾ [آل عمران: ١٩٥] والقائل: ﴿وَلِكُلّٖ دَرَجَٰتٞ مِّمَّا عَمِلُواْۚ﴾ [الأنعام: ١٣٢] والقائل: ﴿فَمَن يَعۡمَلۡ مِثۡقَالَ ذَرَّةٍ خَيۡرٗا يَرَهُۥ﴾ [الزلزلة: ٧].

والصلاة والسلام على رسول الله، معلم الناس الخير، والداعي للهدى والرشاد والعلم، وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد: فإن القرنين العشرين والحادي والعشرين يشهدان تطوراً علمياً هائلاً، واختراعات كثيرة، وتقنية حديثة، كما يشهدان صحوة إسلامية زاهرة بالنسبة لمشاركة الفتاة المسلمة في طلب العلوم، ومزاحمة الشباب، والمنافسة والسبق أحياناً، وهذا يقتضي وجوب المواءمة بين المستجدات المعاصرة والدراسات الإسلامية والفقهية التي تبين الحكم الشرعي في كل ما يجرى في الكون.

وتأتي هذه الرسالة في موضوع: «**المنظور الإسلامي للنقود الإلكترونية**» إحدى هذه المنجزات، للمساهمة في الواجب الملقى على العلماء والدعاة، وأنها في موضوع عصري، ومتطور، ودقيق، ولم يسبق بحثه ولا دراسته، فنهضت الأخت **خيرية الوحيدي** بهذا العبء الجسيم، وكتبت هذه الرسالة المهمة، لتقدمها للعالم، كبرهان لصلاحية الشريعة لكل زمان ومكان، وأن الفقه الإسلامي يلبي تطلعات البشر مهما تطورت الحياة، واستجدت الأحداث، ولما انتجه العقل البشري، والفكري الإنسان من اختراعات، وتقنيات، ووسائل، لخدمة الإنسانية، ليأتي العلماء لبيان الأحكام الشرعية لكل ذلك،

فما كان صالحاً ونافعاً، ومحققاً مصلحة الناس أقره الشرع، وأباح العمل به، وقد يكون واجباً بحسب أهميته ودرجته وإصدار الأنظمه والقوانين به، وإن كان ضاراً، أو ضرره أكثر من نفعه، أو ظاهر الفساد، منعه الشرع، وحرمه، وبيّنه العلماء للناس ليكون على بصيرة من أمر دينهم ودنياهم ومعاملاتهم.

كما تأتي هذه الرسالة لتؤكد مكانة المرأة المسلمة، ومشاركتها للرجل في طلب العلم، وحمله، وفيه العطاء والإنتاج، لتجدد عهد السلف الصالح من أمهات المؤمنين والصحابيات والحافظات والقارئات والقانتات الصالحات.

والنقود -أصلاً- ليست غاية في ذاتها، وإنما هي وسيلة لتقويم السلع والخدمات والمنافع، وتقدير الأثمان والعوض في المعاملات، وكانت -غالباً- من الذهب والفضة (الدنانير والدراهم) ثم ظهرت الفلوس من المعادن المختلفة، ثم ظهر النقد الورقي، وشاع وانتشر في العصور الأخيرة، ثم ابتكر الفكر والعقل النقود الإلكترونية، لتحقق الهدف الأساسي، وتكون أسهل في التعامل، وأضمن للحفاظ على المال، وأدق في الحسابات، وغير ذلك من الأهداف، وخاصة الحماية من السرقات والغصب والإتلاف والضياع، ويتوقع كثير من علماء الاقتصاد أن تحل النقود الإلكترونية بشكل كامل في المستقبل القريب، وتلغى النقود الورقية الشائعة الآن، ولا مانع من تطور الوسائل، وتعدد الأساليب التي تؤدي للنتائج المطلوبة والمقررة، وتحقق المصالح المعتبرة.

وجاءت الأطروحة بخطة محكمة، وتنظيم سديد، وأسلوب سهل، وعرض واضح، ولغة صحيحة، ومقارنة ناجحة، ونتائج مقبولة، ومنهج جيد، مما يدل على فكر ناجح، وملكة فقهية، ودراسة موضوعية، فاستحقت على عملها الحصول على شهادة ماجستير في الفقه الإسلامي، وساهمت فى تطوير

العمليات المصرفية المعاصرة، والدراسات البناءة في المستجدات الفقهية، والمقارنات التشريعية.

فجزاها الله خيراً، وبارك الله بجهودها، ونفع الله بعلمها، وأخذ بيدها لاستمرار العطاء، ومتابعة التحضير للدكتوراه، ونسأل الله لها التوفيق والسداد، والعمل في مرضاة الله تعالى.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

خامساً: المرأة والحجاب والتبرج

تقديم لرسالة «أختي الحبيبة... يا من تتبرجين»

الحمد لله الذي أنعم علينا بالإيمان والإسلام، وأنزل علينا الآداب والأحكام، وأراد صلاح الناس في دينهم ودنياهم، والصلاة والسلام على رسول الله، المبعوث رحمة للعالمين، المبين عن الله الشرع القويم، الهادي إلى الصراط المستقيم، ورضي الله عن الآل والأصحاب والتابعين، وبعد:

فإنَّ الله تعالى خلق الرجال للنساء، وخلق النساء للرجال، وخلق الناس من نفس واحدة، وجعل منها زوجها ليسكن إليها، وفطر الله المرأة بجمال ومحاسن لتكون زوجة صالحة للرجل، ولكن الشيطان كان بالمرصاد، وتعهد أن يفتن الجنسين، وأن يجعل من نعم الله على المرأة فتنة لها وللرجال عن طريق إظهار الزينة لغير المحارم، لتكون المرأة أخطر سهام إبليس في ضلال الناس وانحرافهم، ولذلك شرع الله الحجاب ومنع السفور، ووضع للمرأة الآداب والأحكام للتحذير من التبرج الخطير المدمر للمرأة، وللرجل، وللأسرة، وللمجتمع.

وجاءت هذه الرسالة لتبين للأخوات المؤمنات، المسلمات، القانتات، التائبات، العابدات، جوانب من الأحكام، والإرشادات، والنصائح، المدعومة بالأدلة، وآراء العلماء، لتكون هدية من بنت حواء لأختها وأخواتها، حباً بهن، وحرصاً على سعادتهن في الدنيا والآخرة، وطمعاً في نجاتهن من الذنوب والمعاصي واتباع شياطين الإنس والجن، وإنقاذاً لهن من الغواية وتقليد الفسقة والكافرات والموضات.

وميزة هذه الرسالة أنها من أخت لأخت، ومن فتاة مؤمنة مخلصة داعية لأخواتها من بنات حواء، وقد اجتهدت في جمع المعلومات، واقتناص الشوارد

النافعة، والأدلة، والأقوال، وتميل إلى الاختيار من الآراء، وتكرر النداء لأختها، والشفقة عليها، تأسياً بالحديث الشريف «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحبه لنفسه» وهي تحبّ لبنات جنسها، وأخواتها المسلمات، ولبنات المسلمين وللزوجات، ما تحبه لنفسها، وتضع ما وصلت إليه من الدراسة والبحث بين يدي أخواتها، لتؤدي رسالة التبليغ، والنصح المطلوب شرعاً «الديّن النصيحة» فجزاها الله خير الجزاء، ونفع بعلمها، وحقق الله الخير على يديها «فلئن يهدي الله بك رجلاً خير لك من حُمُر النعم» ونسأل الله تعالى أن يحقق هدفها، ومبتغاها، وأن يبلغ رسالتها، وأن يكتب التوفيق والرشاد والإجابة لطلبها، «وذكر فإن الذكرى تنفع المؤمنين».

والحمد لله رب العالمين

سادساً: مساهمة الفتاة المسلمة في الحضارة

الإنسان خليفة في الأرض لإعمارها والاستفادة منها.

المرأة تشارك الرجل في الإسلام في جميع التكاليف والواجبات، والوظيفة والمسؤولية، إلا ما كان خاصاً بها أو خاصاً به في الفطرة والطبيعة والجبلة والخلقة.

المرأة والرجل يكمل بعضهما البعض، ولذلك كان الظفر بزوجة مؤمنة صالحة، أو بزوج مؤمن صالح يشكل شطر الإيمان، ويكمل الإيمان.

المرأة تشارك الرجل في جميع المجالات:

١- الدخول في الإسلام، فكانت خديجة أول النساء إسلاماً، وكانت سمية أول شهيدة في الإسلام لحرصها على الدعوة، وكان النساء يسابقن الرجال في الدخول إلى الإسلام ودعوة الزوج والأولاد له.

٢- العبادة، ومنافسة المرأة للرجل، حتى نصبت أم سلمة إحدى زوجات النبي ﷺ حبلاً في المسجد لتستعين به على قيام الليل، ومواظبة العبادة.

٣- العلم: مجالسة الرسول، الدعوة لتخصيص يوم لهن، المبايعة، المجادلة، الاستفتاء لحضانة ولدها، حفظ القرآن، حفظ الأحاديث، الفقه.

٤- الجهاد، المبايعة وعدم المصافحة، مداواة المرضى، حمل السلاح، تأمين الماء.

٥- الإنفاق في سبيل الله، وإقامة المساجد والمدارس وبذل الذهب والحلي والتبرعات.

٦- المرأة الداعية بسلوكها، وعلمها، وعملها، وحجابها.

٧- وظيفة الدين في الحياة وحاجة الناس إليه، وأن الدين يعطي الطمأنينة في الحياة، والثقة بوعد الله، ويغذي الروح والنفس، ويفتح أمام المسلم الآمال، لذلك قال الشاعر «ما أصعب العيش لولا فسحة الأمل».

◈ الإسلام والعلم:

١- الإسلام يدعو إلى العلم، أول آية إقرأ، المسلمون أمة إقرأ، تكريم العلماء والثناء عليهم، تكريم الخلفاء للعلماء، العلم في الدولة الإسلامية، والحضارة الإسلامية. لكن العلم الحديث يقتصر على بيان حقيقة الأشياء المادية، ولا بد من الدين ليكون مرشداً له وهادياً فالعلم سلاح ذو حدين، ويزداد الإنسان بالعلم إيماناً بعظمة الله، وقدرته في الخلق والكون.

٢- الفتاة المسلمة اليوم حجة الإسلام على العصر في صلاحية الإسلام لكل زمان ومكان، وعدم معارضته لكل ما ينفع ويفيد البشرية، ويصلح الإنسانية.

٣- مشاركة الفتاة المسلمة في جميع أنواع العلوم والأعمال مع المحافظة على حجابها، ودينها، وأحكامها، وآداب الشرع والأخلاق.

فهي الطبيبة، والمهندسة، والمخبرية، والصيدلانية، والأديبة، والباحثة، والحافظة للقرآن والمحدثة للسنة، والمؤرخة، والباحثة، وحتى في جميع مجالات الحياة.

٤- المرأة في الغرب، والموقف منها، وظروفها القاسية، وأنها تحسد المرأة المسلمة وتنادي بما أقره الإسلام.

- المرأة في نيويورك تطالب بعمل مستقل بعيد عن الرجال.

- المرأة في باريس تطالب عربات قطار خاصة بالنساء (وكذلك في بلاد شرقية).

- المرأة في بريطانيا لا تريد أن تقف في طابور نصفه صقور كاسرة.

٥- المرأة المسلمة جزء من الأمة الإسلامية التي قال الله تعالى فيها ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠] ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣].

٦- الصحوة الإسلامية المعاصرة والمستقبلية، ستعيد الأمة إلى الدين، ثم ستكون القاعدة والرائدة والنموذج للعالم.

سابعاً: معركة الحجاب

الحمد لله الذي هدانا للإسلام، وأتم علينا نعمة الإيمان، وأكمل لنا الدِّين الحنيف، ليكون صالحاً لكل زمان ومكان، ويحقق لنا السعادة في الدنيا، والفوز برضوان الله بالآخرة.

والصلاة والسلام على رسول الله الذي بيَّن لنا الشرع القويم، وبلّغ الأمانة، ونصح الأمة، وجاهد في الله حق جهاده، ثم لحق بالرفيق الأعلى، ورضي الله عن الآل والأصحاب ومن تبعهم إلى يوم الدين، وبعد:

فإن **الإسلام عقيدة وشريعة:** عقيدة للصفاء الروحي، والاطمئنان القلبي والنفسي، والتوجيه الديني، والاستقامة في الفكر والسلوك، وشريعة لبيان مصالح العباد لتأمين الراحة والسعادة لهم في شؤون الدنيا، ثم الخلود في جنات النعيم في الآخرة.

ومن شريعة الإسلام الحجاب للمرأة المسلمة، الثابت بالإجماع والأدلة القطعية، وهو ما سار عليه سلف الأمة وخلفها، وكان أحد الحصون المحكمة للأسرة المسلمة، وأحد الوسائل السديدة للعفاف والطهر وإقامة المجتمع الفاضل، وأحد الأغراض المباشرة للأعداء والمنافقين والمخلفين، وأن الله تعالى لم يشرع الحجاب للمرأة إلا شرفاً وتكريماً لها، وحفاظاً على كيانها وخصوصياتها من الأعين الخائنة والقلوب المريضة، مما يدل على مكانة المرأة في الإسلام.

والحجاب فضيلة الفضائل، وشعار الأمة، وعنوان مكارم الأخلاق، ورمز النقاء والاستقامة، وعنوان الصمود والتحدي والالتزام، وهو **راية المرأة والمجتمع بل راية الأمة والإسلام** التي ترفرف على مركز الصدارة والقلب.

والعدو دائماً يقصد الراية لضربها، ليوهن العزائم، ويفتك بالعناصر والأفراد، ويتفرغ إلى الفروع والأطراف، ليحقق مآربه ومطامعه، ويكسب النصر في معركته.

وهذا ما قصده أعداء الإسلام منذ مطلع القرن العشرين في **المواجهة السافرة مع الحجاب وافتعال المعركة معه**، وسار على ذلك أكابر مجرميها، فبدءاً من حاضرة الخلافة الإسلامية التي ألغاها تجمع الدونمة المشبوه، وتوجه قائدهم للعلمانية، فكان الحجاب قذا في عينيه، وغصة في حلقه فسلط عليه صنوف أسلحته العسكرية والفكرية والثقافية والاستخباراتية، حتى توهم بالظفر والنجاح، ولقي حتفه، فعاد الحجاب إلى بلاده بصحوة عارمة، وحماس منقطع النظير، وساد المجتمع من جديد.

وفي بلد عربي آخر كان همُّ الزعيم (الملهم؟!) أن يجرد بلده وأمته من عفافها وطهرها وحجاب نسائها، فلم يوجّه طاقات البلاد وإمكانياتها الضخمة لملاقاة العدو المحتل لفلسطين، واكتفى بالخطب الرنانة الجوفاء، وشعار الإلقاء بالبحر، دون أي استعداد، واتجه لتفريغ الأمة من طاقاتها وإمكانياتها الضخمة، وسلط أجهزته وقواته لمعاداة الحجاب وإشعال المعركة حوله، للقضاء عليه، وتحقق له ذلك ظاهراً، حتى منيت الأمة بالنكسة الكبرى، فتنبهت من رقدتها وغفلتها، وعادت إلى ربها، وعاهدت العمل بقرآنها، وتجلبب النساء بالحجاب بصورة أفضل بمئات المرات مما كان.

وفي بلد عربي آخر انسحبت سراياه بالخزي والعار والهزيمة أمام العدو المغتصب في الجبهة العسكرية، فتوجهت إلى قلب العاصمة لتفتعل نصراً، وقصدت الجنس اللطيف لتخلع عنه الحجاب بالقوة والسلاح وبفلول السرايا

المنهزمة، ثم يلفظهم التاريخ خارج الوطن مذمومين مدحورين، ليعود الطهر والعفاف والحجاب بأشد وأغزر وأعمق مما سبق.

وخطا على هذا المخطط المشبوه حكام الرافدين، حتى منعوا المحجبات من تولي الوظائف، والدخول إلى الجامعة، ثم خاب رجاؤهم، وتراجعوا بسرعة، ثم سقط الصنم، وهوى الطغيان، وانتصر الحجاب، وعاد إلى الصدارة في كل مكان.

وهذا ما حدث، ويحدث الآن، في بلد عربي آخر، أراد حكامه سلخ بلدهم من محيطه العربي، وإلحاقه بأوربا، فحرموا الحجاب نهائياً، وتولى -ويتولى الآن- زبانيتهم مطاردة المحجبات في الشوارع، واستصدار التشريعات الجائرة لمنع الحجاب، وانتهكوا حرمة البيوت لمصادرة الحجاب، حتى يمتنع أعوانهم عن إنقاذ امرأة مريضة، أو إسعاف مصابة، بحجة أنها ترتدي الحجاب، بينما يفتحون -كما يفعل الغرب- المستشفيات للكلاب وسائر الحيوانات، ويتغنون برعاية الحيوان والرفق به حتى أصبح محترماً في نظرهم أكثر من الإنسان، وينتظر الناس الفرج، ويتطلعون إلى بزوغ الفجر بعد الليل الدامس المظلم.

وجاء أخيراً كبيرهم الذي علمهم السحر في فرنسا ليتابع هذا المسلسل الوضيع، ويخوض هذه المعركة الخاسرة، ويتمسك بخيوط العنكبوت بادّعاء العلمانية وحمايتها، ويحرص على استصدار تشريع لمنع الحجاب، ويستعين بأكبر حملة إعلامية في الداخل والخارج، فكانت محاولته أعظم دعوة للحجاب الإسلامي، وأعظم دعاية للإسلام والمرأة المسلمة في أوربا والغرب لتنبيه المسلمين والمسلمات إلى حكم الإسلام، وفضيلة الحجاب مما كانوا غافلين عنه، ولا يعرف أكثرهم عنه شيئاً، وقد أَلِف النساء السفور، وتعودن عليه كنساء الغرب، وقامت قيامة رموز العلمانية والإلحاد لهز رايات الحجاب، وكانت النتيجة

عكسية، وصحت المرأة المسلمة في العالم إلى شعار أمتها، وراية إسلامها، وحصن حمايتها، وعنوان عفتها وطهارتها وأخلاقها، لتفكر فيه أولاً، ثم لتلتزم به ثانياً، ولو بذل العلماء والدعاة في البلاد العربية والإسلامية جميع طاقاتهم للدعوة والدعاية للحجاب لما حققوا ما حققته الحملة الفرنسية الشرسة على الحجاب، وهو ما يؤكده قول الشاعر العربي الحكيم:

وإذا أرادَ اللهُ نــــشرَ فـــضيلةٍ طُويتْ، أتاحَ لها لسانَ حسود

وسيرتد أعداء الله على أعقابهم خائبين خاسرين، وسيكون صراعهم مع الحق والفضيلة وصخرة الإسلام خسارة عليهم، وشناراً لأعمالهم، وخيبة لسعيهم، وصداعاً لفكرهم وعقلهم ورأسهم، ليكونوا كما قال الشاعر:

كناطحٍ صخرةً يوماً ليوهنَهـــا فلم يَضُرْها، وأدْهى رأسَه الوعلُ

وسيعيد التاريخ نفسه، فهل يعتبر الساسة الحاقدون بما نال رفاقهم؟ وهل يستفيدون من التجارب الفاشلة الحمقاء في بقية البلاد، ومع سائر الشعوب؟ وهل لهم وقفة تأمل وتفكير مع الحق والواقع لفضائل الأخلاق، وعفة المرأة، وقداسة الأسرة، وشرف الفتاة، وراية الحجاب؟ وهل يدركون ما تجنيه الرذيلة والسفور والانحلال وهدم الأسرة من ضياع وخراب في المجتمع الغربي، والبلاد الأجنبية؟ وهل فكروا بملايين الأطفال من أولاد الزنا والشوارع، واللقطاء وفاقدي الأبوين، أو الأب الواحد، في الغرب والشرق؟ ليعودوا إلى رشدهم، ويعلنوا التمسك بالفضيلة، ويسيروا على دربها وخطاها، ويلتزموا سبلها؟ وهل غاب عنهم مآسي الإيدز وغيره بسبب الشذوذ الجنسي؟ والإباحية المقدسة عندهم؟

نعم، **إن الحجاب فضيلة الفضائل**، وراية العزة والعفاف والطهر، وتاج الأخلاق السامية، جاء به الشرع الحكيم، ورضيه المؤمنون، والتزم به العقلاء

وسائر المسلمات، وسوف يظلون متمسكين به، ويضحون من أجله، ويناضلون للحفاظ عليه، ويجاهدون في سبيله حتى يأتي أمر الله، وهم ظاهرون، لقوله تعالى: ﴿ يُرِيدُونَ لِيُطْفِءُوا۟ نُورَ ٱللَّهِ بِأَفْوَٰهِهِمْ وَٱللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾ [الصف: ٨]، لقد ثبت باليقين والقطع والتجارب أن الدعوة إلى تحرير المرأة، ومعركة الحجاب في مطلع القرن العشرين ما هي إلا حلقة في مسلسل هذه الحملة المشبوهة الآثمة، وتصدر من معين واحد، ومعلم ملهم ! واستغلت الجهل والتأخر والتخلف للعرب والمسلمين عامة، ونفخت في بوق تحرير المرأة والحجاب، ليس بقصد رفع الظلم الاجتماعي الذي أصاب المرأة خاصة والمجتمع عامة، ولكن بنية الفساد والإفساد، والسير في ركاب الغرب والشياطين، وتولى هذه الدعوة التي ظاهرها الرحمة، وباطنها من قبلها العذاب، ساسة ومفكرون وكتاب وأدباء حققوا بعض النصر النسبي المؤقت، ثم انقلب عليهم سحرهم، وردَّ الله كيدهم، وقامت المرأة المسلمة تطالب بحقها الشرعي، وأثبتت جدارتها، والتزمت حجابها، وفرضت وجودها، وخاب فأل المفسدين.

وهكذا وصل الطغاة والبغاة والمفسدون في الأرض وأعداء الله إلى مصيرهم المحتوم، ليلقوا الجزاء الذي يستحقونه عند ربهم، ولتنكشف خباياهم ومؤامراتهم وخططهم ودسائسهم للعيان في فترة تاريخية وجيزة لم تكن بالحسبان، ويسجل التاريخ مواقفهم المتخاذلة، وتبقى راية الحجاب والإسلام مرفوعة خفاقة، ويصحو المسلمون شيئاً فشيئاً ليعلنوا تمسكهم بالحق والعدل، تحقيقاً لقوله تعالى: ﴿فَأَمَّا ٱلزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَآءً ۖ وَأَمَّا مَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ فَيَمْكُثُ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ ﴾ [الرعد: ١٧]، ويزداد المؤمن إيماناً، ويومئذ يفرح المؤمنون بنصر الله، والحمد لله رب العالمين.

ثامناً: الضوابط الشرعية لعمل المرأة

إن العمل مقدس في الإسلام، وورد الترغيب به في نصوص كثيرة في القرآن الكريم، والسنة الشريفة، ويرتبط به الأجر والثواب، والمكانة والتقدير، في الدنيا والآخرة.

والأصل في العمل أنه لا فرق في أدائه بين الرجل والمرأة، إلا ما ورد نص بتخصيص أحد الجنسين به بما يتفق مع الطبيعة والفطرة والوظيفة الاجتماعية.

والأصل أن الرجل -سواء كان أباً، أو زوجاً، أو أخاً، أو ابناً- هو المكلف شرعاً بالإنفاق على المرأة، بنتاً، وزوجة، وأختاً، وأماً، مع حسن القوامة والرعاية، والحفظ والصيانة، وأن المرأة ليست مسؤولة بالإنفاق على غيرها عموماً، ولا على نفسها خصوصاً في معظم الحالات.

والمرأة مؤهلة -شرعاً- للعمل، وممارسة جميع النشاطات، وخاصة إذا دعت الحاجة، أو اقتضت المصلحة الخاصة أو العامة.

وإن عمل المرأة في بيتها، ورعاية بعلها، وتربية أولادها، وصيانة عرض زوجها، وحفظ ماله، وتأمين السكن والحياة الرغيدة له، هو من أفضل الأعمال وأقدسها وأكثرها أجراً، وأعظمها أثراً في الأسرة والمجتمع.

وبناء على هذه المقدمات نبين الضوابط الشرعية لعمل المرأة في أربعة محاور:

المحور الأول: ضابط الحاجة:

إن عمل المرأه خارج بيتها هو استثناء، وليس أصلاً، ولذلك لا يحل لها شرعاً ممارسة العمل خارج البيت إلا إذا تحققت الحاجة الخاصة أو العامة،

لذلك تتعدد الأسباب التي تدعو المرأة إلى الخروج للعمل بعيداً عن البيت والأسرة، ويشترط في هذه الحالة أن تكون مقبولة في نظر الشرع، ولا تؤدي إلى محظور شرعي.

ففي بعض الأحيان يكون السبب مجرد الرغبة في العمل، وتحقيق الذات، لتشعر المرأة باستقلالها عن غيرها، وإظهار شخصيتها.

وفي هذه الحالة فإن العمل يعتبر ترفيهاً لها، ولا مانع منه شرعاً إذا تمَّ الإلتزام بالآداب والأحكام الشرعية، ولم يؤد ذلك إلى ضياع واجباتها الأخرى، وأعمالها المكلفة بها، فالإسلام لا يمنع من تكوين الذات، والاعتداد بها.

وفي بعض الأحيان يكون السبب لعمل المرأة هو مجرد ضمان لمستقبل اقتصادي لها ولأسرتها، ولتعاون زوجها، ولا مانع في ذلك شرعاً أيضاً، إذا لم يؤثر على عملها الأساسي، وواجباتها المقدسة.

وفي بعض الأحيان تضطرها الظروف الاجتماعية للعمل، لإعالة نفسها أو أسرتها الفقيرة، أو تقديم العون لأبويها، أو لأولادها لفقد العائل لهم، أو لمرضه أو لعجزه.

المحور الثاني: ضابط الأمان:

أن الغاية لا تبرر الوسيلة في الإسلام، وإن إباحة العمل للمرأة خاصة، أو للرجل عامة، لا يعني فتح الأبواب المحرمة في الكسب والعمل، وأن المرأة تمثل جانب العرض والشرف، وهي مناط المدح أو القدح والذم، لذلك يجب ضمان الأمان الكافي واللازم لها في الشارع، والطريق، مع تأمين وسائل النقل من بيتها إلى مكان العمل والعودة منه، ويجب أن يكون مناخ العمل نظيفاً حتى لا تتعرض المرأة لسوء، لأن المقرر في الشرع أن كل ما أدى إلى الحرام

فهو حرام، وشرع الإسلام سدّ الذرائع، فمنع الوسائل المباحة إذا أدت إلى محرم أو محظور، كالخلوة، والجلسة بمكان مشبوه، أو هيئة مريبة، كما يجب أن يكون العمل ملائماً لطبيعة المرأة، وبما يتفق مع فطرتها وظروفها الاجتماعية والعائلية كزوجة وحامل وأم ومرضع، وحمايتها مما يلحق بها الأذى المادي في جسمها وأعضائها، وما يدنس سمعتها وقيمها المعنوية، ليتوفر لها الأمان الوظيفي والعائلي والنفسي والاجتماعي.

المحور الثالث: ضابط الالتزام:

إن العمل الشريف، والوظيفة المرموقة، والكسب الطيب الحلال، مهما كان، لا يتنافى مع القيم الإسلامية، وما تلتزم به المرأة المسلمة من أحكام شرعية، وآداب إسلامية في الملبس، والحجاب، والاحتشام، وحدود التعامل مع زملاء العمل من الجنسين.

لذلك يجب على المرأة المسلمة التي تتجه للعمل خارج المترل أن تحافظ على الاحتشام في الهيئة والملبس، وستر العورة، وترك الزينة المحرمة، كما يجب عليها الاحتشام في معاملة الرؤساء والمرؤوسين وزملاء العمل في الخطاب وغض البصر عن المحرمات، والوقوف عند الحدود الشرعية في الكلام والتصرفات والاجتماعات، والسفر والإقامة، فلا تسافر وحدها، ولا تقيم في مكان مريب، أو مكان مشبوه.

المحور الرابع: ضابط المسؤولية:

إن المرأة العاملة تتكبد حمل المسؤولية الكاملة عن عملها أولاً، بالإضافة إلى تحمل مسؤوليتها الخاصة تجاه الزوج، والتي لا يجوز بحال من الأحوال الغض منها، والتفريط فيها، والتساهل بها، وكذلك مسؤوليتها تجاه الأولاد،

فهي زوجة أولاً، وأم ثانياً، ثم عاملة ثالثاً، مع مسؤوليتها تجاه نفسها في جسمها وعبادتها والتزاماتها الأدبية والاجتماعية، وهي أثناء ذلك تتحمل مسؤوليات عدة، وينطبق عليها حديث رسول الله ﷺ: «كلكم راع، وكلكم مسؤول عن رعيته»[1] وحديث «فإن لربك عليك حقاً، ولزوجك عليك حقاً، ولجسمك عليك حقاً، فأعط كل ذي حق حقه»[2]، وكذلك لأولادها عليها حق، ولأهلها ولأبويها ولذوي رحمها عليها حق، ولا يقبل -شرعاً وعقلاً- التجاوز بحق على حساب حق آخر، وعلى المرأة العاملة أن توزع طاقاتها، وتنظم أعمالها، وتوازن بين واجباتها على حسب هذه المسؤوليات التي تحملتها بإرادتها واختيارها غالباً، أو فرضت عليها لظروف ألمت بها أحياناً، ولها في مقابل ذلك الأجر الكبير، والثواب العميم، فالأجر على قدر المشقة، والمسؤولية على قدر التكليف، ولا يقبل -عقلاً وشرعاً- أن تبني في جانب وتهدم في آخر، كالتي نقضت غزلها أنكاثاً، ورسول الله ﷺ يقول: «سددوا وقاربوا»[3] ويقول: «عليكم من الأعمال ما تطيقون»[4].

وبذلك يتحقق التعاون والتكامل، ويكون المجتمع سليماً وصحيحاً ومعافى ونظيفاً، وينعم الناس بالسعادة في الدنيا قبل الآخرة، ويحظون برضا الله ورضوانه، ويكون عمل المرأة خيراً ونفعاً، والله ولي التوفيق، والحمد لله رب العالمين.

---

(١) هذا جزء من حديث رواه البخاري (١/٣٠٤ رقم ٨٥٥٣) ومسلم (١٢/٢١٣ رقم ١٨٢٩) وأبو داود (٢/١١٧).
(٢) هذا الحديث رواه البخاري (٢/٦٩٧ رقم ١٨٧٤) ومسلم (٧/٤٢ رقم ١١٥٩).
(٣) هذا جزء من الحديث رواه البخاري (١/٢٣ رقم ٣٩).
(٤) هذا الحديث رواه البخاري (١/٢٤ رقم ٤٣) ومسلم (٦/٧١ رقم ٧٨٢).

تاسعاً: شبهات المستشرقين حول المرأة المسلمة

◈ تقديم:

الحمد لله رب العالمين، القائل: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً ۖ وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ ۚ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ ۗ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ [هود: ١١٨-١١٩].

والصلاة والسلام على رسول الله، المبعوث بالعدل والحق رحمة للعالمين، والقائل: «النساء شقائق الرجال»[١]، ورضي الله عن الصحابة الغر الميامين، وعلى الآل، والتابعين على الحق إلى يوم الدين، وبعد:

فإن **الصراع بين الحق والباطل** قديم قدم آدم على الأرض، وإن إبليس وجنده لا يفترون عن التشكيك والطعن، وإن معاداة الإسلام والهجوم عليه بدأ منذ أول البعثة المحمدية، واستمر طوال التاريخ الإسلامي، وسيبقى حتى تقوم الساعة، ليحق الله الحق ويبطل الباطل ولو كره المشركون.

وتنوع الهجوم على الإسلام من التآمر، إلى القتال والحرب، إلى تسليط الألسنة، إلى التأليف والتدوين لمحاولة طمس الحق والحقيقة، وما إن رجعت حملات الصليبيين خائبة مدحورة في القرون الوسطى، حتى غيَّر الأعداء شِراعهم إلى **الدراسات الاستشراقية**، لمعرفة الدين والإسلام والشرع،

---

(١) ورد بلفظ «إنما النساء شقائق الرجال»، أخرجه أحمد (٢٧٧/٦، ٢٥٦) وأبو داود (٥٤/١) والترمذي (٣٦٨/١) عن عائشة رضي الله عنها، كذا الدارمي (٢٠٧/١)، ورواه البزار عن أنس ﷺ، وهو من طريق أنس صحيح (كشف الخفا ٢٤٨/١).

والسيرة النبوية، والتاريخ المجيد للمسلمين، ثم للعبث به تحريفاً وتزويراً وهمزاً ولمزاً، وتشكيكاً وطعناً، باسم البحث العلمي ظاهراً، وبالحقد والعداوة والدس والسم باطناً، ووجهوا سهامهم نحو معاقل الإسلام، بدءاً بالنبي، ثم الصحابة والقرآن، ثم الأحكام، وبالتاريخ والخلفاء، ثم الأئمة والعلماء.

وكان أحد الحصون التي ركزوا عليها قديماً وحديثاً **المرأة المسلمة**، فأثار المستشرقون وأعداء الإسلام، والمستعربون وأتباعهم، حملة شعواء على المرأة المسلمة بقصد هدم البيت الأول للمسلمين، وإفساد الأم المربية، لإفساد الجيل، وخلخلة المجتمع، وهدم بنيانه، بالإضافة إلى الصورة المشوهة عن النساء وخاصة عند الغربيين باسم الحريم، وقصص ألف ليلة وليلة، والإماء والجواري، لإسقاط ذلك على جميع المسلمات.

والعجب العجاب أن كثيراً من أقوال المستشرقين **مكررة** عما أثاره الحاقدون وأعداء الإسلام في التاريخ، والأعجب من ذلك أن فئة من المسلمين المثقفين غُرّر بهم في ذلك، وأصبحوا أبواقاً لآراء المستشرقين، وناعقين لأفكارهم، ومجرد ببغاوات لشبهاتهم، حتى وصلت جراثيمهم إلى ديار الإسلام، وصار لها صحف ومجلات، وكتب ومؤلفات، وإذاعة وتلفاز، وبرامج ومنتديات، ومراكز ومعاهد وجامعات، مما حذر منه القول المأثور: «ما غزي قوم بعقر دارهم إلا ذلوا»، وهو ما نعايشه ونلمسه، ونخضع له في هذا العصر، حتى ظن كثيرون أن النصر لأعداء الله بحسب رؤيتهم للمسلمين، ونسوا أو تناسوا أن **الإسلام دين الله الخالد**، وأن للباطل جولة، وللحق جولات، وأن الله تكفل بحفظ دينه، وأن الصراع والهجمات لا يخدش الإسلام في شيء، وأنه ينطبق عليه قول الشاعر:

كناطح صخرة يوما ليوهنها فلم يضرها وأوهى قرنَه الوعلُ

وأن بزوغ الفجر قريب، ونور النهار سيسطع، ولا يحتاج إلا إلى الصبر والدعوة والحكمة والرجال.

ومن أراد تتبع شبهات المستشرقين حول المرأة المسلمة لوجدها كثيرة جداً، وتتعلق بكل حكم شرعي يخالف ما عليه الشرائع الأخرى أو العادات والتقاليد الغربية، وأردت اختيار أهم الشبهات العامة لبيانها، ودحضها، وكشف اللثام عنها، ومعرفة الحق فيها، وقدمت لها بمبحث عن مكانة المرأة في الإسلام، ثم عرضت الشبهات، وجاء البحث في عشرة مباحث، عن مكانة المرأة، وشهادتها، والإمامة العظمى للنساء، والطلاق، والحجاب، والدية والضرب عامة، وتعدد الزوجات، وضرب الزوجة خاصة، وشبهات عامة وخاتمة.

والتزمت منهج الاستقراء والتتبع للشبهات، ثم بيان حقيقتها، وموقف الشرع منها، وعرض أقوال المذاهب والفقهاء فيها، للوصول إلى النتائج.

وأسأل الله التوفيق والسداد، وحسن القصد والإخلاص، والتوكل عليه، وطلب الأجر منه، والحمد لله رب العالمين[1].

---

(١) يثير المستشرقون هذه الشبهات في الغرب، وتتسرب إلى المسلمون القاطنين في البلاد الغربية ومن يذهب للدراسة، وتثور الأسئلة والمناقشات باستمرار حول هذه النقاط، ويغفل الجميع عن الأركان والأسس والعقيدة والإيمان، ثم يتجاهلون وجود التقاليد والعادات المختلفة بين شعوب الأرض، ثم يتناسون وضع المرأة في المجتمعات غير الإسلامية، وما تلاقيه من ظلم وويلات وشرور وانتهاك للحقوق، حتى الضرب الذي يشيع في الغرب ثلاثة أضعاف عند المسلمين، مع التخلي عن الزوجة لأتفه الأسباب، واستغلال المرأة كجنس للعمل والاعتداء، ثم التخلي عنها.

المبحث الأول

مكانة المرأة في الإسلام

إن مكانة المرأة في القرآن الكريم والسنة القولية والعملية جلية واضحة، ورفيعة طيبة، ونعتز بها، وتفخر بها النساء المسلمات[1]، ونشير إلى جوانب رئيسية منها:

أولاً: المساواة بين الرجال والنساء:

إن المساواة بين الرجال والنساء أمر مقرر في الإسلام، لنظرة الإسلام التي سنعرضها عن المرأة، في الخلق والتكوين، ثم في الأهلية، والتكليف، والمسؤولية، وغيرها، ولأن المرأة في نظر الإسلام إنسان، **والمساواة في الإنسانية أمر طبيعي**، ومطلب معقول، ولأن الرجل والمرأة هما شقا

---

(١) نقصد من ذلك الصورة الحقيقية للمرأة في التصور الإسلامي بنصوصه الثابتة، ولا نريد واقع المسلمين في العصور الأخيرة، ولا حتى في العصر الحاضر، الذي تنكب فيه المسلمون عن الشرع والدين والأحكام الشرعية، وصاروا شناراً على الإسلام، ووصمة عار أمام غيرهم، لسوء تصرفاتهم، ونظرتهم للمرأة، وسوء معاملتهم لها، وإلحاق الظلم والجهل والأمية والاضطهاد بها، مع الصورة المشوهة عنها في الغرب، انظر: المرأة المسلمة، الدركزلي ص٣٨.

ولكن نسرع إلى القول أن هذا الظلم والجهل والتخلف الذي لحق المرأة أخيراً كان معظمه **مشتركاً مع الرجل**، ولحق الجهل والظلم والتخلف بالمسلمين عامة، والمجتمع الإسلامي، والحكومات والأنظمة، وإن اختلفت النسب من بلد إلى آخر، ومن الرجال إلى النساء، ومن مجتمع إلى غيره، ولكن بقيت **صورة الإسلام مشرقة**، ومكانة المرأة عزيزة، وبقي العديد من المسلمين يعترفون ويلتزمون بالأحكام الشرعية، والمكانة الرفيعة بالمرأة.

الإنسانية، وخلقا من نفس واحدة، مع **اختلاف فطري وطبيعي جزئياً** في كل منهما، مما يقتضي الاختلاف في الوظيفة، والاختلاف في الأحكام، كما سيأتي باختصار، كالاختلاف بين الطبيب والمهندس والصيدلاني والأديب والفقيه والرياضي، مع الاعتراف الكلي بالمساواة بينهم.

ويترتب على ما سبق **المساواة في الحقوق** بين الرجال والنساء، والاشتراك في أحكام الشرع، الاعتقادية والأخلاقية، وفي العبادات والمعاملات.

ونذكر هنا أن مكانة المرأة في الإسلام رفيعة، وإلهية من رب العالمين، ومصونة ومحظوظة ممن يلتزم شرع الله، فالمرأة أم، وزوجة، وبنت، وأخت، وعمة، وخالة، وصلة الأرحام بالنساء وغيرهن من أولويات الإسلام المرتبطة بالعقيدة[1].

ثانياً: الخلق والتكوين والكرامة للمرأة:

إن الله خلق الرجل والمرأة، وجعلهما زوجين ثم حصل منهما التناسل، قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ﴾ [النساء: ١]، فهي مخلوقة كالرجل ومن جنسه، فكل منهما ينتسب إلى آدم وحواء على حد سواء، وقد كرم الله بني آدم: الرجل والمرأة، قال تعالى: ﴿وَلَقَدۡ كَرَّمۡنَا بَنِىٓ ءَادَمَ﴾ [الإسراء: ٧٠]، وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ﴾ [الحجرات: ١٣]، فإن تكريم الإنسان من القواعد

---

(١) شبهات حول الإسلام، ص ١١٦، حقوق المرأة، أبو النيل ص٣٣، ١٠٩، حقوق المرأة، أبو فارس ص١٠، حقوق الإنسان ص ١٠، ٢١١.

الأساسية للإسلام، وذلك يشمل الرجل والمرأة[1].

ثالثاً: الأهلية للمرأة وحق التملك والتصرف:

تتمتع المرأة كالرجل تماماً بالأهلية الكاملة، فأهلية الوجوب منذ الولادة، وأهلية الأداء بعد البلوغ في حق التملك، والتصرف، والاختيار، والعمل، وتحافظ على اسمها ونسبها وكيانها وشخصيتها طوال حياتها، حتى بعد الزواج، ولا تتخلى عن نسبها لزوجها كما يفعل الغرب، وهي أهل للتعلم والتعليم في جميع العلوم، مع مراعاة الآداب والأخلاق والأحكام الشرعية، والخصوصيات، فالمرأة مستقلة في أهليتها عن الرجل، ولها حق التملك والكسب والتصرف كالرجل[2]، مما يحتاج لتفصيل واسع، لأنه ثابت بالنصوص الشرعية والفقه الإسلامي.

رابعاً: تكليف المرأة بالأحكام الشرعية:

إن المرأة مكلفة كالرجل تماماً بجميع الأحكام الشرعية، ابتداء من العقيدة والإيمان ثم بالأخلاق بشكل كامل ثم بالعبادات، مع فوارق بسيطة، ثم بالمعاملات، وتثبت لها الحقوق، وتترتب عليها الالتزامات، ولها ذمة مالية كاملة في التملك، وتحمل الواجبات، وإجراء التعاقد، ويتوقف كل ذلك على رضاها، وخاصة في أهم شيء في حياتها، وهو الزواج، مع مراعاة الفوارق الطبيعية بين الجنسين تخفيفاً، أو تخصيصاً، أو تكريماً.

ولا بدّ من التنويه مسبقاً أن **معظم أحكام الشريعة الغراء** يشترك فيها

---

(١) المرأة، البوطي ص٣٩، المرأة، خان ص ١٦٩، حقوق الإنسان ص ٢١٥.

(٢) المرأة، البوطي ص٤٩، حقوق المرأة، أبو فارس ص ١٧، حقوق وقضايا المـــرأة، محفوظ ص ٢٨٨، حقوق الإنسان ص ٢١٧، ٣٠٤، المرأة، سلقيني ص٧.

الرجال والنساء معاً وبالتساوي، وهذا يصل إلى ٩٠% من الفقه والأحكام، والعقيدة والأخلاق، ثم يأتي الاختلاف بينهما في ١٠% لتأخذ المرأة ٥% فيما يختص بها، ويأخذ الرجل ٥% من الأحكام التي يختص بها، وهذا الاختصاص ينبع أصلاً من **الاختلاف الفطري الجزئي** بين الجنسين أولاً، لتكون الأحكام منسجمة مع الحقيقة والواقع والطبيعة والفطرة، ولتكون هذه الأحكام -ثانياً- **متفقة مع نظرة الإسلام العامة للكون والحياة والإنسان،** وللرجل والمرأة والعلاقة القائمة بينهما إيجابياً كالزواج والقرابة، وتوزيع الأعمال بينهما، وسلبياً للاحتياط ودرء الشبهة وأقوال السوء وسد الذرائع، فالأصل أن الحقوق في الشرع مشتركة بين الرجل والمرأة[1].

خامساً: مسؤولية المرأة:

المرأة مسؤولة كالرجل تماماً عن اختيارها وتصرفاتها، سواء في الأمور الدينية والشؤون الدنيوية، ويثبت لها الأجر والثواب كالرجل تماماً، وتترتب المؤاخذة والعقاب على أعمالها، قال تعالى: ﴿فَٱسۡتَجَابَ لَهُمۡ رَبُّهُمۡ أَنِّي لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٖ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوۡ أُنثَىٰۖ بَعۡضُكُم مِّنۢ بَعۡضٖۖ﴾ [آل عمران: ١٩٥]، وقال تعالى: ﴿وَمَن يَعۡمَلۡ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوۡ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤۡمِنٞ فَأُوْلَٰٓئِكَ يَدۡخُلُونَ ٱلۡجَنَّةَ وَلَا يُظۡلَمُونَ نَقِيرٗا﴾ [النساء: ١٢٤]، وقال تعالى: ﴿مَنۡ عَمِلَ سَيِّئَةٗ فَلَا يُجۡزَىٰٓ إِلَّا مِثۡلَهَاۖ وَمَنۡ عَمِلَ صَٰلِحٗا مِّن ذَكَرٍ أَوۡ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤۡمِنٞ

(١) انظر موضوع مكانة المرأة في الإسلام بتوسع في كتاب: حقوق وقضايا المـرأة في عالمنا المعاصر ص ٨٥، المرأة والحقوق السياسية في الإسلام ص ٤٥، المرأة المسلمة في مواجهة التحديات المعاصرة ص١٣، حقوق المرأة، أبـو النيـل ص ٣٣، ٥٢، حقوق الإنسان في الإسلام ص ٢١١ وما بعدها، ٢٢٦.

﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ يَدۡخُلُونَ ٱلۡجَنَّةَ يُرۡزَقُونَ فِيهَا بِغَيۡرِ حِسَابٖ﴾ [غافر: ٤٠]، ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي﴾ [النور: ٢]، ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ﴾ [المائدة: ٢٨]، ﴿وَكَتَبۡنَا عَلَيۡهِمۡ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفۡسَ بِٱلنَّفۡسِ﴾ [المائدة: ٤٥].

سادساً: عمل المرأة:

إن العمل للمرأة **حق مكفول ومقدس** في الشريعة ضمن كفاءها واختصاصها، والتزامها بالآداب والأخلاق الإسلامية، وتشارك الرجل في معظم الأعمال حتى في الجهاد وحضور المعارك، مع الاتفاق على قدسية عمل المرأة في بيتها، وأهميته، وأنه يقدم على غيره.

وضربت المرأة المسلمة **أروع الأمثلة** في التاريخ الإسلامي بالعمل في جميع المجالات، ولكن ذلك تابع لإرادها ورضائها واختيارها وظروفها، دون أن تلزم به أو تجبر عليه؛ ليكون ذلك العمل أحد أسباب الكسب والتملك للمرأة.

كما أن **المرأة المسلمة المعاصرة** الملتزمة بدينها وأحكام الشرع تمارس جميع الأعمال دون عائق، من الطب والهندسة والصيدلة، والرياضيات والعلوم والتاريخ والأدب واللغات وسائر العلوم، والمحاماة، والأعمال الحرة، وحتى المذيعة والمراسلة لوكالات الأنباء، وخاصة في مجال التعليم والتمريض والترجمة والتأليف، ويبقى عملها الأهم في بيت زوجها ورعايته وتربية الأولاد، وتأمين المسكن والمودة في الأسرة[1].

---

(١) كتبت بحوثاً كثيرة عن عمل المرأة المسلمة، وقدمت عدة حلقات إذاعية وتلفازية في ذلك، انظر: حقوق المرأة، أبو فارس ص ١٩، حقوق وقضايا المرأة ص ٢٩٤، المرأة، خان ص ٦٣٣، ١٦٢، ١٩٥، ٢٠١، ٢٠٦، ماذا عن المرأة ص ١١٨، حقوق الإنسان ص ٢١٨، ٢٨٠، المرأة، سلقيني ص ٧٣.

فالإسلام سوى بين الرجال والنساء من حيث المبدأ، ثم قام **بتوزيع ميادين العمل** بينهما حسب اختصاص وإمكانية وكفاءة كل منهما، وهو ما تم آلاف السنين من جهة، ويطبق عملياً في جميع المجالات والاختصاصات اليوم، ولا يعني ذلك أن الرجل أفضل من المرأة، بل إن الرجل يختلف عن المرأة، وكذلك المرأة، وإن توزيع الاختصاصات في الحياة لا يعني المفاضلة، فالإسلام اتخذ **مبدأ توزيع العمل** بين الرجل والمرأة.

سابعاً: الأحكام التي ينفرد بها الرجال:

ينفرد الرجل ببعض الأحكام الشرعية لاعتبارات عديدة، وأن له حقوقاً على زوجته، وبعض هذه الحقوق واجبات على الزوجة، وذلك بسبب الفروق الأساسية بين الجنسين من ناحية التكوين الجسدي[1]، فمن ذلك:

١- التكليف بالجهاد، وصلاة الجمعة.

٢- إمامة الصلاة عادة، وتصح إمامة المرأة للنساء فقط عند الجمهور.

٣- الإمامة العظمى (الخلافة) باتفاق، والولايات العامة كالقضاء عند الجمهور.

٤- ولاية النكاح عند الجمهور، بشرط رضاء المرأة الكامل وموافقتها المسبقة عليه.

٥- القوامة[2].

٦- الإنفاق: إن الرجل -في الأصل- سواء كان أباً، أو زوجاً، أو أخاً، أو ابناً، هو المكلف بالإنفاق على المرأة: بنتاً، وزوجة، وأختاً، وأماً.

---

(١) انظر: المرأة، خان ص ٣٨، ١٧٣.

(٢) شبهات حول الإسلام ص ١٢١، المرأة، البوطي ص ٩٨، المرأة، سلقيني ص ١٦.

وليست المرأة مكلفة بالإنفاق على غيرها عموماً -عند الجمهور- ولا على نفسها خصوصاً، إلا في حالات نادرة[1].

٧- حق الرجل في الطاعة من زوجته[2]، وكل ذلك يحتاج إلى تفصيل.

ثامناً: الأحكام التي تنفرد بها المرأة:

تختص المرأة بالرقة والحنان والجمال الجسدي والعاطفة المقترنة بالانفعال، والإثارة، مع تكوين فيزيولوجي في الرحم والجسم والدماغ والأعصاب، وهذا يوجب اختصاصها بالأحكام التالية:

١- أحكام الحيض والنفاس، كما هو مفصل في القرآن والسنة وكتب الفقه.

٢- الحجاب والزينة، كما هو مبين في القرآن والسنة وكتب الفقه والآداب.

٣- الحمل والولادة.

٤- الرضاعة والحضانة.

٥- استحقاق النفقة على غيرها، كما هو واضح في القرآن والسنة وكتب الفقه.

٦- المهر والمتعة، كما هو مفصّل في كتب الفقه وأحكام الأسرة.

٧- تفضيل الأم على الأب في البر كما هو ثابت في السنة النبوية.

٨- تربية البنات باب للجنة، وهو ثابت في السنة النبوية.

٩- حاجتها للمحرم في السفر غالباً، وهو ثابت في السنة النبوية.

---

(١) شبهات حول الإسلام ص ١٢٠، ماذا عن المرأة ص ١١٢.

(٢) شبهات حول الإسلام ص ١٢٤، حقوق المرأة، أبو النيل ص ٣٣، حقوق المرأة، أبو فارس ص ٩٢، المرأة، خان ص ٢١٩، ماذا عن المرأة ص ٦٦، ١٠٣.

١٠- حق العشرة الحسنة من الزوج، والرعاية الكاملة من الأب والأخ وذوي الأرحام، كما هو معروف للجميع.

وكان انفراد كل من الرجل والمرأة بأحكام خاصة دافعاً لاتهام الشرع بالتحيز للرجل، أو للمرأة، مع أن المشرع لذلك هو رب العالمين، وليس رب الرجال فحسب[١].

ꕥ

(١) حقوق المرأة، أبو النيل ص ٦٣ وما بعدها، ١٠٣، ١٢٩، حقوق المرأة، أبو فارس ص ٥٩، المرأة، خان ص ٢١٩، ماذا عن المرأة ص ٥٩، ٨٥، ١٠٣.

المبحث الثاني

ميراث المرأة

هذا الموضوع من أكثر الشبهات التي يثيرها الناس عن المرأة، ويدّعون أن الإسلام أعطى المرأة نصف ميراث الرجل، وأنه فضّل الرجل على المرأة، وأن ذلك انتقاص وإهانة للنساء، وأنه إدانة للشريعة.

وهذا القول يدل على **جهل بالأحكام الشرعية**، ويقترن بالحقد، وسوء الظن، وخبث الطوية، والعجيب أن يتداوله عوام المسلمين، جهلاً وسذاجة، ويغفلوا عما هو أسوأ من ذلك بكثير، بأضعاف مضاعفة، وهو حرمان المرأة من الميراث حسب العادات والتقاليد في بعض البلاد العربية، ظلماً واستبداداً من بعض المنتسبين للإسلام، ليعطوا صورة بتراء ومشوهة ومنفرة عن الإسلام.

ويتبدى الجهل بهذه الشبهة من حصر ميراث المرأة بنصف ميراث الرجل في حالات محصورة، أهمها ميراث البنت مع الابن، وميراث الأخت الشقيقة مع الأخ الشقيق، فتطبق آية ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾ [النساء: ١١، ١٧٦]، وكذا بعض حالات الأم مع الأب، وحالة الزوج والزوجة.

أما معظم حالات ميراث المرأة في الإسلام فيتناولها الأحكام التالية:

١- المساواة بين الرجال والنساء في الميراث:

يتساوى ميراث المرأة مع الرجل في بعض الحالات، كالإخوة والأخوات لأم، فالذكر له السدس والأنثى لها السدس، وإن اجتمعا اشتركا بالثلث بالتساوي بنص القرآن [النساء: ١٢]، ومثل حال الأب والأم عند وجود الولد، فلكل منهما السدس بنص القرآن [النساء: ١١]، ومثل الجد والجدة عند وجود الولد، فلكل منهما السدس بالنص في القرآن والسنة والاجتهاد.

٢- تفضيل المرأة على الرجل في الميراث:

وذلك بأن ترث أكثر منه في حالات كبنت الابن، لها السدس فرضاً مع البنات، فلو كان مكانها ابن الابن فله الباقي، وقد يقل عن السدس، عند وجود زوج وبنت وابن وابن وجدة، فيبقى له نصف السدس، وكذلك حال الأخت لأب لها السدس مع الأخت الشقيقة والزوج أو الزوجة والأم، ولو كان مكانها أخ لأب فله الباقي تعصيباً، ولا يبقى له شيء، وكذلك البنت أو البنات يرثن بالفرض النصف أو الثلثين مع زوج وأم وأب، ولو كان بدلهن ابن، أو أبناء فيرثون الباقي بالتعصيب، وهو أقل من نصيب البنت أو البنات، وكذلك الأخت الشقيقة أو الشقيقات مع زوج وأم، ولو كان بدلهن أخ شقيق أو إخوة أشقاء لكان نصيبهم أقل، وكذا الأخت والأخوات لأب[١].

٣- ميراث المرأة وحرمان الرجل من الميراث:

فالمرأة ترث، ولا يرث الرجل المساوي لها، كبنت الابن مع البنت فلها السدس فرضاً، ولو كان ابن الابن مكانها فله الباقي تعصيباً، وقد لا يبقى له شيء، مثل وجود زوج وبنت، وابن ابن وجد وجدة، فأصحاب الفروض يأخذون فروضهم، ولا يبقى للعصبة شيء، وكذلك الجدة لأم ترث السدس فرضاً، بينما لا يرث الجد لأم نهائياً، وكذلك الأخ لأب يرث بالتعصيب وهو الباقي، وقد لا يبقى له شيء عند وجود زوج أو زوجة، وأم أو جدة، مع

(١) يضاف إلى ذلك حالات أخرى بين أصحاب الفروض فالإناث يأخذن أكثر من الرجال، كحالة البنت والزوج والأب أو الأخ، فالبنت تأخذ النصف، والزوج الربع، والباقي للأب أو للأخ وهو الربع، وكزوجة وبنتين وأخ، فللزوجة الثمن، وللبنتين الثلثان، والباقي للعم، وهو أقل من نصيب البنت، وهو قضاء الرسول ﷺ في ميراث سعد بن الربيع وامرأته وابنتيه وأخيه.

أخت شقيقة، ولو كان مكانه أخت لأب لورثت السدس فرضاً[1].

٤- إذا عدنا للحالة التي ترث فيها المرأة نصف الرجل، وهي حالة البنات مع الأبناء، وحالة الأخوات الشقيقات مع الإخوة الأشقاء، أو الإخوة لأب مع الأخوات لأب، والأبوين والزوجين، فذلك يرجع لأسباب جوهرية، وحِكم ظاهرة، وتتفق مع منهج الإسلام في تشريعه وأحكامه في مكانة المرأة المسلمة في الأسرة والمجتمع، وعدم قيامها بالعمل عادة، وتكليف أقاربها الرجال بالإنفاق عليها كالأب والزوج والأخ والابن، ولاستحقاقها المهر على الرجل، فتضم مهرها إلى نصيبها من الميراث، وتدخره كاملاً وتستثمره، أما الرجل فينفق على نفسه وعلى أبويه، وعلى زوجته، وعلى أولاده، ويدفع المهر مما يكسبه، ومما يرثه، وتكون النتيجة أن يبقى فارغ اليد عادة، والمرأة أو الزوجة ذات رأسمال، ومن مبادئ الإسلام في الميراث اعتبار القرابة، ثم الحاجات والمسؤوليات والواجبات المكلف بها كل من الرجل والمرأة فالأنثى تأخذ ولا تعطي، وتغنم ولا تغرم، وتدخر ولا تكلف بالإنفاق، فهي أسعد حظاً من الذكر، فالعبرة للقرب ثم الحاجة[2].

---

(١) انظر: حاشية ابن عابدين ٧٧٣/٦، حاشية الدسوقي ٤٦٥/٤، المنهاج ومغني المحتاج ١٩/٣، المهذب ٩٥/٤، كشاف القناع ٤٧٠/٤، الفقه الإسلامي وأدلته ٣٣٢/٨، إرشاد الفارض ص ١٨٥، العذب الفائض ٥٠/١، الفرائض والمواريث والوصايا ص ١٠١ وما بعدها.

(٢) وينطبق هذا الكلام تماماً مع الأم والأب، ومع الزوج والزوجة إن وجد تفضيل بمضاعفة نصيب الذكر عن الأنثى، يقول الأستاذ محمد قطب: «إن المسألة مسألة حساب، لا عواطف وإدعاءات»، «ولكل حسب حاجته، ومقياس الحاجة هو التكاليف المنوطة بمن يحملها» وهذا في الميراث، أما فيما تكسبه المرأة فلها الحق=

فهذا ينطبق على الأولاد، والإخوة الأشقاء والأب، ويقال مثل ذلك في عدم تساوي الزوج والزوجة في الميراث، فإن الرجل عادة يعمل ويكسب ويجني ويجمع الأموال، فإن مات كان لزوجته حقاً في الميراث يساوي نصف حقه من الزوجة، وهذا النصف أكثر بكثير غالباً مما يأخذه الرجل مضاعفاً من مال زوجته، وإن ماتت زوجته فهو بحاجة لزوجة أخرى، وسيدفع لها مهراً، وينفق على نفسه وزوجته وأولاده، وأبويه باتفاق، وعلى أقاربه عند بعض المذاهب، أما المرأة فإنها تأخذ حقها من الميراث فإن أرادت الزواج أخذت المهر من الزوج الجديد، ولا تلتزم بالإنفاق على أحد، إلا على نفسها إن لم يوجد من ينفق عليها.

ويقال مثل ذلك في ميراث الأب والأم، فإن الأب غالباً يرث أكثر من الأم حتى يصل إلى الضعف، وهو محتاج لهذا المال للإنفاق على نفسه، وعلى زوجته (وهي نفس الأم غالباً) وعلى الأولاد، وأبويه، وأقاربه، وإن كان أرملاً فيحتاج للمهر للزواج، أما الأم فلا تحتاج لشيء من ذلك[1].

فإن تخلت المرأة عن طلب الإنفاق عليها لتنفق على نفسها، وتخلت عن مهرها وحقوقها المالية، ثم تنادي بالويل والثبور من حقها في الميراث، فهذا خلل، وعليها أن تتحمل نتيجة تصرفها، ولها الحق في رفع قضيتها إلى القضاء ليعالجها.

فالميراث في الإسلام لا يقوم على تفضيل الرجل على المرأة، أو انتقاص المرأة في الإرث، أو احتقارها وإهانتها[2]، ولها المكانة التي سبق بيانها.

=الكامل به، شبهات حول الإسلام ص ١٢٠، انظر: الفرائض والمواريث والوصايا ص ٤٩، ٥٠، المرأة، البوطي ص ١٠٨، حقوق الإنسان ص ٢٢٢.

(١) انظر: حقوق وقضايا المرأة، محفوظ ص ١٩٣، المرأة، سلقيني ص ١٣.

(٢) الفرائض والمواريث والوصايا ص ٥١، المرأة البوطي ص ١٠٦، حقوق المرأة، أبو النيل ص ٥٨، ١٠٥، حقوق المرأة، أبو فارس ص ٢٨، حقوق الإنسان ص٢٢٤.

المبحث الثالث

شهادة المرأة

◈ تعريف الشهادة وأهميتها:

الشهادة: إخبار الشخص بحق لغيره على غيره أمام القضاء، وهي وسيلة لإثبات الحقوق، ولها أهميتها الكبيرة في إحياء الحقوق، ولذلك ورد في الحديث الشريف «أكرموا الشهود فإن الله يحيي بهم الحقوق»[1]، وقال تعالى: ﴿وَلَا يُضَآرَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ﴾ [البقرة: ٢٨٢].

وتصح الشهادة من الإنسان البالغ العاقل العدل، ويقبل أمام القضاء شهادة الرجال وشهادة النساء على حد سواء، والشهادة مشروعة لإثبات الحقوق بالنص والإجماع[2].

◈ حالات شهادة النساء:

إن شهادة النساء ثلاثة أقسام:

الأول: شهادة النساء مع الرجال، وهي ثابتة بنص القرآن الكريم، قال تعالى: ﴿وَٱسْتَشْهِدُواْ شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ ۖ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَٱمْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ أَن تَضِلَّ إِحْدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَىٰهُمَا ٱلْأُخْرَىٰ﴾ [النساء: ٢٨٢]، وسنعود إليها لأنها محل إثارة المستشرقين

---

(١) هذا الحديث رواه الخطيب في التاريخ، وابن عساكر، والبانياسي في جزئه (الفتح الكبير ١/٢٢٦)، وقال بعضهم بعدم صحته، وبوضعه (كشف الخفا ١/١٩٥، أسنى المطالب ص٥٠).

(٢) وسائل الإثبات ١/١١٥، والمصادر المشار إليها في الهوامش.

وأعوانهم، وهي شبهة شائعة بين الناس.

الثاني: **شهادة النساء منفردات بدون الرجال**، وهي مشروعة باتفاق الفقهاء، وثابتة بأحاديث كثيرة، منها قوله ﷺ: «شهادة النساء جائزة فيما لا يستطيع الرجال النظر إليه»[1]، وقول الزهري رحمه الله تعالى: «مضت السنة أن تجوز شهادة النساء فيما لا يطلع عليه غيرهن من ولادات النساء وعيوبهم»، وفي رواية «فيما لا يطلع عليه غيرهن»[2].

وقال الحنفية وأحمد في أشهر رواية عنه، والإباضية والزيدية والأوزاعي وعثمان وابن عباس وابن عمر والحسن: يكفي امرأة واحدة، والثنتان أحوط[3].

وعلى هذا القول فإن **المرأة تفضل الرجل مطلقاً**، فتقبل شهادة المرأة الواحدة، بينما لا تقبل شهادة الرجل باتفاق المذاهب، ولابد من أربعة رجال أو رجلين، أو رجل وامرأتين، أو رجل ويمين، حسب الحالات وتفصيل الفقهاء، ولا مدخل للذكورة والأنوثة بحد ذاتها في قبول الشهادة أو منعها[4].

---

(١) هذا الحديث رواه مجاهد وسعيد بن المسيب وسعيد بن جبير وعطاء، وطاووس (نصب الراية ٣/٢٦٤، ٤/٨٠) وانظر: المبسوط للسرخسي ١٦/١٤٢.

(٢) هذا الحديث أخرجه عبد الرزاق في مصنفه عن الحسن بن جريح عن ابن شهاب الزهري، وأخرجه ابن أبي شيبة عن عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن الزهري في الرواية الثانية (نصب الراية ٣/٢٦٤، ٤/٨٠) وانظر: فتح القدير ٦/٩.

(٣) فتح القدير ٦/٨، حاشية ابن عابدين ٦/٤٦٥، البحر الرائق ٧/٦١، المبسوط ١٦/١٤٣، المغني ١٠/٢٢٥ ط إمام، الطرق الحكمية ص ٨١، ١٢٩، ١٦٢، الإفصاح ص ٤٣٣، كشاف القناع ٤/٢٧١، البحر الزخار ٤/٣٧٧.

(٤) تقبل شهادة النساء منفردات عند المذاهب الأربعة والليث بن سعد في عيوب النساء لورود النص في ذلك، ولا تقبل في الحدود والقصاص والأبدان والأموال، أما=

وهنا يخنس الشيطان، ويخرس أعوانه، ويتجاهل الحاقدون والعوام عن ذلك، ولا يشيدون بفضل الإسلام، ومكانة الشرع في **قبول قول المرأة منفردة**، دون الرجل، ويتغافل السذج عن هذه الحالة.

الثالث: إن شهادة المرأة في اللعان مع الزوج مثل شهادة الرجل تماماً بنص القرآن الكريم، ويفرق بينهما، دون ترجيح لشهادته [النور: ٦-٩].

◈ شبهة شهادة المرأة على النصف من شهادة الرجل:

ونعود للحالة الأولى التي وردت في القرآن والسنة، وأن شهادة المرأة نصف شهادة الرجل، وهي محل الشبهة والإثارة، والتشويش على الشرع، واللمز، والطعن بالإسلام، واتهامه باحتقار المرأة، وعدم مساواتها بالرجل في الشهادة.

والرد على ذلك يبدأ من نص الآية الكريمة التي بينت السبب في ذلك في قوله تعالى: ﴿أَن تَضِلَّ إِحْدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَىٰهُمَا ٱلْأُخْرَىٰۚ﴾ [البقرة: ٢٨٢].

فقوله تعالى: ﴿أَن تَضِلَّ﴾ أي تنسى، وهذا أمر فطري، وسنعود إليه، وقوله ﴿فَتُذَكِّرَ﴾ من التذكار أي يحصل لها ذكر بما وقع من الإشهاد بعد

=شهادتها مع الرجال فتقبل عند الحنفية وغيرهم في الأبدان والأموال، وتقبل عند الجمهور في الأموال فقط، وسيأتي الكلام عليه، وذهب ابن حزم والإمامية إلى **قبول شهادة النساء منفردات** حتى في الحدود والقصاص والأبدان والأموال، ولكن مع اشتراط النصاب بعدد، وهو قول عطاء وحماد، انظر: المحلى ٣٩٨/٩، الحاوي ٢٠/٢١، المختصر النافع ص ٢٩٢، جواهر الكلام ٤٣٨/٦، وانظر تفصيل أقوال بقية المذاهب في وسائل الإثبات ٢١١/١، والمصادر في الحاشية، ومنها: المجموع ٤٩٢/١٨، المبسوط ١٤٢/١٦، حاشية الدسوقي ١٨٨/٤، شرح الخرشي ٢٠٢/٧، حاشية ابن عابدين ٤٦٥/٥، فتح القدير ٧/٦، كشاف القناع ٢٧٠/٤، حقوق وقضايا المرأة في عالمنا المعاصر ص ١٢٧، المرأة، البوطي ص٩٦، ١٤٧.

النسيان والغفلة التي يعقبه ذكر، فإذا نسيت المرأة الشهادة وضلت عن وجهها الحقيقي، فإن المرأة الثانية تذكرها بالشهادة الصحيحة عند الأداء، ولذلك اشترط الفقهاء سماع شهادتهما معاً، وأنه لا يجوز التفريق بينهما أثناء أداء الشهادة، لأن المرأة الثانية عامل لتذكير الأولى.

والنسيان من طبيعة البشر عامة: الرجال والنساء، وله أسبابه وعوامله، وسبب ربطه بالمرأة هنا فقط دون الرجل، هو **نظرة الإسلام لعمل المرأة، ومكانتها في المجتمع المسلم**، وأنه يندر أن تباشر المعاملات المالية، ويندر حضورها عقود الرجال، ويندر ممارستها لهذه الأعمال، وتحتشم غالباً عند مخالطة الرجال، والجلوس معهم في أعمالهم، وبالتالي فلا تهتم بها، وينصرف ذهنها عنها، ويسرع إليها النسيان فيها، فتحتاج إلى امرأة أخرى تذكرها، بخلاف حال المرأة في شؤون النساء، فيحتل ذلك مكاناً مهماً في حياتها، وتمارسه عملياً، ويختص بها، وله أولوية في شؤونها، فيندر نسيانها فيه، فتقبل شهادتها فيها باتفاق الفقهاء كما سبق، كما أن شهادة المرأة، في جميع الحالات التي لا تقبل فيها تعد قرينة يستأنس بها القاضي، وتدخل في باب الإثبات بالقرائن، وهو باب واسع[(١)].

وإن **المكانة الاجتماعية للمرأة**، والمركز الخاص الذي هيأه الإسلام لها يؤكد ذلك، فهي ملكة في منزلها، وربة البيت فيه، وسيدة بين زميلاتها، ومتحدثة معهن، ومطلعة على أمور النساء، ومشاركة في تصريف شؤونه، فتقبل شهادتها في ذلك، بينما يسرع إليها النسيان فيما يندر ممارسته، ولأن كمال العقل يتوقف

---

(١) المرأة، البوطي ص ١٥٠، الطرق الحكيمة ص ١٤٥-١٥٠، المرأة، خان ص١٨٦، المرأة، سلقيني ص ١٤.

على الحواس والتجارب في الحياة، وأن المرأة تغلب عليها العاطفة، في الحدود والقصاص، فمنعت من الشهادة فيها عند الجمهور، وتنقصها الخبرة في المعاملات، وأحكام الأبدان، والأموال، فاشترط معها ثانية، دون أن يكون لذلك علاقة باحترامها ومساواتها بالرجل حسب المبدأ العام(1).

كما لا يتعلق ذلك **بعقل المرأة** الذي يحترمه الإسلام، ويساويه بعقل الرجل، إلا في هذه الحالة الخاصة التي فسر فيها رسول الله ﷺ نقص العقل عند النساء بموضوع الشهادة حصراً، فقال عليه الصلاة والسلام: «أما نقصان العقل فشهادة امرأتين تعدل شهادة رجل، فهذا نقصان العقل» وفي رواية: «أليس شهادة المرأة بنصف شهادة الرجل؟»(2)، ولم يعمم الحديث نقصان عقل المرأة في جميع الحالات، بل تؤكد السنة القولية والفعلية تقدير الرسول ﷺ للنساء في المشورة، والبيعة، والاحترام والتعليم، ووردت آيات كريمة تؤكد مكانة المرأة، وتشيد بأمثلة فريدة كملكة سبأ، وأم موسى، والسيدة مريم، وزوجة فرعون، وفي السنة أمثلة كثيرة لذلك، مما ينفي تعميم نقص عقل المرأة بإطلاق.

ﮂﮃ

---

(1) شبهات حول الإسلام ص ١٢١.

(2) هذا جزء من حديث طويل أخرجه البخاري (١١٦/١ رقم ٢٩٨) ومسلم (٦٥/٢ رقم ٧٩، ٨٠) وأبو داود (٥٢٢/٢)، والحاكم (١٩٠/٢)، والترمذي (٣٥٧/٧)، والبيهقي (١٤٨/١٠)، وانظر: الفتح الكبير ٤٥٣/٣.

المبحث الرابع

رئاسة الدولة

يكاد يجمع الفقهاء والعلماء على **منع المرأة من تولي المرأة رئاسة الدولة** (الإمامة الكبرى أو الخلافة)، محتجين بالحديث الصحيح أن رسول الله ﷺ قال: «لا يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة»[1]، وحملوا ذلك على الإمامة العظمى، وقاس بعضهم على ذلك تولي الولايات العامة في الأمة، ولأن الإمامة خلافة عن النبوة الخاصة بالرجال، وأن موضوع الخلافة حراسة الدين وسياسة الدنيا، فاشترط فيها الذكورة وغيرها من الشروط المهمة التي تخول صاحبها هذا المنصب العظيم[2].

وإن الشيء الوحيد التي تحجب عنه المرأة سياسياً بالاتفاق هو **تولي رئاسة الدولة**، مما يستغله المستشرقون والمستغربون وأعداء الإسلام وضعاف الإيمان، ويثار أمام عوام الناس.

وإن إثارة هذه الشبهة **مجرد زوبعة في فنجان**؛ لأن حق المرأة كالرجل في معظم دول العالم اليوم، ومع ذلك فلم تتول امرأة رئاسة الدولة عملياً في الدول

---

(١) هذا الحديث أخرجه البخاري (١٦١٠/٤ رقم ٤١٦٣) والترمذي (٥٤١/٦) والنسائي (٢٢٧/٨) وأحمد (٥٢١/٥،٤٧،٤٣،٣٨) والبيهقي (١١٨/١٠).

(٢) المرأة والحقوق السياسية في الإسلام ص ٩٩، ١٠٢،/ ١٠٨، ١٢٤، النظام السياسي الإسلامي ص ٢١٣، النظام السياسي في الإسلام ص ١٦٠، وخالف في شرط الذكورة فرقة الشبيبة من الخوارج وبعض المعاصرين من غير علماء الشريعة، وانظر المصادر والمراجع الفقهية والأدلة الشرعية لمنع المرأة من تولي الخلافة في المراجع السابقة.

العظمى، كالولايات المتحدة، وروسيا، وفرنسا، والصين، وغيرها، ولم تتول المرأة رئاسة الدولة في معظم الدول الأخرى التي تبيح دساتيرها وقوانينها ذلك، وتقرر المساواة بين الرجل والمرأة، كسورية، ومصر، وليبيا، والجزائر، والأردن، ولبنان، ومعظم دول آسيا وأفريقيا وأوروبا وأمريكا اللاتينية وأستراليا.

وإذا كنا ننظر للواقع، والمنطق الفكري، والتطبيق العملي، وكان نظام الدولة رئاسياً، وليس شكلياً، ولا صورياً، ولا ملكياً رمزياً، لأدركنا حقيقة **ضرورة وجود الرجل على رئاسة الدولة**، للأعباء الجسيمة التي تقع على عاتقه، حتى نسمع أن رؤساء الدول العظمى لا ينامون إلا حوالي أربع ساعات في اليوم، ويبذلون باقي الأوقات في متابعة أمور الدولة، والسهر على مصالحها، مع الحاجة الماسة للقرارات الحازمة، وللحسم في الأمور الخطيرة السياسية والعسكرية والحربية والاقتصادية، والعلاقة مع سائر الدول، وقيادة الجيش، وتولي الدفاع والقتال ضد العدو، وحفظ الدماء في الداخل، والسفر المتواصل للاجتماع مع رؤساء الدول وعقد الاتفاقات، كما يتعلق برئاسة الدولة إمامة المسلمين في الصلاة عامة، وصلاة الجمعة والخطبة فيها، وفي العيدين خاصة.

فكيف يتفق ذلك مع حالة المرأة الخاصة في العادة الشهرية، والحمل، والولادة، والنفاس، والتربية؟ إلا إذا تخلت عن فطرتها ووظيفتها الأساسية، أو كلفت بالجمع بين الأمرين، وهذا يكاد أن يكون مستحيلاً عملياً، أو يكون الأداء جزئياً، ويكون بعضه على حساب الآخر.

وإن ظهور **بعض النساء** اللواتي توفرت فيهن هذه الصفات والمزايا، وبرزن على مسرح السياسة، مثل ملكة سبأ قديماً، وعائشة في فجر الإسلام،

وشجرة الدر في مصر، وتاتشر في بريطانيا، وأنديرا غاندي في الهند، فهو نادر، ويقل تكراره، ولا يتوفر في كل وقت ومكان، ويكاد أن يمثل واحداً بالمليار من سكان العالم، ولا يقاس عليه، ويقول علماء الفقه والقانون: «العبرة للغالب الشائع، ولا عبرة للنادر».

وهذا يؤكد أن الموضوع مجرد زوبعة في فنجان، وأن الشبهة واهية، وتحمل في طياتها الحقد، والمكر، والتنكر للواقع، وأنها تهدف لمجرد إثارة الغبار، وتعكير الصف، والإساءة إلى الإسلام، والتشويش على المسلمين.

ولذلك فإن منع المرأة من رئاسة الدولة لا ينتقص من مكانتها، ولا يحط من قدرها، بل يعتبر ذلك تكريماً لها، وصوناً لعفتها، وحرصاً على خصائصها في العطف والحنان، والرحمة والشفقة والعطف، والتربية، فهي أميرة في بيتها، حاضنة لأولادها، راعية لأبنائها، حافظة لزوجها وأولادها، وهي درع الأمان لمجتمعها[1].

ويثبت حق المرأة في المشاركة بشؤون الدولة ابتداء من البيعة التي مارسها رسول الله ﷺ في العقبة الثانية، وفي الحديبية، وفي المدينة[2].

---

(١) المرأة والحقوق السياسية في الإسلام ص١٣١، حقوق المرأة المدنية والسياسية، أبو فارس ص ١٥٤، المرأة، خان ص١٨٥، وجرى استطلاع في الولايات المتحدة عام ١٩٧٢م وأن غالبية الناخبين تفضل أحد السود رئيسا للولايات المتحدة على أن تتولى امرأة منصب الرئاسة، المرأة، خان ص ١٨٤، وفي استطلاع ١٩٨٧م تبين أن ثمانية في المائة من الناخبين فقط يجدون المرأة أنسب لتولي سدة الحكم في البيت الأبيض، المرجع السابق.

(٢) المرأة المسلمة، سهيلة ص ٨٠، النظام السياسي الإسلامي ص ١٨١، النظام السياسي في الإسلام ص ٨٩، حقوق المرأة، أبو فارس ص ١٤٦، ١٧٣، ١٧٦، ١٩١.

وحقها في إبداء الرأي، والمشاورة، وحق الانتخاب، وحق الترشيح للمجالس البرلمانية وغيرها ضمن الآداب الإسلامية، وحق إجارة المحارب، والمشاركة في غنائم الحروب، والهجرة، وغير ذلك[١].

ويمكن أن تكون المرأة في بيوت الحكام والقادة والرؤساء هي الرديف، والمساعد والموجه، والمرشد، والناصح، بل قد تكون هي المشير والآمر والناهي عند نضوج عقلها، وخبرتها، ومعرفتها، دون أن تظهر على العامة، وتراعي ظروفها الخاصة بالنساء.

---

(١) المرأة المسلمة، سهيلة ص ٨٠، ٨٢، ٨٦، النظام السياسي الإسلامي ص ١٨٤، النظام السياسي في الإسلام ص ٩٠، حقوق المرأة، أبو فارس ص ١٦٢، ١٧١.

المبحث الخامس

حق الرجل في الطلاق

الزواج نعمة كبرى، وفيه استقرار نفسي، وسعادة عائلية، وشراكة معنوية، ومتعة زوجية، وأنس مشترك بالأولاد، ولكن قد يعتري الزواج خلل، وقد تصاب العلاقة الزوجية باضطراب وخلافات، وبين الشرع الوسائل العديدة للإصلاح «والصلح خير»، فإن فشلت مساعي الإصلاح الأسري، واستفحل الخلاف، وحلّ الاضطراب، ورفض الزوجان أن يتحملا ذلك، ووصل الأمر إلى طريق مسدود، فيباح الطلاق للتفريق بين الزوجين، مع أنه «أبغض الحلال إلى الله»[1] لحل رابطة الزواج.

والطلاق -غالباً وفي الأصل- بيد الرجل، لقوله ﷺ: «الطلاق لمن أخذ بالساق»[2]، ووردت آيات كثيرة موجهة للرجال، قال تعالى: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ [البقرة/٢٣١، ٢٣٢]، ﴿لَّا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٣٦]، ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾ [الطلاق: ١].

فشرع **الطلاق رخصة وللضرورة،** وله أحكام وتنظيم دقيق جداً، وهو

---

(١) هذا الحديث أخرجه أبو داود (٦٧٢/١) وابن ماجه (٦٧٢/١) والبيهقي (٧٢٢/٧)، والحاكم (التلخيص الحبير ٢٠٥/٣).

(٢) هذا الحديث أخرجه ابن ماجه (٦٧٢/١) والدارقطني (٣٧/٤) والطبراني في الكبير، وابن عدي، وطرقه يقوي بعضها بعضاً (التلخيص الحبير ٢١٩/٣، المجموع ٣٣٢/١٦).

أفضل من الحلول الأخرى المشينة، وهو ما رفضته الكنيسة وبعض الأنظمة آلاف السنين بدون منطق ولا مبرر، ثم فتحته على المصراعين بدون ضوابط ولا تنظيم، فأصبح مهزلة[1]، وبقي الطلاق في الإسلام صحيحاً، معتدلاً، مما أثار الأعداء عليه، وشنعوا قديماً بمشروعية الطلاق، ثم أرادوا اللعب بالنار حديثاً لمداعبة النساء، وإثارة الشبهة عن حق الرجل في الطلاق دون النساء.

وأسباب إعطاء الرجل الحق في الطلاق كثيرة، منها:

١- أن ذلك يتفق مع منهج الإسلام في **الحرص على الأسرة**، والحفاظ على الزوجية، فإن الرجل يحرص بشدة على بقاء العلاقة الزوجية، لأنه أنفق المال على الزواج، وسوف يتحمل التبعات المالية إن وقع الطلاق، كمؤخر الصداق، ونفقة العدة، **ومتعة الطلاق، وأجرة حضانة الأولاد**، بينما لا تتحمل المرأة شيئاً من ذلك عند الزواج والطلاق[2].

٢- إن **الرجل هو القوام على الأسرة**، والمسؤول عنها، والراعي لشؤونها، وبالتالي يحرص على رعايتها، وبقائها، والحفاظ عليها بمقتضى الأمانة والمسؤولية، وليس ذلك للمرأة.

٣- إن الرجل عادة، وفطرة، وتكويناً، **أكثر هدوءاً، واتزاناً، وروية في اتخاذ القرار**، وتعقلاً وتفكيراً في نتائج التصرفات، ويتجنب العواطف والإثارة

---

(١) تجاوزت نسبة الطلاق الفعلي في أمريكا عام ١٩٩٤ إلى ٧٠%، والباقي في طور الشيخوخة (المرأة، البوطي ص١٤٠)، ماذا عن المرأة ص ١٦٠، ١٦٣.

(٢) حقوق وقضايا المرأة، محفوظ ص ٢٢١، المرأة، البوطي ص١٣٦، ١٤٢، حقوق المرأة، أبو النيل ص٧٧، حقوق المرأة، أبو فارس ص٦٣، المرأة، خان ص٢٤٩، ماذا عن المرأة ص١٥٦، المرأة، سلقيني ص١٢٧.

غالباً، فيعد للمائة عند إيقاع هذا الأمر الخطير، وهذا يقلل احتمال الطلاق، فهو أملك لعاطفته، وأضبط لنفسه ومشاعره.

أما المرأة فهي -بفطرتها وطبيعتها- أكثر عاطفية، وأسرع انفعالاً، وغضباً، واتخاذاً للقرار لأوهن الأسباب، وكثيراً ما تتراجع عنه، وتندم عليه، فلو كان الطلاق بيدها، لتسرب الخوف على الأسرة، وكثر الطلاق، وهو خلاف منهج الإسلام[1].

٤- إن هذه الشبهة منقوضة من أصلها، **لأن الإسلام أعطى المرأة -استثناء- الحق في الطلاق** في حالات عديدة، كاشتراطه في العقد، والتفويض لها بعد العقد، ورفع الأمر للقاضي ليطلقها للضرر والنفقة والغيبة والأمراض وغيرها، وبالخلع إذا كرهت زوجها لخَلْقه أو خُلُقه، أو دينه، أو ضعفه، وخشيت ألا تؤدي حق الله في طاعته وحسن معاشرته، وذلك ثابت بنص القرآن الكريم، قال تعالى: ﴿**فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا ٱفْتَدَتْ بِهِۦ**﴾ [البقرة: ٢٢٩]، وثبت ذلك بالسنة، وله أحكامه الفقهية المفصلة، وما عليها إلا أن تعوِّض الزوج عن الخسائر المادية التي تحملها في الزواج بمقدار المهر غالباً[2].

---

(١) حقوق وقضايا المرأة، محفوظ ص ٢٢١، حقوق المرأة، أبو النيل ص ٧٨.

(٢) المهذب ٢٦٩/٤، المنهاج ومغني المحتاج ٢٦٨/٣، الروضة ٤١٧/٧، فتح القدير ٩٩/٣، ١٩٩، الفقه المالكي، فقه الأحوال الشخصية، شقفة ١٥٧/٤، ٢٥٧، الروض المربع ص ٥٥٢، حقوق وقضايا المرأة، محفوظ ص ٢٢١، حقوق المرأة، أبو النيل ص ٩١، حقوق المرأة، أبو فارس ص٦٥ وما بعدها، ماذا عن المرأة ص١٥٦.

ونشير إلى أن الطلاق في الشريعة منضبط، وتحوطه المؤيدات الإيمانية، وخوف الله، ومراقبته، والتربية الدينية، مع الأحكام الفقهية، بينما أصبح سائباً في الغرب، ولا ضابط له، حتى كثر عدد الطلاق، وتجاوز الستين بالمائة[1].

৯০৫

---

(١) المرأة، خان ص ٢٤٩ وما بعدها، ٢٥٧، وانظر: وقائع ندوة ظاهرة الطلاق الـــتي عقدت بجامعة الشارقة عام ١٤٢٥هـــ/٢٠٠٤م في مجلدين.

المبحث السادس

تعدد الزوجات

إن الزواج هي **الوسيلة الوحيدة** في الإسلام لتلبية الغريزة الجنسية، وإنجاب الأولاد لاستمرار النسل، وهي **سنة** مندوب إليها، وهو **ضروري** لبقاء الجنس البشري.

وينظر إلى الزواج بطبيعة الحال إلى **تلبية الحاجات الجنسية** بجانب المعاني الروحية والنفسية والاجتماعية والاقتصادية[1].

والأصل أن يتزوج الرجل **امرأة واحدة**، وهو الشائع الغالب، وقد يحتاج -لأسباب عدة- أن يتزوج الثانية، وهو قليل جداً، وقد يتزوج الثالثة وهو نادر، وقد يتزوج الرابعة وهو أندر من النادر، حتى إن التعدد بجميع صوره لا يشكل ظاهرة اجتماعية عند المسلمين اليوم، ولا يصل بمجمله إلى ٦% أو ١٠%[2]، وله أحكامه الدقيقة، وآدابه الشرعية، وأهمها العدل وحسن المعاشرة والإنفاق.

وتعدد الزوجات خاص بالرجل، وثابت بنص القرآن الكريم، قال تعالى: ﴿**فَانكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثۡنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَۖ فَإِنۡ خِفۡتُمۡ أَلَّا تَعۡدِلُواْ فَوَٰحِدَةً**﴾ [النساء: ٣]، وهو ثابت في السنة العملية والقولية، ومارسه الصحابة ومن بعدهم حتى وقتنا الحاضر، وله صور واضحة وناجحة وسليمة، ويحل مشكلات عديدة، وهو أفضل بمائة مرة من طلاق الأولى للتزوج

---

(١) شبهات حول الإسلام ص ١٢٥، حقوق المرأة، أبو النيل ص٤.

(٢) إن إحصاءات الجامعة العربية أن التعدد في السنوات العشر الماضية (آخر القرن العشرين) لا تزيد على ٧-١٠ بالألف (المرأة، البوطي ص١٣٢).

بالثانية، وأفضل مليون مرة من الخليلات.

لكن **بعض الرجال المعدِّدين** للزوجات لا يلتزمون بالأحكام والآداب، ويسيئون المعاملة، ويرتكبون الظلم، ويعطون صوراً مزرية ومنفرة للتعدد، مما يثير حفيظة المؤمنين الصادقين، واشمئزاز وحقد المستشرقين، وخاصة من النصارى الذين يمنعون التعدد ويحرمونه ظاهراً، ويضيفون إليه شبهة اختصاص الرجال بالتعدد، وحرمان المرأة من التعدد، مما يوحي بعدم المساواة -في الإسلام- بين الرجال والنساء[1].

وإن الشريعة الإسلامية **لم تنفرد، ولم تبتدع** تعدد الزوجات، بل هو **معروف وشائع** ومطبق وقائم في الأنظمة القديمة في العالم، قبل الميلاد، ويقره العهد القديم عند اليهود بدون مقدار محدد، حتى وصل عدد زوجات بعض أنبيائهم للعشرة والمائة، ومعمول به في بلاد عديدة غير إسلامية.

ولا نريد التوسع في موضوع التعدد، وحكمة تشريعه في الإسلام للحاجة للإنجاب مثلاً أو كثرة الأولاد، أو للضرورة كمرض الزوجة مثلاً أو لتلبية نداء الغريزة والشهوة التي تتضاعف عند بعض الرجال، فلا تكفيه امرأة واحدة، بل تتضايق من رغبته، وكثيراً ما تسعى بنفسها لتأمين زوجة أخرى أو أكثر حتى الأربعة كحد أعلى، فتعدد الزوجات **تشريع للطوارئ**، وليس هو الأصل في الإسلام[2].

---

(١) المرأة، البوطي ص ٢٠٤ وما بعدها، حقوق وقضايا المرأة، محفوظ ص ١٧٣، حقوق المرأة، أبو النيل ص ١٨٥، المرأة، خان ص ٢٣٧، ماذا عن المرأة ص١٤٣، المرأة، سلقيني ص ٦٠.

(٢) شبهات حول الإسلام ص ١٣٥، حقوق وقضايا المرأة، محفوظ ص ١٧٧، المرأة، البوطي ص ١٢١، حقوق المرأة، أبو النيل ص ١٨٦.

ولم يشرع للمرأة تعدد الأزواج للأسباب التالية:

١- **الأمور الفطرية الغريزية**، فالإفراز الجنسي عند الرجل دائم ليلاً ونهاراً، وطوال الأسبوع والشهر، ويتضاعف عند الإثارة، بينما يقتصر ذلك عند المرأة وقت إفراز البويضة مرة في الشهر، وعند الإثارة الجنسية، وينعدم طوال العادة الشهرية التي تمتد وسطياً إلى ستة أو سبعة أيام.

فقد يحتاج الرجل لما يلبي غريزته باثنتين، أو ثلاثة، أو أربعة كحد أعلى، باعتبار كل واحدة تحقق ذلك أسبوعياً، والشهر أربعة أسابيع، ويستطيع أن يحقق لكل واحدة حاجتها الشهرية[1]، مع ملاحظة العادة الشهرية، وفترة النفاس، واليأس، والمرض، مما يلغي حاجة المرأة للتعدد.

٢- إن الرجل يقذف ماءه في رحم المرأة، **وكثيراً ما تحمل**، ولا يمكن أن تعدد المرأة الأزواج، **فيختلط النسب**، ولا يعرف إلحاق الولد بأحدهم، فتضيع الأنساب التي تعتبر أحد الضروريات الأساسية في نظر الشرع لما يترتب عليها من أحكام جسيمة وكثيرة، وما يلحق الحمل من ولادة ورضاع وحضانة، يتوقف معها -غالباً- عمل الرحم عن الإفراز، فلا

---

(١) يقول الأستاذ محمد قطب: «فطبيعة الرجل الجسمانية تجعله في حاجة إلى إفراغ الشحنة الجنسية كلما تجمعت وألحت، لكي يفرغ لوظيفته الأخرى من العمل والإنتاج، ومواجهة مشكلات الحياة بأعصاب لا يرهقها القلق والاضطراب... وإن كانت المرأة أعمق منه استجابة للجنس» شبهات حول الإسلام ص ١٢٥.
فإن لم يلب الزوج شهوته عن طريق تعدد الزوجات، لجأ هو وغيره إلى الخليلات، وتعدد الصواحب لعذر أو لمجرد التشهي والعبث والهوى، كما هو شائع في الغرب والشرق مما يؤدي للأوبئة والشواذ وانتشار الإيدز وغيره (المرجع السابق ص١٣٦)، المرأة، البوطي ص ١٢٤، حقوق المرأة، أبو النيل ص ١٨٤، ماذا عن المرأة ص ٧٢.

تحتاج المرأة إلى التعدد، بخلاف الرجل.

٣- **إن الرجال يكلفون بالأعمال الشاقة، والخطيرة،** في المناجم وصناعة الأسلحة، وغيرها، وينفردون تقريباً بالقتال والحروب، مما يعرضهم كثيراً إلى الموت والقتل والاستشهاد، فيزداد أعداد النساء، ويقل الرجال، فكان من مصلحة النساء مشروعية التعدد، ليكون عند الرجل زوجتان أو ثلاثة للضرورة، بدلاً أن يبقين عوانس، أو أرامل، أو بغايا أو تجار جنس، وبيع الهوى، وإفساد المجتمع والذرية، ونشر اللقطاء من الأطفال، وهذا أمر ملموس قديماً وحديثاً، علماً بأن **التعدد ليس فرضاً،** وأن المرأة لا تلزم ولا تجبر عليه، وإنما يكون ذلك برضائها، فإن حصل لبس فتصفّي حساباتها مع بنات جنسها، ومع حرص المرأة على الإنجاب والأمومة بصورة أعمق من الرجال، وحرص الشرع على طهارة العرض، والعفة، والشرف، والأخلاق الفاضلة في المجتمع.

ولا حاجة للمرأة لتعدد الأزواج، لوجود التفاوت العددي للنساء على الرجال في العالم، ومنها البلاد الأوروبية وأمريكا اليوم[1].

٤- إن **القوامة** -بالمعنى الشرعي الصحيح- وهي التكليف والمسؤولية ثابتة للرجل في الشرع، فهو المدير والمسؤول عن البيت والأسرة عامة، والزوجة خاصة، ويترتب على ذلك وجوب طاعة الزوجة لزوجها، والزوج يستطيع إدارة وتحمل المسؤولية لأكثر من زوجة، ولكن الزوجة لا تستطيع أن تطيع وتلبي زوجين في آن واحد، ويستحيل أن ترضي

---

(١) المرأة، خان ص ٢٤٠، فنسبة الذكور في بلاد أوروبا وأمريكا ما بين ٤٦-٤٨% ونسبة الإناث ما بين ٥١-٥٣%.

زوجين أو أكثر في آن واحد[1].

٥- **إن المرأة لا يمكنها أن تنجب إلا ولداً واحداً في العام**، ومن زوج واحد حصراً، أما الرجل فيمكنه أن ينجب أربعة أولاد في العام الواحد من أربعة زوجات، إن رغب بكثرة الإنجاب، فيحق له التعدد، ولا يحق للمرأة بفطرتها وواقعها، إلا أن تكون لمجرد الغريزة والشهوة على حساب القيم والأخلاق والمبادئ والمصالح.

٦- **إن التعدد للرجل يوجب عليه حقوقاً متعددة**، كالسكن لكل زوجة، والقَسْم في المبيت، والعدالة والمساواة في الأمور المادية، والقرعة في السفر، ومع ذلك يحق للمرأة أن تشترط عدم الزواج عليها، ويلزم الزوج بالشرط، فإن أخل به يحق لها فسخ الزواج.

٧- إن المرأة إن شاءت التعدد للضرورة التي تراها فلها طلب الفراق من زوجها، **لتقترن بالثاني بزواج صحيح**[2].

٨- يقابل تعدد الزوجات في الإسلام -في حالات نادرة- تعدد الخليلات في الغرب، وأنه عادة متفشية، وأكثر خطورة، وهو سائد في كافة الدول التي تحظر تعدد الزوجات، حتى في الهند وتونس، كما يقابلها دعوة في الغرب للتعدد[3].

ﰡ

(١) المرأة، البوطي ص٩٨، ١٣٣.

(٢) المرأة، البوطي ص١٣٤، المرأة، خان ٢٣٨.

(٣) المرأة، خان ص ٢٤٤، ماذا عن المرأة ص ١٥٤.

المبحث السابع

دية المرأة

الدية: هي ما يجب من المال على الجاني في إتلاف النفس أو ما دونها، وتقدر في النفس بمائة من الإبل أو بدلها من البقر أو الغنم أو النقود، وتسمى دية الأعضاء والمنافع **أرشاً** إذا كان مقدراً من الشرع، **وحكومة** في الجروح ونحوها إذا كان التقدير من أهل الخبرة.

ويجب في الإتلاف العمد **القصاص** إن أمكن، وتجب الدية بدل القصاص، كما تجب **الدية أصلاً** في الإتلاف الخطأ، أو شبه العمد عند الجمهور.

واختلف العلماء في تقدير دية المرأة إن قتلت عمداً، أو خطأً، أو شبه العمد على قولين:

القول الأول: إن دية المرأة نصف دية الرجل، وقال ابن المنذر: أجمع أهل العلم على أن دية المرأة نصف دية الرجل[1]، لقوله ﷺ: «دية المرأة نصف دية الرجل»[2]، وهو المنقول عن عمر وعثمان وعلي وابن عباس وابن عمر

---

(١) الإشراف على مذاهب العلماء ٣٩٥/٧، الإجماع ص ١٦٦ رقم ٧٣٣، ثم قال: واختلفوا فيما يجب في جراحات النساء، فقالت طائفة: على النصف من دية الرجل فيما قل وكثر، وهو قول الشافعي والحنفية، وقالت طائفة: مثل عقل الرجل إلى الثلث فإذا بلغت الثلث كانت على نصف دية الرجل، وهو قول مالك وأحمد، وقال الحسن: يستويان إلى النصف، فإذا بلغ النصف اختلفا (الإشراف ٣٩٦/٧).

(٢) هذا جزء من حديث عمرو بن حزم أن رسول الله ﷺ كتبه إلى أهل اليمن، أخرجه مالك، الموطأ ص ٥٣٠، ٥٤٤، والشافعي، بدائع المنن ٢٦٠/٢، وغيرهما موصولاً ومرسلاً، وصححه جماعة من أهل الحديث (المجموع ٤٥٥/٤،=

وزيد بن ثابت وغيرهم، وقال به معظم فقهاء التابعين[1].

القول الثاني: إن دية المرأة كدية الرجل، وهو قول أبي بكر الأصم، وإبراهيم بن عُلَيّة، وأيدهما عدد من المعاصرين كالشيخ محمد أبو زهرة، والدكتور محمد رواس قلعة جي وغيرهما[2]، لكن قال ابن قدامة رحمه الله تعالى: «وهذا قول شاذ يخالف إجماع الصحابة وسنة النبي ﷺ»[3]، واستدل أصحاب هذا القول بإطلاق الدية وعمومها في القرآن الكريم دون تفريق بين رجل وامرأة، وأن الحديث المذكور فيه مقال واختلاف شديد، فيرجع للأصل وهو الآية، وأن ادعاء الإجماع غير مسلم، ولم يقع[4].

والقول الأول هو محل الشبهة المثارة في قضية عدم مساواة المرأة بالرجل، وأن الإسلام انتقص كرامة المرأة، ولم يعترف بمساواتها مع الرجل.

ونناقش هذه الشبهة من عدة جوانب:

١- **إن نفس المرأة كنفس الرجل في القتل العمد العدوان باتفاق العلماء،** لقوله تعالى: ﴿ٱلنَّفۡسَ بِٱلنَّفۡسِ﴾ [المائدة: ٤٥]، فإذا قتل الرجل امرأة فإنه يقتل بها بالاتفاق، مما يرد دعوى عدم المساواة، أو إهانة المرأة،

=التلخيص الكبير ١٧/٤، نيل الأوطار ٦١/٧، ٧١٦، المهذب ١٠/٥ هامش ٤، سنن البيهقي ٩٦/٨).

(١) تكملة فتح القدير ٣٠٦/٨، الكافي لابن عبد البر ٥٣٠/٢، المنهاج ومغني المحتاج ٥٦/٤، المهذب ١٠٦/٢، الروض المربع ص ٦٤٩، بدائع الصنائع ٧/ ٢٥٤، المغني ٧٩٧/٧.

(٢) العقوبة، أبو زهرة ص ٥٧٩، الموسوعة الفقهية الميسرة ٦٥٥/١.

(٣) المغني، له ٧٩٧/٧.

(٤) الموسوعة الفقهية الميسرة ٦٥٥/١.

فالمساواة في النفس مقررة وثابتة بين الرجل والمرأة، وهذا يدل على اعتداد العلماء والفقهاء بآدمية المرأة وكرامتها وحياتها.

٢- **إن الجمهور تمسكوا بالحديث** السابق الذي قال الشوكاني عنه: «صححه جماعة من أهل الحديث»[١]، وهو منقول عن جماهير من الصحابة وثلاثة من الخلفاء الراشدين، فكان الفقهاء متبعين، لا مبتدعين، وخصصوا الآية بالحديث والمأثور والاجتهاد[٢].

٣- **قاس الجمهور دية المرأة على ميراثها،** فكما أن ميراثها أحياناً نصف ميراث الرجل بالنظر إلى حاجتها للمال، وعدم مسؤوليتها عن الإنفاق على نفسها وأقاربها وأولادها، فكذلك ديتها، وأن وفاتها لا يضرّ أقاربها مالياً بشكل فادح، بعكس الرجل المسؤول عن الإنفاق وهو رب العائلة، والمكلف بالإنفاق على نفسه، وعلى زوجته، وعلى أبويه، وعلى أولاده، وعلى أقاربه عند بعض الفقهاء، فإن قتله يترك خسارة فادحة من الناحية المالية، وإن كان قتل الرجل والمرأة متساوياً من الناحية المعنوية والآدمية والإجرامية، فالدية تأخذ **معنى التعويض للزوج والورثة عن الضرر** الذي أصابهم، ويتضاعف الضرر -مالياً- عند قتل الرجل، ويطبق المبدأ العام في الشرع والقانون بتقدير التعويض بمقدار درجة الخسارة المالية والضرر من فقد الرجل أو المرأة[٣].

---

(١) نيل الأوطار ٧/٦١.

(٢) المراجع السابقة في الصفحة السابقة هامش ٣، الموسوعة الفقهية الميسرة ١/٦٥٥.

(٣) الوجيز في أحكام الحدود والقصاص ص ٢٤٨، المرأة، البوطي ص ٤٣، المرأة بين الفقه والقانون، الدكتور مصطفى السباعي ص ٣٩.

٤- **إننا نرجح قول الجمهور** لقوة أدلتهم النصية والاجتهادية التي تتفق مع الحكمة من الدية، ولكن **لا مانع شرعاً من الأخذ بالقول الضعيف** إذا اعتمده ولي الأمر المسلم، وأمر به، واتخذ فيه تشريعاً ونظاماً للمصلحة، وهو المعمول به في بعض البلاد العربية والإسلامية دون غضاضة، وهنا تنحل المشكلة كاملة، ويسقط في أيدي الحاقدين ومثيري الشغب.

ويتأكد ذلك بما علق **الشيخ محمد أبو زهرة** على القول الأول، فقال: ونرى من هذا النظر أنه نظر إلى المالية، ولم ينظر إلى الآدمية، وإلى جانب الزجر للجاني، والحقيقة أن النظر في العقوبة إلى قوة الإجرام في نفس المجرم ومعنى الاعتداء على النفس الإنسانية، وهي قدر مشترك عند الجميع، لا يختلف باختلاف النوع، فالدية في ذاتها عقوبة للجاني، وتعويض لأولياء المجني عليه، أوله هو ذاته إذا كان ذلك في الأطراف، وعلى ذلك ينبغي أن تكون **دية المرأة كدية الرجل على سواء**، كما في عقوبة الدماء، ولأن المعتدي بقتل امرأة كالمعتدي بقتل رجل على سواء..، والنصوص أكثرها أخبار آحاد، والتوفيق بينها ممكن، ولا يمكن ترجيح خبر على خبر، والآية صريحة في عموم أحكام الدية في القتل الخطأ، لأن الله تعالى يقول: ﴿فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهۡلِهِۦٓ﴾ [النساء: ٩٢]، والنبي بيَّن الدية بقضية عامة وهي مائة من الإبل[1] (في حديث عمرو بن حزم).

ويزيد ذلك الدكتور محمد رواس قلعة جي فيقول: «دية المرأة كدية الرجل فيما أرى، لأن الأحاديث الواردة في أن دية المرأة على النصف من دية الرجل كلها فيها مقال، ونقلُ الإجماع على ذلك فيه تسامح، وغاية ما فيه أنه

---

(١) العقوبة ص ٥٧٩.

قال به جماعة من الصحابة، ولا يعلم لهم مخالف، فوجبت الصيرورة إلى الأصل، وهو أن الحياة الإنسانية حياة محترمة، والناس فيها سواء، والاعتداء عليها عمداً يوجب القصاص، وإعدامها خطأ يوجب الدية، وطالما أن **الحياة واحدة في الصغير والكبير، والذكر والأنثى**، فإن الدية فيها واحدة، وهذا ما قاله رسول الله ﷺ في حديثه الذي رواه عمرو بن حزم: «في النفس مائة من الإبل»[1].

❧

(١) النسائي في كتاب القسامة باب حديث عمرو بن حزم في العقول، وأخرجه مالك في الموطأ، والدارمي في سننه، والحاكم في المستدرك (٣٩٧/١) والبهقي في السنة الكبرى ٧٣/٨، انظر: الموسوعة الفقهية الميسرة ٦٥٥/١.

المبحث الثامن

حجاب المرأة

إن حجاب المرأة المسلمة متفرع عن حكم شرعي آخر، وعام للرجال والنساء، وهو **العورة**، وعورة الرجل ما بين السرة إلى الركبة، فيجب تغطيتها، ويزيد عليها بستر معظم جسمه أدباً ومروءة وزينة، وهو أمر فطري، للرجل والمرأة، ومقرر منذ أقدم العصور، وتتفاوت الشعوب -حتى هذا اليوم- في اختيار ما يناسبها منه، حتى في الجاهلية، والصين والهند اليوم، والراهبات.

وعورة المرأة جميع جسدها إلا وجهها وكفيها عند الجمهور، فيجب ستره بالإجماع، وقد تزيد عليه بتغطية الوجه والكفين، أدباً وحشمة واحتياطاً وسداً للذرائع عند الفتنة وشدة الجمال، ويرى بعض العلماء أن الواجب تغطية الجميع، ويستثنى بعضهم كشف العينين، فتلبس المرأة النقاب[1].

والمراد من حجاب المرأة هو **ستر جسمها عامة**، ورأسها وشعرها خاصة، وهو شعار المرأة المسلمة، ورمز لها، وتميّز عن غيرها، وصيانة لجمالها وعرضها وشرفها، وسد لباب الإغراء والفتنة والإغراء للرجال عامة، وللشباب خاصة.

وحجاب المرأة المسلمة ثابت بالنصوص القطعية في القرآن والسنة، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزۡوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ يُدۡنِينَ عَلَيۡهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّۚ ذَٰلِكَ أَدۡنَىٰٓ أَن يُعۡرَفۡنَ فَلَا يُؤۡذَيۡنَۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورٗا رَّحِيمٗا﴾ [الأحزاب: ٥٩]،

---

(١) المهذب ٢١٩/١، ٢٨١/٣، المجموع ١٧٤/٣، فتح القدير ١٨٠/١، الكافي ١٤٠/١، الروض المربع ص٧٣.

والأحاديث في ذلك كثيرة، منها قوله ﷺ: «إن المرأة إذا بلغت المحيض (أي البلوغ بسن الحيض) فلا يصح أن يرى منها إلا هذا وهذا، وأشار إلى الوجه والكفين»[1]، ولقوله تعالى: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ [النور: ٣١]، قال ابن عباس رضي الله عنه: «وجهها وكفيها».

والتزمت المرأة المسلمة بالحجاب الشرعي منذ نزول الوحي، وحتى العصر الحالي، وسيبقى حتى تقوم الساعة.

وتعتد المرأة المسلمة بحجابها، وتفخر به، وتلتزم بالحفاظ عليه، وأصبح اليوم شعاراً لها، ورمزاً لالتزامها، كما أصبح حصناً يلتف حوله الأعداء، وقلعة يوجهون إليها سهامهم، وموضعاً لإثارة الشبهات والطعن، بل وإعلان الحرب، وإصدار القوانين لمنعه وتحريمه، وسخروا عملاءهم من بعض الحطام لاجتثاثه واستئصاله من بلاد المسلمين، ولكنهم باؤوا بالفشل الذريع، وانتصرت المرأة المسلمة في صراعها ومعركتها بشأن الحجاب، ويتضاعف عدد المحجبات في العالم الإسلامي وخارجه.

ونعترف أن حجاب المرأة المسلمة **لحقه التشدد والتعصب**، واقترن في العصور الأخيرة بأمور منفردة ومخالفة للإسلام، كمنع المرأة من التعلم والتعليم، والحجر عليها في البيت، ومنعها من مزاولة الأعمال، وفرض التقاليد عليها، ولذلك ظهر حديثاً ما يسمى «تحرير المرأة»[2] أي من الحجاب

---

(١) هذا الحديث أخرجه أبو داود (٣٨٢/٢) عن عائشة رضي الله عنها، موجهاً إلى أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنها (كتاب اللباس، باب فيما تبدي المرأة من زينتها).

(٢) رفقاً بالقوارير ص ٥٦، مذكرات هدى الشعراوي ص ٢٤٣، المرأة المسلمة، سهيلة ص ٥٧، حجاب المسلمة ٣٩٥/٢، حقوق المرأة، أبو النيل ص ١٥٦.

ظاهراً، والمراد منه تحريرها من الدين والأحكام عامة، وتنبه الدعاة والعلماء والمفكرون إلى التعصب السابق، والحرب المفتعلة، وطالبوا بالاعتدال، والتمسك فقط بالحجاب الشرعي، وفتح المجال أمام المرأة المسلمة لممارسة الأحكام والأعمال التي يقرها الشرع.

واستغل المستشرقون، وأعداء الإسلام حجاب المرأة المسلمة، حقداً وضغينة، ولؤماً، وحسداً لمكانة المرأة المسلمة وعفتها وشرفها وعصمتها بدينها، وردها لأصابع السوء، ومطامع تجار الجنس، وشنَّ الأعداء حرباً طاحنة على الحجاب، لحرمان المرأة المسلمة من هذا التميز والحشمة والخصوصية في شوارع العالم.

وتدور الشبهات حول الحجاب بكونه ليس أمراً تشريعياً سماوياً بل مجرد عادات وتقاليد اجتماعية، وأنه معوق لعمل المرأة وتقدمها، وأنه يقتصر في النظر للمرأة كمجرد جسد يجب أن يغطى أو تحبس في البيت، وأن الحجاب لا يعبر عن العفاف والطهر، وأنه يكبل المرأة بهوية إسلامية، ويحجزها عن حرية الفن والسينما، وهو ما طالبت به مؤتمرات المرأة العالمية حديثاً في بكين والقاهرة والولايات المتحدة[1].

وإن واقع المرأة المسلمة المحجبة في التاريخ الإسلامي، وفي العصر الحاضر يكذب هذه الافتراءات والشبهات بشكل عملي، فساهمت أمهات المؤمنين والصحابيات في القتال والعلم والتعلم والحياة الاجتماعية والسياسية، وظهرت الفقيهات والقارئات والحافظات طوال العهود الإسلامية، واليوم تشاطر الفتاة

---

(١) المرأة المسلمة، سهيلة ص ٦٧، حجاب المسلمة ١/١١ وما بعدها، ٢٠، المرأة، البوطي ص ١٥٦، ١٦٠، المرأة، خان ص ٢٧٩.

المسلمة المحجبة الشباب في الدراسة والجامعات وجميع النشاطات، وتمتلئ البلاد الإسلامية بالمحجبات الطبيبات والمهندسات، والصيدلانيات والمخبريات والأدبيات والمحاميات والمدرسات والموظفات في جميع دوائر الدولة وربات البيوت، وحتى في الشرطة والأمن والأعمال الحرة في البلاد التي تحافظ على الحجاب، ولا يمنعها حجابها عن ممارسة هذه الأعمال بكفاءة ومنافسة وإتقان، حتى في التلفاز، ومراسلات وكالات الأنباء، والفن الإسلامي الملتزم، **فلا يوجد علاقة بين الحجاب والعمل**، وهو ليس عائقاً فيه[1]، واختصت المرأة بحجاب أطول وأشد من اللباس الواجب على الرجل **لمراعاة الفطرة فيها**، وجانب الجمال الذي تتمتع به، واختصها الله به لصيانتها وحفظها من نظرات السوء، وخاصة في التمتع بجمالها، وما يؤثر ذلك على الإغواء والإغراء والفتنة من الرجال عامة والشباب خاصة، ولأن جمالها يثير الرغبة الجنسية، والمتعة المحرمة، بينما تؤمر شرعاً -وبدون حدود- أن تظهر ذلك لزوجها، وضمن حدود معينة لبنات جنسها، ويأتي الحجاب عفة لها، وصيانة من تحرش الرجال، وطمأنينة لزوجها ولأقاربها عليها، ومنعاً من الفساد والإفساد الاجتماعي الذي يغرق به الغرب والشرق الآن، ويؤدي للآفات كنقص المناعة، والإباحية، والاعتداءات الجنسية حتى على الموظفات والسكرتيرات من رؤساء الجمهورية والملوك والأمراء في أمريكا وبريطانيا وفرنسا وغيرها، وكذلك حرم الإسلام النظر للجنس الثاني أصلاً، ثم حرم الخلوة بين الرجل والمرأة[2].

---

(١) المرأة البوطي ص ١٦٢، المرأة، سلقيني ص ٢٥.

(٢) حقوق المرأة، أبو النيل ص ١٧٠وما بعدها، حقوق وقضايا المرأة، محفوظ ص٢٢٩.

علماً بأن **غريزة الجنس** أقوى غرائز الإنسان وأعمقها، وتعمل بنشاط دائب، وتطالب باستجابة منتظمة، ويُعتبر النظر أول سهامها، وهي أصيلة في الكيان البشري لحكمة ربانية سامية، وهدف يتعلق ببقاء الحياة واستمرار الأجيال، ونظمها الشرع عن طريق الزواج مع صيانة العرض، وحماية الشرف، والاستجابة للفطرة، وتلبية ندائها، والإنسان -من الجنسين- مدفوع إلى الرغبة في إشباعها من الجنس الآخر، **فيأتي الحجاب درعاً، وحصناً لحسن تنظيمها** في الزواج فقط، ليكون جمال المرأة وجسدها لزوجها حصراً، وليس مشاعاً للجميع، ومتعة للناظرين، وباباً للتحرش والفتنة، وتجارة للدعاية، وابتزازاً للعمل، كما أن الحجاب لطهارة القلوب من الخواطر الشيطانية، والهواجس النفسية، وصيانة المرأة من أذى الفاسقين، وحفاظاً من تعرض المتسكعين، ولإصلاح الظاهر، وبالشكل الذي يتفق مع صلاح الباطن بالإيمان، فيحصل الانسجام بين حشمة المظهر وعفة المخبر، مما يضفي بالحياء ودنو الأدب عند المرأة المسلمة لستر مفاتنها، وعدم إبداء زينتها، مع قصدها الأساسي في امتثال أمر ربها، والالتزام بدينها وشرعها، والبعد عما يسخط الله تعالى[1].

أما بالنسبة للمرأة المسلمة فقد وجدت في الحجاب استجابة لدينها، وراحة لنفسها، وملاذاً لروحها، وطمأنينة لقلبها، فاشتدت تمسكاً به،

---

(١) للتوسع في هذا الموضوع انظر كتاب: حجاب المسلمة بين انتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين، في مجلدين، للدكتور محمد فؤاد البرازي، نشر أضواء السلف، الرياض -١٤١٩هـ/١٩٩٩م، فصل حكمة مشروعية الحجاب ١/١٢١، والباب السادس لشروط الحجاب الإسلامي ١/١٣٥ وما بعدها، وكتاب حقوق وقضايا المرأة في عالمنا المعاصر ص ٢٢٧، المرأة البوطي ص ١٥٤، حقوق المرأة، أبو النيل ص ١٦٦، المرأة، خان ص ٢٨٠، المرأة سلقيني ص ٣٥.

واعتزازاً بلبسه، ورعاية له، وحماساً للتذكير به والدعوة إليه، حتى شاع وانتشر -والحمد لله- في الشرق والغرب، وكان بمثابة العودة للرشد والعقل والدين والعزة والكرامة والتميز الذي أراده الإسلام لأتباعه، ليمتد إلى التطبيق الكامل إن شاء الله.

فالحجاب ليس مقصوداً به الإقلال من شأن المرأة، وإنما التكريم لها، وبقاؤها جوهرة تطلب، ويشتاق إليها، فكل محجوب مرغوب، ولتحصينها من الفتنة والإباحية والتعري فتكون لقمة سائغة لكل من هبَّ ودبَّ، ولئلا تقصد لمجرد الجنس في مرحلة الفتوة والشباب والجمال والحيوية، ثم تهمل وتلقى بعدها، كما هو الشائع في أوروبا وأمريكا[1].

ويرفع الحجاب للرجال المحارم والزوج، وفي مجالس النساء وحفلاتهن وأعراسهن مع الزينة الكاملة بشرط عدم الاختلاط بالرجال، كما يتساهل في الحجاب للقواعد من النساء ضمن أحكام بينتها سورة النور، وفصلها الفقهاء وسائر العلماء.

❊❊

(١) انظر الآثار الخطيرة للإثارة الجنسية وتجارتها في الولايات المتحدة التي بلغت ثمانية مليارات دولار في السنة، وأنها شكلت لجنة لدراسة هذه الظاهرة الخطيرة وبيان ضررها وأنها تنتقص من مكانة المرأة، في كتاب: المرأة، خان ص ٦٠ وما بعدها.

المبحث التاسع

ضرب المرأة عند خوف النشوز

إن ضرب المرأة عند خوف نشوزها أمر صحيح، وحكم شرعي، ثبت بنص صريح في القرآن الكريم، قال تعالى: ﴿وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِي ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُواْ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا﴾ [النساء: ٣٤].

وهذا **ما يستغله بعض الأزواج المسلمين فعلاً**، وبعض الذين في قلوبهم مرض، وبعض العوام، ثم **يهيجه المستشرقون** وأعداء الإسلام والمستغربون، ويتخذونه تكأة للطعن في الإسلام، واستغلالاً لعواطف الجنس اللطيف للثورة عليه، حتى تمنى أحد المقيمين في الغرب، وطلب أخيراً حذف هذه الكلمة من القرآن، دون أن يعرف الحكم الصحيح، والتطبيق الشرعي، والأدب الإسلامي، ويتغافل عما يجري في العالم أجمع، وفي الغرب خاصة.

فهذا الحكم ورد بنص القرآن **بعد مقدمة مهمة**، وجليلة، وعظيمة، وآداب شرعية، تمثل الحكم الغالب في الشرع، وفي التطبيق والحياة، قال تعالى في أول الآية: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ﴾ وذلك ضمن المعنى الشرعي الصحيح للقوامة في التكليف والمسؤولية والإشراف والإدارة، فالرجال قوامون على النساء **بالإصلاح والتسديد** وتولي قيادة الأسرة (وهي المجتمع الصغير) لضمان حسن سير الأمور، وبين القرآن بعض أسباب القوامة ﴿بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُواْ﴾[1]، مع توجيهات شرعية كثيرة للزوج

---

(١) انظر أقوال المفسرين في هذا الخصوص في: تفسير ابن كثير ٧٨٩/١، تفسير الطبري ٤٦٦/٢، التسهيل لابن جزيء ١١١/١، الكشاف ٢٦٩/١، أحكام=

في حسن المعاشرة، وغض الطرف عن الهفوات، والعمل على حسن المعاملة، وأن خير الرجال خيرهم لأهله.

ثم وضح القرآن حالة الصنف المقابل في الحالات الإسلامية الغالبة العادية للمرأة المسلمة ﴿فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلۡغَيۡبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُۚ﴾، وهذا ضمان لحسن سير الحياة الزوجية، وتوجيه له، وبيان للواقع العملي الذي نراه من معظم النساء المسلمات الصالحات القانتات الحافظات للغيب، والملتزمات بالأحكام الشرعية والآداب الدينية في حسن التبعل، ووجوب الطاعة والسمع، واحتمال الخطأ، والعفو مقابل الصفح من الزوج، فيسير المركب سالماً أميناً.

ثم تأتي **الحالة النادرة**، والصورة النشاز، وهو تمرد الزوجة، والخوف من نشوزها، وعملها على هدم عش الزوجية، وإفساد العلاقة الأسرية، وما يسيء للبيت والزوج والأولاد، فهنا أرشد القرآن الكريم الزوج إلى العلاج والدواء حسب خطة محكمة، ومراحل متتالية، **تبدأ بالنصح والإرشاد والتفاهم والوعظ** وبيان الآثار الخطيرة والمحتملة للشقاق والخلاف، وكثيراً ما يجدي ذلك عملياً لدى كثير من النساء، فإن فشل الحل الأول لجأ الرجل إلى أمر أشد، وأقسى، ويمس العلاقة الزوجية، وفيه تأثير نفسي، وتهديد أكبر، وهو **الهجر بالفراش**، بأن يدير ظهره لها، أو ينام في فراش مستقل، أو ينتقل إلى غرفة مجاورة، مع الالتزام بالآداب الشرعية في الكلام والخطاب وحفظ

=القرآن لابن العربي ٢٠٨/١، تفسير القرطبي ١٠٨/٣، في ظلال القرآن ٢٤٦/١، تفسير المنار ٣١٤/٢-٣١٥، التحرير والتنوير ٣٩٦/٢، التفسير الواضح الميسر للصابوني ص ٨٣، شبهات حول الإسلام ص ١٢١.

الأسرار وإبعاد الأولاد عن الصورة، وغالباً ما تنجح هذه الوسيلة، وتحقق المحاولة نتائجها، وتعود المياه إلى مجاريها، وخاصة إذا استغرق ذلك يومين أو ثلاثة، ويراجع كل طرف عمله، ويحاسب نفسه، ويتأمل في الماضي والحاضر والمستقبل والأولاد، وتنتهي الوعكة النفسية، ويتصالح الزوجان ليعودا إلى أحسن ما سبق، فإن فشلت هذه المحاولة الثانية، وتولى الشيطان من الإنس والجن التوجيه والوسوسة والريادة، وركب كل طرف رأسه، واستبد العناد والخوف من الشقاق، وغالباً ما يقترن بتطورات، وملاسنات، وسوء أعمال، فهنا **قد يأتي الضرب**، وليس ذلك محتماً، وإنما يقدره الرجل المسؤول الراعي القائد، فيقدر نفسية الزوجة، وما عهده عن أحوالها، فيلجأ للضرب الخفيف تأديباً، وتأنيباً، لتصحو الزوجة من غفوتها، ولتعود إلى رشدها، ولذلك ختمت الآية: ﴿فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُواْ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا﴾ فطلب الاقتصار على ذلك، والعودة إلى العدل وحسن الأخلاق، وأن الله عليّ عليم مطلع على الأحوال، ليجزي كلاً بفعله[1].

وأكد الفقهاء بإجماعهم أن **يكون الضرب غير مبرح**، أي لا يؤلم، ولا يجرح، ولا يكسر، ولا يشوه، ولا يضر، بل هو **مجرد رمز للتأديب والتأنيب**، وحدده رسول الله ﷺ بأن يكون بمسواك، أي بما يقابل فرشاة الأسنان، وهو عقاب للنشوز ولا يتعلق بإنسانية المرأة بالإساءة أو التلطيخ.

وفوق كل ذلك أرشد الرسول المعلم والمربي الأزواج إلى عدم استعمال الضرب، والالتزام بالعفو والصفح وطول البال وحسن المعاملة، فقال عن

---

(١) شبهات حول الإسلام ص ١٢٨.

النساء: «خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي»[1]، وذلك للتخفيف من حالات الضرب، وأنه لم يضرب نهائياً زوجاته مع تعددهن ووقوع النشوز وما يعكر الجو في بيت النبوة[2].

ولكن جهل معظم المسلمين اليوم بدينهم، وعدم التزامهم بالأحكام الشرعية، والآداب النبوية، يدفع كثيراً من **السفهاء والفسقة** إلى استعمال الضرب عامة، والخروج عن المراحل السابقة، والشروط المحددة للضرب.

وهنا يشتغل العوام، والأعداء، والمستشرقون، والمستغربون، ومن في قلبهم مرض، بهذه الصور الحزينة للصيد في الماء العكر، وإثارة الغبار ليغطوا ضوء الشمس المشرقة.

ونسي الجميع، والغربيون خاصة، أن ضرب الزوجات وارد فعلاً في جميع أرجاء الدنيا، وكأنه أمر طبيعي، وأنه شائع في العالم أجمع، وأنه أكثر وقوعاً وعملياً في معظم بلاد العالم بما يفوق العالم الإسلامي في وضعه المأساوي الراهن، فالضرب وارد في آسيا، ويكثر في أوروبا عامة، وأسبانيا خاصة، ويقع في أمريكا وغيرها، بل قد يصل إلى القتل، ففي الولايات المتحدة وصلت الأرقام سنة ١٩٨٤م إلى ٢٩٢٨ حادثة قتل بين أفراد العائلة،

---

(١) هذا الحديث أخرجه الترمذي (رقم ٣٨٩٥) وابن حبان (رقم٤١٧٧) وابن ماجه (رقم ١٩٧٧) وأحمد (رقم١٠١٠٦)، وقال عليه الصلاة والسلام: «لا تضربوا الوجه» أخرجه أبو داود (٤٩٤/١ كتاب النكاح ٤١) وأحمد (٢/٥) وقال: «لا تضربوا إماء الله» وقال عمن ضرب: «ليس أولئك بخياركم».

(٢) انظر نماذج من ذلك في كتاب: الأساليب النبوية في معالجة المشكلات الزوجية، للدكتور عبد السميع الأنيس ص٢١٢، ٢١٧.

وثلث القتلى كان من يد الزوج أو الشريك، وأكثر من مليوني امرأة تبلغ الشرطة سنوياً عن حادث اعتداء عليها من الزوج أو الشريك، ولا يعرف عدد الحوادث غير المبلغ عنه، وتقتل يومياً أربع نساء بسبب الضرب المبرح في البيت في أمريكا، ويعزى ٥٩% من حوادث الطلاق في النمسا لعام ١٩٨٥م إلى استخدام العنف في البيت، وأن ٨٦% من مشاكل العنف تعرض المرأة للأذى، و٦% تعرض الرجل، و٨% تعرض الاثنين لذلك، ويقدر ما بين ٢ إلى ٤ ملايين امرأة تتعرض للاعتداء سنوياً في أمريكا، مقارنة مع نصف مليون حادث سيارة سنوياً، ويؤدي ٧٥% من هذه الحالات لطلب المرأة الطلاق أو الافتراق، وأن ١,٥ مليون زيارة للطبيب سببها اعتداء الزوج، ويخمن أن ٩١% من الاعتداءات لا تبلغ الشرطة[1]، وأن ٢٥% من النساء الأمريكيات يتعرضن للاعتداء الجسدي من قبل الأزواج.

أما في بريطانيا فإن أكثر من ٥٠% من القتيلات كن ضحايا الزوج أو الشريك، وارتفع العنف في البيت حتى وصل ٤٦% من النساء اللواتي يتعرضن للضرب، وتتلقى الشرطة البريطانية مئة ألف مكالمة سنوياً لتبليغ شكوى اعتداء على زوجات أو شريكات، والكثيرات لا يبلغن الشرطة إلا

---

(١) المرأة المسلمة، الدركزلي ص ٩٧، وأحد الرجال في أمريكا قتل ١٧ امرأة بعد اغتصابهن، ومجموعة شباب قتلوا سبعة نساء وفرقوا لحومهن، وأصبح ذلك ظاهرة وبائية في أمريكا، كما وصفها ريتشاد جونيس الأستاذ في معهد القبالة وأمراض النساء بأمريكا في مجلة المعهد يناير ١٩٩٣م، فقال: «هناك وباء يجتاح بلدنا... إنه شنيع... في كل ١٢ ثانية في الولايات المتحدة تضرب امرأة إلى درجة القتل أو التحطيم من قبل زوج أو صديق، وفي كل يوم نرى نتائج هذا الضرب وآثاره في مكاتبنا... في غرف الطوارئ لدينا، وفي عياداتنا»، المرأة، البوطي ص ٣٣.

بعد تكرار الاعتداء عليهن لعشرات المرات[1]، وتزيد هذه الأعداد والنسب في إسبانيا.

ولا تقل مشاكل المرأة وتعرضها للعنف والضرب في الدول الفقيرة، فقد ازدادت حوادث قتل الزوجات الشابات في الهند بسبب المهر من ٩٩٩ عام ١٩٨٥م إلى ١٣١٩م عام ١٩٨٦م، إلى ١٧٨٦ عام ١٩٨٧م حيث تدفع المرأة المهر للزوج حسب التقاليد الهندية، وتبتز وتطالب بالمزيد من المال أو الهدايا بعد الزواج، وإلا قتلت أو حرقت بالبترول ويدعي الزوج أنها انتحرت، وتلعب أم الزوجة عادة دوراً أساسياً ومحرضاً لابنها على هذه المأساة[2].

كل هذه الحوادث وأعمال العنف في الغرب يسدلون عليها الشعار، في الوقت الذي يشهرون بالضرب في الإسلام، وإن وجدوا عملية قتل في أحد المجتمعات الإسلامية نجدهم يشنون حملة إعلامية منظمة في مختلف وسائل الإعلام ووكالات الدعاية التي يملكونها، لتشويه الإسلام، والطعن في حرية المرأة وضربها، ولا يوجهون التهمة للفاعل والمخطئ والمذنب.

وإن ما تعانيه المرأة في الغرب، وما يتاح لها من اكتشاف مكانتها في الإسلام يدفعها إلى اعتناقه، وإن أكثر الداخلين في الإسلام في الغرب من النساء.

فأين المرأة المسلمة، والزوجة المؤمنة، والأسرة الإسلامية من كل ذلك، وأنها لا تزال **تتبوأ القمة في البناء، والرعاية، والمعاملة**، وحسن النتائج، إلا ما شذّ وندر.

أما في حالة **نشوز الزوج** فالوسيلة في الإصلاح تختلف عما سبق،

---

(١) المرأة المسلمة الدركزلي ص ٩٧، المرأة، خان ص ١٢٣ وما بعدها، ١٢٦.

(٢) المرأة المسلمة، الدركزلي ص ٩٨.

وطلب القرآن الإصلاح والتحكيم، قال تعالى: ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًاۚ وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌۗ﴾ [النساء: ١٢٨]، فلا مجال لتضرب المرأة زوجها -باسم المساواة- لأنه يمثل رمز الأسرة والبيت، وكيان العائلة، فينهار ويسقط، ولن تحترمه مطلقاً، مع ثبوت حقها في التفريق بطريقة شرعية[١].

يقول الدكتور البوطي: «نحن البشر جميعاً نعلم -فضلاً عن الإله الذي خلقهم وأودع في الرجال صفة الرجولة وفي النساء معنى الأنوثة- أن المرأة لو أقدمت على ضرب زوجها الناشز تأديباً له، لتحولت الرجولة التي في كيانه إلى وحشية مستشرية ضارية لا يضبطها لجام غريزة كالتي في الوحوش، ولا ضياء عقل كالذي في بني الإنسان، ولانقض عليها في ضراوة مرعبة، ثم لم يفلتها إلا وهي محطمة أو هالكة»[٢] كما يحدث تماماً في الغرب.

---

(١) شبهات حول الإسلام ص ١٣٠، المرأة، البوطي ص ١١٦.

(٢) المرأة، البوطي ص ١١٥، المرأة، سلقيني ص ١١٧.

المبحث العاشر

شبهات عامة

إن ما سبق أهم الشبهات التي يثيرها المستشرقون والمستغربون وأعوانهم حول المرأة المسلمة، وهناك شبهات أخرى كثيرة، تحتاج لمزيد من البحث، فمن ذلك ما نشير إليه باختصار:

١- **اللعان** وأنه حق للرجل دون المرأة، ولم أجد حاجة لدراسته في هذا البحث المختصر، لأنه نادر الوقوع، ويكاد أن لا يعرفه معظم الناس، وإنني أدرس الشريعة وأدرسها، منذ خمسين سنة، ولم أسمع بوقوع حالة لعان واحدة في البلاد العربية والإسلامية.

٢- **الزواج من غير المسلمين**، فقد أباح الله تعالى زواج المسلم من المرأة الكتابية (اليهودية والنصرانية عند توفر الحاجة والشروط الأخرى) لقوله تعالى: ﴿وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ۖ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ [المائدة: ٥]، وأن ذلك **لمجرد الإباحة أولاً**، وأن الشرع رغّب أصلاً بذات الدين، وأنه لا يجوز للمسلم الزواج بغير الكتابية، وسمح له بالكتابية لأن الإسلام يكرم المرأة مطلقاً، مسلمة وغير مسلمة، وأن الزوج المسلم يعترف بدين أهل الكتاب، ويؤمن بأنبيائهم، والإسلام عامة خصّص أهل الكتاب بمعاملة خاصة عن سائر الكفار والمشركين، واشترط الشرع أن يكون دين الأولاد وتربيتهم حسب الإسلام، وأن القوامة والمسؤولية والرعاية والإشراف في البيت للزوج المسلم، مع السماح للزوجة بممارسة عبادتها

خاصة، وصلة أقاربها والبر بهم. **وحرم على المرأة المسلمة الزواج من كتابي أو غيره،** لأنه لا يعترف أصلاً بدينها، وينكر كتابها، ويكفر بالنبي، ويطعن بالصحابة والتاريخ الإسلامي، وله القوامة عليها، ويمنعها من ممارسة عبادتها، وسيقطع صلة الأرحام لها، أو يردها لأهلها، وسيكون أولادها على دين زوجها، فتنجب له غير المسلمين.

٣- **ولاية القضاء، والولايات العامة،** مع اختلاف بين الفقهاء، وتفصيل فيها، ويلحقها الجمهور برئاسة الدولة[١].

٤- إمامة النساء للرجال، والقوامة للرجال، اختصاص الرجال بالصفوف الأولى في صلاة الجماعة، وتأخير النساء إلى الصفوف الخلفية[٢]، وغير ذلك كثير مما تنفثه سموم الحاقدين والجاهلين، والمستشرقين، والمستغربين، وأعداء الإسلام، وضعاف الإيمان، مما يحتاج لمزيد من البحث، والدعوة الصحيحة، وتنفيذ أباطيل الأفاكين.

---

(١) حقوق المرأة، أبو فارس ص ١٦٢، ١٧١، ١٧٣، ١٨٥، ١٩١، التنظيم القضائي في الفقه الإسلامي ص٩٠.

(٢) إن صلاة النساء في المسجد ليست مطلوبة أصلاً في الشرع، وإنما هي لمجرد الإباحة، وتميل إلى الكراهة، وقد حرمها بعضهم بشكل كلي، وبعضهم للشابات، أو عند الفتنة.

◈ الخاتمـــة

نختم هذا البحث بالنتائج التي وصل إليها، وتقديم بعض التوصيات.

أولاً: نتائج البحث:

١- إن **مكانة المرأة** في الإسلام رفيعة وعزيزة ومكرمة باعتبارها إنسان، ولها أهليتها ومسؤوليتها وأحكامها الشرعية كالرجال إلا ما استثني بحسب الفطرة والتكوين والوظيفة.

٢- إن **الميراث** في الشرع يقوم على القرابة والحاجة، وتأخذ المرأة ما يكفي حاجتها، وقد ترث نصف الرجل، وقد ترث مثله تماماً، وقد ترث أكثر منه، وقد ترث ويحرم الرجل.

٣- إن **شهادة المرأة** لا تتعلق بكرامتها، وإنما ترجع إلى اهتماماتها واختصاصاتها ومشاركتها في الحياة والمجتمع، وتكوينها العاطفي، وأن وصفها بنقص العقل متعلق بالشهادة حصراً في الأموال والأبدان، وتقبل شهادتها وحدها في حالات ولا تقبل شهادة الرجل وحده.

٤- إن **رئاسة الدولة** خاصة في الشرع بالرجال، وهذا يتفق مع طبيعة الرجل والأعمال المناطة به، وهو يوافق **ما عليه العمل** في جميع الأزمان والأماكن حتى العصر الحاضر.

٥- إن **تعدد الزوجات** خاص بالرجال للحاجة والضرورة، وبما يتفق مع الغريزة الجنسية وحاجات المجتمع والأمة ومصلحة النساء ومقاصد الشريعة.

٦- إن **دية المرأة نصف الرجل** لأنها تعويض عن الأضرار التي تقع عند قتل كل منهما، وعند النظر للآدمية فالمرأة كالرجل تماماً في **القصاص في النفس والأعضاء**، فالنفس بالنفس.

٧- **حجاب المرأة** شعار عز وفخار للمسلمة، لتغطية عورتها ومفاتنها، ولإغلاق مفاسد الفتنة والتحرش والمتاجرة بجمال المرأة.

٨- **ضرب المرأة** عند المسلمين نادر جداً، وهو آخر وسيلة عند خوف النشوز، مع كراهته، ويتضاعف اليوم في الغرب أضعافاً مضاعفة عما هو عند المسلمين.

٩- إن الشبهات المثارة حول المرأة المسلمة كثيرة ولا تنتهي، وينفث فيها شياطين الإنس والجن، ويحركها المستشرقون وأعوانهم، وهي حلبة صراع دائم بين الخير والشر.

ثانياً: التوصيات:

١- إن لبعض الشبهات **أحكام ثابتة بالنصوص الشرعية الصحيحة**، مما يوجب على المؤمن الالتزام بها، وعدم الحياد عنها، مهما أثير من أقاويل وضجيج، والمسلم يقف عند مرضاة الله تعالى، ولو سخط الناس جميعاً، مردداً قول الرسول ﷺ: «إن لم يكن بك غضب عليَّ فلا أبالي»، وهذه الأحكام الثابتة في النصوص لا يجوز الحياد عنها ولو قيد أنملة، ولا المساومة فيها بأنصاف الحلول، ولا التبديل فيها.

٢- إن بعض الشبهات موجهة **لأحد الأقوال الفقهية والمذهبية**، وهذه يمكن ردها بسهولة باعتماد القول الآخر إن وجد مسوغ أو مصلحة يراها العلماء وأولياء الأمور، وهنا يسقط في يد المشاغبين والحاقدين، وكفى الله المؤمنين القتال.

٣- إن بعض **الشبهات مقتبسة من حياة بعض المسلمين** الذين خالفوا شرع الله ودينه، وكانوا عاراً على الإسلام، ومصدر القلق على الغيورين،

ومبعث الوسوسة والإثارة والشغب والشبهة للجاهلين والحاقدين والمستشرقين وأعداء الإسلام، وهنا ندعو إلى العودة إلى دين الله وشرعه، والالتزام بأحكامه، لتحقيق السعادة في الدنيا، والفوز بالآخرة.

٤- إن **تميز المرأة المسلمة** ببعض الأحكام العملية في حياتها العامة والخاصة، مبعث فخر لها، وتميز، واعتزاز بدينها، ويستحق الثبات على ذلك، والتضحية مهما كلف الثمن.

٥- **يجب رد شبهات المستشرقين،** وبيان حقيقة أحكام المرأة المسلمة، والدعوة إليها،والجهر بها، ومقارنتها بما عليه الأمم السابقة، وطوال التاريخ، وخاصة في العصر الحاضر مع إدعاء التحرر الكاذب، والحرية الخادعة، وكشف الزيف والانحلال والفساد والانحراف والمآسي التي تعاني منها المرأة الغربية في الجاهلية المعاصرة، وتتطلع لعظمة التشريع الإسلامي، ومكانة المرأة في الإسلام.

ونسأل الله تعالى أن يردنا إلى ديننا رداً جميلاً، وأن يوفقنا لما يحبه ويرضاه، وأن يأخذ بيدنا لما فيه الخير والرشاد والسداد، والحمد لله رب العالمين.

◈ أهم المصادر والمراجع

١- الأساليب النبوية في معالجة المشكلات الزوجة، الدكتور عبد السميع الأنيس- دار ابن الجوزي- الرياض- ١٤٢٦هـ.

٢- الإشراف على مذاهب العلماء، محمد بن إبراهيم بن المنذر (٣١٨هـ) دار المدينة، ومكتبة مكة الثقافية، رأس الخيمة، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م.

٣- التنظيم القضائي في الفقه الإسلامي، الدكتور محمد الزحيلي، دار الفكر- دمشق- ط٢- ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م.

٤- حجاب المسلمة، الدكتور محمد فؤاد البرازي، أضواء السلف- الرياض- ١٤١٩هـ/١٩٩٩م.

٥- حقوق الإنسان في الإسلام، الدكتور محمد الزحيلي- دار الكلم الطيب- دمشق- ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.

٦- حقوق المرأة في الإسلام، الدكتور محمد عبد السلام أبو النيل، مكتبة الفلاح- الكويت- ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.

٧- حقوق المرأة المدنية والسياسية في الإسلام، الدكتور محمد عبد القادر أبو فارس- دار الفرقان- عمان-١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م.

٨- حقوق وقضايا المرأة في عالمنا المعاصر، المحامي عبد الله مرعي بن محفوظ- د.ن- جدة- ١٤١٧هـ/١٩٩٦م.

٩- رفقاً بالقوارير، كريمان حمزة، دار الروضة- القاهرة- د.ت.

١٠- الروض المربع شرح زاد المستنقع، منصور بن يونس البهوتي (١٠٥١هـ) مؤسسة الرسالة، بيروت- ط١- ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.

١١- شبهات حول الإسلام، محمد قطب، دار الشروق- القاهرة-ط٢٢- ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.

١٢- سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة (٢٧٩هـ) مطبعة مدني- القاهرة- ط٢- ١٣٨٣هـ/١٩٥٢م.

١٣- سنن الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن (٢٥٥هـ) ت مصطفى البغا، دار القلم- دمشق- ١٤١٢هـ/١٩٩١م.

١٤- سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني (٢٧٥هـ) مصطفى البابي الحلبي- مصر- ١٣٧١هـ/١٩٥٢.

١٥- سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني (٢٥٧هـ) دار إحياء الكتب العربية- مصر ١٣٧٢هـ/١٩٥٢م.

١٦- سنن النسائي، أحمد بن شعيب (٣٠٣هـ) مصطفى البابي الحلبي- مصر- ١٣٨٣هـ/١٩٦٤م.

١٧- صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري (٢٥٦هـ) دار القلم- دمشق- ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م.

١٨- صحيح مسلم، مسلم بن حجاج النيسابوري (٢٦١هـ) مع شرح النووي (٦٧٦هـ) المطبعة المصرية- القاهرة- ١٣٤٩هـ/١٩٣٠م.

١٩- فتح القدير، شرح الهداية للمرغيناني (٥٩٣هـ) الكمال بن الهمام (٨٦١هـ) المكتبة التجارية الكبرى- مصر- د.ن.

٢٠- الفرائض والمواريث والوصايا، الدكتور محمد الزحيلي- دار الكلم الطيب- دمشق١٤٢٣هـ/٢٠٠١م.

٢١- الكافي في الفقه على مذهب مالك، يوسف بن عبد الله، ابن عبد البر (٤٦٣هـ) مؤسسة النداء- أبو ظبي- ١٤٢٤هـ/٢٠٠٤م.

٢٢- كشف الخفا، إسماعيل بن محمد العجلوني (١١٦٢هـ) مكتبة التراث- حلب- د.ت.

٢٣- ماذا عن المرأة، الدكتور نور الدين عتر-دار الفكر-دمشق-ط٥-١٤٠٨هـ/١٩٨٨م.

٢٤- مذكرات هدى شعراوي، نشر دار المدى للثقافة والنشر، سورية-٢٠٠٣م.

٢٥- المرأة بين شريعة الإسلام والحضارة الغربية، وحيد الدين خان، دار الصحوة، القاهرة- ط٢- ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.

٢٦- المرأة بن طغيان النظام الغربي ولطائف التشريع الرباني، الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي، دار الفكر- دمشق-١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م.

٢٧- المرأة المسلمة، سهيلة زين العابدين حماد، مكتبة العبيكان-الرياض-١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.

٢٨- المرأة المسلمة، الدكتورة شذى سلمان الدركزلي، نشر روائع مجدلاوي، عمان، الأردن- ١٩٩٧م.

٢٩- المرأة في الإسلام، الدكتور إبراهيم محمد سلقيني، نشر إدارة الإفتاء والبحوث، أوقاف دبي- ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م.

٣٠- المرأة والحقوق السياسية في الإسلام، مجيد محمود أبو حجير، مكتبة الرشد، الرياض- ١٤١٧هـ/١٩٩٧م.

٣١- المنهاج للنووي (٦٧٦هـ) ومغني المحتاج، للخطيب الشربيني (٩٩٧هـ) مصطفى البابي الحلبي، مصر- ١٣٧٧هـ/١٩٥٨م.

٣٢- المهذب في الفقه الشافعي، إبراهيم بن علي، أبو اسحاق الشيرازي (٤٧٦هـ) ت الدكتور محمد الزحيلي، دار القلم-دمشق-١٤١٢هـ/١٩٩٢م.

٣٣- الموسوعة الفقهية الميسرة، الدكتور محمد رواس قلعة جي-دار النفائس-بيروت-١٤١٢هـ/٢٠٠٠م.

٣٤- النظام السياسي الإسلامي، الدكتور منير حميد البياتي-دار البشير-عمان-الأردن-١٤١٤هـ/١٩٩٤م.

٣٥- النظام السياسي في الإسلام، الدكتور عبد العزيز الخياط-دار السلام-القاهرة-١٤٢٠هـ/١٩٩٩م.

٣٦- الوجيز في أحكام الحدود والقصاص، الدكتور ماجد أبو رخية- مكتبة الأقصى-عمان-الأردن-١٤٠١هـ/٢٠٠١م.

٣٧- وسائل الإثبات، الدكتور محمد الزحيلي، دار البيان- دمشق-١٤٠٢هـ /١٩٨٢م.

الفصل السابع

مقالات في الشريعة والفقه[1]

أولاً: الفقه الإسلامي في مقاصده ووسائله

إن الله تعالى أنزل الأحكام الشرعية لتحقيق مصالح الناس، وهي صالحة لكل زمان ومكان، وتهدف لتأمين سعادة الإنسان في الدنيا والآخرة.

وبين الشرع الحكيم المقاصد العامة، والأهداف الكبرى، والأحكام المجملة لتحدد نظام الإسلام، وترسم الطريق أمام الأئمة والمجتهدين والفقهاء، وترشد المسلمين إلى المنهج الأقوم، والطريق السديد.

ويتمثل ذلك في الكليات والجزئيات، والفروع والقواعد، والمقاصد والوسائل، والعلم والعمل، والدراسة والتطبيق.

وبدأ الفقه الإسلامي غالباً بعرض الفروع والجزئيات منذ البعثة ومع نزول الوحي، وخاصة بعد الهجرة، لأن الغاية والهدف هو التطبيق والتنفيذ والالتزام، وهذا ما حصل فعلاً في القرن الأول، فاستقام الحال، وكان أهله خير القرون، ثم توسع الفقه بالاجتهاد لتلبية الحاجات والتوسع والتطور حتى نضج في القرن الثاني، وهنا تفتق ذهن العلماء عن صياغة القواعد الفقهية

---

(1) انظر مقالات في الموضوع، ووضعت في فصول أخرى:

- الشريعة مصدر للقانون = فصل ١٢ القانون.
- المعاهد الشرعية والمجامع والموسوعات الفقهية = فصل ١٩ حوارات.
- فقه المرضى والمعاقين = فصل ٢ طبية.

والتي تجمع الفروع المتشابهة، والجزئيات المتماثلة، والضوابط المحكمة، وظهرت كتب الأشباه والنظائر والقواعد الكلية بجانب التوسع الغزير الشامل للفروع.

وفي العصر الحاضر تلاقت الشعوب والأمم وتقاربت الحضارات، وتعانقت الأمم في ثقافتها، فشمر العلماء والفقهاء والدعاة عن سواعدهم في عرض الإسلام والأحكام الشرعية والفقه الإسلامي في نظريات عامة تجسد الحكم الكلية، والمنطلقات العامة، والقواعد المشتركة في المجالات المتعددة، ليسهل عرضها على المسلمين، وتقريبها لأذهان غير المسلمين، ومقارنتها بالتشريعات الأخرى، والقوانين الوضعية، مثل نظرية العقد في الفقه الإسلامي، ونظرية الملكية، ونظرية الضرورة، ونظرية الضمان، ونظرية الدعوى، ونظرية الإثبات، ونظرية الخلافة، ونظرية الحق، ونظرية الأهلية، ونظرية الفساد والبطلان، وغيرها، وقدموها على بساط البحث، وفي مجال المعرفة كوسيلة متطورة للدعم الدعوي، والتبادل الثقافي والحضاري، والمقارنة القانونية والتشريعية، ولتسهل على رجال التشريع التصور السديد الذي يستظلون به، وهو تجديد في الوسائل لتحقيق المقاصد.

ومن المساهمات المعاصرة في مجال النظرية الفقهية شارك الأخ الدكتور عبد الحق حميش، من كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة الشارقة، بهذا البحث القيم الذي تتبع الحلقة الأخيرة بالدراسة المنهجية، وجمع ما كتب فيها، ونسقها، وقدمها للقارئ، ليستفيد منها إن شاء الله تعالى، فجزاه الله خيراً، بارك الله في جهوده، وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله، والله معكم ولن يتركم أعمالكم، ومن يعمل مثقال ذرة خيراً يره، والحمد لله رب العالمين.

ثانياً: الفقه المقارن وضوابطه(١)

قدم الدكتور محمد الزحيلي بحث بعنوان الفقه المقارن وضوابطه وارتباطه بتطور العلوم الفقهية خلال القرن الخامس الهجري والتأليف الموسوعي والفقه المقارن أكد في مقدمته في هذا البحث أن الفقه أحد العلوم الشرعية الأساسية ومن أكثر العلوم شهرة واتساعاً وصلة بحياة الناس وتطبيقاً عملياً في الحياة، والفقه الإسلامي هو شريعة السماء للأرض والإنسان، وهو المنهج الإلهي لنظم الحياة وهو التشريع الديني لمن رضي بالله رباً وبالإسلام ديناً وبالقرآن إماماً، وبمحمد رسولاً، وهو الأحكام العملية التي تغطي جميع تصرفات الإنسان مع تطور الأحوال والأزمان والأماكن، لذلك اتسعت دائرته، وأصبح أوسع تراث حضاري وتشريعي في العالم أجمع، ويزداد اتساعاً مع تجدد الأيام والحياة والأعمال.

وأضاف: الفقه أهم العلوم الشرعية لأنه يبين منهج الله في الحياة، في بيان أحكام الله تعالى في تصرفات الإنسان وهو صالح لكل زمان ومكان، وتطور مع الأيام ليغطي جميع التصرفات والأعمال والفقه أما عن التوصيات فقد أكد على وجوب العناية والرعاية لكتب الخلاف، والفقه المقارن، للعمل على تحقيق التراث الفقهي، ونشر الموسوعات الفقهية التي خلدها لنا السلف الصالح، والأجداد العظماء ومشاعل النور من العلماء الأعلام في التاريخ الإسلامي ووجوب الاهتمام بالدراسة المقارنة على جميع المستويات وخاصة في الدراسات الجامعية والدراسات العليا وفي الرسائل والأطروحات والبحوث

---

(١) صحيفة الوطن، عُمان، العدد ٧٩٠١، السنة ٣٥، الثلاثاء ٤٧ محرم ١٤٢٦هـ- ٨/ مارس ٢٠٠٥م.

العلمية وفي مجال التشريع والتنظيم وإصدار القوانين والأنظمة ووجوب الاستفادة من تراث المذاهب الفقهية المختلفة ونبذ التعصب والعصبية المذهبية لاقتناص الجواهر واللالئ من هذه المذاهب التي تمثل أوسع تراث فقهي وتشريع في العالم، وتمثل أكبر وأعظم صيدلية لأخذ الأدوية المناسبة منها بحسب الأحوال والأزمنة والأمكنة والاعتماد عليها في معرفة المستجدات والحوادث التي يفرزها العلم والتطور الاجتماعي والاقتصادي والتشريعي والسياسي والدولي والدعوة لتفعيل الاجتهاد الجماعي، وإقامة الجمعيات والمؤسسات والمنظمات على جميع المستويات لإعطاء الحكم الشرعي المناسب، سواء تم اختياره من التراث الفقهي الإسلامي أو تم استنباطه والاجتهاد فيه فيما لم يسبق بيانه وتشجيع الدراسات العليا في الشريعة والفقه المقارن ودعم طلبه الدراسات العليا مادياً ومعنوياً وتوفير المصادر والمراجع المجانية لهم والدعوة لإصدار موسوعات فقهية في جوانب من الحياة كأحكام الأسرة ونظام الحكم والعقود المالية والاقتصاد الإسلامي والتربية والتعليم والإعلام.

ثالثاً: تعريف عام بعلم الفقه الإسلامي

الحمد لله رب العالمين الذي أنزل علينا الشرع القويم، والصلاة والسلام على رسول الله، المبعوث رحمة للعالمين، والقائل: «من يُرد الله به خيراً يفقهه بالدين» متفق عليه، وبعد:

فهذا تعريف موجز بالفقه الإسلامي الزاخر الذي تُعرف به الشريعة الغراء، ويُعرف به الحلال والحرام، لبيان تعريفه، وعلاقته بالعلوم الإسلامية، ومدارسه، ومذاهبه، وأثره في تطور الحياة، وحكم تعلمه.

◈ التعريف بعلم الفقه:

الفِقه لغة: الفهم، والعلم بالشيء، والفطنة، وذلك لِفهم غرض المتكلم من كلامه، ومنه قوله تعالى: ﴿قَالُواْ يَٰشُعَيْبُ مَا نَفْقَهُ كَثِيرًا مِّمَّا تَقُولُ﴾ [هود: ٩١]، ويقال فقِه يفقَه أي فهم فهماً مطلقاً، وفقِه يفقُه أي صار الفقه سجية له، وتفقه الرجل تفقهاً أي تعاطى الفقه، ومنه قوله تعالى: ﴿لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي ٱلدِّينِ﴾ [التوبة: ١٢٢]، وهو ما دعا به الرسول ﷺ لابن عباس رضي الله عنهما: «اللهم فقّهه في الدِّين» رواه البخاري.

والفقه في الاصطلاح الشرعي: العلم بالأحكام الشرعية العملية، المكتسب من أدلتها التفصيلية، أي هو معرفة وإدراك الأحكام التي تقتضي عملاً وسلوكاً من المكلف، وتتوقف على مصدر شرعي، كوجوب الصلاة لأدائها، وتحريم القتل للامتناع عنه، وتكون المعرفة مستنبطة ومستمدة بالنظر والاجتهاد والبحث في مصادر الشريعة، وأصبح الفقه أحد العلوم الأساسية في الإسلام، فهو علم مستنبط بالرأي والاجتهاد من الأدلة الشرعية لمعرفة الحلال والحرام وسائر أحكام الشرع.

ويشمل الفقه جميع متطلبات الحياة، وينظم كل ما يحتاج إليه الفرد والمجتمع والدولة والأمة، سواء في حالتي السلم والحرب، والأمن والخوف، والرخاء والشدة، والانفراد والاجتماع، وفيه أحكام فرعية لكل حادثة، وأحكام كلية، وقواعد فقهية، ونظريات عامة.

◈ علاقة الفقه بالعلوم الإسلامية الأخرى:

إن **العلوم الإسلامية كثيرة**، فبعضها ينظم علاقة الإنسان بربه، وبعضها ينظم علاقة الإنسان بنفسه، وبعضها ينظم علاقة الإنسان بمجتمعه، ويختص **علم العقيدة** بالأحكام الشرعية النظرية المبنية على الفكر والعقل، والإيمان والاعتقاد، ويختص **علم الفقه** بالأحكام الشرعية العملية التي يمارسها الإنسان بقلبه ولسانه وأعضائه في جميع مجالات الحياة في الطهارات والعبادات، والمعاملات المالية، والأحوال الشخصية، والجنايات والعقوبات، والأحكام القضائية، والدستورية، والدولية، والاقتصادية، وسائر مناشط الحياة، بينما يختص **علم الأخلاق** بالسلوك الذي ينظم العلاقة بين الناس من الناحية المعنوية والأدبية.

وتفرع عن علم الفقه عدة علوم، كعلم القضاء، وعلم الفرائض والمواريث، وعلم القواعد الفقهية، وعلم الاقتصاد الإسلامي، وأهم علم انفصل عن الفقه هو **علم أصول الفقه** الذي يحدد قواعد الاجتهاد للفقهاء وأئمة الاجتهاد، ويرسم لهم الطريق القويم في الاستنباط، ويبين مصادر الأحكام الشرعية، وأنواع الأحكام الكلية في الشرع كالواجب والمندوب والمباح والحرام والمكروه.

والعلوم الإسلامية كلها مرتبطة بعضها ببعض، وتتكامل تحت اسم الإسلام أو الدين الإسلامي، وتلخص بالعقيدة والشريعة والأخلاق، فلا

تكفي العقيدة والإيمان بدون عمل وسلوك، كما أن العقيدة هي الأساس للشريعة، ولا بدّ أن يعتمد السلوك والأعمال على الإيمان والعقيدة، كما يعتمد علم الفقه مباشرة على علم التفسير لمعرفة آيات الأحكام وتفسيرها وسبب نزولها، ويعتمد على علم الحديث والرواية والسنة وخاصة في أحاديث الأحكام التي يستعين بها الفقهاء والأئمة المجتهدون في استنباط الأحكام منها.

◈ أهم المدارس الفقهية:

بدأت الأحكام الفقهية منذ عصر النبوة، وكان الوحي يترل بالقرآن لبيان الأحكام الشرعية، وكان رسول الله ﷺ يبين هذه الأحكام للناس، ويشرح تفاصيلها، ويحدد شروطها، ويرسم الطريق القويم لكيفيتها وتنفيذها سواء كان ذلك بقوله أو فعله أو تقريره (انظر: السنة)، ثم بدأت تظهر المدارس الفقهية تدريجياً: بسبب الفتوحات، والتطور في الحياة، وتوسع رقعة الدولة الإسلامية، وهي:

أولاً: المدارس الفقهية في عهد الصحابة والتابعين:

بدأ الاجتهاد الفقهي في عهد الصحابة، وبرز كبار فقهاء الصحابة في ذلك، كالخلفاء الراشدين أبي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم، وعائشة، وابن عباس، وابن عمر، وابن مسعود، وابن عمرو بن العاص، ومعاذ بن جبل، وزيد بن ثابت رضي الله عنهم، وغيرهم كثير، ولكن اشتهر كبار فقهاء الصحابة بطرق اجتهادية معينة، وتميز بعضهم بمنهج خاص، وقال بأحكام فقهية اجتهادية كثيرة، صارت تمثل شبه مدرسة، أو شبه منهج فقهي مستقل، مثل مدرسة عمر بن الخطاب، ومدرسة ابن عباس، ومدرسة ابن عمر، ومدرسة زيد بن ثابت، ومدرسة ابن مسعود.

وتأثر كثير من التابعين بمدرسة أو منهج أساتذهم من الصحابة، وتمسكوا بها، ونقلوها، ونشروها، وأذاعوها، وأضافوا إليها كثيراً من الأحكام ملتزمين بمنهج شيوخهم من الصحابة، وظهر مثلاً الفقهاء السبعة في المدينة المنورة، وكبار الفقهاء التابعين والمجتهدين، كالليث بن سعد، وسفيان الثوري، والحسن البصري، وإبراهيم النخعي، وعطاء بن أبي رباح، وطاووس، ومكحول الشامي، والشعبي، وسعيد بن جبير.

ثانياً: المدارس الفقهية في عهد تابعي التابعين:

تمحورت مناهج الصحابة والتابعين ومدارسهم في نهاية القرن الهجري الأول، وطوال القرن الهجري الثاني إلى اتجاهين أساسيين، يمثل كل منهما مدرسةً، تميزت بمنهجها، وأطلق عليها اسم مدرسة، وهما:

١- **مدرسة الحديث:** ومقرها الحجاز في مكة والمدينة، ولها أتباع في سائر البلدان، وتعتمد على الاقتصار على الرواية والأثر، لتوفر الأحاديث والسنة والآثار، ولقلة التغيير والتطور في الحياة في بلاد الحجاز.

٢- **مدرسة الرأي:** ومركزها العراق في الكوفة والبصرة، ولها أتباع في سائر البلدان، وتعتمد على الاجتهاد والعقل والفكر والاستنباط، لقلة الأحاديث التي وصلتهم، وشدة الاحتياط في التثبت من الرواية، لانتشار الكذب والوضع في الأحاديث عند نقلها خارج الجزيرة العربية، فاعتمدت هذه المدرسة على النصوص الصحيحة القليلة التي وصلتهم، ثم نشطت في النظر والبحث والاجتهاد، ومهرت في القياس، وتوسعت في المصادر التبعية كالاستحسان، والمصلحة المرسلة، والاستصحاب، والعرف، وسد الذرائع.

ثم جمع الإمام الشافعي (٢٠٤هـ) بين المدرستين، ووفّق بينهما، وزال وجودهما، وانتقل أثرهما إلى المذاهب الفقهية.

ثالثاً: المذاهب الفقهية:

لمع في القرن الثاني الهجري عدد من الفقهاء، وأئمة الاجتهاد، واستفادوا من النشاط الفقهي السابق، وحددوا لأنفسهم مناهج واضحة، والتف حولهم التلاميذ والطلاب، ورجع إليهم الناس والحكام، وجمعوا أقوالهم، ودوّنوا مذاهبهم التي صارت قائمة، وبلغوا أكثر من ثلاثة عشر مجتهداً وإماماً، ولكن شاع وانتشر أربعة منهم عند أهل السنة، ومذهبان عند الشيعة، وظهر المذهب الإباضي، والمذهب الظاهري، وبقي أكثرها حتى اليوم، وهي:

١- **المذهب الحنفي**: وينسب إلى الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان بن ثابت (٨٠-١٥٠هـ) وهو إمام أهل الرأي، وفقيه العراق، وكان مذهبه امتداداً لمدرسة ابن مسعود رضي الله عنه، وتشدد في قبول الحديث، وتوسع في القياس والاستحسان والعرف، وله كتاب «الفقه الأكبر» و«مسند في الحديث»، واشهر تلامذته الإمام أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم (١١٣-١٨٢هـ) قاضي القضاة في عهد الرشيد، وله الفضل في تدوين أصول الحنفية ونشر مذهبهم، والإمام محمد بن الحسن الشيباني (١٣٢-١٨٩هـ) الذي انتهت إليه رياسة الفقه في العراق، وجمع آراء أبي حنيفة، ودوَّن المذهب الحنفي في كتبه، وأهمها كتب «ظاهر الرواية» المعتمدة في المذهب، ثم شاع المذهب الحنفي وانتشر في العالم الإسلامي، حتى اليوم، وخاصة في تركيا، وباكستان ، وأفغانستان، مع وجوده في بلاد الشام والعراق ومصر.

٢- **المذهب المالكي**: ومؤسسة الإمام مالك بن أنس الأصبحي (٩٣-١٧٩هـ) إمام دار الهجرة (المدينة المنورة) في الفقه والحديث، وكتب كتاب «الموطأ» في الحديث والأثر، واعتمد في مذهبه على نصوص القرآن والسنة والإجماع والقياس وعمل أهل المدينة والاستصلاح وسد الذرائع، وأشهر تلامذته عبد الرحمن بن القاسم المصري (١٩١هـ) الذي جمع أقوال مالك في «المدونة» وصحّحها، ثم نقلها عنه سحنون ورتبها، وعبد الله بن وهب (١٩٧هـ) الذي نشر فقه مالك بمصر بعد ابن القاسم، وأشهب (٢٠٤هـ) وعبد الله بن الحكم التنوخي (٢٤٠هـ) وأسد بن الفرات، وغيرهم ممن نشر مذهب مالك في شمال أفريقيا والسودان والخليج العربي.

٣- **المذهب الشافعي**: مؤسسه الإمام محمد بن إدريس القرشي الشافعي (١٥٠-٢٠٤ هـ) الذي نشأ في مكة، وارتحل إلى المدينة، ثم بغداد، واليمن، وجمع علوم الأئمة والعلماء فيها، وصنف أول كتاب في علم أصول الفقه «الرسالة» ثم صنف كتابه «الأم» في الفقه، واعتمد في اجتهاده على القرآن والسنة والإجماع والقياس والاستصحاب، ودافع عن السنة حتى سمّي «بناصر السنة»، وأشهر تلامذته في مصر البويطي (٢٣١هـ) والمزني (٢٦٤هـ) والربيع المرادي (٢٧٠هـ) وانتشر مذهبه في الحجاز والعراق وبلاد الشام واليمن ومصر وجنوب شرقي آسيا.

٤- **المذهب الحنبلي**: مؤسسه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني (٢٤١ هـ) الذي نشأ في بغداد ورحل إلى المدن الأخرى لطلب العلم، واهتم بالسنة حتى سمي «محدث الفقهاء»، وصار «إمام المحدثين» في عصره، ويعتمد

مذهبه على الاجتهاد والاستنباط من القرآن والسنة والإجماع وفتوى الصحابة والقياس والمصالح المرسلة، ولم يصنّف كتاباً في الفقه، وله كتاب «المسند» في الحديث، وأشهر تلامذته ابنه صالح (٢٦٦هـ) وابنه عبد الله (٢٩٠هـ) وأبو بكر الأثرم (٢٧٣هـ) وإبراهيم الحربي (٢٨٥هـ)، وانتشر مذهبه في بغداد ثم انقرض أتباعه فيها، ثم انتشر في الجزيرة العربية، وبعض بلاد الشام في فلسطين ودمشق.

٥- **المذهب الزيدي**: وينسب إلى الإمام زيد بن علي بن الحسين (١٢٢هـ) وهو أقرب المذاهب الشيعية إلى فقه أهل السنة، وكان زيد عارفاً بعلوم القرآن حتى سمي «حليف القرآن» وصنف أقدم كتاب فقهي وصل إلينا وهو «المجموع» في الفقه، ويعتمد مذهبه على القرآن والحديث والإجماع والقياس والاستحسان والمصلحة المرسلة والاستصحاب، وله تلاميذ من أبنائه وأحفاده وأبناء عمومته كالقاسم الرسي، والناصر الكبير الأطروشي، والهادي، وينتشر هذا المذهب في اليمن.

٦- **المذهب الجعفري**: وهو مذهب الشيعة الإمامية الإثنى عشرية، وينسب إلى الإمام جعفر الصادق (١٤٨هـ) وهو سادس الأئمة عند الإمامية، وله منزلة رفيعة في العلم بالقرآن والحديث والفقه والكيمياء، وأول من صنف كتاباً في هذا المذهب موسى الكاظم (١٨٣هـ) ثم علي الرضا، وكان المؤسس الحقيقي للفقه الجعفري في فارس هو أبو جعفر الصفار الأعرج القمي (ص٢٩٠هـ) ويعتمد المذهب على القرآن الكريم والأحاديث التي رواها الأئمة حصراً، وعلى العقل فيما لم يرد فيه نص، وينتشر هذا المذهب في إيران، وبعض المناطق المتفرقة في العالم الإسلامي.

٧- **المذهب الإباضي**: ومؤسسه عبد الله بن إباض التميمي (٨٦هـ) وينتشر في مسقط وعُمان وزنجبار وبعض مناطق شمال أفريقيا، ويعتمد على القرآن والسنة وإجماع طائفتهم والقياس.

٨- **المذهب الظاهري**: ومؤسسه داود بن علي الأصفهاني (٢٧٠هـ) الذي كان من حفاظ الحديث، وكان فقيهاً ومجتهداً، ويأخذ بظاهر القرآن والسنة وإجماع الصحابة فقط، ثم بالاستصحاب والإباحة الأصلية، ويرفض القياس والرأي وتعليل النصوص، وقد نشر هذا المذهب وأقامه أبو محمد علي بن حزم الأندلسي (٤٥٦هـ) وانتشر المذهب بالأندلس وشمال أفريقيا، ثم انقرض أتباعه، ويحاول كثير من المعاصرين إحياءه والتمسك به.

◈ أثر الفقه في تطور الشريعة الإسلامية:

إن الله تعالى له حكم شرعي في كل ما يقع في الحياة، وإن النصوص الشرعية المعتمدة على الوحي السماوي في القرآن والسنة محدودة محصورة، والوقائع غير محدودة، فلا يحيط المحيط بغير المحدود، ولذلك قام العلماء والفقهاء والمجتهدون بالاجتهاد بناء على منهج علمي مضبوط عُرف بأصول الفقه لفهم النصوص أولاً، وإدراك معانيها، وبيان مدلولاتها الواسعة العامة الشاملة لبيان ما يدخل فيها من وقائع، ثم تابعوا الاجتهاد لاستنباط الأحكام من سائر مصادر التشريع المقررة لمعرفة بقية الأحكام، وخاصة المستجدات في كل عصر وزمان، ومع اختلاف الأمكنة والبلدان، وما يقع من تطور في الحياة وتقدم ومخترعات لبيان أحكامها الشرعية، وبذل الفقهاء جهداً مباركاً، مع توفر الأئمة والمجتهدين والفقهاء في كل عصر، ومع كثرة المناهج، وتعدد

المذاهب، ونتج عن ذلك ثروة فقهية زاخرة، وتراثاً تشريعياً فريداً لا مثيل له في العالم، وتضاهي به الشريعة جميع التشريعات الأخرى، واستفادت منه الحضارة العالمية، ولا يزال الفقه يمدّ المسلمين والعالم بالآراء والاجتهادات وبيان أحكام المستجدات والوقائع وكل ما يطرأ في الحياة، وخاصة مع ظهور الاجتهاد الجماعي في الندوات الفقهية والمؤتمرات العالمية، ومجامع الفقه الدولية في العصر الحاضر، والاستفادة من التقنيات الحديثة في المطابع، والحاسب الآلي ونشر كثير من المصنفات وكتب التراث الفقهي القديم، وانتشار الجامعات الإسلامية وكليات الشريعة، والدراسات العليا لتخريج الفقهاء والعلماء والمجتهدين، وذلك لتأكيد صلاحية الشريعة لكل زمان ومكان.

◈ حكم تعلم الفقه:

إن الفقه الإسلامي تتمثل فيه أحكام الله تعالى بالنص والاجتهاد في الحلال والحرام، والجائز والممنوع، والواجب والحرام، والمباح والمكروه.

ولذلك فإن تعلمه **واجب عيني شرعاً وفريضة ديناً في الأصل** على كل مسلم، ليعرف حكم الله تعالى فيما يخصه، ثم يتفاوت ذلك بحسب أحوال الناس، فأحكام الطهارة والصلاة والصيام وأحكام الحلال والحرام يجب معرفتها قطعاً على كل مسلم ؛ لأنها مطلوبة من الجميع، ويكلف بها كل مسلم، ثم يجب على الغني قطعاً أن يعرف أحكام الزكاة والصدقات وكسب الأموال وإنفاقها، وكذلك يجب على الأغنياء والموسرين والمستطيعين معرفة أحكام الحج والعمرة وما يتعلق بهما، ويجب على التاجر أن يعرف أحكام التجارة والبيع والشراء وسائر أحكام المعاملات المالية، ويجب على الطبيب مثلاً أن يعرف ما يخصه من أحكام شرعية في ممارسة عمله، وهكذا الصانع،

والموظف، والعامل، ورب العمل، والحاكم، والقائد والضابط والجندي والوزير ورئيس الدولة يجب على كل منهم أن يعرف أحكام الفقه التي تخصه وتهمه، فكل ذلك يعتبر تعلمه ومعرفته وتطبيقه فرض عين على صاحبه.

أما تعلم الفقه ودراسته والتخصص في علوم الشريعة عامة والفقه وأصوله خاصة فهو **فرض كفاية** بأن يقوم به بعض المسلمين ليتقنوه، ثم يعلموه للناس، لقوله تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢]، وكذلك الحكم الشرعي في سائر العلوم المفيدة.

نسأل الله التوفيق، والفقه في الدين، والالتزام به، والعمل بموجبه، والحمد لله رب العالمين.

❧❧

◈ مصادر البحث:

١- الحجوي، الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، فاس، ١٩٢٧م.

٢- الزحيلي، محمد، مرجع العلوم الإسلامية، دار المعرفة- دمشق- ١٩٩٠م.

٣- الزركلي، الأعلام، الدار العلمية، بيروت- ط ٧- ١٩٦٧م.

٤- السبكي، عبد الوهاب، البابي الحلبي- القاهرة- ١٩٦٦م.

٥- المراغي، الفتح المبين في طبقات الأصوليين- تصوير بيروت- ١٩٦٠م.

٦- ابن قيم الجوزية، أعلام الموقعين، المكتبة الأزهرية- القاهرة- ١٩٦٤م.

٧- ابن أبي يعلى، طبقات الحنابلة، مصطفى البابي الحلبي- القاهرة- ١٩٦٠م.

رابعاً: الفقه الإسلامي قديماً وحديثاً

الحمد لله حق حمده، بما يستحق من الحمد والثناء، والصلاة والسلام على رسول الله، والمبعوث رحمة للعالمين، وبعد:

فهذه نبذة عن الفقه الإسلامي قديماً وحديثاً للمشاركة في الندوة الفقهية التي تعقدها الجامعة المحمدية (سولو- أندونيسيا) يوم السبت في ١٤٢٦/٧/٨هــ الموافق ٢٠٠٥/٨/١٢م، واقتصر فيها على رؤوس الأقلام، وأمهات المسائل، وذلك في تمهيد ومبحثين وخاتمة، وذلك حسب المنهج التاريخي لعرض الأمور، مع الاستقراء والتحليل، والله ولي التوفيق.

◈ التمهيد: مقدمات رئيسية:

١- تعريف الفقه: العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسبة من الأدلة التفصيلية.

٢- أهميته: الفقه من أفضل العلوم الشرعية، وقد يكون أفضلها، لأنه التطبيق العلمي لأحكام القرآن والسنة والإجماع، والاجتهادات، ولأنه يبين أحكام الله تعالى في الحياة للسير عليها، ولتطبيق شرع الله في الأرض، ولتحقيق الشريعة عملياً في الواقع.

٣- سعته: إن لله تعالى حكماً في كل ما يجري في الأرض، ولذلك كانت أحكام الفقه لا تدخل تحت الحصر، لأن الحياة في تطور واستمرار، وتحتاج لبيان حكم الله تعالى عن كل ما يجري فيها.

٤- مشروعيته: إنه مطلوب وواجب عيناً أو كفاية، لقوله ﷺ: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين».

المبحث الأول

الفقه قديماً

وذلك من خلال الفقرات التالية:

١- نشأته: نشأ الفقه وهو أحكام الله تعالى منذ البعثة النبوية ونزول القرآن الكريم الذي تضمن أحكاماً كثيرة في مختلف فروع الحياة، وجاءت السنة مبينة ومؤكدة ومشرّعة.

٢- مصدره: إن مصدر الفقه زمن البعثة المحمدية هو الوحي حصراً، وحياً لفظياً في القرآن الكريم، ووحياً معنوياً بالسنة، لأنه ﷺ «ما نطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى»، وآتاه الله الكتاب (وهو القرآن) والحكمة (وهو السنة)، وكان رسول الله ﷺ يجتهد أحياناً تحت رقابة ومظلة الوحي الذي يقره، أو يبين له الصواب والصحيح، كقصة عبد الله بن أم مكتوم، والنزول في بدر، وغنائم بدر، وقصة المجادلة، وحكم الظهار، وغير ذلك.

٣- تربية الصحابة وتعليمهم: كان الصحابة يشهدون نزول الوحي، وأسباب النزول، وهم أهل الفصاحة والبيان والعربية والأدب، وتربوا على يد رسول الله ﷺ في مدرسة النبوة، وكان رسول الله ﷺ يعلمهم أمور الشرع كافة، في الحرب والسلام، والمعاملات والعبادات، والقضاء والولاية، ويدربهم على ذلك، ويرشدهم للصواب، ثم يختبرهم لمعرفة مدى إتقانهم لمقاصد الشريعة، والمنهج الإسلامي في الحكم والقضاء والولاية والاجتهاد والإمامة وجباية الزكاة وتوزيعها، فاختبر معاذ بن جبل رضي الله عنه،

عندما أرسله قاضياً لليمن، وكيف يقضي؟ بكتاب الله، وسنة رسوله، والاجتهاد، فأقره على ذلك، وعين علياً رضي الله عنه قاضياً وأرشده لطريقة القضاء الشرعي، ودعا له بالتوفيق والسداد. وعين قادة السرايا، والجيوش، وأرسل الرسل للملوك والحكام والسلاطين. وعين عتاب بن أسيد والياً وقاضياً على مكة، وعين الولاة على اليمن والبحرين وحضر موت وغيرها.

٤- لحق رسول الله ﷺ بربه، فقام الصحابة مقامه في الخلافة كاملة (إلا النبوة والوحي) وطبقوا على ما يجري في حياتهم القرآن، ثم السنة، ثم اجتهدوا في القضايا والمسائل التي لا نص فيها، فظهر اجتهاد الصحابة، وبرز فقهاؤهم الذين قاموا بالاجتهاد، وممارسة فهم القرآن والسنة، فإن اتفق رأيهم كان إجماعاً، وإن اختلفوا (وهو كثير) بقيت الآراء للصحابة أو الأقوال للصحابة، وكان لكل منهم منهج في الاستنباط والاستدلال والاجتهاد، وكأنه مدرسة لها أسسها ومناهجها.

٥- انتقل الأمر للتابعين، فكان عندهم الكتاب والسنة والإجماع واجتهادات الصحابة وآراؤهم، وأضافوا لها الاجتهاد فيما يجد من القضايا والحوادث والمسائل، مع التدليل والتأصيل والتعليل، وانتقل الأمر إلى تابعي التابعين كالسابق تماماً، وظهرت مدرسة الحديث في الحجاز، ومدرسة الرأي في العراق، مع الاختلاف الشديد بينهما، حتى جمع الشافعي رحمه الله المدرستين، وظهر كثير من المجتهدين بالمئات، وأكثرهم من الموالي وغير العرب.

٦- جاء القرن الثاني الهجري، فظهر الأئمة الأربعة المشهورون، وصار لكل

منهم أتباع وتلاميذ، وتميز كل منهم بمنهج كامل في الاستنباط والاجتهاد، ووضعوا قواعد أصول الفقه لكل مذهب، وبدأت كتب الفقه تظهر إما على يد الإمام أو على يدي تلاميذه، وأكثرهم بلغ رتبة الاجتهاد.

٧- تبلورت المذاهب الفقهية، وانتشرت في العالم، وتعين من كل مذهب القضاة، والمفتون، والمجتهدون، والمنقحون، والمحققون لأقوال المذهب وأدلته من مصادر التشريع المحددة في كل مذهب مع الاتفاق على (القرآن والسنة والإجماع والقياس) والاختلاف في بعضها (وهو في الغالب اختلاف ظاهري ولفظي) كالاستحسان والاستصلاح والاستصحاب والعرف وقول الصحابي وشرع ما قبلنا وسد الذرائع.

٨- استمر هذا العمل في المذاهب مع التطبيق العملي للفقه وأحكام الله تعالى والشريعة، مع إضافة الاجتهادات، والتأليف والتصنيف، حتى صارت الثروة الفقهية أغنى ثروة في العالم، ولا يضاهيها تشريع في الدنيا، وحتى صار كل مذهب يغطي أحكام الحياة كاملة، وظهرت كتب الفقه الموسعة، والمتوسطة، والمختصرة، والمطولات، والموسوعات، وكانت مستمدة من الكتاب والسنة والإجماع والاجتهادات.

٩- ثم ضعف الاجتهاد، وخبا ضؤوه ونوره، وساد التأخر والتقليد، وندر العلماء المجتهدون، حتى قال بعضهم بسد باب الاجتهاد، لعدم وجود من تتوفر فيه الشروط، وظهر الخمول والكسل، وبدأ التخلف عن ركب الحياة وتطورها، وعجز كثير من الفقهاء المتأخرين -مع التعصب المذهبي- عن بيان الأحكام للأحداث الطارئة، ورافق ذلك استعمار

الكفار والأجانب للبلاد الإسلامية، وفرضوا الأحكام المستوردة بأساليب متعددة، وألغي تطبيق الفقه والشريعة، وسادت الشرائع الوضعية، وتوارت شريعة الله.

١٠- استمر الجمود والتخلف، وقل الاجتهاد، وانشغل المسلمون بالجهاد لطرد المستعمر الأجنبي، فخرج من بلاد المسلمين بعد أن خلف أعواناً له، وعملاء، وترك في التطبيق قوانينه وأحكامه والغزو الفكري الغربي، إلى أن نالت جميع البلاد الإسلامية استقلالها، لكنها تمزقت إلي دويلات ورثت تركة ثقيلة، فناءت بحملها، واستمرت حال الفقه على تأخره، وغيابه من التطبيق إلا في بعض الجوانب وفي بعض البلاد الإسلامية.

المبحث الثاني

الفقه حديثاً

بعد بيان الصورة السابقة للفقه قديماً، والحالة التي وصل إليها في العصور الأخيرة، ومع استقلال البلاد الإسلامية، والتفرغ للعلم، وفتح الجامعات الإسلامية، وكليات الشريعة، والمعاهد الدينية، وظهور بعض العلماء والمصلحين، فصحا المسلمون والفقهاء من نومهم، وبدأت الحركة الفقهية مجدداً، وتتمثل بالنقاط التالية:

١- الحفاظ على الثروة الفقهية كاملة، ولو كانت مجرد آثار للآباء والأجداد والسلف، ولذلك ظهر الاهتمام بالمخطوطات عامة، ومخطوطات الفقه خاصة، وقامت المنافسة في العالم على اقتناء المخطوطات وترميمها وحفظها.

٢- إخراج هذا التراث إلى النور بتحقيقه ونشره وطبعه بالوسائل المتطورة والتقنيات الحديثة.

٣- تحديث الفقه بكتابته بأسلوب حديث معاصر، وحذف أحكام الرقيق والعبيد، والمكاتبة، والتدبير، والعتق، واستبدال أحكام وسائل الركوب من الدواب إلى الوسائل المعاصرة في الدراجات والسيارات والطائرات والقطارات والبواخر وغيرها.

٤- فتح باب الاجتهاد وممارسته عملياً في المستجدات والمعاملات الحديثة والقضايا المعاصرة والتي ظهر أمامها عبء ثقيل، ومهمة جليلة وعمل شاق، لبيان أحكام الله تعالى في كل ما يجري في الحياة مع تطورها المذهل السريع، فالتطور الآن في سنة يوازي مثيله في مئة سنة سابقاً.

وفي هذا المجال لا يزال القصور كبيراً، والتقصير واسعاً، وعجز الفقهاء والعلماء عن اللحاق بالركب وتلبية الحاجات لثلاثة أسباب: أ – العبء الكبير الموروث من التخلف وعدم بيان الأحكام لثلاثة قرون على الأقل مع الجديد في كل ثانية ودقيقة وساعة ويوم.. ب- انشغال كثير من الفقهاء والعلماء بالقضايا الفقهية المدروسة كاملاً خلال القرون الماضية وتجديد البحث فيها والاجتهاد حولها وترك المستجدات. ج- قلة عدد العلماء والفقهاء والمجتهدين في العصر الحاضر أمام الطلبات المتلاحقة والمتكررة والكثيرة.

٥- ممارسة الاجتهاد الجماعي لتعقيد المسائل المعاصرة وصعوبتها مع كثرة احتمال الخطأ من الاجتهاد الفردي، وعدم إمكان الإحاطة كاملة بالأدلة العديدة، فيأتي الاجتهاد الجماعي ليحل المعضلات، ويقلل احتمال الخطأ، ويضفي على الرأي الجماعي القبول بأكبر قدر ممكن.

٦- الاستعانة بالعلماء والخبراء من الاختصاصات الأخرى لتوضيح المسائل وشرحها وبيان حقيقتها حتى يكون الحكم صواباً وصحيحاً، لأن الحكم على الشيء فرع عن تصوره، لذلك نستعين بالأطباء والصيادلة والمخبريين والمحاسبين والاقتصاديين والقانونيين والمحامين والقضاة، ومن مختلف الاختصاصات وسائر أصحاب الخبرات.

٧- فتح المعاهد الدينية وكليات الشريعة ومعاهد حفظ القرآن ومعاهد تعليم اللغة العربية والجامعات الإسلامية، وذلك لسد النقص في عدد الفقهاء وعلماء الشريعة، وتأمين الحاجة الكافية من المجتهدين والعلماء والفقهاء الذين يواكبون العصر ويجمعون بين الأصالة والمعاصرة.

٨- عقد الندوات الفقهية والمؤتمرات التخصصية، وتفعيل عمل المجامع الفقهية

القائمة كمجمع البحوث الإسلامية بمصر، ومجمع الفقه الإسلامي الدولي بجدة، ومجمع الفقه الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة، والمجمع الفقهي لأوروبا، ومجمع فقهاء الشريعة بأمريكا، ومجمع الفقه الإسلامي بالسودان، والهند وباكستان وغيرها، لدراسة ما يهم المسلمين عامة والمستجدات خاصة، وتنفيذ الاجتهاد الجماعي وتحقيق اللقاء والتباحث والتشاور بين علماء الأمة وفقهائها بأكبر عدد ممكن.

٩- كتابة البحوث العلمية والمعمقة والكتب الفقهية المعاصرة، كالفقه الإسلامي وأدلته، والفقه الشافعي المعتمد، والمساهمة في كتابة الموسوعات الفقهية العامة كالموسوعة الفقهية في الكويت، أو الخاصة كموسوعة الاقتصاد الإسلامي، وموسوعة المعاملات المالية المعاصرة، مع الاستفادة من التقنيات الحديثة في الحاسوب والإنترنيت، والسيديات (الأقراص الممغنطة) والتي تجمع مئات المجلدات في قرص واحد ويسهل الاستفادة منه ومراجعته والبحث فيه.

١٠- التقنين لأحكام الفقه في قانون أو نظام ليتم التزام الدولة المعاصرة به، وتطبيقه عملياً وإلزامياً على الجميع، فإن الله يزع بالسلطان مالا يزع بالقرآن، مع حسن الاختيار للقانون من الآراء الأقوى دليلاً، أو لتحقيق مصلحة، أو تلبية حاجات العصر.

وهذا ما حصل جزئياً في قوانين الأحوال الشخصية في معظم البلاد الإسلامية، أو في قانون المعاملات (القانون المدني) وقانون العقوبات الشرعية في بعض البلاد، كما تقوم لجان فقهية متخصصة بوضع نماذج القوانين الشرعية حسب المذاهب الفقهية، أو بالانتقاء والاختبار من المذاهب، وهو

ما فعله محمد قدري باشا رحمه الله تعالى في مرشد الحيران وفعله الأزهر بوضع قوانين شرعية كاملة حسب كل المذاهب الفقهية كل على حدة.

◈ الخاتمة:

ونخلص إلى وجوب العمل، وتدارك ما فات، والجد والاجتهاد، والسعي بأقصى الطاقات، ومختلف السبل المشروعة، والوسائل الرشيدة، والطرق المتاحة، لإكمال الفقه ليغطي جميع مجالات الحياة أولاً، ثم العمل على تطبيقه عملياً وفعلياً، لأن الفقه ينمو ويحيى ويتطور بالتطبيق، على أمل عودته للحياة، ليحكم أرض الله شريعة الله، وتعود الحياة الإسلامية إلى مسارها، ويومئذ يفرح المؤمنون بنصر الله، ويكتب الله لهم النصر والعزة، وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله، وجاهدوا في الله حق جهاده، ونسأل الله تعالى أن يردنا إلى ديننا رداً جميلاً، إلى قرآننا، وإلى شريعتنا، وإلى ذاتنا وعقيدتنا واستقلالنا التشريعي، لنحظى بالسعادة ورضاء الله تعالى في الدنيا ثم بالآخرة، والحمد لله رب العالمين.

༺༻

خامساً: القرآن والفقه

تقديم لرسالة «فقه المعاملات في سورة البقرة»

الحمد لله رب العالمين الذي أكمل لنا الدين، وأنزل علينا القرآن الحكيم، ورضي لنا الإسلام ديناً وشرعاً، فقال تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ۚ﴾ [المائدة: ٣].

والصلاة والسلام على رسول الله، المبعوث رحمة للعالمين، الذي بين لنا الكتاب العزيز بأقواله وأفعاله وتقريراته وسيرته العطرة، ورضي الله عن الصحابة الذي حملوا الإسلام كاملاً، وبلغوه للناس تاماً، فكانوا خير جيل عرفه التاريخ، وعن التابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وعنا معهم أجمعين، وبعد:

فإن الله تعالى أنزل الكتب السماوية نوراً وهداية وصراطاً مستقيماً، وختمها بالقرآن العظيم الذي تكفل بحفظه إلى يوم الدين، وشرع فيه الأحكام الخالدة التي تحقق مصالح الناس بجلب النفع لهم، ودفع الضرر عنهم، وتؤمن السعادة والفوز في الدارين.

والقرآن الكريم، كما عرفه علماؤنا، هو كلام الله تعالى، المنزل على سيدنا محمد ﷺ، باللفظ العربي، المنقول إلينا بالتواتر، المكتوب بالمصاحف، المتعبد بتلاوته، المعجز بأقصر سورة منه، المبدوء بسورة الفاتحة، المختوم بسورة الناس.

وتضمن القرآن الكريم العقيدة كاملة ومفصلة، كما تضمن الشريعة التي تنظم علاقة الإنسان بربه، وعلاقة الإنسان بنفسه، وعلاقة الإنسان بأخيه الإنسان.

وبيَّن لنا رسول الله ﷺ خصائصه وصفاته وفضائله بكلام جامع، وشاف، وشامل فقال: «هو كتاب الله تعالى، فيه نبأ ما قبلكم: وخبر ما بعدكم، وحكم ما بينكم، وهو الفصل ليس بالهزل».

«من تركه من جبار قصمه الله، ومن ابتغى الهدى في غيره أضله الله».

«وهو حبل الله المتين، وهو الذكر الحكيم، وهو الصراط المستقيم».

«هو الذي لا تزيغ به الأهواء، ولا تلتبس به الألسنة، ولا يشبع منه العلماء، ولا يخلق عن كثرة الرد، ولا تنقضي عجائبه».

«هو الذي لم تنته الجن، إذ سمعته، حتى قالوا «إنا سمعنا قرآناً عجباً، يهدي إلى الرشد فآمنا به»».

«من قال به صدق، ومن عمل به أجر، ومن حكم به عدل، ومن دعا إليه هدى إلى صراط مستقيم» رواه الترمذي عن علي رضي الله عنه.

وروى الحاكم عن ابن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إن هذا القرآن مأدبة الله، فأقبلوا مأدبته ما استطعتم، إن هذا القرآن حبل الله، والنور المبين، والشفاء النافع، عصمة لمن تمسك به، ونجاة لمن تبعه، لا يزيغ عنه فيستعتب، ولا يعوج فيقوّم......» الحديث.

والقرآن الكريم معجزة الإسلام الخالدة، الذي أعجز الإنس والجن على أن يأتوا بمثله، ولو كان بعضهم لبعض ظهيراً.

والقرآن الكريم هو المصدر الأول للتشريع الإسلامي، والأحكام الشرعية باتفاق المسلمين، ويرجع إليه العلماء أولاً، لأخذ الأحكام منه مباشرة، لما احتواه من أمور كثيرة في العقيدة والشريعة والأخلاق، ولذلك صنف الإمام الشافعي رحمه الله تعالى كتابه «أحكام القرآن» أي الأحكام الفقهية الشرعية

العملية الواردة في الآيات الكريمة، ثم ظهرت كتب التفسير التي تحمل نفس العنوان والمعنى، وأهمها الجامع في أحكام القرآن للقرطبي المالكي، وأحكام القرآن للجصاص الحنفي، وأحكام القرآن لابن العربي المالكي، وردت أحكام القرآن في جميع كتب الفقه الإسلامي والشريعة الغراء، ثم ظهر اليوم «التفسير الفقهي لآيات الأحكام».

والفقه: هو العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من الأدلة التفصيلية، وتضمن الفقه الإسلامي جميع ما يتعلق بالإنسان في حياته، كالعبادات، والمعاملات المالية، والأحوال الشخصية، والعلاقات الدولية، وأحكام السياسة الشرعية والأحكام السلطانية، ومنها الجهاد، والقضاء، وغيره.

فالقرآن الكريم هو المصدر الأساسي والأصلي والأول للفقه الإسلامي، ومنها المعاملات، مما لا يستغني عنه الحاكم والمحكوم، والمجتهد والعالم، والباحث والطالب، وجميع المسلمين.

وجاء الأخ الباحث الدكتور محمد حسن عبد الغفار فيمم وجهه نحو القرآن والفقه، وخصص رسالته للماجستير في هذا الخصوص بعنوان «فقه المعاملات في سورة البقرة»، وما حوته هذه السورة فقط من أحكام بشكل صريح في القرآن الكريم، أو بشكل ضمني، وما أشارت له هذه السورة العظيمة، التي هي أطول سور القرآن، وأغزرها أحكاماً، وعرض الباحث هذه الأحكام من الناحية الفقهية، وقارن فيها بين المذاهب، وربط كل حكم بالآية التي تخصه أو تشير إليه، وضمت الرسالة معظم أبواب المعاملات الفقهية، كالبيوع بأنواعها، ومعاملات غير البيوع، كالإجارة، والرهن، والدَّين، مع الإشهاد عليه، وكتابته، والوصية، والوقف، ورعاية أموال اليتيم واستثمارها والاتجار بها والشركة فيها.

وربط الباحث -جزاه الله خيراً، والذي حصَّل فيما بعد على الدكتوراه في «فقه الليث بن سعد رحمه الله تعالى»- ربط الآيات الكريمة بالأحاديث الشريفة التي بينت كتاب الله تعالى، وأكدت آياته، وأضافت بعض الأحكام عليه، ثم أكمل العمل بعرض أحكام المذاهب الفقهية واختلافاتها في الموضوع، مما يثري البحث العلمي، ويحقق الإحكام بين القرآن والسنة والاجتهاد، ويقدم للأمة دين الله تعالى، وأحكامه العظيمة، لترشد الناس للخير، وتهديهم إلى المنهج الأقوم في الحياة والمعاملات، فتحقق مصالحهم، وتؤمن السعادة لهم، وتصرف معاملاتهم بما يرضي الله تعالى، فينالوا مع ذلك الثواب والأجر والرضا والفوز في جنات النعيم، ويتم لهم الميزة على غيرهم من الناس، ويتحقق التفوق والسيادة لدين الله وشرعه على الأنظمة الوضعية التي تتخبط ذات اليمين وذات الشمال، وكلنا أمل، ودعاء، ورجاء، أن يرد الله المسلمين إلى دينهم، وإلى حظيرة القرآن والسنة، ويجددوا السير على منهاج سلفهم، لتعود شريعة الله إلى الحياة والتطبيق، ويومئذ يفرح المؤمنون بنصر الله وعزة الإسلام، في الدنيا والآخرة.

وجزى الله الباحث خيراً، ووفقه لما يحبه ويرضاه، وبارك في جهده للعطاء والإنتاج، وأن ينفع به، وأن يرزقه الله القوة على إتمام الفقه كاملاً في جميع سور القرآن الكريم، ليحيى في ظلاله، وينعم بأجره.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

سادساً: المؤيدات الشريعة

◈ بيان وتعريف:

المؤيدات: جمع مؤيِّد، من أيّد، والأيد: القوة الشديدة، وإياد الشيء ما يقيه، وقيل للأمر العظيم مؤيَّد، والمؤيدات: **اصطلاح قانوني** وهي الأحكام التي تضمن تنفيذ التشريع، والمحافظة على الحقوق، وأداء الالتزام بها، والتقيد بحدودها، فإن صدرت من الشريعة الإسلامية سميت المؤيدات الشرعية.

وتسمى بالاصطلاح الفقهي **بالضوامن**، جمع ضامن، لأنها تضمن الطاعة للشرع القائم، وتتكفل بها، كما تسمى في اصطلاح الفقهاء **بالزواجر**، لأنها تزجر المكلف عن مخالفة الشرع.

فالمؤيدات الشرعية: كل ما يشرع من التدابير لحمل الناس على طاعة أحكام الشريعة الأصلية، وهذا يعني أن أحكام الشريعة قسمان:

١- **الأحكام الأصلية**: التي نزلت لبيان الحقوق والواجبات، وتنظم علاقة الإنسان بربه، وعلاقة الإنسان بنفسه، وعلاقة الإنسان بأخيه الإنسان.

٢- **الأحكام التأييدية**: التي وضعت لحماية الأحكام الأصلية، وضمان تطبيقها، وحسن تنفيذها، والالتزام بها.

وهذه الأحكام التأييدية ضرورية، ولابد منها، وهي معيار التفريق ين التشريع وبين الأخلاق، أو بين الأحكام الفقهية العملية وقواعدها وبين مبادئ الأخلاق وقواعدها، ولايوجد تشريع في الدنيا يأمل في التطبيق والتنفيذ، وتحقيق المصالح في جلب المنافع، ودفع المضار للبشرية، يخلو من المؤيدات، وإلا أصبح مجرد كلام فارغ لا معنى له، وشعارات ومُثل نظرية وشبه خيالية، ونظراً لحرص الشرع الإسلامي على تطبيق أحكامه عملياً فجاء بالمؤيدات الكثيرة.

◈ أنواع المؤيدات الشرعية:

تنقسم المؤيدات الشرعية باعتبارات مختلفة، أهمها:

١- باعتبار الزمن:

تنقسم المؤيدات الشرعية إلى:

مؤيدات أخروية لبيان الثواب والأجر للفاعل، أو لترتيب العقوبة والعذاب لكل من يخالف أحكام الشرع ويخرج عن حدوده، سواء كانت له عقوبة في الدنيا ولكنها لم تطبق عليه لأي سبب، أو لم تكن له عقوبة في الدنيا، واقتصر عقابها على الآخرة، لأنه لايمكن معرفتها أو إثباتها بالحواس البشرية الموجودة، كالحسد والنفاق والنميمة والغيبة والحقد والكذب، ومعيارها كل أمر ورد فيه عقوبة أو تهديد أو وعيد أو لفظ يدل على إنكار الفعل بغضب الله أو حرب الله أو لعن الله أو البعد عن رضوان الله، وغير ذلك.

ومؤيدات دنيوية: وهي الأحكام التي جاءت لحماية التشريع وتطبيقه في الدنيا، وهي في الدرجة الثانية بعد المؤيدات الأخروية، وتتمثل في إبطال الفعل أو التصرف، أو بالعقوبة للفاعل، وذلك لحماية حق الجماعة والأمة، وحماية حقوق الله تعالى وأحكامه وشرعه، والمؤيدات الدنيوية هي المقصودة في الفقه الإسلامي، أو التشريع الوضعي.

٢- باعتبار الوسيلة:

فالمؤيدات الشرعية **ترغيبية** للتشويق بالفعل، وبيان المحاسن له، من إظهار النتائج الطيبة لأدائه، وترتيب الثواب والأجر لمن يقوم به، وتحصيل المنافع منه. وتحقيق المصالح باتباعه، وهذا مؤيد **اختياري وطوعي** بدافع ذاتي، وباعث شخصي، ومراقبة قلبية، وإما **مؤيدات ترهيبية** وهي الزواجر التي تمنع الناس من

مخالفة الشرع الحكيم عن طريق التهديد والوعيد والتلويح بالعقاب والإرهاب لمن يخالف حكم الله أو يخرج عن جادة الصواب، أو يخاطر بارتكاب المحرمات، أو يأبى تنفيذ الواجبات، وهذه المؤيدات الترهيبية إما أخروية وإما دنيوية، كما سبق، ويقتصر الفقه والقانون على المؤيدات الدنيوية الترهيبية.

٣- باعتبار السبب:

تنقسم المؤيدات الدنيوية الترهيبية إلى نوعين، الأول: **مؤيدات مدنية،** وهي حرمان الشخص من النتائج التي يقصدها من وراء تصرفه، فيخسر الثمرات التي يريد أن يجنيها من فعله، ويعتبر عمله لغواً لا يعترف به المشرع، ولا يتمتع بحماية السلطة والتشريع، ولا يستطيع الفاعل المتصرف أن يطالب غيره بالنتائج والآثار أمام القضاء والدولة، وإن طالب بحقوقه من التصرف فيحق للثاني الامتناع عن التنفيذ لوجود خلل ومخالفة في التصرف،. والنوع الثاني: **مؤيدات تأديبية**، وهي أذى وألم يترل بالفاعل الذي يسمى جانياً، أو مذنباً، زجراً له، لارتكابه محظوارت شرعية نهى عنها الشارع، بأن يعتدي مثلاً على غيره: في ماله ودمه وعرضه، أو يعتدي على حق من حقوق الأمة والمجتمع التي تسمى في العرف الشرعي: **حق الله** تعالى، وتسمى قانوناً بالحق العام. فيعاقب الفاعل على ما جنت يداه لمنعه من الاعتداء مرة ثانية، وليرتدع غيره عن ذلك أيضاً، ومجموع المؤيدات التأديبية تدخل في إطار **نظام العقوبات** في الشريعة الإسلامية.

◈ أنواع المؤيدات المدنية:

إن الشرع نظم العلاقات بين الناس، وشرع العقود التي تقوم على أركان وشروط وأسس محددة، وطلب من الناس الالتزام بها والتقيد بحدودها

وصفاتها، ثم بيّن النتائج والآثار (الحقوق والالتزامات) التي تترتب على التصرفات عامة والعقود خاصة.

فإن قام الفرد بالتصرفات والعقود على الأسس المشروعة تحققت النتائج للتصرفات، والآثار للعقود، كما رتبها المشرع، وإن حاد عن الطريق الشرعي اضطربت النتائج والآثار بحسب الحيدان والانحراف، فإن كان الاضطراب والمخالفة في جوهر التصرف حجب الشارع الآثار نهائياً، واعتبر التصرف لاغياً وباطلاً ولا قيمة له، ووصفه بالبطلان أو بالعقد الباطل الذي لا ينتج أثراً، ولا يحق للشخص التمسك به، ولا يحميه القضاء، بل يقرر إلغاءه، ويسلخ الآثار عنه (انظر البطلان)، وإن كان الانحراف أو الخطأ في صفة أقل مما سبق سلب المشرع من الآثار بمقدار هذه الصفة والمخالفة، وكان التصرف أو العقد فاسداً أو موقوفاً أو غير ملزم للآخر، وقد يستحق الفسخ لإنهائه (انظر:الفاسد، الموقوف، الجائز واللازم، الفسخ).

وهذا السلب الكلي أو الجزئي لآثار التصرف بسبب الخلل في أركانه وشروطه ومقوماته وصفاته هو المؤيد المدني للأحكام الشرعية المدنية لضمان تنفيذها والالتزام بها، فيسلب الشارع النتائج والآثار عن التصرف، ويسلخ عنه الاعتبار الشرعي، ويبقى تصرفاً عادياً حسيّاً لاقيمة له في نظر الشارع، والاعتراف به.

◈ أنواع المؤيدات التأديبية وهي نظام العقوبات في الشريعة:

العقوبات في الشريعة مؤيد شرعي لضمان تطبيق الأحكام الشرعية التي أمر الله تعالى بها، أو لضمان اجتناب المحرمات التي نهى الشارع عنها، فتشريع العقوبة والنص عليها قبل الفعل موانع، وبعده زواجر، وهي مؤيدات شرعية

لحفظ الحقوق والأنفس والأموال وتطبيق الأحكام، ولولا العقاب لكانت الأوامر والنواحي ضرباً من العبث، وتفقد قيمتها ومسوغ وجودها. ولذلك يعرّف (الماوردي) الجرائم فيقول: هي **محظورات شرعية زجر الله تعالى عنها بحد أو تعزير**.

وتختلف المؤيدات التأديبية بحسب جسامة الجريمة، وفداحة العدوان، ونسبة المخالفة، لتحقيق العدالة والردع والإصلاح، وتنوع العقوبة إلى بدنية كالقتل والجلد، ومالية كالديّة والغرامة والمصادرة والكفارات، وحاجزة للحرية كالحبس والنفي، ونفسية أو معنوية كالتوبيخ والتسريح من العمل واللوم والتهديد، وقد تكون من نوعين فأكثر في آن واحد كالدية والكفارة والتعزير في القتل الخطأ، لتحقق العقوبة هدفين معاً: الردع للجاني، والزجر لغيره.

وتنقسم العقوبات في الشرع إلى قسمين، الأول: عقوبات نص عليها القرآن والسنة ورتبها على جرائم معينة، وتسمى عقوبات نصية، وهي:

١- عقوبات الحدود (حد السرقة، وحد الزنا، وحد الشرب، وحد القذف، وحد قطع الطريق، وحد الردة) (انظر مصطلح حدود، ومصطلح كل حد على حدة).

٢- القصاص (وهو قصاص النفس والأعضاء، والجروح).

٣- الديّات للنفس، وللأعضاء، وللحواس، وللمنافع، والأرش والحكومة (انظر مصطلح كل منها).

٤- الكفارات (وهو الإطعام للمساكين، أو الكسوة لهم، أو الصيام) انظر: كفارات.

والقسم الثاني: عقوبة تفويضية، وهي التي لم يرد نص شرعي فيها، وإنما

ترك الشارع تقديرها إلى أولياء الأمر من الخلفاء والحكام والقضاة ومجالس الشورى والنواب والأمة، ولذلك تسمى تفويضية، أو غير نصّية، أو غير مقدرة، أو غير محددة، وتجمع تحت الاصطلاح الشرعي **التعزير**. (انظر تعزير)، ويبدأ من النظرة الغاضبة والتنبيه إلى حجز الحرية، ومصادرة المال، ثم الحبس والقتل وغيره.

فالعقوبات مؤيدات شرعية لحماية الأحكام، ولضمان تطبيقها، وعدم الاعتداء عليها أو الخروج عنها، ليتم التنفيذ العملي للشرع في الحقوق والواجبات.

◈ المراجع:

١- الراغب، الحسين بن محمد، ا لمعروف بالراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن- مطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة- ١٣٨١هـ/ ١٩٦١م.

٢- الزرقا، مصطفى أحمد، المدخل الفقهي العام، مطبعة جامعة دمشق- دمشق- ط٧-١٣٧١هـ/١٩٦١م.

٣- عامر، عبد العزيز، التعزير في الشريعة الإسلامية، دار الكتاب العربي- القاهرة ط٣-١٩٥٧م.

٤- عودة، عبد القادر عودة، التشريع الجنائي الإسلامي، دار العروبة- القاهرة- ط٣- ١٣٨٣هـ/١٩٦٢م.

٥- المنذري، عبد العظيم بن عبد القوي، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة- ط ٣- ١٣٨٨هـ/١٩٦٨م.

سابعاً: الثروة الفقهية للمسلمين

تقديم لأطروحة «الاستحسان وتطبيقاته الفقهية»

الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب، ولم يجعل له عوجاً، والصلاة والسلام على رسول الله الذي تركنا على المحجة البيضاء، ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها إلا هالك، ورضي الله عن الآل والأصحاب، وبعد:

فقد امتن الله تعالى على المسلمين بإنزال القرآن الكريم، الذي هو الدستور القويم، وأتم الله به النعمة، ورضيه للأمة الإسلام ديناً ومنهجاً إلى يوم الدين، قال تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

والقرآن الكريم هو معجزة الله تعالى الخالدة لرسوله وللمؤمنين حتى تقوم الساعة، وعلى جميع الناس والأمم ، وإن وجوه إعجازه كثيرة، ومنها إعجازه التشريعي في بيان الأحكام الشرعية العملية التي تحتاجها البشرية في جميع مجالات الحياة فيما يحقق لهم مصالحهم في الدنيا والآخرة، وذلك بجلب النفع لهم، ودفع الضرر عنهم، فما من خير في الدنيا إلا وطلب الشرع تحصيله والعمل على تنفيذه، وما من شر في الدنيا إلا وحذّر الشرع منه، ونهى عن ارتكابه، دون أن يقتبس شيئاً فيه من الشرائع والحضارات الأخرى، بل عمل على إصلاحها، وحذر من مفاسدها، ثم سبق جميع الشرائع والقوانين اللاحقة، وأرسى النظريات الحقوقية المثلى للإنسانية، لترشف من معينه، وتسعد بتطبيقه، وإلا وقعت في الضنك والشقاء والهمجية والوحشية والجاهلية والتخلف، قال الحق سبحانه: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِى فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا

﴿وَنَحْشُرُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ أَعْمَىٰ ﴿١٢٤﴾ قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِىٓ أَعْمَىٰ وَقَدْ كُنتُ بَصِيرًا ﴿١٢٥﴾ قَالَ كَذَٰلِكَ أَتَتْكَ ءَايَٰتُنَا فَنَسِيتَهَا ۖ وَكَذَٰلِكَ ٱلْيَوْمَ تُنسَىٰ﴾ [طه: ١٢٤-١٢٦].

وقد حقق القرآن الكريم معجزته التشريعية عندما التزم المسلمون العمل به، فحكموا العالم، وسادوا في الأرض، وأقاموا شرع الله الخالد الذي يغطي جميع جوانب الحياة الخاصة والعامة، في العبادات والمعاملات، وفي أحوالهم الشخصية والمالية والحكومية وعامة شؤون المجتمع والدولة.

وكان القرآن الكريم هو الموئل للأحكام، والمنهل للشريعة، والمرجع للاجتهادات، والمرشد للتوجيه والتربية، والدراسة والتعليم، والإبداع والفكر والإنتاج، وهو المصدر الرئيس للشريعة والأحكام ، وهو ما بيّنته في كتابي «الإعجاز القرآني في التشريع» بالأدلة والأمثلة والمقارنة.

وسار العلماء المسلمون على هدي القرآن الكريم، وعكفوا على تفسيره، وفهم معانيه، والاستنباط منه، واجتهدوا في معرفة آياته العامة، الشاملة، المطلقة، الجامعة، الواسعة، واهتدوا بسنة رسول الله ﷺ المبيّنة والمفسّرة للقرآن الكريم، قال الله تعالى مخاطباً نبيه ﷺ: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤]، ثم اعتمدوا على المصادر التي أحال إليها القرآن الكريم والسنة الشريفة، أو أرشدا إليها في النصوص الصحيحة، فكانت المصادر للاجتهاد في الوقائع والمسائل الواقعة والمستجدة.

وقام الأئمة المجتهدون، والعلماء في مختلف المذاهب، وطوال العصور بالاجتهاد، والاستنباط، وبيان الأحكام الشرعية لكل شاردة وواردة، ولم يتركوا صغيرة ولا كبيرة إلا وعكفوا عليها لبيان حكمها الشرعي، واضعين كتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ أمام أبصارهم وبصيرتهم، حتى عمت الأحكام

الشرعية كل ما يجري في الحياة، ثم ثابروا في عملهم حتى وضعوا كثيراً من الأحكام لما يُتوقع حدوثه، وافترضوا له المسائل الممكنة لمعرفة الأحكام الشرعية لكل ذلك بما يُسمى «الفقه الفرضي أو الافتراضي».

وكان اختلاف الأئمة والمجتهدين رحمة بالأمة، وسبباً رئيساً في المثابرة على الاجتهاد، والتعمق فيه، ومتابعة مجريات الأحداث، حتى صار كل مذهب فقهي يغطي جميع الأحكام تقريباً، مع استمرار الاختلاف، فكوّن كل مذهب مدرسة كاملة، وانضمت إلى المدارس الأخرى، لتكوّن نسيجاً واسعاً يلبي متطلبات الأمة والمجتمعات والأفراد، وأصبح هذا التراث الفقهي الزاخر أعظم ثروة فقهية وتشريعية للأجيال اللاحقة، يرشفون من معينها، ويختارون منها المناسب للعصر والزمان والمكان في الأنظمة والقوانين الشرعية المستمدة من الفقه الإسلامي الذي يمثل بحراً لا تُدرك شواطئه.

وكانت مصادر التشريع المتعددة أهم الوسائل المعينة للاجتهاد والتعدد والاختلاف، واتفقت المذاهب الفقهية على أربعة مصادر وهي: القرآن والسنة والإجماع والقياس، وأخذ أكثرهم أو بعضهم بسائر المصادر، وهي الاستحسان، والاستصلاح (أو المصلحة المرسلة) والاستصحاب، والعرف، وشرع مَن قبلنا، وقول الصحابي، وسد الذرائع وغيرها، فكانت منهلاً عذباً للاجتهاد والاستنباط وتخريج الآراء، وبيان الأحكام الفقهية.

ثم كانت الدعائم السابقة هي المعوّل عليها لدى العلماء والفقهاء المعاصرين في معرفة أحكام المستجدات والقضايا المعاصرة، فبلغ الاجتهاد مداه الواسع، وتطلّع المسلمون أولاً إلى ثروتهم الفقهية للاحتكام إليها في كل ما يجري في الحياة في مختلف جوانبها، وتأمّلوا أن يعود المسلمون إلى فقههم

الرحب، وأن يلتزم رجال التشريع والسلطة باستمداد جميع الأنظمة والقوانين من الفقه الإسلامي.

ولما عُرض بعض هذه الثروة الفقهية الزاخرة على المفكرين والقانونيين في العالم اعترفوا بفضلها، وقرروا اعتمادها كأحد مصادر التشريع العالمية، واتخذوا القرارات العديدة في المؤتمرات والندوات، وعكف كثير منهم على دراسة الفقه الإسلامي للاطلاع عليه، والاستفادة منه، والاقتباس من معينه، وكتبوا البحوث والدراسات في ذلك.

ولما فُتحت الجامعات الإسلامية، كان في طليعتها كليات الشريعة، وأنشيء في كل منها قسم الفقه وأصوله، ليتم فيه دراسة الفقه الإسلامي وأصوله، ثم ظهرت الدراسات العليا، ومن مناهجها كتابة رسالة للحصول على الماجستير، وكتابة أطروحة للحصول على الدكتوراه، فتوسع البحث العلمي، والدراسات الفقهية، وتسابق الطلبة إلى تقديم البحوث المعمقة في الفقه عامة، وفي المستجدات والقضايا المعاصرة خاصة، وأصبحت المكتبة الفقهية غنية ومترعة.

ومن هؤلاء ولدنا الشاب النشيط الأديب السيد /محمد تيسير عبد العال/ الذي سجل موضوعاً بإشرافي بعنوان «الاستحسان وتطبيقاته الفقهية عند الحنفية» في كتاب الهداية للإمام المرغيناني (٥٩٣هـ) في جامعة أم درمان الإسلامية (بالسودان) لنيل درجة الدكتوراه في أصول الفقه، وقدّم دراسة معمقة، وبدأها بالتعريف بالمرغيناني الحنفي، وكتابه الهداية، ثم تحدث عن حقيقة الاستحسان كأحد المصادر الرئيسة للاجتهاد، وخاصة في المذهب الحنفي، وبيّن مكانته، وعلاقته بالقياس، وموقف الأصوليين منه، ثم انتقل إلى

دراسة بعض المسائل الفقهية التي اعتمدت الاستحسان دليلاً في العبادات (الطهارة والصلاة، والزكاة، والصيام، والحج) ثم في النكاح، والطلاق، والأيمان، ثم في الحدود، واللقيط، وفي البيوع، والشركة، والوقف، وفي خيار الشرط، والعيب، والسلم، والاستصناع، وترك القسم الباقي من كتاب الهداية ليقوم به باحث آخر، أو يقوم بإكماله في قادمات الأيام، وعمل الفهارس المتعارف عليها وناقش الأطروحة، وحصل على درجة ممتاز في الدكتوراه، في تخصص الفقه وأصوله.

وقد بذل الباحث جهداً طيباً مباركاً، والتزم بالمنهج العلمي المطلوب، وعرض دراسته بلغة صحيحة، وأسلوب سليم، وعرض واضح، وتوثيق دقيق، وأدب في الحوار، وأمانة في النقل، وتعريف مختصر للأعلام، وتخريج موجز للأحاديث الشريفة، وتعريف للمصطلحات الفقهية والأصولية.

وكان الباحث حريصاً على الإفادة في البحث، والتوجيه، وكان يتلقف النصائح والإرشادات، ويعمل بها، ويتابع التدقيق فيها.

كما ظهرت شخصية الباحث أثناء المناقشة، بأسلوبه الأدبي، واستشهاده بأبيات الشعر، وتفهم الملاحظات التي أبداها المناقشان، والوعد بالأخذ بها، وتعديل ما يحقق السمو بالرسالة، وارتقائها نحو الكمال، وتصويب الأخطاء، واستدراك بعض الهنات الواردة سهواً أو خطأً.

وسعى الباحث بتوجيه من الجميع لطبع الرسالة ونشرها ليعمّ النفع بها، ويستفيد منها الطلبة والباحثون والعلماء، وأصرّ على كتابة تقديم لها ليضعه في صدر الرسالة.

جزا الله الباحث خيراً، ونفع الله بعلمه، وفقهه لمتابعة البحث والتأليف

والإنتاج، ليساهم في غراس الثروة الفقهية للمسلمين، ويستمر العطاء الدائم كما وعد به حبيبنا محمد ﷺ، ويبقى عَلَمُ الإسلام عالياً وشامخاً بإذن الله تعالى، وتتحقق صلاحية الشريعة لكل زمان ومكان، والله ولي التوفيق، وهو من وراء القصد، والحمد لله رب العالمين.

❁❁

ثامناً: الشمولية في النظام الإسلامي

إن النظام الإسلامي، والشريعة الغراء، تمتاز بمجموعة من الخصائص والمميزات، منها الشمولية التي تنبع من عموم الرسالة الإسلامية لكل البشر، وتناولها لمجالات الحياة المختلفة.

الفقرة الأولى: شمولية النظام الإسلامي لكل مناحي الحياة:

إن الإسلام دين الله تعالى الذي ختم به النبوات الرسالات، وجاء **شاملاً لجميع المجالات**، ليغطي مناحي الحياة المختلفة، وأحوال الإنسان المتعددة، وليؤمن المصالح العامة والخاصة التي تقوم عليها حاجات الناس، ولذلك تناولت أحكامه ما يلي:

١) **أحكام العقيدة** التي تتعلق بالإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقضاء والقدر، ونظرته للكون والحياة والخالق المبدع، ولذلك جاءت أحكام العقيدة بالقواعد والأسس العامة في ذلك، وفي مختلف المجالات، وفصلت الأمور فيما يتعلق بالإنسان الذي هو محور العقيدة، والغاية والهدف للشريعة.

٢) **أحكام الأخلاق والآداب** التي تنظم السلوك الفردي والاجتماعي، وتمثل كل تصرفات الإنسان.

٣) **أحكام العبادات** التي تنظم علاقة الإنسان بربه من صلاة وصيام وزكاة وحج وذكر.

٤) **أحكام المعاملات المالية** من بيع وشراء، وشركة، وإجارة، وسائر الأنشطة المالية والاقتصادية في الحياة، مما يمارسه الأفراد، و المؤسسات والدول.

٥) **أحكام الأسرة** التي تتعلق بالنكاح والطلاق والميراث والوصية والأهلية وجميع الأحوال الشخصية لأطوار حياة الإنسان، من بداية ما قبل الولادة إلى ما بعد الموت.

٦) **الأحكام الدستورية** التي تنظم علاقة الفرد بالدولة، وتبين حقوق الحاكم وواجباته، وحقوق المواطن وواجباته، وكل ما يتعلق بالأحكام السلطانية والسياسة الشرعية والخلافة، والإمامة، وحكام الولايات.

٧) **الأحكام الدولية** العامة والخاصة التي تنظم علاقة الدول الإسلامية بالدول الأخرى، وعلاقة الدولة برعاياها خارج البلاد، وعلاقة الدولة برعايا الدول الأخرى.

٨) **الأحكام المالية** التي تنظم واردات الدولة وصادراتها، وميزانيتها واقتصادها، وسائر النظم المالية فيها.

٩) **أحكام العقوبات** المبنية على تحريم الجرائم والأفعال الضارة، وبيان العقوبة الرادعة والزاجرة، المقررة لكل جناية أو جريمة، لحماية الأنفس والأموال والأعراض.

١٠) **أحكام القضاء** التي تنظم المحاكم لإقامة العدل، ومنع الظلم، وحفظ النظام، وفصل الخصومات، وإنهاء المنازعات، وبيان إجراءات الدعوة والمرافعات وأصول المحاكمات، وتعيين وسائل الإثبات، وكيفية إصدار الأحكام القضائية، وترشيد تنفيذها، مع حماية القيم الإنسانية والاجتماعية عند التنفيذ.

ويظهر مما سبق أن الشمولية في الشريعة تغطي جميع النشاطات الإنسانية والاجتماعية والسياسية والعسكرية والتشريعية في جميع القوانين والأنظمة

واللوائح التي تنظم الأمور المدنية والجنائية والدستورية والإدارية والمالية والدولية، وقوانين الإدارة والإجراءات والمرافعات، والتنظيمات المحلية والعالمية.

ويعطي نموذجاً **لصلاحية الشريعة لكل زمان ومكان،** لأن مصدرها الوحي.

وهذا يتفق مع **تعريف النظام الاقتصادي الإسلامي** بأنه: «مجموعة الأصول والقواعد التي تبحث في الظاهرة الاقتصادية، على وفق المصادر الشرعية، لسد حاجات الناس المادية والمعنوية»، مما يبين أن الاقتصاد الإسلامي مجموعة القواعد الاقتصادي العامة، الكلية والجزئية، المستمدة من المصادر الشرعية الصحيحة، بما يغطي سلوك الإنسان في الإنتاج والتوزيع والاستهلاك والاستمرار والتبادل وغيره، مع ضرورة إيجاد الحلول المناسبة للمشكلات الاقتصادية والظروف الطارئة، لتكون الغاية إشباع الحاجات المادية والمعنوية لتحقيق راحة الإنسان وسعادته.

الفقرة الثانية: الشمولية وطريقة اتخاذ القرار:

إن أحد جوانب علم الاقتصاد هو علم الاختيار واتخاذ القرارات؛ لأنه يهدف إلى حل المشكلة الاقتصادية القائمة على أن الموارد محدودة (مع الندرة أحياناً)، وهذا يتطلب ضرورة الاختيار المناسب، وتحديد الأوليات والأفضليات، ومراعاة الموازنات، لتلبية أكبر قدر ممكن من الاحتياجات غير المحدودة للفرد والمجتمع، وإشباع الرغبات، مع تحقيق العدل، والتكافل الاجتماعي، والحفاظ على حياة الإنسان آمناً مطمئناً، وعدم تعريضه للخوف والموت جوعاً.

وإن شمولية نظام الإسلام، كما سبق، وبناء الأحكام فيه على **العقيدة**، يمنح اتخاذ القرار الاقتصادي وغيره ميزة فريدة، وخاصية مهمة، وهي الاعتماد على

الله تعالى، واستمداد العون منه، والطمع في ثوابه فيما يجلب النفع للناس جميعاً، ويدفع الضرر عنهم، مع مراقبة الله تعالى في السر والعلن من الحاكم والولاة والموظفين وسائر الأفراد والمواطنين، لتحقيق المصالح، وتجنب المفاسد، خشية من انتقام الله تعالى وسخطه في الدنيا، وحسابه وعقابه في الآخرة، وهذا ينعكس على سلوك الفرد وتصرفه، فيمتنع عن مزاولة الأنشطة المحرمة والضارة، لأنه يعلم ويعتقد أنه ضار به وبالمجتمع، وسيحاسب على تعاطيه والتعامل به يوم القيامة، وبهذا الاعتقاد تتحقق الراحة النفسية للأفراد في الدنيا، ونضمن الصلاح والفلاح للمجتمع والسلامة والفوز برضاء الله في الآخرة.

فالعقيدة هي المنطلق الأساسي للتشريع والسلوك واتخاذ القرار الفردي والاجتماعي، والشخصي والمالي، والعام والخاص، وهي الضمان والحماية لحسن التنفيذ والتطبيق.

وإن صلة الأحكام العملية عامة، والاقتصاد الإسلامي خاصة بالأخلاق الفاضلة وربط المعاملات المالية بها، برباط وثيق، كالصدق والأمانة، وحسن المعاملة، والإخلاص في العمل، والإتقان والجودة، والوفاء بالوعد، والالتزام بالعهد والعقد، ومنع الغش وكتمان العيب، لتأكيد الثقة المتبادلة، ورفع سوية الإنتاج، حتى تصبح الأخلاق الحسنة موجهة وضابطة للمعاملات المالية والاقتصادية وغيرها، وتكون معظم المبادئ والقيم الأخلاقية قواعد تشريعية إلزامية لحفظ المسار الصحيح للنشاطات الاقتصادية وغيرها، وبذلك يتحقق الانسجام بين الأحكام العملية والعقيدة والأخلاق، وتكون الشخصية الإنسانية متوازنة، ويضبط التعاون داخل المجتمع وخارجه.

كما أن صلة الأحكام العملية في الحياة **بالعبادات** يجعلها أنقى وأصفى،

وأقرب للحق والنفع والعدل، وأبعد عن الأذى والضرر والفساد، وقد ثبت ذلك بالنصوص الصريحة في القرآن والسنة، قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ﴾ [العنكبوت: ٤٥]، وقال تعالى عن الزكاة: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ﴾ [التوبة: ١٠٣]، وقال تعالى عن الصوم: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٨٣]، والتقوى: هي صلاح الفرد في جميع أحواله، وقال تعالى عن الحج: ﴿فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٨٧]، والأحاديث في ذلك كثيرة.

والعقيدة الإسلامية ذات تأثير كبير في الأخلاق والسلوك، وفي التشريع والتعامل والتطبيق، لتكوين الضمير الحي أولاً، ثم لتوقظ الضمير الخامل والنفس الأمارة بالسوء ثانياً، ثم توفر الرقابة ثالثاً؛ لأن التشريع ذاته، أو الحكم الفقهي، هو الوجه العملي الذي تنعكس من خلاله أمور العقيدة والأخلاق، وهذا ما يمتاز به الاقتصاد الإسلامي عن الاقتصاد الوضعي، بأن يربط المسائل الاقتصادية بالقيم الخلقية، ويقيم ارتكازها على العقيدة التي تعدّ مصدراً وموجهاً للإنسان في الحياة.

وإن **الشمولية** في الشريعة تحقق التكامل في شخصية الفرد، وذاتية الأمة، ثم توثق التكامل بين الأفراد والمجتمع والأمة، ليكون الاقتصاد متكاملاً، ويستطيع تحقيق أهدافه وغاياته؛ لأن النظام الإسلامي، كما سبق، يتناول جميع جوانب الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية والعاطفية والروحية والأحوال الشخصية، وغيرها.

كما أن الشمولية في الشريعة تؤكد التكامل والربط بين الأمور الغيبية ونظرة الإنسان للكون والحياة عن طريق التفكير والتأمل، وحسن التعامل والتصرف، لتطابق الصلة الحميمة بين الانتفاع والاستثمار والاستهلاك والتبادل.

الفقرة الثالثة: مسؤولية الفرد عن الجماعة، ومسؤولية الجماعة عن الفرد، ومفهوم فرض الكفاية:

نبدأ بمفهوم فرض الكفاية للوصول إلى تحديد المسؤولية.

أ – مفهوم فرض الكفاية

تنقسم الأحكام شرعية في نظر جمهور العلماء إلى فرض ومندوب ومباح ومكروه وحرام، والفرض أو الواجب هو ما طلب الشارع فعله طلباً جازماً، ويثاب فاعله ويعاقب تاركه.

وينقسم الفرض أو الواجب في نظر الشريعة الغراء باعتبار طلبه وجهة المكلف بأدائه إلى قسمين:

القسم الأول: فرض العين أو الواجب العيني، وهو ما طلب الشارع فعله طلباً جازماً من كل فرد من أفراد المكلفين، وسمي واجباً عينياً لأن خطاب الشارع يتوجه إلى كل مكلف بعينه، أو بذاته، ويخصه شخصياً، ويحقق له مصالح مباشرة، ولا تبرأ ذمة المكلف منه إلا بأدائه بنفسه، ولا يجزئه عنه قيام مكلف آخر به، فلا بد من أدائه من جميع المكلفين كالصلاة والزكاة والحج والوفاء وأداء الحقوق، والقيام بسائر الواجبات.

وحكمه: أن كل مكلف ملتزم بأدائه، وأن ذمته مشغولة به حتى يؤديه بنفسه، فإذا قام به حصل على منفعته وخيره، وله الأجر والثواب، وإن تركه خسر فائدته، وهو آثم، وعليه العقاب في الدنيا والآخرة.

وتقصد الشريعة من هذا الواجب أمرين معاً:

١- القيام بالواجب لما فيه من فائدة ومصلحة ومنفعة وخير ليكون موجوداً فعلاً وحقيقة.

٢- التزام كل مكلف بعينه بهذا التكليف والأمر والفعل.

وقد يكون الواجب العيني مطلوباً من فرد بعينه، كوجوب صلاة الضحى، وقيام الليل (التهجد) على النبي ﷺ، وهذا من خصائصه عليه الصلاة والسلام.

القسم الثاني: فرض الكفاية أو الواجب الكفائي، وهو ما طلب الشارع فعله طلباً جازماً من مجموع المكلفين، أي من الهيئة الاجتماعية عامة، وليس من كل فرد بعينه، فإن قام به بعض المكلفين فقد تحقق المقصود، وتأدى الواجب، وثبت الأجر، وبرئت الذمم، وسقط الإثم عن الباقي، وسمي واجباً كفائياً لأن قيام بعض المكلفين به، أو قيام بعض أفراد المجتمع والأمة به، يكفي للوصول إلى مقصد الشارع، وتحقق المطلوب، كالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وردّ السلام، وصلاة الجنازة، والجهاد في سبيل الله، واكتساب جميع العلوم النافعة والتخصص بها كالطب، والهندسة، والصيدلة، والإدارة، والكيمياء، والفيزياء، والفلك، والذرة، والحاسوب، والتقنية، والعلوم الاجتماعية كعلم النفس وعلم الاجتماع، واللغات، والتاريخ والجغرافيا والاقتصاد، وكذلك ممارسة وإتقان جميع الصناعات المفيدة، والمهن العملية، والقيام بأعمال المجتمع والإدارة والدولة والمؤسسات التي تقوم عليها الحياة، وتبنى عليه الدولة.

وحكم فرض الكفاية أنه يتعلق بكل المكلفين على الجملة، فالقادر عليه يقوم بنفسه به، وغير القادر يحث غيره على القيام به؛ لأن الخطاب موجه لكل

مكلف، كقوله ﷺ: «**طلب العلم فريضة على كل مسلم**»، فالكلام موجه للمسلمين عامة، وقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ ٱلۡكُفَّارِ وَلۡيَجِدُواْ فِيكُمۡ غِلۡظَةٗۚ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلۡمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ١٢٣]، فالخطاب موجه للجميع، ومع ذلك فإن قام به بعضهم فقد تحقق المقصود، وبرئت ذمة الجميع، ولكن إن لم يؤده أحد أثم الجميع للتفريط والتقصير وضياع الهدف؛ لأن القادر لم يؤده، وغير القادر لم يحث عليه، وهذا القسم يعطي صورة من صور **التضامن في المجتمع الإسلامي**، والتكامل بين الأفراد، وتحمل المسؤولية الجماعية.

ب- مسؤولية الفرد عن الجماعة، ومسؤولية الجماعة عن الفرد:

يظهر من التقسيم السابق مسؤولية الفرد عن الجماعة، ومسؤولية الجماعة عن الفرد، وهذا هو المقصود من الواجب الكفائي، وهو **وجود الفعل** لأهميته ونفعه، ولما فيه من مصلحة، ووجوب القيام به دون اعتبار للقائم، وبالتالي يتحقق مقصد الشارع متى قام به بعض المكلفين بدون تعيين، فالمقصود من الواجب الكفائي وجود الأمر المطلوب الذي تتعلق به المصالح للأمة، والمنافع للأفراد، وليس المقصود تكليف الأفراد عينياً به.

وإذا وجدت هذه الواجبات الكفائية في الأمة قد تحققت **المصلحة المقصودة** من التشريع والطلب، وتحقق التكامل.

والواجب الكفائي إذا انحصر بشخص واحد، صار واجباً عينياً عليه، ويجب عليه القيام به، كما سبق بيانه، مثل وجود عالم واحد في تخصص معين، أو فقيه للفتوى، أو شاهدين في القضية، أو طبيب واحد في البلدة، أو سباح واحد أمام الغريق، ففي هذه الأمثلة تعيّن الواجب على كل منهم،

وصار الواجب الكفائي واجباً عينياً عليهم.

كما ينقلب الواجب الكفائي من جهة أخرى إلى واجب عيني على مجموع الأمة، أو على بعضها ممن له صلة بالأمر المطلوب، كالجهاد في سبيل الله، وتبليغ الدعوة الإسلامية، والدفاع عن الوطن والدين والأنفس والأموال، فهو واجب كفائي، ولكن إذا تعرضت بلاد المسلمين للغزو، أو للاعتداء، أو للاحتلال، فيصبح الجهاد واجباً عينياً على جميع أهل البلد، ثم من يلونهم، ومن حولهم أو قريب منهم، ثم على كل مكلف قادر يستطيع حمل السلاح، وحماية الوطن، والذود عن حياضه، والمساعدة في تقديم الخدمات والعون للمقاتلين والمجاهدين، ولإقامة حكم الله وشرعه في الأرض، وهو ما يعرف اليوم بالنفير العام.

ويظهر في فرض الكفاية **التكافل الاجتماعي** بين أفراد الأمة، ووجوب المساواة بينهم، وتحمل التبعات من بعضهم لبعض، ومدّ يد العون لهم، والتضامن الاجتماعي بين الجميع.

ولذلك اعتبرت الشريعة أن **الفرد عضو بناء وأساسي** في بناءِ الأمة والمجتمع والدولة، وأن أموال الفرد تساهم بشكل رئيسي في تكون أموال الأمة واقتصادها، وكان خطاب القرآن الكريم ونصوص السنة توجه للمجموع، حتى في حفظ أموال اليتامى والصغار، فقد نسب الله تعالى أموالهم للأمة جميعاً، وأضافها للأولياء، فقال تعالى: ﴿وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَـٰمًا﴾ [النساء: ٥]، ومنع الاعتداء على الأموال عامة، فقال تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَـٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَـٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ﴾ [النساء: ٢٩]، وقال عز وجل: ﴿وَلَا

﴿تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ وَتُدۡلُواْ بِهَآ إِلَى ٱلۡحُكَّامِ لِتَأۡكُلُواْ فَرِيقٗا مِّنۡ أَمۡوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلۡإِثۡمِ وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٨٨]، وقال عليه الصلاة والسلام: «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحبه لنفسه» وقال أيضاً: «من لم يهتم بأمور المسلمين فليس منهم»، وقال: «ما آمن بي من بات شعبان، وجاره جائع إلى جنبه وهو يعلم».

كما اعتبر الإسلام الدولة مسؤولة مسؤولية مباشرة وكاملة عن الأفراد المواطنين فيها، ويتحمل الخليفة أو الإمام هذه المسؤولية خاصة ليقوم بها بنفسه، ويستعين بمن يشاء حسب الأصول.

وجعل الله تعالى مال الأفراد ومال الأمة، كأنه مال لله تعالى، تقديساً له، وصيانة وحفظاً، فقال تعالى: ﴿وَأَنفِقُواْ مِمَّا جَعَلَكُم مُّسۡتَخۡلَفِينَ فِيهِۖ﴾ [الحديد: ٧]، وقال تعالى: ﴿لِلَّهِ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَمَا فِيهِنَّۚ﴾ [المائدة: ١٢٠]، وقال عز وجل: ﴿وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِيٓ ءَاتَىٰكُمۡۚ﴾ [النور: ٣٣]، وقال تعالى: ﴿وَمَآ أَنفَقۡتُم مِّن شَيۡءٖ فَهُوَ يُخۡلِفُهُۥۖ وَهُوَ خَيۡرُ ٱلرَّٰزِقِينَ﴾ [سبأ: ٣٩].

وهذا يؤكد -اقتصادياً- **ارتباط المال الخاص بالمال العام**، ويبين حرص الشريعة على الشمولية في الربط والانسجام بين الأفراد والمجتمع والدولة والأمة، ويوجب ضرورة التنسيق بين الجميع نجاح العملية الاقتصادية، والحياة الاقتصادية للدولة والأمة.

ولذلك جعل الإسلام للاعتداء على المال **بالسرقة وقطع الطريق** (المحاربة) حدوداً شرعية، أي من حقوق الله تعالى التي تتصف بشدة العقوبة لضمان حماية المال العام للأمة، وإذا حكم فيها القاضي بالحد فلا يقبل الإسقاط ولا التبرئة ولا العفو العام من الإمام.

وكذلك فرض الإسلام -من أجل الشمولية والتضامن والتكافل- الزكاة وغيرها في أموال الأغنياء لتردّ على الفقراء، لتكون الأمة جسداً واحداً، وجعل ذلك حقاً واجباً، وليس منّة ولا تبرعاً ولا عطية ولا صدقة، كما أوجب الإسلام النفقة الواجبة للزوجة والأقارب، مما خصصه الفقهاء بأبواب كاملة.

الفقرة الرابعة: شمولية المسؤولية المناطة بعهدة الدولة:

حرص الإسلام على إقامة الدولة لتتحمل المسؤوليات الجسيمة عن الأمة، ولتقوم بالأعمال التي يعجز عنها الأفراد، ولتتولى الأمانة الكاملة عن الدعوة الإسلامية، ورعاية المسلمين وسائر المواطنين.

ويسمى رئيس الدولة في الإسلام بالإمام، أو إمام المسلمين، وأول من قام بذلك رسول الله ﷺ عندما هاجر إلى المدينة، وأقام أول دولة إسلامية فتية، وسمي من جاء بعده بالخليفة، وأول ما أطلق هذا الوصف على أبي بكر الصديق رضي الله عنه، والذي خلف النبي ﷺ في أمته، فهو الخليفة للنبي، والمستخلف من الأمة، وقام مقام رسول الله ﷺ في رعاية أمور المسلمين جميعها (فيما عدا الوحي)، وسميت الدولة في الإسلام بالخلافة أو الإمامة العظمى، أو الإمامة الكبرى، واستمرت أكثر من ثلاثة عشر قرناً.

وعرف العلماء الخلافة بأنها: «إقامة الدّين، وسياسة الدنيا»، أي تطبيق أحكام الشرع الحنيف، ورعاية المسلمين، وتوجيه الأمة نحو السياسة الشرعية الرشيدة في جميع الأحوال، وغايتها إصلاح حال الخلق في دينهم وآخرتهم، ولهذا كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: «إنما بعثت عمالي إليكم ليعلموكم كتاب ربكم، وسنة نبيكم، ويقسموا بينكم فيئكم»، ووضح ابن تيمية رحمه الله تعالى وظيفة الدولة الإسلامية بكلام طويل نقتبس بعضه، فقال: «إذا كان

المقصود بالسلطان والمال هو التقرب إلى الله وإقامة دينه، وإنفاق ذلك في سبيله، كان ذلك صلاح الدين والدنيا...، وإن انفرد السلطان عن الدّين، أو الدّين عن السلطان، فسدت أحوال الناس، وإنما يتميز أهل طاعة الله عن أهل معصيته بالنية والعمل الصالح»، ثم قال رحمه الله تعالى: «المقصود بالواجب بالولايات إصلاح دين الخلق الذي متى فاقم خسروا خسراناً مبيناً، ولم ينفعهم ما نعموا به في الدنيا، وإصلاح ما لا يقوم الدين إلا به من أمر دنياهم...»، ثم قال: «ومتى اهتمت الولاة بإصلاح دين الناس صلح للطائفتين دينهم ودنياهم، وإلا اضطرت الأمور» ثم قال: «ومتى اجتهد الراعي في إصلاح دينهم ودنياهم بحسب الإمكان كان من أفضل أهل زمانه، وكان من أفضل المجاهدين في سبيل الله».

وقامت الدولة الإسلامية بهذا الواجب المقدس، والمكلفة به بالنص والاجتهاد ومراعاة ظروف أحوال، وكانت -اقتصادياً- ترعى موارد بيت المال، وتشرف على الإنفاق منه، وتوزع العطايا والفيء والأنفال والغنائم، وتمنح الإقطاع للناس (بخلاف ما كان في أوروبا في العصور الوسطى من رعاية الإقطاعيين وحمايتهم وإقرارهم على الظلم والسخرة للعمال) وتتولى الإدارة الإسلامية إجبارية الزكاة وتوزيعها، وتتكفل برعاية اليتامى واللقطاء والضعفاء والعجزة وسائر طبقات المجتمع، وتشرف عملياً على إقامة أمور الدين في العبادات وغيرها، وفي شؤون الدنيا لتقيم الأحكام الكاملة التي سبق بيانها في شمولية النظام الإسلامي لكل مناحي الحياة، وتسعى الدولة الإسلامية جاهدة لتحقيق مصالح الأمة في مختلف نواحي الحياة، وتأمين رفاهيتها، وتأمين مطالبها الداخلية والخارجية، وحتى الشؤون الأخروية، لأنها مكلفة —دينياً

وشرعاً- بإقامة الدين في جميع أحوال الدنيا، وأن تضع نصب أعينها، وأمام ناظريها، أمور الآخرة التي توجه الإنسان نحو الخير في الدنيا، والسداد والفوز والنجاح في الآخرة، والظفر برضوان الله تعالى يوم القيامة، وهذا ما يصبو إليه المؤمن في كل عصر، ويتطلع إليه في مستقبل الدولة الإسلامية المعاصرة، ولذلك قرر العلماء القاعدة الفقهية الرشيدة: «تصرفات الإمام على الرعية منوطة بالمصلحة» أي بتحقيق المصلحة للرعية، ودرء المفسدة عنهم، أو دفعاً للضرر والفساد، وجلباً للنفع والرشاد.

الفقرة الخامسة: شمولية الشريعة في ترتيب الأحكام، وأقسام الحكم الشرعي:

أ - شمولية الشريعة في ترتيب الأحكام:

إن شمولية الشريعة تتناول الأحكام التي تتعلق بأحوال الإنسان في جميع المستويات، وحسب المجالات المختلفة، وبالتالي فإنها تضع الأحكام اللازمة والكافية والشاملة لكل ما يجري في الحياة، حتى قال العلماء: «إن لله تعالى حكماً في كل ما يجري في الكون».

ولذلك تلازم الأحكام الشرعية الإنسان في جميع أطوار حياته. ويرتب الشارع أحكاماً مختلفة لجميع ذلك، وهو ما يسمى بالحكم الشرعي الذي نفصله في أقسام الحكم الشرعي.

وفصل علماء الفقه وأصول الفقه ترتيب الأحكام وحصروها باسم مقاصد الشريعة وأهدافها وغاياتها، وأنها تتلخص بتحقيق مصالح الناس بجلب النفع لهم ودفع الضرر والفساد عنهم، ورتبوها حسب أهميتها إلى **الضروريات** الخمس التي تتوقف عليها الحياة، وتستند إليها، وهي حفظ الدِّين والنفس والعقل

والنسل أو العِرض، والمال، ثم **الحاجيات** التي يحتاجها الناس لتأمين سير حياتهم بيسر وسهولة، وتخفف عليهم التكاليف، وهي لا تتوقف عليها الحياة ولكن فقدها يؤدي إلى المشقة والحرج والعنت والضجر، كالعقود والمعاملات، وما شرعه الله تعالى من الرخص الشرعية في العقيدة والعبادات والمعاملات والأحوال الشخصية والسياسة الشرعية، ثم تأتي **التحسينيات** التي تتطلبها المروءة والآداب ومكارم الأخلاق وحسن السلوك مما يكمل المصالح الضرورية والحاجية، وضمن بقاءها على أرفع مستوى وأحسن حال، كالطهارة والتطوع في العبادات، والتزين للصلاة، وتحريم الغش والتدليس والاحتكار في المعاملات، وتحريم الإسراف والتقتير في الإنفاق، والنهي عن بيع الإنسان على بيع أخيه، وبيع النجاسات، وتحريم قتل النساء والصبيان والرهبان، ومنع قطع الشجر، والنهي عن الغدر في الجهاد، ومنع التمثيل بالقتلى، والإحسان في معاملة الأسرى، وعدم الإكراه في الدين، وفرض المماثلة في القصاص، والإحسان في القتل، وغير ذلك من رعاية الأخلاق العامة والآداب الراقية، والفضائل السامية في جميع شؤون الحياة.

وهكذا تتفق شمولية الشريعة مع علم الاقتصاد الذي يعرف بأنه «**العلم الذي يدرس السلوك الإنساني**، كالعلاقة بين الغايات والوسائل القادرة التي لها استعمالات بديلة» أو هو «**العلم الذي يُعنى بدراسة نشاط الإنسان** في سعيه المستمر لإشباع حاجاته المتعددة والمتزايدة باستخدام موارده النادرة المحدودة» وغايته تغطية جميع أنواع النشاط الاقتصادي، وينطبق على المجتمع كله.

ولذلك يحلل علم الاقتصاد الكيفية التي يستغل بها المجتمع موارده المحدودة من القوة العاملة، والموارد الأولية، ورأس المال، ليُشبع حاجات أعضائه المادية

المتعددة، كما يبين الكيفية التي يتم بها توزيع نتائج هذا النشاط، ويسعى علم الاقتصاد إلى تكوين قواعد، ووضع معايير، تؤدي إلى تحقيق أفضل توزيع ممكن للموارد المتاحة أو المتوفرة، ثم يتناول دراسة حاجات الإنسان الاقتصادية، وطرق إشباع هذه الحاجات، وأضاف ماركس التأثير الاجتماعي لعلم الاقتصاد، وسماه «الاقتصاد السياسي» ليشمل الجوانب المالية والاجتماعية معاً، وكل ذلك يعتبر جزءاً من الشريعة، ويمثل أحد الجوانب التي تدخل في شموليتها، كما سنبينه بما يلي:

ب- أقسام الحكم الشرعي:

الحكم إما أن يكون شرعياً، وهو ما يؤخذ من الشرع ويعتمد عليه، بأن يدل الدليل الشرعي عليه، أو هو ما يتوقف على ورود الشرع، ويرد عليه، سواء كان **عملياً**، ويسمى الفقه، أو **نظرياً** وهو العقيدة، وإما أن يكون غير شرعي، وهو الذي لا يؤخذ من الشرع ولا يتوقف عليه، كالأحكام العقلية، والأحكام الحسية، والأحكام العرفية، والأحكام الوضعية التشريعية التي يضعها البشر.

وعرف جمهور علماء الأصول **الحكم الشرعي** بأنه: خطاب الله تعالى المتعلق بأفعال المكلفين اقتضاءً (أي طلباً لفعله أو طلباً لتركه) أو تخييراً (لفعله أو تركه) أو وضعاً (أي جعله مرتبطاً بغيره من الأحكام).

وقسم جمهور علماء الأصول الحكم الشرعي إلى قسمين: **الأول: الحكم التكليفي**، وهو خطاب الله تعالى المتعلق بأفعال المكلفين اقتضاءً أو تخييراً، **والثاني: الحكم الوضعي**، وهو خطاب الله تعالى الذي اقتضى جعل أمر ما علامة لحكم تكليفي، وربطه به بكونه سبباً له أو شرطاً أو مانعاً.

والفرق بينهما: أن الحكم التكليفي فيه **طلب الفعل، أو طلب الترك،**

أو **التخيير** فيهما، أما الحكم الوضعي فيفيد مجرد الارتباط بين أمرين، والحكم التكليفي **مقصود لذاته** ليقوم المكلف به، أما الحكم الوضعي فلا يقصد من المكلف مباشرة، وإنما وضعه الشارع ليرتب عليه الأحكام التكليفية، والحكم التكليفي يتعلق **بالمكلف**، وهو البالغ العاقل الذي يتوجه إليه الخطاب بالتكليف، أما الحكم الوضعي فيتعلق إما بالإنسان عامة، سواء كان مكلفاً أم لا كالصبي والمجنون، وإما بأمر كوني كدلوك الشمس لوجوب صلاة الظهر، حولان الحول شرطاً لأداء الزكاة، والحكم التكليفي يكون -حتماً- في **مقدور المكلف** فعله أو تركه، فلا يكلف الله نفسهاً إلا وسعها، وأما الحكم الوضعي قد يكون في مقدور المكلف، كالعقد سبباً لما يترتب عليه، والشهادة شرطاً في النكاح، وقد لا يكون في مقدور المكلف، مثل غروب الشمس لصلاة المغرب، وحولان الحول لأداء الزكاة، والقرابة سبباً للنفقة والميراث.

وقسم جمهور الأصوليين **الحكم التكليفي** إلى خمسة أقسام، وهي ١- **الإيجاب**، وهو طلب الفعل طلباً جازماً، كالصلاة، ٢- **الندب**، وهو طلب الفعل طلباً غير جازم، كصوم يوم عرفة، ٣- **الإباحة**، وهي التخيير بين الفعل والترك، كالصيد، ٤- **الكراهة**، وهي طلب ترك الفعل طلباً غير جازم، كترك سنة الظهر، ٥- **التحريم**، وهو طلب ترك الفعل طلباً جازماً، كالقتل والربا.

وقسم العلماء **الحكم الوضعي** إلى ثلاثة أنواع رئيسية، **الأول: السبب** الذي يكون وجوده علامة على وجود الحكم التكليفي، وينتفي بانتفائه، كطلوع الفجر سبباً لوجوب صلاة الصبح، وملك النصاب (الغنى) سبباً لوجوب الزكاة، والزنا سبباً لوجوب الحد، **والثاني: الشرط** وهو ما يتوقف وجوب الحكم التكليفي (صحة أو أداء) على وجوده، ولكن وجوده لا يفترض

وجود الحكم التكليفي، كالوضوء لصحة الصلاة، والشهادة لصحة عقد النكاح، والإحصان شرطاً للرجم، **والثالث: المانع**، وهو الوصف الذي يمنع وجود الحكم التكليفي، كالقتل يمنع الميراث، والأبوة مانعة للقصاص، وأضاف العلماء للحكم الوضعي فرعين آخرين، **الأول: الرخصة والعزيمة**، في الأحكام، كقصر الصلاة وإتمامها، والفطر في رمضان للمسافر وصيامه، **والثاني: الصحة والفساد أو البطلان**، وذلك لوصف الأحكام بأنها صحيحة إن توفرت أركانها وشروطها، ووصفها بأنها باطلة أو فاسدة إن فقدت ركناً أو شرطاً.

إن هذه الأقسام للحكم الشرعي تبين شمولية الشريعة لجميع ما يتعلق بالإنسان على مختلف المستويات، وسائر أطوار الحياة، لتكون شريعة شاملة لكل ما يتعلق بأحواله.

وإن هذه الشمولية ذات تأثير مباشر وحاسم على سلوك الأفراد والمؤسسات الاقتصادية لاتخاذ القرارات الإنتاجية والاستهلاكية الحكيمة، وترشيد الوسائل الموصلة للغايات، وتشييد البنية المؤسسية لهيكل الاقتصاد الإسلامي خاصة، والمؤسسات الاجتماعية والرسمية عامة، مما ثبت نجاحه وفعاليته وتطبيقه في المجتمع المسلم طوال عدة قرون، وفي ظل التوجهات الاقتصادية الإسلامية الرشيدة، والأحكام الشرعية المقترنة بالعقيدة، والممزوجة بالقيم الأخلاقية الفاضلة، فسادت معظم الكرة أرضية، ردحاً طويلاً من الزمن، ويتطلع المسلم المعاصر للعودة إليها بمشيئة الله تعالى.

◈ قائمة بأهم المراجع

١- الإحكام في أول الأحكام، علي بن أبي علي الآمدي (٦٣١هـ) مؤسسة الحلبي- القاهرة- ١٩٦٧م.

٢- الاقتصاد الكلي، إعداد لجنة التأليف في جامعة آل لوتاه العالمية- دبي- ١٤٢١هـ/٢٠٠١م.

٣- التنظيم القضائي في الفقه الإسلامي، الدكتور محمد الزحيلي، دار الفكر- دمشق- ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م.

٤- الثقافة الإسلامية، الدكتور مصطفى مسلم والدكتور فتحي الزغبي، دار البشير- الشارقة- ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م.

٥- الثقافة الإسلامية، الدكتور محمد إقبال فرحات والدكتور عواد خلف، دار البشائر الإسلامية- بيروت- ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م.

٦- شيخ الإسلام ابن تيمية والولاية السياسية الكبرى في الإسلام، الدكتور فؤاد عبد المنعم أحمد، دار الوطن، الرياض- ١٤١٧هـ.

٧- ضوابط المصلحة في الفقه الإسلامي، الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي، مؤسسة الرسالة- بيروت- ١٣٩٧هـ/١٩٧٧م.

٨- قواعد الأحكام في مصالح الأنام، عز الدين بن عبد السلام (٦٦٠هـ) دار الشروق- مصر- ١٣٨٨هـ/ ١٩٦٨م.

٩- علم الاقتصاد والمذاهب الاقتصادية مقارناً بالاقتصاد الإسلامي، الدكتور مصطفى العبد الله الكفري، والدكتور صالح العلي، منشورات جامعة دمشق- سوريا- ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.

١٠- المدخل لدراسة الفقه الإسلامي، الدكتور سعيد محمد الجليدي، الشركة العامة للورق- ليبيا- ١٩٩٨م.

١١- الموافقات، أبو إسحاق الشاطبي (٧٩٠هـ) مكتبة صبيح- القاهرة- د.ت.

١٢- موسوعة الأديان الميسرة، إعداد ونشر دار النفائس- بيروت- ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠٣م.

١٣- الموسوعة الفقهية الميسرة، الدكتور محمد رواس قلعه جي، دار النفائس- بيروت- ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م.

١٤- النظام السياسي الإسلامي، الدكتور منير البياتي، دار البشير- عمّان- ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م.

١٥- نهاية السول شرح منهاج الوصول للبيضاوي (٦٨٥هـ) عبد الرحمي الأسنوي (٧٧٧هـ) مطبعة صبيح- مصر- د.ت.

١٦- الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، الدكتور محمد الزحيلي، دار الخير- دمشق- ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م.

١٧- وسائل الإثبات في الشريعة الإسلامية، الدكتور محمد الزحيلي، دار البيان- دمشق- ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م.

تاسعاً: الشمولية في الشريعة وأثرها في الاقتصاد الإسلامي[1]

إن النظام الإسلامي، والشريعة الغراء، تمتاز بمجموعة من الخصائص والمميزات، منها الشمولية التي تنبع من عموم كون الرسالة الإسلامية لكل البشر، وتناولها لمجالات الحياة المختلفة.

◈ شمولية النظام الإسلامي لكل مناحي الحياة:

إن الإسلام دين الله تعالى الذي ختم به النبوات والرسالات، وجاء شاملاً لجميع المجالات، ليغطي مناحي الحياة المختلفة، وأحوال الإنسان المتعددة، لذلك تناولت أحكامه ما يلي: أحكام العقيدة التي تتعلق بالإيمان بالله واليوم الآخر وبنظرته للكون والحياة والخالق المبدع، وأحكام الأخلاق والآداب، وأحكام العبادات، وأحكام المعاملات المالية والاقتصادية، وأحكام الأسرة، والأحكام الدستورية، والأحكام الدولية العامة والخاصة، وأحكام المالية العامة، وأحكام العقوبات والقضاء وغيرها من النظم والإجراءات التي تدل على أن الشمولية في الشريعة تغطي جميع النشاطات الإنسانية.

فالنظام الاقتصادي الإسلامي يشمل دراسة جميع الأصول والقواعد التي تشكل الظاهرة الاقتصادية، وبما أنه مبني على هذا الدين الشامل فهو يتناول بالتفسير والتحليل جميع أسباب وجوانب السلوك الاقتصادي للأفراد والجماعات، كما أنه يشتمل على الجانب المعياري ليعمل على إيجاد الحلول المناسبة للمشكلات الاقتصادية والظروف الطارئة.

---

(١) مجلة الاقتصاد الإسلامي، دبي، ٢٠٠٧م.

◈ الشمولية واتخاذ القرار الاقتصادي:

إن شمولية النظام الاقتصادي الإسلامي تشمل أيضاً علم الاختيار واتخاذ القرارات؛ لأنه يهدف إلى حل المشكلة الاقتصادية القائمة على أن الموارد محدودة (مع الندرة أحياناً)، فلأن هذا النظام مستمد من العقيدة، فإنه يضفي على القرار الاقتصادي ميزة فريدة هي الاعتماد على الله تعالى، واستمداد العون منه، والطمع في ثوابه فيما يجلب النفع للناس جميعاً، ويدفع الضرر عنهم، مع مراقبة الله تعالى في السرّ والعلن والخشية من انتقام الله تعالى وسخطه في الدنيا، وحسابه وعقابه في الآخرة، سواء أتعلق القرار بالحاكم والقضايا العامة أم بسلوك الأفراد مستهلكين ومنتجين.

وإن الشمولية في النظام الاقتصادي الإسلامي تحقق التكامل في سلوك الفرد الاقتصادي مع توثق التكامل بين الأفراد والمجتمع والأمة، ليكون النشاط الاقتصادي متكاملاً، ويستطيع تحقيق أهدافه وغاياته؛ وليكون أيضاً متناسقاً مع جوانب الحياة الإسلامية الأخرى لأن النظام الإسلامي يتناول جميع جوانب الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية والعاطفية والروحية والأحوال الشخصية، وغيرها.

◈ مسؤولية الفرد عن الجماعة ومفهوم فرض الكفاية:

تنقسم الفروض أو الواجبات في نظر الشريعة الغراء إلى قسمين: فرض العين أو الواجب العيني وفرض الكفاية أو الواجب الكفائي، وهو ما طلب الشارع فعله طلباً جازماً من مجموع المكلفين، أي من الهيئة الاجتماعية عامة، وليس من كل فرد بعينه، فإن قام به بعض المكلفين فقد تحقق المقصود، وتأدّى الواجب، وثبت الأجر، وبرئت الذمم، وسقط الإثم عن الباقين، ومن أمثلته

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، واكتساب جميع العلوم النافعة والتخصص بها، وممارسة وإتقان جميع الصناعات المفيدة، والمهن العلمية. وهذا يجعل الفرد مسؤولاً عن الجماعة، والجماعة عن الفرد مما يجعل التكافل الاجتماعي بين أفراد الأمة فريضة شرعية لا بد منها. ولكن جعل الإسلام للاعتداء على المال بالسرقة وقطع الطريق حدوداً شرعية، أي من حقوق الله تعالى التي تتصف بشدة العقوبة لضمان حماية المال العام للأمة.

وكذلك فرض الإسلام -من أجل الشمولية والتضامن والتكافل- الزكاة وغيرها في أموال الأغنياء لتردّ على الفقراء، لتكون الأمة جسداً واحداً، وجعل ذلك حقاً واجباً، وليس منّة ولا تبرعاً ولا عطية ولا صدقة، كما أوجب الإسلام النفقة الواجبة للزوجة والأقارب، مما خصصه الفقهاء بأبواب كاملة.

◈ شمولية المسؤولية المناطة بالدولة:

حرص الإسلام على إقامة الدولة لتتحمل المسؤوليات الجسيمة عن الأمة، ولتقوم بالأعمال التي يعجز عنه الأفراد. وقد قامت الدولة الإسلامية بهذا الواجب المقدس، وكانت -اقتصادياً- ترعى موارد بيت المال، وتشرف على الإنفاق منه وتوزع العطايا والفيء والأنفال والغنائم، وتتولى جباية الزكاة توزيعها، وتتكفل برعاية اليتامى واللقطاء والضعفاء والعجزة وسائر طبقات المجتمع، وتسعى الدولة الإسلامية جاهدة لتحقيق مصالح الأمة في مختلف نواحي الحياة، وتأمين رفاهيتها، وتأمين مطالبها الداخلية والخارجية، لأنها مكلفة -دينياً وشرعاً- بإقامة الدين في جميع أحوال الدنيا، وأن تضع نصب أعينها، وأمام ناظريها، أمور الآخرة التي توجه الإنسان نحو الخير في الدنيا، والسداد والفوز والنجاح في الآخرة، والظفر برضوان الله تعالى يوم القيامة.

◈ بعض المراجع:

١- الثقافة الإسلامية، الدكتور مصطفى مسلم والدكتور فتحي الزغبي، دار البشير- الشارقة- ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م.

٢- الثقافة الإسلامية، الدكتور محمد إقبال فرحات والدكتور عواد خلف، دار البشائر الإسلامية- بيروت- ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م.

٣- شيخ الإسلام ابن تيمية والولاية السياسية الكبرى في الإسلام، الدكتور فؤاد عبد المنعم أحمد، دار الوطن، الرياض- ١٤١٧هـ.

٤- ضوابط المصلحة في الفقه الإسلامي، الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي، مؤسسة الرسالة- بيروت- ١٣٩٧هـ/١٩٧٧م.

٥- قواعد الأحكام في مصالح الأنام، عز الدين بن عبد السلام (٦٦٠هـ) دار الشروق- مصر- ١٣٨٨هـ/١٩٦٨م.

٦- علم الاقتصاد والمذاهب الاقتصادية مقارناً بالاقتصاد الإسلامي، الدكتور مصطفى العبد الله الكفري، والدكتور صالح العلي، منشورات جامعة دمشق- سوريا- ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.

٧- المدخل لدراسة الفقه الإسلامي، الدكتور سعيد محمد الجليدي، الشركة العامة للورق- ليبيا- ١٩٩٨م.

٨- الموافقات، أبو إسحاق الشاطبي (٧٩٠هـ) مكتبة صبيح- القاهرة- د.ت.

٩- النظام السياسي الإسلامي، الدكتور منير البياتي، دار البشير- عمان- ١٤١٤هـ/١٩٩٤م.

الفهرس

الفصل الثالث: مقالات في الدعوة والتذكير

الفصل الرابع: مقالات في التربية والتعليم